

مِرَاة الْعُقُولِ

فَوْتُوخُ أَبِي خَارِزْمِ الرَّسُولِ

ثَلَاثُ

الْعِلْمِ فِي الْأَسْلَامِ وَالْمَوْلَى الْمُجَلِّدِ وَالْمُجَلِّدِ

تَسْلِيمًا

دَارُ الْكُتُبِ الْإِسْلَامِيَّةِ

M. al-Majlisi

مِرَاةُ الْعُقُولِ

فِي تَفْهِيمِ أَحْكَامِ آيَاتِ الرَّسُولِ

تَأليفُ

الْعَلَّامِ الشَّيْخِ الْإِسْلَامِ الْمَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْمَجْلِسِيِّ (ع)

تَسْلِيمًا

شَرَحَتْهَا الْكَلْبَاءُ لِقَوْلِهَا سِتْرًا لِلْعُقُولِ الْمَتَوَفَّى فِي ١٣٨٩ هـ

الجزء العاشر

2271
.518
.801
1984
ju2' 10

حقوق الطبع محفوظة

لناشر

الطبعة الثانية

١٤٠٤ هـ ق

٣١٣٦ هـ ش

* نام کتاب: مرآة العقول جلد ١٠

* تأليف: علامه مجلسي

* ناشر: دارالكتب الاسلاميه

* تيراژ: ٣٠٠٠ نسخه

* نوبت چاپ: دوم

* چاپ از: خورشيد

* تاريخ انتشار: ١٣٦٣

آدرس ناشر: تهران - بازار سلطاني - دارالكتب الاسلاميه

تلفن: ٥٢٠٤١٠ و ٥٢٧٤٤٩

مِرَاةُ الْعُقُولِ

إِخْرَاجُ وَمُقَابَلَةُ وَتَصْحِيحُ
السِّيَرِ لِشَيْخِ السَّرْوِيِّ

الناشر

دار الكتب الإسلامية

لصالحها الشيخ محمد الآخوند

تهران - بازار سلطانی

تلفن ۵۲۰۴۱۰

حمداً خالداً لوليّ النعم حيث أسعدني بالقيام بنشر
هذا السفر القيم في الملأ الثقافي الديني بهذه الصورة الرائعة .
ولرواد الفضيلة الذين وازرونا في انجاز هذا المشروع المقدس
شكر متواصل :-
الشيخ محمد الاخوندي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ باب الكبائر ﴾

١ - عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن أبي جميلة ، عن الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام : في قول الله عزّ وجلّ : « إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً » ^(١) قال : الكبائر ، التي أوجب الله عزّ وجلّ عليها النار .

باب الكبائر

الحديث الاول : ضعيف .

« إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه » قال البيضاوي : كبائر الذنوب التي نهاكم الله ورسوله عنها « نكفر عنكم سيئاتكم » نفقر لكم صفائر كم و نمحها عنكم « و ندخلكم مدخلاً كريماً » الجنة و ما وعد من الثواب أو إدخالاً مع كرامة ، انتهى . و لنحقق هنا معنى الكبائر و عددها قال الشيخ البهائي قدس سرّه : اختلف آراء الأكابر في تحقيق الكبائر فقال قوم : هي كلّ ذنب توعد الله عليه بالعقاب في الكتاب العزيز ، و قال بعضهم : هي كلّ ذنب رتب عليه الشارع حداً أو صرح فيه بالوعيد ، و قال طائفة : هي كلّ معصية تؤذن بقلّة إكثارات فاعلمها بالدين ، و قال آخرون : كلّ ذنب علم حرمة بدليل قاطع ، و قيل : كلّ ما توعد عليه تواعداً شديداً في الكتاب أو السنة ، و عن ابن مسعود أنّه قال : إقرؤا من أوّل سورة النساء إلى قوله : « إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم » فكلّ ما نهى

عنه في هذه السورة إلى هذه الآية فهو كبيرة ، و قال جماعة : الذنوب كلها كبائر لا شتر اكها في مخالفة الأمر و النهى لكن قد تطلق الصغيرة و الكبيرة على الذنوب بالاضافة إلى ما فوقه و ما تحته ، فالقبلة صغيرة بالنسبة إلى الزنا ، و كبيرة بالنسبة إلى النظر بشهوة .

قال الشيخ الجليل أمين الاسلام أبو على الطبرسي طاب ثراه في كتاب مجمع البيان بعد نقل هذا القول : و إلى هذا ذهب أصحابنا رضي الله عنهم فانهم قالوا المعاصي كلها كبيرة لكن بعضها أكبر من بعض ، و ليس في الذنوب صغيرة و إنما يكون صغيراً بالاضافة إلى ما هو أكبر ، و يستحق العقاب عليه أكثر ، انتهى كلامه . و قال قوم : انها سبع : الشرك بالله ، و قتل النفس التي حرم الله ، و قذف المحصنة ، و أكل مال اليتيم ، و الزنا ، و الفرار من الزحف ، و عقوق الوالدين ، و رووا في ذلك حديثاً عن النبي ﷺ و زاد بعضهم على ذلك ثلاثة عشر أخرى : اللواط ، و السحر ، و الربا ، و الغيبة ، و اليمين الغموس ، و شهادة الزور ، و شرب الخمر ، و استحلال الكعبة ، و السرقة ، و نكث الصفة ، و التعرب بعد الهجرة ، و اليأس من روح الله ، و الأمن من مكر الله .

وقد يزداد أربعة عشر أخرى : أكل الميتة و الدم و لحم الخنزير ، و ما أهل لغير الله من غير ضرورة ، و السحت ، و القمار ، و البخس في الكيل و الوزن ، و معونة الظالمين ، و حبس الحقوق من غير عسر ، و الإسراف و التبذير و الخيانة و الاشتغال بالملاهي ، و الاصرار على الذنوب ، و هذه الأربعة عشر منقولة في عيون أخبار الرضا عليه السلام .

فهذه عشرة أقوال في ماهية الكبيرة ، و ليس على شيء منها دليل تطمئن به النفس ، و لعل في إخفائها مصلحة لا تهتدى إليه عقولنا كما في إخفاء ليلة القدر و

الصلاة الوسطى وغير ذلك .

و قد نقل أصحاب الحديث عن ابن عباس أنه سئل عن الكبائر أسبع هي ؟ فقال : هي إلى السبعمائة أقرب منها إلى السبعة ، وربما يقال : ما ذهب إليه الامامية من أن الذنوب كلها كبائر كما نقله الشيخ الطبرسي عنهم كيف يستقيم مع ما تقرّر من أن الصغائر مغفورة لمن اجتنب الكبائر كقوله تعالى : « إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم و ندخلكم مدخلا كريماً » فانه يقتضي أن يكون الكبائر ذنوباً مخصوصة لتجتنب فيحصل باجتنابها تكفير الصغائر ، والحاصل أن تكفير الصغائر باجتناب الكبائر على القول بأن كلاً منها أمور مخصوصة معقول فما معناه على القول بأن الوصف بالكبر و الصغر إضافي ؟ و جوابه أن معناه أن من أصغرهما فانه يكفر عنه ما ارتكبه لما استحقّه من الثواب باجتناب الاكبر ، كمن عن له التقييل و النظر بشهوة فكف عن التقييل ، و ارتكب النظر . كذا ذكره البيضاوي و صاحب كنز العرفان ، و فيه تأمل فانه يلزم منه أن من كف نفسه عن قتل شخص ، و قطع يده مثلاً يكون مرتكباً للصغيرة و تكون مكفرة عنه ، اللهم إلا أن يراد بقوله مرتكباً أصغرهما ما لا أصغر منه من نوعه ، و هو في المثال أقلّ ما يصدق عليه الضرر لاقطع اليد و فيه ما فيه .

ثم قال (ره) : و ممّا ذكرنا يظهر أن قولهم العدل من يجتنب الكبائر و لا بصّر على الصغائر ينبغي أن يراد به إذا عن له أمران و كف عن الاكبر و لم يصّر على الأصغر ، و هذا المعنى و إن كان غير مشهور فيما بينهم لكنّه هو الذي يقتضيه النظر ، بناءً على ذلك المذهب ، فما في كلام بعض الاعلام من أنه يلزمهم أن تكون كل معصية مخرجة عن العدالة محلّ نظر ، إذ العدالة على ما يظهر من كلامهم

ملكة تبعث على كف النفس عن الاكبر ، مع عدم الاصرار على الاصغر ، و الذنوب وإن كانت كلها كبائر عندهم لكن ليس كل كبيرة عندهم مخرجة عن العدالة ، بل الكبيرة التي لم يكف عنها إلى الاصغر منها ، والتي يصير عليها .

نعم يلزم من ظاهر كلامه أن العدالة لا تجامع من الذنوب إلا واحداً هو أصغر من الجميع ، ولعلمهم يربدون من الأصغر من كل نوع من أنواع الذنوب و إن كان بعد لا يخلو من اشكال .

ثم لا يخفى أن كلام الشيخ الطبرسي مشعر بأن الذنوب كلها كبائر متفق عليه بين علماء الامامية ، وكفى بالشيخ ناقلاً .

إذا قالت حذام فصد قوها فان القول ما قالت حذام (١)

ولكن صرح بعض أفاضل المتأخرين منهم بأنهم مختلفون و أن بعضهم قائل ببعض الأقوال السالفة ، ونسب هذا القول إلى رئيس الطائفة و الشيخ المفيد و ابن البراج و أبي الصلاح و المحقق محمد بن إدريس و الشيخ أبي علي الطبرسي رضوان الله عليهم ، انتهى كلامه رفع الله مقامه .

و أقول : القول بأن الذنوب كلها كبيرة مخالف لكثير من الآيات والأخبار ، ولعل من قال بهذا القول غرضه المنع عن تحقير الذنب و الاستهانة بها كما مر في الاخبار ، فان معصية الكبير كبيرة ، و مخالفة الرب الجليل جليلة ، ولا ينافي ذلك كون بعضها قاذحة في العدالة بنفسها ، وبعضها لا تكون قاذحة إلا مع الاصرار عليها ، و اجتناب بعضها موجبا للعتو عن بعضها ، كما هو صريح هذه الآية الكريمة ، و أمّا نسبة هذا القول إلى جميع الأصحاب ففي غاية الوهن ، فان الشيخ و إن كان ظاهر

(١) الشعر لسحيم بن صعيب و « حذام » امرئته . و ذكر في جامع الشواهد قصة

طويلة في سبب انشاده ، فراجع ان شئت .

كلامه في العدة ذلك لكن في المبسوط صرح بخلافه ، وقسم الذنوب إلى الصغيرة والكبيرة و تبعه على ذلك ابن حمزة والفاضلان ، و جمهور المتأخرين ، و القول الأول من الأقوال التي نقلها الشيخ هو المشهور بين أصحابنا ، ولم أجد في كلامهم إختيار قول آخر و عرف العلامة (ره) الكبيرة في كتبه كالفوائد والتحرير بأنها ما توعد الله عليه النار ، و هو الظاهر من أكثر الأخبار كهذا الخبر ، لكن يظهر من بعضها أن الكبائر هي الذنوب التي أوعدها الله عليها النار في القرآن ، و من بعضها أنها التي أوعدها النار أو وقع فيها تهديد و تأكيد أو لعن و تخويف ، و من بعضها أنها التي ورد فيها وعيد بالنار أو عقاب شديد في القرآن أو في السنة المتواترة أو الأعم ، و سنبين ذلك في شرح الأخبار الآتية إنشاء الله تعالى .

و قال بعض العامة : هي ما توعد الله عليه بعذاب أو قرن بلعنة أو غضب ، و روا ذلك عن ابن عباس ، و عنه أيضاً أن الكبيرة ما نهى الله سبحانه عنه ، و قال الغزالي : هي ما فعل من دون استشعار خوف ولا إعتقاد ندم ، لأن الذي يفعل الذنب بدون أحدهما مجترئ متهاون ، و ما وقع منهم مع أحدهما صغيرة ، و قيل : يعرف الفرق بأن تعرف مفسدة الذنب ، فان نقصت عن مفسدة أقل الكبائر المنصوص عليها فهي صغيرة ، و إن ساوتها أو كانت أعظم فهي كبيرة ، فالشرك كبيرة بالنص ، و تطلق الكعبة بالقدرة و إلقاء المصحف فيه مساو له ، و الزنا و القتل كبيرتان بالنص ، و حبس امرأة ليزني بها أو ليقبلها لم ينص عليه لكنّه أعظم مفسدة من أكل مال اليتيم المنصوص عليه ، و الفرار من الزحف كبيرة ، و الدلالة على عورة المسلمين مع العلم بأنهم يسبون أموالهم و ذراتهم لم ينص عليه و لكنّه أعظم من الفرار من الزحف ، و كذلك لو كذب على مسلم كذبة يعلم أنه يقتل بها ، و لا يخفى ما في تلك الوجوه من الوهن و الضعف ، و ما في هذا الخبر الظاهر أن الكبائر مبتدء و التي خبر ، و

٢ - عنه ، عن ابن محبوب قال : كتب معي بعض أصحابنا إلى أبي الحسن عليه السلام يسأله عن الكبائر كم هي و ما هي ؟ فكتب : الكبائر : من اجتنب ما وعد الله عليه

يحتمل أن يكون الكبائر خبر مبتدء محذوف و التي صفته ، أى الكبائر المذكورة في الآية هي هذه فالصفة إما موضحة أو إحترازية ، وعلى الأخير لا ينافي كون جميع الذنوب كبائر لكنه بعيد .

الحديث الثاني : صحيح .

« كتب معي » أى كنت حامل الكتاب « كم هي ؟ » سؤال عن عددها « و ما هي ؟ » سؤال عن حقيقتها ، و كأن الأ نسب تقديم الثاني على الاول ولذا عكس عليه السلام الترتيب في الجواب « فكتب : الكبائر » أى سئلت عن الكبائر أو هو خبر مبتدء محذوف ، بتقدير مضافين ، أى هذا بيان حقيقة الكبائر ، و الحاصل أنه كتب لفظ الكبائر في صدر الكتاب ليعلم أن ما بعدها متعلق ببيانها كما هو المتعارف في ذكر العنوانات ، ثم بيّن عليه السلام حقيقة الكبائر فقال « من اجتنب » فهو مبتدء و كفر على بناء المعلوم أو المجهول خبره ، و يظهر منه بتوسط الآية المتقدمة حقيقة الكبائر فانه عليه السلام ذكر مضمون الآية ، و ذكر مكان الكبائر المذكورة في الآية ما وعد الله عليه النار ، و الوعد هنا بمعنى الوعيد ، ثم بيّن عليه السلام عدد الكبائر بقوله : و السبع الموجبات ، بالكسر ، و يحتمل الفتح أى السبع الغير المكفرة الموجبات للنار بمقتضى وعيده ، فهو مبتدء و قتل النفس خبره ، و هذا أظهر الوجوه في تأويل الخبر و أولها .

وثانيها : أن يكون الكبائر مبتدء و جملة من اجتنب خبراً ، فيكون من باب إقامة المظهر موضع المضمّر ، لأن حاصله : الكبائر من اجتنبها كفر عنه ساير سيئاته ، وإنما عبر كذلك لبيان معنى الكبيرة كما مر .

وثالثها : أن يكون الكبائر مبتدء و من اجتنب خبره بتقدير مضاف ، أى ذنوب من اجتنب ، فقوله : كفر عنه سيئاته جملة معترضة و السبع الموجبات معطوف على

النار كفر عنه سيئاته إذا كان مؤمناً والسبع الموجبات : قتل النفس الحرام ، وعقوق

الخبير عطفاً تفسيرياً ولا يخفى بعده .

وأقول : على هذا الوجه يمكن التقدير في المبتدأ أي مجتنب الكبائر ، وعلى الوجهين تكون من موصولة لا شرطية .

ورابهما : ما أفاده الوالد قدس الله روحه وهو أنه عليه السلام أراد بيان معنيين للكبائر جمعاً بين الأخبار النبوية المختلفة الواردة في ذلك ، وحاصله أنه قد تطلق الكبيرة على ما يصير إجتنابها سبباً لتكفير غيرها وقد تطلق على الذنوب المغلظة التي تخرج فاعلها من الإيمان ويستوجب بها دخول النار ، فالحاصل أنه قال عليه السلام سألت عن الكبائر فأما في هذه الآية فالمراد بها ما أوعده الله عليه النار ، وهي أكثر من السبع كما يظهر من خبر عمرو بن عبّيد ، وأما الكبائر الموجبة للنار فسبع ، وهذا وجه وجهه .

وخامسها : ما قيل أن السبع الموجبات عطف على ما وعد الله ، أي من اجتنب السبع الموجبات كفر عنه سيئاته ، من باب عطف الخاص على العام ، لأن الكبائر أكثر منها أو من عطف المفصل على المجمل .

« قتل النفس الحرام » يمكن شموله لقتل النفس أيضاً ، و « قتل المعاهد » وعقوق الوالدين « أصل العقّ الشق » ، يقال : عقّ الولد أباه إذا قطع عنه وعصاه وآذاه ، وترك الاحسان إليه ، وأما الأيذاء القليل وترك بعض الحقوق فلا يسمى عقوقاً ، وإن كان حراماً ، كما روى الشيخ في الصحيح عن عمر بن يزيد قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن إمام لا بأس به في جميع أمره عارف ، غير أنه يسمع أبويه الكلام الغليظ الذي يفيظهما ، أقرأ خلفه؟ قال : لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقفاً قاطعاً ، وقدمر بعض الكلام فيه و سيأتى إنشاء الله .

الوالدين ، و أكل الربا ، و التعرّب بعد الهجرة ، و قذف المحصنات ، و أكل مال

«وَأَكَلَ الرِّبَا» الر بالغة الزيادة ، و شرعاً يبيع أحد المتماثلين المقدّرين بالكيل أو الوزن في عهد صاحب الشرع عليه السلام أو في العادة ، بالأخر مع زيادة في أحدهما حقيقة أو حكماً ، أو اقتراض أحدهما مع الزيادة و إن لم يكونا مقدّرين بهما إذا لم يكن بائذ الزيادة حربياً ، و لم يكن المتعاقدان والدأ مع ولده و لزوجاً مع زوجته ، و تحريمه ثابت بالنص والاجماع ، وهو من أعظم الكبائر الموبقات ، حتى أن الدرهم منه أعظم من سبعين زنية كلّها بذات محرم ، رواه هشام بن سالم عن الصادق عليه السلام والتخصيص بالأكل لأنّه أعظم ما يكتسب له حقيقة أو عادة ، على أنّه شاع في عرف العرب والعجم إطلاق الأكل على جميع وجوه التصرفات .

«والتعرّب بعد الهجرة» قال في النهاية فيه : ثلاث من الكبائر منها التعرّب بعد الهجرة ، هو أن يعود إلى البادية ويقوم مع الأعراب بعد أن كان مهاجراً ، و كأن من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدّونه كالمرتد ، انتهى .

و اعلم أنّه اختلف العلماء في أنّ الهجرة هل تكون بعد فتح مكة أو نسخ وجوبه بعد ذلك كما روى أنّه لا هجرة بعد الفتح ، و على القول بكونها بعد الفتح ففي أعصار الأئمة الذين جاهدوا كان يجب الهجرة إليهم لنصرتهم ، و في أعصار سائر الأئمة عليهم السلام كان يجب الهجرة إليهم لعرض الولاية والنصرة عليهم ، و تعلم الأحكام منهم ، و أمّا في أعصار الغيبة فالهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الاسلام ، و من بلاد لا يمكن فيها تعلم الأحكام إلى بلاد يتيسر فيها ذلك ، فالتعرّب ترك الهجرة بعد الاثيان بها ، ولا ينافي ذلك قوله تعالى : «ولو لا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا دين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون» ^(١) لأنّه ذكر في الآية

وجهان : أحدهما : أن يكون المراد عدم إتفاقهم على النفور إلى الجهاد ، بل يجب أن يبقى جماعة عند النبي ﷺ للتفقه و هو الجهاد الاكبر ، فاذا رجع النافرون من الجهاد أذرتهم المتخلفون ، و ثانيهما : هو المعنى الظاهر و هو أن ينفر من كل فرقة طائفة فيأتوا النبي أو الامام عليه السلام للتفقه ثم يرجعوا بعد التفقه إلى قومهم لانذارهم وتعليمهم ، فعلى أول الوجهين عدم التنافي ظاهر ، و على الثاني فيمكن أن يقال : التعرّب إنما يكون مذموماً إذا كان بغير إذن النبي أو الامام ، فاذا كان باذن أحدهما للانذار فلا تعرّب ، أو يقال التعرّب إنما نهى عنه لاستلزامه ترك الدين و البعد عن العلم و الآداب ، كما قال تعالى : « الأعراب أشدّ كفراً و نفاقاً و أجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله » ^(١) فاذا كان بعد الكمال في الفقه و العلم لا يكون تعرّباً ، ولذا ورد أن التعرّب هو ترك التعلّم أو ترك الدين فإنّ النهى عن التعرّب إنّما هو لأحدهما و قد مرّ في كتاب العقل عن أبي عبدالله عليه السلام : تفقهوا في الدين فانه من لم يتفقه منكم في الدين فهو أعرابي ، إن الله تعالى يقول في كتابه « ليتفقهوا في الدين و لينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون » .

وقد روى في معاني الاخبار عن حذيفة بن منصور قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : المتعرّب بعد الهجرة التارك لهذا الامر بعد معرفته .
وقال بعض أصحابنا : التعرّب بعد الهجرة في زماننا هذا أن يشتغل الانسان بتحصيل العلم ثم يتركه و يصير منه غريباً .

و قال العلامة قدّس سرّه في المنتهى : لما نزل قوله تعالى : « ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها » ^(٢) أوجب النبي ﷺ المهاجرة على من يضعف عن إظهار شعائر الاسلام ، و اغلّم أن الناس في الهجرة على أقسام ثلاثة : أحدها : من يجب عليه

(١) سورة التوبة : ٩٧ .

(٢) سورة النساء : ٩٧ .

و هو من أسلم في بلاد الشرك ، و كان مستضعفاً فيهم لا يمكنه إظهار دينه ولا عذره من مرض و غيره ، لقوله تعالى : « إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم و ساءت مصيراً »^(١).

الثانى: من لا يجب عليه لكن يستحب له المهاجرة و هو من أسلم من المشركين و له عشيرة تحميه عن المشركين ، يمكنه إظهار دينه و يكون آمناً على نفسه مع مقامه بين أظهرهم كالعباس ، ولهذا بعث النبي ﷺ يوم الحديبية إلى أهل مكة عثمان لأن عشيرته كانت أقوى بمكة ، وإنما لم يجب عليه المهاجرة لتمكثه من إظهار دينه و عدم مبالاته بهم ، وإنما استحبت له لأن فيه تكثيراً لعدددهم ، و اختلاطاً بهم .

الثالث: من لا تجب عليه ولا تستحب له ، وهو من كان له عذريمنعه من المهاجرة من مرض أو ضعف أو عدم نفقة أو غير ذلك ، فلا جناح عليه لقوله تعالى : « إلا المستضعفين من الرجال و النساء و الولدان »^(٢) و لأنهم غير متمكثين و كانوا بمنزلة المكروهين ، فلا إثم عليهم ، و لو تجددت له القدرة و جبت عليه المهاجرة . إذا ثبت هذا فإن الهجرة باقية مادام الشرك باقياً لوجود المقتضى و هو الكفر الذى يعجز معه من إظهار شعائر الاسلام ، و لما روى عن النبي ﷺ أنه قال : لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ، و لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مشرقها ، و أما ما روى عنه ﷺ أنه قال : لا هجرة بعد الفتح ، فله تأويلان: أحدهما : أنه أراد لا هجرة بعد الفتح فضلها كفضل الهجرة قبل الفتح ، لأن الهجرة قبل الفتح

كانت أفضل منها بعد الفتح ، وكذا الاتفاق لقوله تعالى : « لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا » (١) الثاني : أنه أراد لاهجرة من مكة لأنها صارت دار الاسلام أبداً ، انتهى .

و أقول : يخطر بالبال أنه يحتمل أن يكون المراد بالتعرب بعد الهجرة إختيار الاعرابية وترك الهجرة بعد وجوب الهجرة ونزول حكمها كالربا بعد البيئنة ، و على التقادير ترك الهجرة ابتداءً أو بعد إرتكابها مما أوعد الله عليه النار ، حيث قال : « فاولئك ماواهم جهنم » الآية .

« و قذف المحصنة » أي رميها بالزنا ، و كأنّ رمي المحصن به أو بالمواطمثلة ، و التخصيص لكونه أشنع ، و يحتمل الاختصاص لورود اللعن ووعيد العذاب ، والحكم بالفسق فيه ، و المحصنة العفيفة غير المشهورة بالزنا و ظاهر الخبر شموله لما إذا كان القاذف رجلاً أو امرأة ، و إن كان ظاهر الآيات التخصيص بالرجال ، لكن أجمعوا على أن حكم النساء أيضاً في الحد كذلك .

قال الطبرسي (ره) في قوله تعالى : « والذين يرمون المحصنات » (٢) أي يقذفون العقائف من النساء بالفجور والزنا « ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة وأولئك هم الفاسقون » ثم قال : والآية وردت في النساء و حكم الرجال حكمهن في ذلك بالاجماع . و قال المحقق الاردبيلي قدس الله روحه : و الظاهر أن المذكر في الذين غلب كالتأنيث في المحصنات ، فلو قذفت امرأة و قذف رجل محصن به يكون الحكم كذلك بالاجماع المنقول في «ن» وغيره .

و أقول : كذا الكلام في قوله سبحانه : « الذين يرمون المحصنات الغافلات

(١) سورة الحديد : ١٠ .

(٢) سورة النور : ٤ .

اليتميم ، و الفرار من الزحف .

٣٠ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن عبدالله بن مسكان ،

المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم ،^(١) .

«وَأَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ، الْأَكْلَ يَعْصِمُ وَجْوهَ التَّصَرُّفَاتِ كَمَا مَرَّ» ، و اليتيم في الناس من فقد أباه ، و في البهائم من فقد أمه بشرط الصغر فيهما ، و قال الزمخشري : لا يشترط لوجود الافراد في الكبير أيضاً إلا أنه غلب إستعماله في الصغير ، و قال : حديث لا يتم بعد البلوغ ، تعليم شريعة لا تعليم لغة ، و المراد هنا الصغير و هو مقيّد بأكله ظلماً كما قيّد به في الآية فلا ينافي ماجوزه أكثر الاصحاب للولي الأكل بالمعروف لقوله تعالى : « فليأكل بالمعروف »^(٢) و كذا إذا خلط ماله بمال نفسه مع رعاية الغبطة كما هو ظاهر الآية و الأخبار ، و سيأتي تفاصيل تلك الامور في محالها إنشاء الله .

« و الفرار من الزحف » الزحف المشى يقال : زحف إليه زحفاً و زحوقاً من باب منع أي مشى ، و يطلق على الجيش الكبير تسمية بالمصدر ، و الفرار من العدو بعد الالتقاء بشرط أن لا يزيدوا على الضعف كبيرة ، إلا في التحرف لقتال أو التحيز إلى فئة ، و المراد بالتحرف لقتال الاستعداد له بأن يصلح آلات الحرب أو يطلب الطعام و الماء لجوعه أو عطشه ، أو يجتنب عن مواجهة الشمس و الرياح ، أو يطلب مكاناً أحسن أو نحو ذلك ، و قيل : هو الكر بعد الفر يخيّل عدوه أنه ينهزم ، ثم ينعطف عليه و هو نوع من مكائد الحرب ، و المراد بالتحيز إلى فئة الرجوع إليهم للاستعانة بهم مع صلاحيتهم لها ، و عدم البعد المفراط بحيث يعد الرجوع إليهم فراراً ، و هذه السبعة كلها مما أوعده الله عليه النار صريحاً أو ورد فيه ذمّ بليغ يستلزم العقاب كما سيأتي بيانها إنشاء الله تعالى .

الحديث الثالث : صحيح .

عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : الكبائر سبع : قتل المؤمن متعمداً ، وقذف المحصنة ، والفرار من الزحف ، والتعرب بعد الهجرة ، وأكل

« قتل المؤمن متعمداً » الظاهر أن التعمد في مقابلة الخطأ ، وقد وقع في بعض الروايات أن المتعمد هو أن يقتله لإيمانه ليكون الخلود بمعناه . « وأكل الربا بعد البيئته » أي بعد الموعظة البيئته أو الآية البيئته . والمراد بعد العلم فيكون قبله من الصفائر ، والمعنى أن الربا الذي يأكلها ويتصرف فيها بعد العلم ، فهو من الكبائر وأما ما أخذه قبل العلم فهو له ، ولا يجب عليه رده ، ولا يحرم عليه لقوله تعالى : « فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف »^(١) لكن اختلف الأصحاب في أن هذا الحكم هل كان مختصاً بصدر الإسلام قبل نزول آية تحريم الربا أو جار بعده في كل من لم يعلم حرمة الربا مطلقاً أو حرمة بعض شقوقه .

قال الطبرسي (ره) : « فمن جاءه موعظة من ربه » معناه « فمن جاءه زجر أو نهى و تذكير من ربه فانزجر و تذكر و اعتبر » فله ما سلف » معناه : فله ما أخذو أكل من الربا قبل النهي لا يلزمه رده ، قال الباقر عليه السلام : من أدرك الإسلام وتاب مما كان عليه في الجاهلية وضع الله عنه ما سلف ، وقال السدي : معناه له ما أكل وليس عليه رده ما سلف ، فأما ما لم يقبض بعد فلا يجوز له أخذه وله رأس المال .

« وأمره إلى الله » معناه : وأمره بعد مجيئ الموعظة والتحريم والانتهاج إلى الله إن شاء عصمه عن أكله و ثبته في إنتهائه ، وإن شاء خذله ، وقيل : معناه : وأمره إلى الله في حكم الآخرة إن لم يتب وهو غير مستحل له إن شاء عذبه بعدله وإن شاء عفى عنه بفضل وقيل : معناه وأمره إلى الله فلا يؤاخذ به بما سلف من الربا « ومن عاد » إلى أكل الربا بعد التحريم وقال ما كان يقوله قبل مجيئ الموعظة من أن البيع مثل الربا « فاولئك أصحاب النار هم فيها خالدون » لأن ذلك القول لا يصدر إلا من كافر مستحل للربا ، انتهى .

مال اليتيم ظلماً ، وأكل الربا بعد البيئنة ، وكل ما أوجب الله عليه النار .
 ٤ - يونس ، عن عبدالله بن سنان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن من
 الكبائر عقوق الوالدين ، والياس من روح الله ، والأمن لمكر الله . وقد روي [أن]
 أكبر الكبائر الشرك بالله .
 ٥ - يونس ، عن حماد ، عن نعمان الرّازي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول :

و قال العلامة روح الله في التذكرة : يجب على آخذ الربا المحرم
 رده على مالكة إن عرفه ، وإن لم يعرفه تصدق به عنه ، ثم قال : هذا إذا فعل الربا
 متعمداً و أما إذا فعله جاهلاً بتحريمه فالأقوى أنه كذلك ، وقيل : لا يجب عليه
 رده لقوله تعالى : « فمن جائه موعظة » الآية ، وهو يتناول المال الذي أخذه على وجه
 الربا ، و سئل الصادق عليه السلام عن الرجل يأكل الربا و هو يرى أنه له خلال قال :
 لا يضره حتى يصيبه متعمداً فهي بمنزلة الربا التي قال الله تعالى .
 « وكل ما أوجب الله عليه النار ، أي بسببه أو على فاعله ، ولما كان ما سوى
 هذه الست من الكبائر ليست في مرتبتها لم يعد معها مفصلاً كأنها بمجموعها
 كواحد منها .

الحديث الرابع : صحيح .

« من روح الله ، أي من رحمته الواسعة المريحة من الشدائد و الأمن لمكر الله ،
 أي عذابه أو إستدرأجه و إمهاله عند المعاصي ، قال الراغب : المكر صرف الغير عما
 يقصده بحيلة ، و ذلك ضربان مكر محمود و هو أن يتحرى بذلك فعل جميل ، و
 على ذلك قال الله عز و جل : « و الله خير الماكرين »^(١) و مذموم و هو أن يتحرى به
 فعل قبيح قال تعالى : « و لا يحق المكر السيئ إلا بأهله »^(٢) . و كأن المراد
 بالشرك جميع أنواع الكفر كما قال تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به »^(٣) .

(٢) سورة فاطر : ٢٣ .

(١) سورة آل عمران : ٥٤ .

(٣) سورة النساء : ١١٦ .

من زنى خرج من الايمان ، ومن شرب الخمر خرج من الايمان ، ومن أفطر يوماً من شهر رمضان متعمداً خرج من الايمان .

٦ - عنه ، عن محمد بن عبده قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : لا يزني الزاني

الحديث الخامس : مجهول .

و الروايات الدالة على أن الكبائر مخرجة من الايمان لاسيما حين ارتكابها كثيرة ، والقول فيها متفرع على الاختلاف في حقيقة الايمان وأن الاعمال داخله في الايمان أم لا ، وقد تكلمنا فيه في شرح أبواب الايمان ، وللقوم في تأويلها مسالك شتى فمنهم من حملها على ظاهرها ، ومنهم من حملها على نفي الكمال وزواله من باب نفي الشيء بنفي صفة وغايته ، نحو لا علم إلا ما نفع ، ومنهم من حملها على أنه ليس آمناً من عقوبة الله ، وأورد عليهما بأنه لا وجه لتخصيص هذه المعاصي بل الجميع كذلك ، ولا لتخصيص بوقت الفعل كما في بعض الروايات .

وقد يجاب عن الأول بأن الحكم غير مختص بهذه المعاصي ، بل نبه بالزنا على جميع ما حرّمه الله من الشهوات ، وبالخمر على جميع ما يشغل عن الله ، وبالسترقة على الرغبة في الدنيا وأخذ الشيء من غير وجهه ، ويؤيده ما سيأتي من روايه محمد بن حكيم ، ومنهم من حملها على نفي إسم المدح أى لا يقال له مؤمن ، بل يقال له زان أو شارب أو سارق ، وقالت المعتزلة : الفاسق لا يسمى مؤمناً .

ومنهم من حملها على زوال النور الناشئ من الايمان ، وهو منقول عن ابن عباس وأيده بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من زنى نزع الله نوره من قلبه فان شاء رده إليه . ومنهم من حملها على زوال استحضار الايمان أى لا يزني الزاني وهو مستحضر للايمان ، ويقرب منه قول الفخر الرازي : لا يزني الزاني وهو عاقل ، لأن المعصية مع استحضار العقوبة مرجوحة والحكم بالمرجوح خلاف المعقول ، ومنهم من حملها على نفي الحياء أى لا يزني الزاني وهو مستحي من الله ، والحياء خصلة من الايمان .

وهو مؤمن؟ قال: لا، إذا كان على بطنها سلب الايمان منه فاذا قام رُدَّ إليه فاذا عاد سلب قلت: فإنته يريد أن يعود؟ فقال: ما أكثر من يريد أن يعود فلا يعود إليه أبداً.

٧- يونس، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عز وجل: «الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش إلا اللّلم»^(١) قال: الفواحش: الزنى والسرقة،

الحديث السادس : مجهول .

« لا يزنى الزاني، سيأتي في الثالث عشر «يزنى» والسائل واحد، وهو أظهر، وإن كان مفادهما واحداً إذ كلمة «لا» هنا في كلامه ليس لنفى النفي، بل لتصديق النفي «سلب الايمان» الايمان إمام رفوع بناية الفاعل أو منصوب بكونه ثانياً مفعولى سلب، والمفعول الاول النائب للفاعل الضمير الراجع إلى الزاني «فقال ما أكثر من يريد» الحاصل أنه ليس لارادة العود حكم العود كما أن إرادة أصل المعصية ليست كنفس المعصية فاتها صغيرة مكفرة كما سيأتي، ولولم تكن مكفرة بعد الفعل باعتبار ترك التوبة والاصرار على الذنب فلا ريب أن أصل الفعل أشد.

الحديث السابع : موثق .

قال الله تعالى في سورة النجم: «ليجزى الذين أساءوا بما عملوا و يجزى الذين أحسنوا بالحسنى» قال الطبرسي (ره): «م وصف الذين أحسنوا فقال: «الذين يجتنبون كبائر الاثم» أي عظام الذنوب «والفواحش» جمع فاحشة وهي أقبح الذنوب وأفحشها، وقد قيل: إن الكبيرة كل ذنب ختم بالنار، والفاحشة كل ذنب فيه الحد «إلا اللّلم» اختلف في معناه فقيل: هو صغار الذنوب كالنظر والقُبلة وما كان دون الزنا عن ابن عباس، وقيل: هي ما ألمتوا به في الجاهلية من الاثم فاته معفو عنه في الاسلام، فعلى هذا يكون الاستثناء منقطعاً، وقيل: هو أن يلم بالذنب

(١) سورة النجم: ٣٢ .

مرة ثم يتوب منه ولا يعود عن الحسن والسدى وهو اختيار الزجاج لأنه قال :
اللّم هو أن يكون الانسان قد ألمّ بالمعصية ، ولم يقم على ذلك ، ويدل على ذلك
قوله : « إن ربك واسع المغفرة » قال ابن عباس : لمن فعل ذلك و تاب ، ومعناه ان
رحمته واسعة تسع جميع الذنوب ولا تضيق عنها .

وقال البيضاوى : « الذين يجتنبون كبائر الاثم ، ما يكبر عقابه من الذنوب ،
وهو ما رتب الوعيد عليه بخصوصه ، وقيل : ما أوجب الحد والفواحش ، وما فحش
من الكبائر خصوصاً « إلا اللّم » أى ما قلّ وصغر فانه مغفور من مجتنبى الكبائر
والاستثناء منقطع ، ومحل الذين النصب على الصفة أو المدح ، أو الرفع على أنه
خبر محذوف « إن ربك واسع المغفرة » حيث يغفر الصغائر باجتنب الكبائر ، أوله
أن يغفر ما شاء من الذنوب صغيرها وكبيرها ، ولعله عقب به وعيد المسيئين ، ووعد
المحسنين ، لئلا يئس صاحب الكبيرة من رحمته ولا يتوهم وجوب العقاب على الله
تعالى .

وقال الراغب : اللّم مقاربة المعصية وعبر به عن الصغيرة ويقال : فلان يفعل
كذا لمماً أى حيناً بعد حين ، وذلك قوله : « الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش
إلا اللّم » وهو من قولك ألمت بكذا إذا نزلت به وقاربت به من غير موافقة ، وفي
القاموس : ألمّ باشر اللّم ، وهو محرّكة صغار الذنوب .

قوله ^{تعالى} : الفواحش الزنا والسرقة ، الزنا بالكسر والقصر ، والسرقة مثل
كلمة والفعل من باب ضرب ، وكان ذكرهما على المثال ، والمراد كل ما رتب
الله عليه حداً وذكرها بعد الكبائر تخصيص بعد التعميم .

« واللّم الرجل » أى فعل الرجل أو حاله كقوله تعالى : « ولكن البر من اتقى »^(١)

و اللّم: الرجل يلمُّ بالذنب فيستغفر الله منه . قلت : بين الضلال و الكفر منزلة ؟
فقال : ما أكثر عرى الايمان .

«يلم» على بناء الافعال ، والمراد بالذنب الصغائر و ذكر الاستغفار لعدم تحقق الاصرار
فتلحق بالكبائر لانه لا صغيرة مع الاصرار فالاستثناء منقطع ، وربما يحمل الاستغفار
على التلطف به من غير تحقق شرائط التوبة ، ليتحقق الفرق بينها و بين الكبائر ،
أو الكبائر^(١) فانها مع الاستغفار مغفورة كما ورد: ولا كبيرة مع الاستغفار ، وحينئذ
لا ينافي القول بأن الذنوب كلها كبيرة ، و قيل : اللّم بالتحريك مقاربة الذنب ،
و قيل : هو الصغائر ، و قيل : هو أن يفعل الصغيرة ثم لا يعاوده كالقبلة و التفخيز
وغيرهما مما تكفره الصلاة و قيل : هو أن يلمّ بالشئ ولا يفعله .

قوله : بين الضلال و الكفر منزلة ، هذا السؤال و جوابه يحتملان وجوهاً :
«الأول» أن يكون المعنى هل بين حصول أول مراتب الضلال و حصول
الكفر منزلة و واسطة ؟ فأجاب عليه السلام بأن المنازل كثيرة فان فعل الفرائض
بل مطلق العبادات وترك المعاصي من عرى الايمان ، فاذا اتقى واحد منها
دخل في الضلال ، فالمراد بالضلال الخروج عن الكفر و عدم الدخول في الايمان
الكامل .

الثاني : أن يكون المراد بالضلال التكلم بالكلمتين و ترك الولاية و القول
بالإمامة إماماً مطلقاً أو مع عدم التعصب في الباطل ، وعدم التمسك من الحجّة والبرهان
كما هو مصطلح الأخبار ، وسيأتي بعضها ، فحاصل السؤال أنه هل يكون بعد الايمان
منزلة سوى الكفر و الضلال ؟ فأجاب عليه السلام بأن عرى الايمان و شرائطه التي يجب
التمسك بها كثيرة فمن تمسك بجميعها فهو مؤمن ، ومن لم يتمسك بجميعها فإما
أن يكون ترك جميعها بأن لم يقر بالشهادتين أيضاً فهو كافر ، وإما أن يكون أقر

(١) عطف على قوله : « الصغائر » في قوله : والمراد بالذنب الصغائر .

٨ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الرحمن بن الحجاج عن عبيد بن زرارة قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الكبائر ، فقال : هنّ في كتاب

بالشهادتين و ترك عمدة ما بقى و هى الولاية فهو ضالّ ، و إن تمسك بالولاية أيضاً و ترك بعض الفرائض أو أتى ببعض الكبائر فهو فاسق ، فهذه منزلة بين الكفر و الضلال ، أى ليس بكفر ولا ضلال .

الثالث : ما ذكره بعض المحققين و هو أنه أراد السائل هل يوجد ضالّ ليس بكافر أو كلّ من كان ضالاً فهو كافر ؟ فأشار عليه السلام في جوابه باختيار الشقّ الأوّل ، و بيّن ذلك بأنّ عرى الايمان كثيرة ، منها ما هو بحيث من يتركها يصير كافراً ، و منها ما هو بحيث من يتركها لا يصير كافراً بل يصير ضالاً فقد تحقّق المنزلة بينهما بتحقيق بعض عرى الايمان دون بعض .

الرابع : ما قيل أنّ المراد إثبات المنزلة بينهما بأنّ الضالّ من دخل في الاسلام و لم يدخل في الايمان ، و الكافر من لم يدخل في الاسلام ، فبينهما منزلة عريضة هي من الايمان ، و له مراتب كما أشار إليه بقوله : ما أكثر عرى الايمان ، و هى أركان الايمان و آثاره التى بها يكمل الايمان و يستقرّ على سبيل تشبيههما بعروة الكوز في إحتياج حملها إلى التمسك بها ، فالايان بجميع مراتبه منزلة بينهما .

الخامس : ما قيل أيضاً أنّ المراد بالكفر أعمّ من الخروج من الايمان و ترك رعاية شيء من آثاره ، و إطلاقه على هذا المعنى الأعمّ شايع ، و حينئذٍ الايمان الحقيقيّ و هو المقرون بجميع آثاره منزلة بينهما .

و أقول : كأنّ الوجهين اللذين خطرا بالبال ذكرناهما أوّلاً أظهر الوجوه ، و إن كان أكثرها متقاربة .

الحديث الثامن : حسن كالصحيح .

الكفر بالله شامل لانكار جميع العقائد الايمانيّة و المخالفون أيضاً داخلون

علي عليه السلام سبع : الكفر بالله ، و قتل النفس ، و عقوق الوالدين ، و أكل الربا بعد البيئنة ، و أكل مال اليتيم ظلماً ، و الفرار من الزحف ، و التعرُّب بعد الهجرة ، قال : فقلت : فهذا أكبر المعاصي ؟ قال : نعم قلت : فأكل درهم من مال اليتيم ظلماً أكبر أم ترك الصلاة ؟ قال : ترك الصلاة ، قلت : فما عدت ترك الصلاة في الكبائر ؟ فقال : أي شيء أوّل ما قلت لك ؟ قال قلت : الكفر ، قال : فإن تارك الصلاة كافر .

فيه ، و آخر الخبر يدلّ على أن ترك الفرائض كلها أو بعضها متعمداً كفر ، وهذا أحد معاني الكفر الذي ورد في الآيات والأخبار ، كما ورد من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر ، و كذا ورد في تارك الزكاة أنه كافر ، و كذا ترك الحج كما قال تعالى : « و من كفر فإن الله غني عن العالمين » ^(١) فهذا هو السرّ في عدم عدّ ترك الفرائض بخصوصها في الكبائر ، و لعلّ الزكاة فيه أن في ارتكاب المحرمات غالباً شهوة غالبية تغلب على الانسان حتّى يرتكب المعصية كالزنا و اللواط و أمثالهما ، أو غضب يغلب عليه يدعوّه إلى ارتكاب بعض المحرمات كالقتل و القذف و الشتم و الضرب و الظلم و أمثالها ، بخلاف ترك الفرائض فإنّه ليس فيه إلاّ الاستخفاف و التهاون في الدين ، و لمّا كان هذا في الصلاة أظهر و أبين فلذا خصّ من بينها ، إذ في ترك الزكاة والحجّ قد يدعو الحرص على المال إلى ذلك ، و ترك الصوم قد يدعو الشره و الحرص على الاكل والشرب إلى ذلك ، بخلاف ترك الصلاة فإنّه ليس فيه شيء من ذلك ، فالتهاون فيه أشدّ و أظهر .

و يدلّ على ذلك ما رواه الصدوق رضي الله عنه في كتاب علل الشرايع عن أبيه عن الحميري عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام و سئل ما بال الزاني لا تسميه كافراً و تارك الصلاة قد تسميه كافراً ؟ و ما الحجّة في ذلك ؟ قال : لأنّ الزاني و ما أشبهه إنّما يعمل ذلك لمكان الشهوة لأنّها

يعنى من غير علة .

٩ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن حبيب ، عن عبدالله بن عبدالرحمن الأصبم ، عن عبدالله بن مسكان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : ما من عبد إلاّ و عليه أربعون جنّة حتى يعمل

تغلبه ، وتارك الصلاة لا يتركها إلاّ استخفافاً بها ، وذلك لأنك لا تجد الزاني يأتي المرأة إلاّ وهو مستلذّ لا يتوانه إيّاها ، قاصداً إليها ، وكلّ من ترك الصلاة قاصداً إليها فليس يكون قصده لتركها إلى اللذة فاذا امتنعت اللذة وقع الاستخفاف ، وإذا وقع الاستخفاف وقع الكفر .

قيل : ما الفرق بين من أتى امرأة فزنى بها أو خمرأ فشر بها ، وبين من ترك الصلاة حتى لا يكون الزاني و شارب الخمر مستخفياً كما استخفّ تارك الصلاة و ما الحجّة في ذلك ؟ و ما العلة التي تفرّق بينهما ؟ قال : الحجّة أن كلّما ادخلت أنت نفسك فيه و لم يدعك إليه داع ولم يغلبك عليه غالب شهوة مثل الزنا و شرب الخمر ، وأنت دعوت نفسك إلى ترك الصلاة و ليس ثمّ شهوة فهو الاستخفاف بعينه ، فهذا فرق بينهما ، فالمراد بالكفر هنا ما يشمل إنكار أصول الدين و ترك الفرائض التي يؤذن تركها بالاستخفاف بالدين ، و فيه إيماء إلى أن ما اطلق عليه لفظ الكفر في الاخبار داخل في الكبائر ، و قوله : يعنى ، كلام المصنّف أو بعض الرواة ، و كونه من كلامه عليه السلام على سبيل الالتفات كما زعم بعيد جداً .

الحديث التاسع : ضعيف و سنده الثاني موثق كالصحيح إذ الظاهر أنه معلق على السند السابق ، فالراوي عنه محمد بن خالد ، و يحتمل على بعد أن يكون الراوي عنه ابن حبيب ، فيكون مجهولاً ، وإن لم يكن معلقاً على السابق فهو مرسل ، و هو أيضاً بعيد .

«أربعون جنّة» الجنّة بالضم السترة ، والجمع جنن بضم الجيم وفتح النون ،

أربعين كبيرة فإذا عمل أربعين كبيرة انكشفت عنه الجنن فيوحى الله إليهم أن استروا عبيدي بأجنحتكم فمستره الملائكة بأجنحتها ، قال : فما يدع شيئاً من القبيح إلا

يقال استجنّ بجنّة أى استتر بسترة ، ذكره الجوهرى وغيره ، وكان المراد بالجنن ألطافه سبحانه التي تصير سبباً لترك المعاصي وإمتناعه فبكل كبيرة سواء كانت من نوع واحد أو أنواع مختلفة يستحقّ منع لطف من ألطافه ، أو رحمته تعالى وعفوه وغفرانه ، فلا يفضحه الله بها ، فإذا استحقّ غضب الله سلبت عنه لكن يرجمه سبحانه ويأمر الملائكة بمستره ، و لكن ليس سترهم كستر الله تعالى .

أو المراد بالجنن ترك الكبائر فإنّ تركها موجب لغفران الصغائر عند الله ، وسترها عن الناس ، فإذا عمل بكبيرة لم يتحتّم على الله مغفرة صغائره و شرع الناس في تجسس عيوبه ، وهكذا إلى أن يعمل جميع الكبائر وهي أربعون تقريباً ، فيفتضح عند الله وعند الناس بكبائره و صغائره .

أو أراد بالجنن الطاعات التي يوفقه الله تعالى لفعالها بسبب ترك الكبائر ، فكلما أتى بكبيرة سلب التوفيق لبعض الطاعات التي هي مكفرة لذنوبه عند الله ، و ساترة لعيوبه عند الناس ، و يؤيّد ما ورد عن الصادق عليه السلام و ذلك أن الصلاة ستر و كفارة لما بينها من الذنوب ، فهذه ثلاثة وجوه خطر بالبال على سبيل الامكان و الاحتمال .

و الرابع : ما قيل كأنّ الجنن كناية عن نتائج أخلاقه الحسنة ، و ثمرات أعماله الصالحة التي تخلق منها الملائكة و أجنحة الملائكة كناية عن معارفه الحقّة التي بها يرتقي في الدرجات ، و ذلك لأنّ العمل أسرع زوالاً من المعرفة ، و إنّما يأخذ في بغض أهل البيت لأنّهم الحائلون بينه و بين الذنوب التي صارت محبوبة له ، و معشوقة لنفسه الخبيثة بمواعظهم و وصاياهم عليهم السلام .

الخامس : ما قيل أن تلك الجنن أجنحة الملائكة و لا يخفى إباء ما بعده عنه إلا بتكلف تام .

قارفه حتى يمدح إلى الناس بفعله القبيح ، فيقول الملائكة : يا رب هذا عبدك ما يدع شيئاً إلا زكبه وإنا لنستحيي مما يصنع ، فيوحى الله عز وجل إليهم أن ارفعوا أجنحتكم عنه فإذا فعل ذلك أخذ في بغضنا أهل البيت فعند ذلك ينهتك ستره في السماء وستره في الأرض ، فيقول الملائكة : يا رب هذا عبدك قد بقي مهتوك الستر فيوحى الله عز وجل إليهم : لو كانت لله فيه حاجة ما أمركم أن ترفعوا

السادس: أن المراد بالجنن الملائكة أنفسهم لأنهم جنن له من دفع شر الشيطان ووساوسه ، فإذا عمل كبيرة فارق عنه ملك إلى أن يفارق الجميع ، فإذا فارقوه جميعاً أوحى الله إليهم أن استروه بأجنحتكم من بعيد ليكون محفوظاً في الجملة من شر الشياطين ، فضمير إليهم في قوله : فيوحى الله إليهم ، راجع إلى الجنن .
وأقول : على الوجوه الأخر ضمير إليهم راجع إلى الملائكة بقرينة ما بعده ، وفي القاموس إقتراف الذنب أتاه وفعله ، وقارفه قاربه والمرئة جامعها ، وقال : تمدح تكلف أن يمدح وافتخرو نشيخ بماليس عنده ، وقال : مدحه كمنعه أحسن الثناء عليه كمدحه وامتدحه وتمدحه فالامتداح استعمال هنا بمعنى التمدح ، وفي بعض النسخ يتمدح وهو أظهر .

« هذا عبدك » قيل : عبدك عطف بيان لهذا « فإذا فعل » على بناء المجهول « ذلك » أي رفع الأجنحة أو على بناء المعلوم فذلك إشارة إلى ما هو سبب رفع الأجنحة .

« قد بقي مهتوك الستر » لا يقال : قول الملائكة هذا بناء على أنهم يريدون ستره وهذا ينافي قولهم المذكور قبله لا شعاره بأنهم يريدون هتك ستره ؟ لأننا نقول : دلالة قولهم الأول على ذلك ممنوع ، لاحتمال أن يكون طلباً لاصلاحه وتوفيقه كما يؤمى إليه قوله تعالى : « لو كان لله فيه حاجة » أي كان مستحقاً للطف والتوفيق كما مر تحقيقه في الأبواب السابقة ، ولو سلم فيحتمل أن يكون طلبهم هتك الستر أو لا

أجنتحتم عنه .

و رواه ابن فضال ، عن ابن مسكان .

١٠ - علي بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة قال :
سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : الكبائر : القنوط من رحمة الله ، و اليأس من روح الله ،
و الأمن من مكر الله ، و قتل النفس التي حرم الله ، و عقوق الوالدين ، و أكل

نظراً إلى عظمة معصية الرب عندهم ، و ثقل ذلك عليهم ، ثم بداهم طلب الستر له
نظراً إلى رأفتهم وشفقتهم بيني آدم ، و يمكن أن يراد بالملائكة ثانياً غير من رفعوا
أجنتحتم كما يؤمى إليه قوله : فينهتك ستره في السماء ، فلا منافاة لاختلاف القائلين ،
و لا ينافيه قوله : ما أمركم ، إذ يمكن أن يكون المراد بالخطاب جنس الملائكة .

الحديث العاشر : ضعيف على المشهور .

و قدمر شرح أجزاء المخبر إلا ذكر اليأس من روح الله بعد القنوط من رحمة
الله ، فانه مما يوهم التكرار لعدم التباين بينهما ، إذ لا فرق بين اليأس و القنوط ،
و لا بين الروح و الرحمة .

و يحتمل وجوهاً من التأويل : الأول : أن يكون الثانية مؤكدةً للأولى
بقريئة وحدة الفقرة المقابلة لهما .

الثاني : أن يكون القنوط من الرحمة الدينوية كقوله تعالى : « هو الذي
ينزل الغيث بعد ما قنطوا » (١) و الاياس من الرحمة الاخروية كقوله تعالى :
« يسوا من الآخرة كما يش الكفار من أصحاب القبور » (٢) و من تتبع موارد
إستعمالهما يظهر له ما ذكرنا .

الثالث : ما قيل أن الرجاء ما يكون في القلب سواء ظهر منه أثر أم لا ، و
الطمع إظهار الرجاء فهو مستلزم لشدة الرجاء و القنوط إظهار اليأس و هو مستلزم

(١) سورة الشورى : ٢٨ .

(٢) سورة الممتحنة : ١٣ .

مال اليتيم ظلماً ، وأكل الربا بعد البيئته ، والتعرب بعد الهجرة ، وقذف المحصنة ، والفرار من الزحف ، فقيل له : أرايت المرتكب للكبيرة يموت عليها ، أخرجها من الايمان ، وإن عذب بها فيكون عذابه كعذاب المشركين ، أو له انقطاع ؟ قال : يخرج من الاسلام إذا زعم أنها حلال و لذلك يعذب أشد العذاب وإن كان

لشدة اليأس كما يظهر من الترقى في قوله تعالى : « وإن مسه الشر فيؤس قنوطاً^(١) بناءً على كون المراد يؤس من روح الله قنوط من رحمة الله^(٢) ، قال في الكشاف : القنوط أن يظهر عليه أثر اليأس فيتضاءل وينكسر ، وفي النهاية قد تكررت ذكر القنوط في الحديث وهو أشد اليأس من الشيء ، إنتهى .

و قال : الرحمة إعطاء المحبوب و الروح دفع الشر و المكروه .

« أخرجها » أى الكبيرة كعذاب المشركين أى في الخلود و عدم الانقطاع « إذا زعم أنها حلال » فيه إيماء إلى أن الكبيرة ما علم تحريمه من الدين ضرورة كالزنا و شرب الخمر و ترك الصلاة ، فإن إنكار غير الضروري لا يصير سبباً للكفر على المشهور ، فهو مؤيد لقول من قال : أن الكبيرة ما علم تحريمه بدليل قطعي ولا يبعد عن قول من قال بأنه ما أوعده الله عليه النار إن فسّر بالوعيد في القرآن فإن الظاهر أن جميع ذلك قد صار تحريمها ضرورياً « بأنها كبيرة » أى خطيئة عظيمة لأنها كبيرة بالمعنى المصطلح ، فإن ذلك مما تحيّر فيه العلماء كما فسّره بقوله وهي عليه حرام ، و فسّر الحرام بأنه يعذب عليها أى يمكن أن يعذب عليها إن لم يدر كه العفو و الرحمة « و أنها غير حلال » تأكيد وتوضيح ، و يمكن أن يكون الواو بمعنى أو في الجميع باعتبار إختلاف الناس في المعرفة فإن العلماء يعلمون أنها كبيرة ، و بعض الناس يعلمون أنه حرام فهى الله عنه ، وبعضهم يدعون بأنه يعذب عليه قطعاً كالوعيدية ، و احتمالاً كغيرهم ، لكن الفرق بين قوله و أنها غير حلال

(١) سورة فصلت : ٤٩ .

(٢) كذا في النسخ .

معتزلاً بأنّها كبيرة وهي عليه حرام و أنّه يعذب عليها و أنّها غير حلال ، فإنّه معذبٌ عليها و هو أهون عذاباً من الأوّل و يخرجّه من الايمان ولا يخرجّه من الاسلام .

١١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام في قول رسول الله ﷺ : « إذا زنى الرجل فارقه روح الايمان؟ » قال : هو قوله : « وأبدهم بروح منه » ^(١) ذاك الذي يفارقه .

و بين قوله وهي عليه حرام مشكل، إذ حمله على ما يشمل المكروه مخالف للمشهور، إلا أن يقال المراد أنّه لا يعرف معنى الحرام لكن يدعن بهذا الوجه و إن آل إليه، أو المعنى أنّه لا يحلّ بوجه من الوجوه في غير حال الضرورة أو مطلقاً ، فإنّ الحلّ في حال الضرورة كأنّه ليس من ضروريات الدين « فأنّه معذبٌ عليها » أي مع عدم العفو أو على الامكان « و هو أهون عذاباً » أي من جهة الانقطاع أو في نفسه مع قطع النظر عنه ، و قد مرّ الكلام في معاني الاسلام و الايمان في الأبواب الأوّلة .

الحديث الحادى عشر : موثق كالصحيح .

و قد مرّ معنى روح الايمان ، و حاصله أنّه يفارقه كمال الايمان و نوره و ما يترتب به عليه آثاره إن الايمان التصديق بدون تأثيره في فعل الطاعات و ترك المناهى كبدن بلا روح ، و قد عرفت أنّه قد يطلق على ملك موكل بقلب المؤمن يهديه في مقابلة شيطان يغويه ، و على نصرة ذلك الملك ، و لا ريب في أنّ المؤمن إذا زنى فارقه روح الايمان بتلك المعاني ، فإذا فرغ من العمل فان تاب يعود إليه الروح كاملاً و إلاّ يعود إليه في الجملة ، والضمير المجرور في قوله بروح منه راجع إلى الله ، أو إلى الايمان والأوّل أظهر .

١٢ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن حماد ، عن ربعي ، عن الفضيل ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : يسلب منه روح الايمان مادام علي بطنها فإنا نزل عاد الايمان قال : قلت [له] : أرأيت إن هم ؟ قال : لا ، أرأيت إن هم أن يسرق أقطع يده ؟

الحديث الثاني عشر : حسن كاصحيح .

« عاد الايمان » أي إليه فالمراد به الايمان الكامل ، أو الايمان الذي معه الروح فاللام للعهد ، وفيه إشارة إلى أن الايمان الذي فارقه الروح ليس بايمان كما أن الجسد الذي فارقه الروح ليس بانسان ، مع أنه يحتمل أن تكون إضافة الروح إلى الايمان بيانية ، ويحتمل أن يكون المراد عاد الايمان إلى كماله أو إلى حاله التي كان عليها قبل الزنا ، أي كما أنه قبل الزنا كان إيمانه قابلاً للشدة والضعف ، فكذا بعد الزنا قابل لهما بالتوبة وعدمها ، فلا ينافي ما سيأتي من عدم العود إليه إلا بعد التوبة .

وقيل : لعل المراد أنه يسلب منه شعبة من شعب الايمان وهي ايمان أيضاً فإن المؤمن يعلم أن الزنا مهلك ويزهر نور هذا العلم في قلبه ، وبعثه على كفا الآلة عن الفعل المخصوص ، وكل واحد منهما أعنى العلم والكفا ايمان وشعبة من الايمان أيضاً فإذا غلبت الشهوة على العقل وأحاطت ظلمتها بالقلب زال عنه نور ذلك العلم ، واشتغلت الآلة بذلك فانتقضت عن الايمان شعبتان ، فإذا انقضت الشهوة وعاد العقل إلى مالكه وعلم وقوع الفساد فيها ، وشرع في إصلاحها بالندامة عن الغفلة صار ذلك الفعل كالعدم ، وزالت تلك الظلمة عن القلب ، ويعود نور ذلك العلم فيعود ايمانه ويصير كاملاً بعد ما صار ناقصاً ، انتهى .

قوله : أرأيت إن هم ، أي قصد الزنا هل يفارقه روح الايمان أو إن كان بعد الزنا قاصداً للعود هل يمنع ذلك عود الايمان ؟ قال : لا ، والاول أظهر ، وفيما مر في الحديث السابق ويأتي في الثالث عشر الثاني متعين « أرأيت إن هم » أقول :

١٣- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن معاوية بن عمار ، عن صباح بن سيابة قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فقال له محمد بن عبده : يزني الزاني وهو مؤمن ؟ قال : لا إذا كان على بطنها سلب الإيمان منه فإذا قام رد عليه ، قلت : فانه أراد أن يعود ؟ قال : ما أكثر ما بهم أن يعود ثم لا يعود .

١٤- الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الوشاء ، عن أبان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : الكبائر سبعة : منها قتل النفس متعمداً ، والشرك بالله العظيم ، وقذف المحصنة ، وأكل الربا بعد البيئته ، والفرار من الزحف ، والتعرب بعد الهجرة ، وعقوق الوالدين ، وأكل مال اليتيم ظلماً ، قال :

المعنى أنه كما أن قصد السرقة ليس كنفسها في المفسد والعقوبات فكذا قصد الزنا ليس كنفسها في المفسد ، أو يقال : لما كان ذكر الزنا على سبيل المثال والحكم شامل للسرقة وغيرها ، فالغرض التنبيه بالاحكام الظاهرة على الاحكام الباطنة ، فان قيل : على الوجهين هذا قياس فقهي وهو ليس بحجة عند الامامية ؟ قلت : ليس الغرض الاستدلال بالقياس ، فانه عليه السلام لا يحتاج إلى ذلك ، وقوله : في نفسه حجة لاستنباط العلة وعدم العلم بها ، أمام العلم بها فيرجع إلى القياس المنطقي ، لكن يرد عليه أنه لما كان العلم بالعلة من جهة قوله عليه السلام فقوله يكفي لثبوت أصل الحكم فيرجع إلى الوجه الأول .

الحديث الثالث عشر : مجهول وقد مر مضمونه .

الحديث الرابع عشر : ضعيف على المشهور ، ولا يضر عندى ضعف المعلى لأنه من مشايخ إجازة كتاب الوشاء أو أبان ، وهما كما في مشهورين .

«سبعة» كأن الباء بتأويل الكبيرة بالذنب إن لم يكن من تصحيف التسخين وقيل : الكبائر مبتدأ وسبعة مبتدأ ثان ، «ومنها» صفة للسبعة ، و«قتل» خبر المبتدأ الثاني ، والجملة خبر المبتدأ الاول ولا يخلو من وجه ، وقوله عليه السلام : التعرب والشرك واحد ، إعتذار عما يترآى من المخالفة بين الاجمال والتفصيل في العدد ، فالمعنى

والتعرب و الشرك واحد .

١٥ - أبان ، عن زياد الكناسي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : و الذي إذا دعاه أبوه لعن أباه و الذي إذا أجابه ابنه يضر به .

١٦ - عدته من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، رفعه ، عن محمد بن داود الغنوي ، عن الأصبع بن نباتة قال : جاء رجل إلى أمير المؤمنين صلوات الله

أن المراد بالشرك ما يشمل التعرب أيضاً ، فإنه بمنزلة الشرك لا سيما على بعض التأويلات المتقدمة ، فذكره بعده من قبيل ذكر الخاص بعد العام لبيان الفرد الخفي .

الحديث الخامس عشر : كالسابق وهو معلق عليه و الاختلاف في آخر السند لكن زياد مجهول ، و الظاهر أن الكناسي روى الخبر السابق مع هذه الزيادة فقوله : و الذي ، عطف على أكل مال اليتيم بتقدير مضاف ، أى عمل الذي إذا دعاه أبوه لحاجة لعن أباه أى شتمه ولم يجبه إلى ما دعاه إليه ، و قيل : إذا دعاه لحاجة ، كنفقة و غيرها أبعد و لم يقض حاجته ، و قوله : يضر به من الضرب أو الاضرار ، ثم أنه يحتمل أن لا تكون في هذه الرواية ذكر العدد ، و على تقديره يمكن إدخالهما في العقوق ، أما الأول فظاهر و ذكره لكونه أشد العقوق أو أخفه على الاحتمالين ، و أما الثاني فلأنه يصير سبباً للعقوق ، و قيل : فيه تنبيه على أن العقوق يكون من جانب الوالد أيضاً و من جعل سبعة في الخبر السابق مبتدء قد رهنأ خبراً وقال : تقديره ومنها الذي ، لئلا يكون من عطف المفرد على الجملة .

الحديث السادس عشر : مرفوع .

ورواه الضفار في البصائر عن أحمد بن محمد بن الحسين بن سعيد عن محمد بن داود عن ابن هارون العبدى عن محمد بن ابن نباتة مثله ، وروى أيضاً بإسناده عن جابر قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن الروح قال : يا جابر إن الله خلق الخلق على ثلاث طبقات

عليه فقال : يا أمير المؤمنين إن ناساً زعموا أن العبد لا يزني و هو مؤمنٌ ولا يسرق و هو مؤمنٌ ولا يشرب الخمر و هو مؤمنٌ ولا يأكل الربوا و هو مؤمن ولا يسفك الدّم الحرام و هو مؤمنٌ ؟ فقد ثقل عليّ هذا و حرج منه صدري حين أزعّم أن هذا العبد يصلّي صلاتي و يدعو دعائي و يناكحني و أنا كحجه و يوارثني و أوارثه و قد

وأنزلهم ثلاث منازل ، وبيّن ذلك في كتابه حيث قال : « وأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة ، وأصحاب المشئمة ما أصحاب المشئمة ، والسابقون السابقون أولئك المقربون ، فأمّا ما ذكر من السابقين وساق نحو هذا الخبر إلى آخره وقد مرّ مجمل من هذا الخبر في كتاب الحجّة في باب فيه ذكر الأرواح التي في الأئمة عليهم السلام ، وقد تكلمنا هناك في تحقيق معنى الروح .

قوله : و حرج منه ، أي ضاق « حين أزعّم » أي اعتقد و ادّعى موافقاً لدعواهم « أن هذا العبد يصلّي صلاتي » كأنّ قوله صلاتي مفعول مطلق للنوع ، و كذا دعائي والمراد الدعوة إلى دين الحق أو الدّعاء إلى الربّ و طلب الحاجة منه من الصلاة وغيرها والأول أنسب « و يناكحني » أي يعطيني زوجة كبنته وأخته « و أنا كحجه » أي أعطيه زوجة كالبنات والاخت ، وقيل : المفاعلة في تلك الافعال بمعنى الافعال ، في القاموس : النكاح الوطى والعقد له نكح كمنع وضرب ، وأنكحها زوجها ، وقال : ورث أباه ومنه بكسر الراء يرثه كيعدّه ورثاً ووراثه وإرثاً ورثة بكسر الكلّ ، وأورثه أبوه وورثته جعله من ورثته ، وفي المصباح : ورث مال أبيه ، ثم قيل : ورث أباه مالا والمال موروث والاب موروث أيضاً وأورثه أبوه مالا جعله له ميراثاً ، وورثته تورثاً أشر كته في الميراث ، انتهى .

وأقول : كأنّ الاسناد هنا مجازي ، أي جعل الله له في ميراثي ولي في ميراثه نصيباً ، وقيل : الايراث جعل غيره وارثاً بابقاء المال و عدم اتلافه ، ولا يخفى ما فيه .

خرج من الايمان من أجل ذنب يسير أصابه؟ فقال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : صدقت سمعت رسول الله ﷺ يقول ، والدليل عليه كتاب الله . خلق الله عز وجل الناس على ثلاث طبقات و أنزلهم ثلاث منازل و ذلك قول

« من أجل ذنب يسير » كأنه عدّه يسيراً لأنّ الخلل في العقائد الايمانية أعظم منه ، وقيل : اليسير في مقابل الكثير فلا ينافي عظمة الذنوب المذكورة وقيل : اليسير هنا ما قلّ زمانه وانقضت لذته سريعاً « صدقت » على بناء المعلوم المخاطب أي صدقت فيما أخبرت عنهم ، وإن لم يقبله عقلك ، أو صدقت في أنهم لا يخرجون عن الايمان رأساً بحيث تنتفي المناكحة والموارثة وأمثالهما ، أو في أنهم لا يخرجون بمحض ارتكاب الذنب بل بالاصرار عليه أو المعلوم الغائب ، والضمير راجع إلى الناس أو بناء المجهول المخاطب أي صدقوك فيما أخبروك به .

« يقول » المفعول محذوف أي يقول ذلك ، والاستدلال بالكتاب إما بالآيات الدالة على حصر المؤمن في جماعة موصوفين بصفات معلومة ، وعلى الأول كما هو الظاهر الاستدلال بأنّ الظاهر من التقسيم وما يأتي بعده أن يكون التقسيم إلى الأنبياء والأوصياء وإلى المؤمنين وإلى الكافرين ، ووصف أصحاب اليمين وجزائهم بأوصاف لا تليق إلاّ بمن يستحق عقوبة ولم يرتكب كبيرة موجبة للنار ، فلا بد من دخول المصرين على الكبائر في أصحاب الشمال ، أو بأنّه تعالى ذكر في وصف أصحاب الشمال الذين يصرون على الحنث العظيم ، فالاصرار على الذنب العظيم يخرج من الايمان .

قوله ﷺ : خلق الله الناس على ثلاث طبقات ، قيل : الخلق بمعنى اليجاد أو التقدير ، ووجه الحصر أنّ الناس إما كافر أو مؤمن ، والمؤمن إما أن تكون له قوة قدسية مقتضية للعصمة أو لم تكن ، والأول أصحاب المشئمة ، والأخير أصحاب الميمنة ، والثاني السابقون « وذلك قول الله » إشارة إلى قوله سبحانه في سورة الواقعة :

الله عزّ و جلّ في الكتاب : أصحاب الميمنة وأصحاب المشأمة والسابقون، فأما ما ذكر من أمر السابقين فإنهم أنبياء مرسلون وغير مرسلين ، جعل الله فيهم خمسة أرواح: روح القدس وروح الايمان وروح القوة وروح الشهوة وروح البدن ، فبروح القدس بعثوا أنبياء مرسلين وغير مرسلين وبها علموا الأشياء ، وبروح الايمان عبدوا الله ولم يشركوا به شيئاً ، وبروح القوة جاهدوا عدوهم وعالجوا معاشهم ، وبروح الشهوة أصابوا لذيق الطعم ونكحوا الحلال من شباب النساء ، وبروح البدن دبوا ودرجوا

« و كنتم أزواجاً ثلاثة ، فأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة ، وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة ، والسابقون السابقون أولئك المقربون في جنات النعيم ، ثلثة من الأولين وقليل من الآخرين » إلى آخر الآيات وقد مرّ تفسير الآيات في كتاب الحجّة .

والثلثة الجماعة الكثيرة أي هم جماعة كثيرة العدد من الأمم الماضية « وقليل من الآخرين » أي أمة محمد ﷺ وذلك لأن السابقين من الأمم الماضية أعنى الأنبياء والأوصياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً من الأنبياء ومثلهم من الأوصياء ، وفي هذه الأمة أربعة عشر ، فالسابقون من هذه الأمة قليلون بالنسبة إلى الأولين « فانهم بكسر الهمزة وقد يقرأ بفتحها أي فلانهم أنبياء كأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ غلب الأنبياء على الأوصياء ، لأن الأوصياء في الامم السابقة كان أكثرهم أو كلهم أنبياء فهذا يشمل الأئمة عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وقد مرّ في حديث جابر عن الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ فالسابقون هم رسل الله وخاصة الله من خلقه ، وفي رواية أخرى: الأنبياء والأوصياء ، ويمكن عطف غير مرسلين على أنبياء لكنه أبعد ، وكان فيه نوع تقيّة ، وفي البصائر مرسلين وغير مرسلين ، وفي القاموس : عالجه علاجاً ومعالجة زاوله وداواه ، وقال : الشباب الفتا كالشبيبة وجمع الشاب كالشبان ، وقال : دبّ دبّاً ودبيباً مشى على هنيئة ، وقال : درج دروجاً مشى ، وفي الصحاح دبّ الشيخ مشى مشياً رويداً .

فهؤلاء مغفور لهم مصفوح عن ذنوبهم ثم قال : قال الله عزّ وجلّ : « تلك الرُّسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كَلَّمَ الله و رفع بعضهم درجات و آتينا عيسى بن

« هؤلاء مغفور لهم ومصفوح عن ذنوبهم » وهاتان الفقرتان ليستا في البصائر في شيء من الرّوايتين في الموضوعين ، وعلى ما في الكتاب كأنّ الذنب هنا مأوّل بترك الأولى كما مرّ مراراً ، أو كنايةتان عن عدم صدورها عنهم .

« تلك الرُّسل » قال البيضاوي : إشارة إلى الجماعة المذكورة قصصها في السورة أو المعلومة للرّسول أو جماعة الرُّسل ، واللام للاستغراق « فضلنا بعضهم على بعض » بأن خصّصناه بمنقبة ليست لغيره « منهم من كَلَّمَ الله » وهو موسى وقيل : موسى ومحمد ﷺ ، كَلَّمَ موسى ليلة الحيرة وفي الطور ، ومحمداً ليلة المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى ، وبينهما بون بعيد « ورفع بعضهم درجات » بأن فضّله على غيره من وجوه متعدّدة وبمراتب متباعدة ، وهو محمد ﷺ فإنه خصّ بالدعوة العامّة والحجج المتكاثرة والمعجزات المستمرة والآيات المتراقية المتعاقبة بتعاقب الدهر ، والفضائل العلميّة والعملية الفاتحة للحصر والابهام ، لتفخيم شأنه كأنّه العلم المتعین لهذا الوصف المستغنى عن التعيين ، وقيل : إبراهيم خصّ به بالخلّة التي هي أعلى المراتب ، وقيل : إدريس لقوله تعالى : « ورفعناه مكاناً عليّاً »^(١) وقيل : أولوا العزم من الرُّسل .

« وآتينا عيسى بن مريم البينات » المعجزات الواضحات كاحياء الموتى وإبراء الاكهم والأبرص ، والاخبار بالمغيبات أو الانجيل « وأيدناه » وقوّيناه « بروح القدس » بالروح المقدّسة كقولك حاتم الجود ورجل صدق ، أراد به جبرئيل أو روح عيسى ووصفها به لطهارته عن مسّ الشيطان أو لكرامته على الله ، ولذلك أضافها إلى نفسه ، أو لأنّه لم تضمّها الأصلاب والأرحام الطوامث أو الانجيل أو إسم الله الاعظم الذي كان يحيى به الموتى ، وخصّ عيسى ﷺ بالتعيين لافراط اليهود والنصارى في

مریم الیمنات وأیّدناه بروح القدس»^(١) ثمّ قال: في جماعتهم «وأيّدهم بروح منه»^(٢) يقول: أكرمهم بها ففضلهم على من سواهم ، فهؤلاء مغفور لهم مصفوح عن ذنوبهم.

تحقيقه وتعظيمه ، وجعل معجزاته سبب تفضيله لأنّها آيات واضحة ومجزات عظيمة لم يستجمعها غيره .

«ثمّ قال في جماعتهم ، ظاهره أن المراد أنّه قال ذلك في عموم الأنبياء والرسل ، وهو مخالف لظاهر سياق الآيات ، والمشهور بين المفسّرين .

والآيات ، هكذا : «كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز ، لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الايمان وأيّدهم بروح منه ، وقال البيضاوي : أولئك ، أي الذين لم يوادّوهم .

وأقول : يمكن توجيهه بوجوه : الأول : أن يكون أولئك إشارة إلى الرسل في قوله : ورسلي ، وهو وإن كان بعيداً لفظاً فليس بعيداً معنى ، ولا ينافي ما مرّ في بعض الأخبار أنّه الروح الذي في المؤمنين جميعاً ويفارقهم في وقت المعصية ، لأنّهم أكمل المؤمنين ، وفيهم هذا الروح أيضاً على وجه الكمال وإن كان في ساير المؤمنين صنف منه ، وهذا غير روح القدس كما مرّ في الخمسة .

الثاني : أن يكون إشارة إلى المؤمنين وذكره ﷺ هذه الآية لبيان أنّهم أيضاً مؤيّدون بهذا الروح لأنّهم أكمل المؤمنين كما عرفت .

الثالث : أن يكون المراد بجماعتهم الجماعة المخصوصين بالرسل من خواصّ أممهم وأتباعهم ، وكونه في خواصّ أتباعهم يستلزم كونه فيهم أيضاً ، وفي البصائر في حديث جابر بعد قوله وروح البدن : وبيّن ذلك في كتابه حيث قال : «تلك الرسل فضلنا»^(٣) الآية ، وبعدها ثمّ قال : في جميعهم : «وأيّدهم بروح منه ، وهذا

ثم ذكر أصحاب الميمنة وهم المؤمنون حقاً بأعيانهم ، جعل الله فيهم أربعة أرواح : روح الإيمان و روح القوة و روح الشهوة و روح البدن ، فلا يزال العبد يستكمل هذه الأرواح الأربعة حتى تأتي عليه حالات ، فقال الرّجل : يا أمير المؤمنين ما هذه الحالات ؟ فقال : أمّا أولاهنّ فهو كما قال الله عزّ و جلّ : « و منكم من يردّ إلى أرذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئاً »^(١) فهذا ينتقص منه جميع الأرواح و

يأبى عن هذا الحمل ، بل عن الثانى أيضاً إلا بتكلف .

« وهم المؤمنون حقاً » أى يكون إيمانهم واقعياً ولا يكون باطنهم مخالفاً لظاهرهم فيكونون منافقين على بعض الاحتمالات السابقة أو المراد بهم المؤمنون الذين لا يتركون الفرائض ولا يرتكبون الكبائر إلا اللّم ، فالذين يفعلون ذلك ولا يتوبون داخلون في أصحاب الشمال ، لكنّه يأبى عنه ما سيأتى من التخصيص بأهل الكتاب ، و سيأتى القول فيه .

و قوله : بأعيانهم ، ليس في رواية جابر ، و كأنّ المعنى بخصوصهم أو بأنفسهم من غير أن يلحق بهم أتباعهم يستكمل هذه الأرواح ، أى يطلب كمالها و تمامها ، أو يتصف بها كاملة ، و في البصائر بهذه الأرواح ، و في رواية جابر مستكملاً بهذه الأرواح ، و هما أظهر ، و هما على بناء المفعول ، في القاموس استكملاه و كمله أتمّه و جمّله « إلى أرذل العمر » في مجمع البيان : أى أدون العمر و أوضعه ، أى يبقيه حتى يصير إلى حال الهرم و الخرف ، فيظهر النقصان في جوارحه و حواسه و عقله ، و روى عن عليّ عليه السلام أن أرذل العمر خمس و سبعون سنة ، و روى مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه و آله و عن قتادة تسعون سنة « لكيلا يعلم بعد علم شيئاً » أى ليرجع إلى حال الطفولية لنسيان ما كان علمه لأجل الكبر ، فكأنّه لا يعلم شيئاً ممّا كان عليه ، و قيل : ليقلّ علمه بخلاف ما كان عليه في حال شبابه ، انتهى

ليس بالذي يخرج من دين الله لأنَّ الفاعل به ردهٗ إلى أرذل عمره فهو لا يعرف للصلاة وقتاً ولا يستطيع التهجّد بالليل ولا بالنهار ولا القيام في الصفّ مع الناس فهذا نقصان من روح الايمان وليس يضرُّه شيئاً؛ و منهم من ينتقص منه روح القوّة

وقال البيضاوي: وقيل هو خمس وتسعون سنة، وأقول: سيأتي في الرّوضة أنّه مائة سنة، وقيل: الكف في قوله كما قال الله، لبيان أنّ القريب من أرذل العمر أيضاً داخل في المراد وليس بالذي يخرج من دين الله، قال بعض المحققين: إن قيل: قد ثبت أنّ الانسان إنّما يبعث على مامات عليه فاذا مات الكبير على غير معرفة فكيف يبعث عارفاً؟ قلنا: لما كان مانعه عن الالتفات إلى معارفه أمراً عارضاً وهو اشتغاله بتدبير البدن فلما زال ذلك بالموت برزت له معارفه التي كانت كامنة في ذاته، بخلاف من لم يحصل المعرفة أصلاً فانه ليس في ذاته شيء ليبرز له.

«لأنّ الفاعل به ردهٗ» أي أنّ الله الفاعل به المدبّر لأمره ردهٗ، أو الربّ الفاعل به القوي الأربع وخالقها فيه ردهٗ، أو فاعل آخر غير نفسه ردهٗ، ولا تقصير له فيه، والأوّل أظهر وفي البصائر: لأنّ الله الفاعل ذلك به، وهو أصوب «ولا يستطيع التهجّد بالليل ولا بالنهار» كأنّه استعمل التهجّد هنا في مطلق العبادة أو يقدر فعل آخر كقولهم: «علفته تبناً وماءً بارداً»^(١) وقيل: المراد بالتهجّد هنا التيقظ من نوم الغفلة، وأصل التهجّد مجانبة الهجود في الليل للصلاة، وفي القاموس: الهجود النوم كالتهجّد، وبالفتح المصلّى بالليل، والجمع بالضم، وهجّد وتهجّد إستيقظ كهجّد ضدّ، وفي البصائر: ولا الصيام بالنهار وهو أصوب «ولا القيام في الصفّ» أي لصلاة الجماعة، ويحتمل الجهاد.

«وليس يضرُّه شيئاً» لأنّ ترك الأفعال مع القدرة عليها يوجب نقص الايمان، لا مع العذر ولا يوجب نقص ثوابه أيضاً لما ورد في الأخبار أنّه يكتب له مثل ما كان

(١) هذا عجز بيت وصدده «لما حطّطت الرحل عنها واردة» أي علفتها تبناً وسقيتها

فلا يستطيع جهاد عدوه ولا يستطيع طلب المعيشة، ومنهم من ينتقص منه روح الشهوة فلو مرت به أصبح بنات آدم لم يحن إليها ولم يقم و تبقى روح البدن فيه فهو يدب ويدرّج حتى يأتيه ملك الموت فهذا الحال خير لأن الله عزّ وجلّ هو الفاعل به، وقد تأتي عليه حالات في قوته و شبابه فيهم بالخطيئة فيشجعه روح القوة و يزين له روح الشهوة ويقوده روح البدن حتى توقعه في الخطيئة فاذا لا مسها نقص

يعمله في حال شبابه و قوته و صحته « و فيهم » أي في أصحاب الميمنة أو في أصحاب تلك الحالات من ينتقص منه روح القوة أي هي فقط، أو بسبب غير الكبر في السن و «منهم» يحتمل الوجهين المتقدمين، وثالثاً وهو إرجاع الضمير إلى الذين ينتقص منهم روح القوة، و على الوجهين الأخيرين كأن المراد مع نقص الروح السابقة لقوله: و يبقى روح البدن.

«لم يحن إليها» أي لا يشاق إليها « ولم يقم » أي إليها لطلبها و مرادتها، و قيل: أي لم تقم آلتها لها، ولا يخفى بعده، و في رواية جابر: وقد يأتي على العبد تارات ينقص منه بعض هذه الأربعة، و ذلك قول الله تعالى: « و منكم من يرد إلى أرذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئاً »^(١) فينتقص روح القوة ولا يستطيع مجاهدة العدو ولا معالجة المعيشة و ينتقص منه روح الشهوة فلو مرت به أحسن بنات بني آدم لم يحن إليها و تبقى فيه روح الايمان و روح البدن، فبروح الايمان يعبد الله، و بروح البدن يدب و يدرّج حتى يأتيه ملك الموت، إلى آخر الخبر، و كأنه أظهر. « فهذا مجال خير » أي لا يضره هذا النقص في الارواح، و قيل: المعنى أنه يسقط عنه بعض التكليف الشرعية كالجماع في كل أربعة أشهر والقسمة بين النساء ولا يخفى ما فيه.

« في قوته » كلمة في السببية أو للظرفية أي في وقت قوته « نقص » النقص يكون لازماً و متعدياً و هنا يحتملها فعلى الأوّل المعنى نقص بعض الايمان، فمن

من الايمان ونفسى منه فليس يعود فيه حتى يتوب ، فاذا تاب تاب الله عليه وإن عاد أدخله الله نار جهنم .

فأما أصحاب المشأمة فهم اليهود والنصارى يقول الله عز وجل : « الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ »^(١) يعرفون محمداً والولاية في التوراة والانجيل كما

بمعنى البعض ، أو نقص شيء منه فيكون فاعلاً ، وعلى الثاني يكون مفعولاً « ونفسى منه » بالفاء أي خرج من الايمان أو خرج الايمان منه ، في القاموس : أفصى تخلص من خير أو شر كنفسى ، وفي النهاية : يقال نفصيت من الأمر تفصيماً إذا خرجت منه وتخلصت ، وربما يقرأ بالقاف أي بعد منه وهو تصحيف .

« وإن عاد » أي من غير توبة على وجه الاصرار ، وقيل : هو من العادة « أدخله الله نار جهنم » أي يستحق ذلك ويدخله إن لم يعف عنه ، لكن يخرج به بعد ذلك إلا أن يصير مستحلاً أو تاركاً لولاية أهل البيت عليهم السلام ، ويؤيده أن في البصائر هكذا فإذا مستها انتقص من الايمان ، ونقصانه من الايمان ليس بعائد فيه أبداً أو يتوب فإن تاب وعرف الولاية تاب الله عليه ، وإن عاد وهو تارك الولاية أدخله الله نار جهنم . وأقول : كأنه لم يذكر العود مع الولاية وأبهم ذلك إما لعدم اجترأ الشيعة على المعصية أو لأن الاصرار يصير سبباً لترك الولاية غالباً أو أحياناً كما مر .

« فهم اليهود والنصارى » كأن ذكرهما على المثال ، والمراد جميع الكفار والمنكرين للعقائد الايمانية الذين تمت عليهم الحجّة ويؤيده ما في رواية جابر حيث قال : وأما ما ذكرت من أصحاب المشأمة فمنهم أهل الكتاب .

« الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ » قال البيضاوي : يعني علمائهم « يعرفونه » الضمير لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإن لم يسبق ذكره لدلالة الكلام عليه ، وقيل : للعلم أو القرآن أو التحويل يعني تحويل القبلة « كما يعرفون أبناءهم » يشهد للاول أي يعرفونه بأوصافه كمعرفتهم بأبنائهم ولا يلتبسون عليهم بغيرهم « وإن » فريقاً منهم ليكتفون

يعرفون أبناءهم في منازلهم «وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون* الحق» من ربك «أنتك الرسول إليهم» فلا تكونن من الممترين،^(١) فلمّا جحدوا ما عرفوا ابتلاهم [الله] بذلك فسلبهم روح الايمان وأسكن أبدانهم ثلاثة أرواح روح القوة وروح الشهوة وروح البدن، ثم أضافهم إلى الأتعام، فقال: «إنهم إلا كالأتعام»^(٢)

الحق وهم يعلمون، تخصيص لمن عاند واستثناء لمن آمن «الحق» من ربك، كلام مستأنف والحق إمّا مبتدأ خبره من ربك، واللام للعهد والإشارة إلى ما عليه الرسول أو الحق الذي يكتمونه، أو للجنس والمعنى أن الحق ما ثبت أنه من الله كالذي أنت عليه لا ما لم يثبت كالذي عليه أهل الكتاب، وإمّا خبر مبتدأ محذوف أي هو الحق ومن ربك حال أو خبر بعد خبر، وقرء بالنصب على أنه بدل من الأول أو مفعول يعلمون.

«فلا تكونن من الممترين» الشاكين في أنه من ربك أو في كتمانهم الحق عالمين به، وليس المراد به نهى رسول الله ﷺ عن الشك فيه لأنه غير متوقع منه، وليس بقصد واختيار، بل إمّا تحقيق الأمر وأنه بحيث لا يشك فيه ناظر أو أمر الأمة باكتساب المعارف المزيحة للشك، على الوجه الأبلغ.

قوله: والولاية، أي يعرفون محمدًا بالنبوة وأوصيائهم بالامامة والولاية، وإنما اكتفى بذكر محمد لأن معرفته على وجه الكمال يستلزم معرفة أوصيائه، أو لأنه الأصل والعمدة «أنتك الرسول إليهم» بيان للحق، وفي البصائر الحق من ربك الرسول من الله إليهم بالحق، والظاهر أن قرائتهم والتكليم كان على النصب «إبتلاهم الله بذلك» أي بسبب ذلك الجحود، فقوله: فسلبهم بيان للابتلاء.

وأقول: يحتمل أن يكون الغرض من ذكر الآية بيان سلب روح الايمان من هؤلاء بقوله تعالى: «فلا تكونن من الممترين» فان الظاهر أن هذا تعريض لهم

(١) سورة البقرة: ١٤٧.

(٢) سورة الفرقان: ٤٤.

لأن الدابة إنما تحمل بروح القوة وتعتلف بروح الشهوة وتسير بروح البدن ، فقال
[له] السائل : أحييت قلبي يا ابن الله يا أمير المؤمنين .

١٧ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن داود قال : سألت
أبا عبد الله عليه السلام عن قول رسول الله ﷺ : إذا زنا الرّجل فارقه روح الايمان؟ قال:
فقال : هو مثل قول الله عزّ وجلّ : [«ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون» ^(١)] ثم قال :

بأنهم من الشاكّين على أحد وجهين أحدهما : أنه لما جحدوا ما عرفوا سلب الله
منهم التوفيق والّطف ، فصاروا شاكّين ، ومع الشكّ لا يبقى الايمان فسلب منهم
روحه ، لأنّه لا يكون مع عدم الايمان ، أو سلب منهم أو لا الروح المقوتى للايمان
فصاروا شاكّين ، وثانيهما : أنهم لما أنكر واظهراً ما عرفوا يقيناً نسبهم إلى الامتراء
وألحقهم بالشاكّين لأنّ اليقين إنّما يكون إيماناً إذا لم يقارن الانكار الظاهري
فلذا سلبهم الروح الذي هو لازم الايمان ، ويؤيده أن في البصائر ابتلاهم الله بذلك
الذمّ ، وهذان الوجهان ممّا خطر بالبال في غاية المتانة .

«وأسكن أبدانهم» تخصيص تلك الأرواح بالأبدان لأنّ الروحين الآخرين
ليسا ممّا يسكن البدن ، وإن كانا متعلّقين به .

واعلم أنّ الروح يذكّر ويؤنث وإنّما بسطنا الكلام في شرح هذا الخبر لانه
لم يتعرّض أحد لايضاح الدقائق المستنبطة منه .

الحديث السابع عشر : صحيح على الظاهر وإن كان داود مشتر كآ لأنه مشترك
بين ثقات ، وابن كثير أيضاً عندى ثقة .

ومن « قوله عزّ وجلّ » ليس في بعض النسخ ، وهو أظهر ، وعلى تقديره فصدر
الآية « يا أيّها الذين آمنوا أنفقوا من طيبّات ما كسبتم » أي من حلاله أو من جياده
« وممّا أخرجنا لكم من الأرض » أي ومن طيبّات ما أخرجنا من الحبوب والتمر

غير هذا أبين منه ، ذلك قول الله عزّ وجلّ [: « وأبدهم بروح منه » ^(١) هو الذي فارقه .

١٨ - يونس ، عن ابن بكير ، عن سليمان بن خالد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : « إن الله لا يَغْفِرُ أنْ يَشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » ^(٢) الكبائر فمساواها

والمعادن فحذف المضاف لتقدم ذكره « ولا تيمّموا الخبيث » أي ولا تقصدوا الرديّ « منه » أي من المال أو ممّا أخر جنا ، وتخصيصه بذلك لأنّ التفاوت فيه أكثر « تنفقون » حال مقدّرة من فاعل تيمّموا ويجوز أن يتعلّق به « منه » ويكون الضمير للخبيث ، والجملة حالاً منه ، وروى عن ابن عباس أنّهم كانوا يتصدّقون بحشف التمر وشراؤه ^(٣) فنهوا عنه .

وأما التشبيه فيحتمل وجوهاً :

الأوّل : ما خطر بالبال أنّ الأعمال الصالحة إنفاق من النفس ، وإذا فارقتها روح الايمان بسبب الأعمال السيئة صارت خبيثة ، فالمعنى طهّروا أنفسكم بترك المعاصي حتّى يردّ إليها روح الايمان ثمّ استعملوها في الأعمال الصالحة حتّى تقبل منكم كما قال تعالى : « إنّما يتقبّل الله من المتّقين » ^(٤) فيكون من بطون الآية ، ولا ينافي ظاهرها .

الثاني : ما قيل : أنّ الايمان يصير خبيثاً كالمال الرديّ .

الثالث : ما قيل : انّ وجه المماثلة أنّ ايمان الزاني ناقص لأنّه معدوم بكلّه كما أنّ الانفاق من المال الخبيث ناقص لا أنّه ليس بانفاق أضلا ، والكلّ لا يخلو من تكلف .

الحديث الثامن عشر : موثق كالصحيح .

« إنّ الله لا يغفر أن يشرك به ، كأن المراد بالشرك الإخلال بكلّ من العقائد

(١) سورة البقرة : ٢٥٣ .

(٢) سورة النساء : ٤٨ .

(٣) الحشف : اردأ التمر او اليا بس الفاسد منه . (٤) سورة المائدة : ٢٧ .

قال : قلت : دخلت الكبائر في الاستثناء؟ قال : نعم .

الإيمانية ، وبالمغفرة المغفرة بغير توبة ، وقال في مجمع البيان : معناه ان الله لا يغفر أن يشرك به أحد ولا يغفر ذنب الشرك لأحد ، ويغفر ما دون الشرك من الذنوب لمن يريد ، قال المحققون : هذه الآية أرجى آية في القرآن لأن فيه إدخال ما دون الشرك من جميع المعاصي في مشيئة الغفران ، وقف الله سبحانه المؤمنين الموحدون بهذه الآية بين الرجاء والخوف ، وبين العدل والفضل ، وذلك صفة المؤمن ، انتهى .

وروى الصدوق في التوحيد عن علي عليه السلام قال : ما في القرآن آية أحب إلي من قوله : « إن الله لا يغفر أن يشرك به » الآية ، وبإسناده عن أبي ذر رضي الله عنه في حديث طويل قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى قاع^(١) حوله حجارة ، فقال لي : اجلس حتى أرجع إليك ، فانطلق في الحرّة^(٢) حتى لم أره وتواري عني فأطال ، ثم إنني سمعته وهو مقبل وهو يقول : وإن زنا وإن سرق ، قال : فلم أصبر حتى قلت يا نبي الله جعلني الله فداك من تكلم في جانب الحرّة فإني ماسمعت أحدا يرد عليك شيئاً؟ قال : ذاك جبرئيل عرض لي في جانب الحرّة فقال : بشر أمك أن من مات لا يشرك بالله عز وجل شيئاً دخل الجنة ، قال : فقلت : يا جبرئيل وإن زنا وإن سرق؟ قال : نعم ، قل : وإن زنا وإن سرق؟ قال : نعم وإن شرب الخمر ، والذي يدل على أن الشرك شامل للاخلال بجميع العقائد وأن المغفرة مختصة بالمؤمنين الذين صححت عقايدهم ما رواه علي بن ابراهيم في التفسير عن أبي جعفر عليه السلام قال : أما قوله : إن الله لا يغفر أن يشرك به ، يعني أنه لا يغفر لمن يكفر بولاية علي عليه السلام وأما قوله : ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، يعني لمن وإلى علياً عليه السلام ، وروى الصدوق رحمه الله في الفقيه قال : لقد سمعت حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : لو أن المؤمن خرج من الدنيا وعليه مثل ذنوب أهل الأرض لكان الموت كفارة لتلك الذنوب ، ثم قال عليه السلام :

(١) القاع : أرض سهلة قد انفرجت عنها الجبال والاكام .

(٢) الحرّة : أرض ذات حجارة سود كأنها احترت بالنار .

١٩ - يونس ، عن إسحاق بن عمار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : الكبائر فيها استثناء أن يغفر لمن يشاء ؟ قال : نعم .

٢٠ - يونس ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : « ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً » ^(١) قال : معرفة الإمام و

من قال لا إله إلا الله باخلاص فهو بريء من الشرك ، ومن خرج من الدنيا لا يشرك بالله دخل الجنة ، ثم تلا هذه الآية إلى قوله : لمن يشاء ، من شيعتك ومحببتك يا علي قال أمير المؤمنين عليه السلام : فقلت : يا رسول الله هذا لشيعتي ؟ قال : إي وربتي إنه لشيعتك « الخبر » .

« في الاستثناء » أي في التعليق بالمشيئة وقد شاع تسمية التعليق بمشيئة الله إستثناءً فإن قولك أفعل ذلك إن شاء الله في قوة قولك إلا أن لا يشاء الله فعلى ، وهنا أيضاً قوله تعالى : « ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » في قوة قوله : يغفر ما دون ذلك لكل أحد إلا لمن لا يشاء ، أولاً يغفر ما دون ذلك إلا لمن يشاء ، وبالجملة يدل الحديث على أن الله سبحانه يغفر لأصحاب الكبائر إن شاء ، ردّاً على من زعم أن المصرين على الكبائر مخلدون في النار .

الحديث التاسع عشر : كالسابق ومعلق عليه .

و قوله : إستثناء ، يمكن أن يقرأ منوناً وغير منون .

الحديث العشرون : صحيح .

وقال الطبرسي (ره) في قوله تعالى : « يؤتى الحكمة من يشاء » ذكر في معنى الحكمة وجوه : قيل : أنه علم القرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله عن ابن عباس وابن مسعود ، وقيل : هو الإصابة في القول والفعل ، وقيل : أنه علم الدين ، وقيل : هو النبوة ، وقيل : هو المعرفة بالله

اجتناب الكبائر التي أوجب الله عليها النار .

٢١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن محمد بن حكيم قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام : الكبائر تخرج من الإيمان ؟ فقال : نعم و ما دون الكبائر قال رسول الله ﷺ : لا يزني الزاني و هو مؤمن ولا يسرق السارق و هو مؤمن .

وقيل : هو الفهم ، وقيل : هو خشية الله وقيل هو القرآن والفقهاء عن أبي عبد الله عليه السلام ، وقيل : هو العلم الذي تعظم منفعته ، وتجل فائدته ، وهذا جامع للأقوال ، وقيل : هو ما آتاه الله أنبيائه وأممه في كتبه وآياته ودلالته التي يدلهم بها على معرفتهم به وتدينهم ، وذلك تفضل منه يؤتاه من يشاء « ومن يؤت الحكمة » أي ومن يعط ما ذكرناه « فقد أوتى خيراً كثيراً » أي أعطى ، انتهى .

وقيل : الحكمة معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم ، وأقول : ظاهر كثير من الأخبار أنه العلم الحق المقرون بالعمل ، أو العلم اللدني الذي أفاضه الله على قلب العبد بعد العمل ، وقد قالوا : الحكيم « راسم كفتار درست كردار » والحديث يدل على أنه صحة أصول العقائد مع اجتناب الكبائر فإن معرفة الامام يستلزم صحة سائر العقائد ، ويمكن ادخال ترك الفرائض أيضاً في الكبائر كما ورد في رواية أخرى أنها طاعة الله ومعرفة الامام بل يمكن ادخال سائر العلوم الحقة في معرفة الامام ، لأن معرفتهم حق المعرفة يستلزم أخذ العلوم عنهم بقدر القابلية .

الحديث الحادي والعشرون : حسن على الظاهر وقد يعد مجهولاً لاشتراك محمد بن حكيم بين ممدوح ومجهولين ، وعندى أن أحداً لمجهولين وهو الخشعي متحد مع الممدوح والساباطي لم يلق الكاظم عليه السلام .

« وما دون الكبائر » أي الصغائر أيضاً ولعله محمول على الاصرار فتصير كبيرة ، أو مع عدم اجتناب الكبائر فإن الصغائر غير مكفرة حينئذ ولا استحالة في اجتماع الأسباب الشرعية على معلول واحد ، ونقل قول الرسول ﷺ للاستدلال لاخراج الكبائر فتدبر .

٢٢ - ابن أبي عمير ، عن علي [بن] الزيات ، عن عبيد بن زرارة قال : دخل ابن قيس الماصر وعمر بن ذر - وأظنّ معهما أبو حنيفة - على أبي جعفر عليه السلام فتكلم ابن قيس الماصر فقال : إننا لا نخرج أهل دعوتنا و أهل ملتنا من الإيمان في المعاصي والذنوب ، قال : فقال له أبو جعفر عليه السلام : يا ابن قيس أما رسول الله صلى الله عليه وآله فقد قال : لا يزني الزاني و هو مؤمن ولا يسرق السارق و هو مؤمن ، فاذهب أنت و أصحابك حيث شئت .

٢٣ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن عبد الله بن سنان قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرتكب الكبيرة من الكبائر فيموت ، هل يخرج منه ذلك من الإسلام وإن عذب كان عذابه كعذاب المشركين أم له مدة وانقطاع ؟ فقال : من ارتكب كبيرة من الكبائر فزعم أنها حلال أخرجه ذلك من الإسلام و عذب أشد العذاب وإن كان معترفاً أنه أذنب و مات عليه أخرجه من الإيمان ولم يخرج منه من الإسلام و كان عذابه أهون من عذاب الأول .

٢٤ - عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عبد العظيم بن عبد الله الحسيني قال : حدثني أبو جعفر صلوات الله عليه قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبي موسى بن جعفر عليه السلام يقول : دخل عمرو بن عبيد على أبي عبد الله عليه السلام فلما

الحديث الثاني والعشرون : مجهول .

« أهل دعوتنا » أي الذين يدعون إلى الدين الذي ندعو إليه ، ويدل على أن الذنوب أو الكبائر يخرج من الإيمان ببعض معانيه كما مر مراراً .

الحديث الثالث والعشرون : صحيح .

« وكان عذابه أهون » أي كماً وكيفاً وقد مر شرحه في عاشر الباب .

الحديث الرابع والعشرون : صحيح لأن مدح عبد العظيم ير بوعلى التوثيق

بمنازل شتى .

سَلَّمَ وَجَلَسَ تِلْكَ هَذِهِ الْآيَةُ : « الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ » ^(١) ثُمَّ أَمْسَكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا أَسْكَتَكَ ؟ قَالَ : أَحَبُّ أَنْ أَعْرِفَ الْكِبَائِرَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَقَالَ : نَعَمْ يَا عَمْرُو أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ، يَقُولُ اللَّهُ : « وَمَنْ يَشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » ^(٢) وَبَعْدَهُ الْإِيْيَاسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

« ثُمَّ أَمْسَكَ » يَعْنِي عَنِ الْكَلَامِ « فَقَالَ نَعَمْ » لَعَلَّهُ قَبُولُ لِلتَّمَّاسِ عَمْرُو أَوْ تَصْدِيقُ لِقَوْلِهِ أَحَبُّ الْإِشْرَاقِ بِاللَّهِ قَالَ الْوَالِدُ (رِه) : إِطْلَاقُ الْكَبِيرَةِ عَلَيْهِ خِلَافَ مِصْطَلَحِ الْأَصْحَابِ ثُمَّ الظَّاهِرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِشْرَاقِ مَا يَسْتَحِقُّ بِهِ الْخُلُودَ فِي النَّارِ ، فَيَشْمَلُ إِتْكَارَ كُلِّ مَا هُوَ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ .

أَقُولُ : وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ فَسَّرَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ الشَّرْكَ بِتَرْكِ الْوَلَايَةِ ، وَرَوَى أَنَّهُ يَسْلُبُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ إِلَّا مِنَ الشَّيْعَةِ ، وَرَوَى فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ » ^(٣) أَنَّ الْمَعَاصِيَ أَيْضًا دَاخِلَةٌ فِي الشَّرْكِ ، وَرَوَى أَدْنَى الشَّرْكِ أَنَّ تَقُولَ لِلْحِصَاةِ أَنَّهَا نَوَاةٌ ، وَلِلنَّوَاةِ أَنَّهَا حِصَاةٌ ، ثُمَّ تَحِبُّ عَلَيْهِ وَتَبْغِضُ عَلَيْهِ ، وَبِالْجُمْلَةِ الشَّرْكَ لَهُ مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٌ وَإِطْلَاقَاتٌ كَثِيرَةٌ ، وَالْمُرَادُ هُنَا مَا يَشْمَلُ الْأَخْلَالَ بِجَمِيعِ الْعُقَائِدِ الْإِيمَانِيَّةِ .

« فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » قَالَ فِي الْمَجْمَعِ : التَّحْرِيمُ هُنَا تَحْرِيمٌ مَنَعٌ لَا تَحْرِيمٌ عِبَادَةٌ ، وَمَعْنَاهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَمْنَعُهُ الْجَنَّةَ وَبَعْدَهُ « وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ » وَقَالَ سُبْحَانَهُ حَاكِيًا عَنِ يَعْقُوبِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « يَا بَنِي إِذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يَوْسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَيْأَسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ » أَيُّ مِنْ رَحْمَتِهِ وَفَرَجِهِ « إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ » بِاللَّهِ وَبِصِفَاتِهِ ، فَإِنَّ الْعَارِفَ لَا يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَتِهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَحْوَالِ .

وَقَالَ الطَّبْرَسِيُّ (رِه) : لَا تَيْأَسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ أَيُّ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَتِهِ ، وَقِيلَ : مِنَ الْفَرَجِ مِنْ قَبْلِ اللَّهِ « إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ » (النَّخ) وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَرِيدُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ مِنَ اللَّهِ

(١) سورة النجم : ٣٢ . (٢) سورة المائدة : ٧٢ .

(٣) سورة يوسف : ١٠٦ .

يقول : « إنه لا يأس من روح الله إلا القوم الكافرون » ثم « الأمن لمكر الله ، لأن الله

على خير يرجوه في الشدائد والبلاء ، ويشكره ويحمده في الرخاء ، والكافر ليس كذلك ، وفي هذا دلالة على أن الفاسق الملى لا يأس عليه من رحمة الله بخلاف ما يقوله أهل الوعيد ، انتهى .

وأقول : فيه الوعيد بالنار ضمناً فإن الكافر مستحق للنار ، وقال الوالد قدس سره : الظاهر من الخبر أن المراد بالآية أن اليأس من رحمة تعالى كفر ، ويمكن أن يكون المراد أن غير الكفار نهوا عن اليأس أو اليأس من فعلهم ، فالمتؤمن الآيس بمنزلتهم والأول أظهر ، انتهى .

وأقول : كأن الظاهر من الخبر أن الكبيرة ما أو عد الله عليه النار أو هده تهديداً عظيماً ، أو ذمه ذمّاً بليغاً ، فعلى أي المعاني حملت الآية تدل على كون اليأس كبيرة ، وقال (ره) في قوله : ثم « الأمن لمكر الله ، أي عذاب الآخرة أو مع عذاب الدنيا أو الاستدراج بالنعم .

وقال البيضاوي في قوله تعالى : « أفأمنوا مكر الله » مكر الله استعادة لاستدراج العبد وأخذه من حيث لا يحتسب « فلا يأس من مكر الله إلا القوم الخاسرون » أي الذين خسروا بالكفر وترك النظر والاعتبار .

وقال الطبرسي (ره) : سمى العذاب لنزوله بهم من حيث لا يعلمون كما أن المكر ينزل بالممكور به من جهة الماكر من حيث لا يعلمه ، وقيل : إن مكر الله استدراجه إيّاهم بالصحة والسلامة وطول العمر ، وتظاهر النعمة « فلا يأس من مكر الله » الآية ، يسئل عن هذا فيقال : إن الأنبياء والمعصومين آمنوا مكر الله وليسوا بخاسرين وجوابه من وجوه : « أحدها » أن معناه لا يأس من مكر الله من المذنبين إلا القوم الخاسرون بدلالة قوله سبحانه : « إن المتقين في مقام أمين » ^(١) « وثانيها » : إن معناه لا يأس من

عذاب الله للعصاة إلا الخاسرون، والمعصومون لا يأمنون عذاب الله للعصاة ولهذا سلموا من مواجهة الذنوب « وثالثها » لا يأمن عقاب الله جهلاً بحكمته إلا الخاسرون ومعنى الآية الا بانه عما يجب أن يكون عليه المكلف من الخوف لعقاب الله، ليسارع إلى طاعته واجتناب معاصيه، ولا يستشعر الأمان من ذلك، فيكون قد خسر من دنياه وآخرته، انتهى.

وأقول: الوصف بالخسران يستلزم الوعيد بالعذاب إذ من استحق الثواب ودخل الجنة لا يقال أنه خاسر، بل هو رابح، وإن كان غيره أكثر ربحاً، وأيضاً لم يصف الله تعالى في القرآن بالخسران إلا الكافرين والمعذبين وحصر الخسران فيهم كقوله تعالى: « وما يضل به إلا الفاسقين »^(١) « والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون »^(٢) « ومن يكفر به فاولئك هم الخاسرون »^(٣) « الذين كذبوا شعبياً كانوا هم الخاسرين »^(٤) « من يهدى الله فهو المهتدي ومن يضل فاولئك هم الخاسرون »^(٥) « اولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة واولئك هم الخاسرون »^(٦) « اولئك لهم سوء العذاب وهم في الآخرة هم الأخسرون »^(٧) « والذين آمنوا بالباطل وكفروا بالله اولئك هم الخاسرون »^(٨) « قل إن الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة ألا ذلك هو الخسران المبين »^(٩) « والذين كفروا بآيات الله أولئك هم الخاسرون »^(١٠) « لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين »^(١١) « وقال الذين آمنوا إن الخاسرين الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون ».

(١) و (٢) سورة البقرة: ٢٦ و ٢٧ . (٣) سورة البقرة: ١٢١ .

(٤) و (٥) سورة الاعراف: ١٧٨ و ١٩٢ .

(٦) سورة التوبة: ٦٩ . (٧) سورة النمل: ٥ .

(٨) سورة العنكبوت: ٥٢ . (٩) سورة الشورى: ٤٥ .

(١٠) سورة الزمر: ٦٣ . (١١) سورة الزمر: ٦٥ .

عز وجل يقول: «فلا يأت من مكر الله إلا القوم الخاسرون»^(١) ومنها عقوق الوالدين

و أمثال ذلك في الآيات كثيرة لا تخفى على من تتبعها .

«جعل العاق جبّاراً شقيماً» إشارة إلى قوله تعالى حاكياً عن عيسى عليه السلام: «وبرأ بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقيماً»^(٢) قال الطبرسي (ره): «وبرأ بوالدتي أي وجعلني باراً بها أودى شكرها فيما فاسته بسببي «ولم يجعلني جبّاراً» أي متجبراً «شقيماً» والمعنى أنتى بلطفه و توفيقه كنت محسناً إلى والدتي متواضعاً في نفسي ، حتى لم أكن من الجبابرة الأشقياء ، انتهى .

و أقول : الآية و إن وردت في برّ الوالدة لما لم يكن لعيسى عليه السلام والد لكنّ الظاهر شمول الحكم للوالد بطريق أولى ، مع أنه تعالى قال في قصة يحيى عليه السلام « و برّأ بوالديه ولم يكن جبّاراً عصبياً»^(٣) فعلى سياق ما تقدم يدل على أن العاق جبّار عاص ، ولا يبعد أن يكون أشار عليه السلام إلى الآيتين معاً لاشتراك الجبّار بينهما ، و الاكتفاء بالشقى لأنّه أبلغ من العصى في الذمّ و كون الآيتين غاية في الذمّ ظاهر ، و أمّا إستلزام الوعيد بالنار فلانّ الجبّار في الآيات تطلق على الكفّار و المعاندين للحقّ و البالغين في الظلم ، قال الراغب : الجبّار في صفة الانسان يقال لمن يجبر نقيضه بادعاء منزلة من التعالى لا يستحقها ، و هذا لا يقال إلا على طريق الذمّ كقوله تعالى « و خاب كلّ جبّار عيّن »^(٤) و قوله : « ولم يجعلني جبّاراً شقيماً » و قوله : « إن فيها قوماً جبّارين »^(٥) و قوله : « كذلك يطبع الله على كلّ قلب متكبر جبار »^(٥) أي متعال عن قبول الحقّ و الادغان له ، و يقال للقاهر غيره جبّاراً ، انتهى .

(١) سورة الاعراف : ٩٩ .

(٢) و (٣) سورة مريم : ١٤ و ٣٢ .

(٣) سورة ابراهيم : ١٥ .

(٤) سورة المائدة : ٢٢ .

(٥) سورة غافر : ٣٥ .

لأن الله سبحانه جعل العاقب جباراً شقيماً ، وقتل النفس التي حرّم الله إلاّ بالحقّ

و أمّا الشقاوة فهي سوء العاقبة والمراد هنا في الآخرة ، ولا يكون إلاّ بالعذاب
و دخول النار : وقد قال تعالى : « فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق
خالدين فيها »^(١) الآية .

و أمّا العصي فالعصيان ممّا أوعده عليه النار كما قال تعالى : « ومن يعص الله
و رسوله ويتعدّ حدوده يدخله ناراً خالداً فيها »^(٢) وقال سبحانه : « ومن يعص الله
و رسوله فإنّ له نار جهنّم خالدين فيها أبداً »^(٣) و مثله كثير .

« و قتل النفس التي حرّم الله » أي قتلها « إلاّ بالحقّ » استثناء عن القتل أو
حرّم و قالوا : الحقّ الذي يستباح به قتل النفس المحرّم قتلها هي ثلاثة أشياء :
القتل ، و الزنا بعد إحصائه ، و الكفر بعد إيمان ، و الآية التي استشهد ﷺ بها في
سورة النساء هكذا : « و من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنّم خالداً فيها و غضب
الله عليه و لعنه و أعدّ له عذاباً عظيماً » و ظاهر الآية أنّ التعمد في مقابلة الخطاء
الذي ذكره الله في الآية التي قبلها ، حيث قال : « و ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلاّ خطأ و من
قتل مؤمناً خطأً فتحير برقبة » الآية ، و هو الظاهر من هذا الخبر أيضاً حيث استشهد ﷺ
بها لمطلق القتل ، و يشكل حينئذ الحكم بالخلود ، و لذا أوّل بعضهم التعمد بما
يرجع إلى الكفر إمّا بكونه مستحلاً للقتل أو قتله لايمانه ، كما ورد في بعض
أخبارنا ، و قيل : معناه هذا جزاؤه إن جازاه لكنّنه لا يجازيه ، و روى ذلك أيضاً
عن أبي عبد الله ﷺ و قيل : هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : « إن الله لا يغفر أن
يشرك به و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء »^(٤) و قالوا الآية اللينة نزلت بعد الشديدة ،
و قيل : المراد بالخلود الملك الطويل و هذا الوجه أنسب بهذا الخبر ، و كذا ما
روى أنّ هذا جزاؤه إن جازاه لا يأبى عنه هذا الخبر ، و أمّا ما روى أنّ المراد به

(٢) سورة النساء : ١٤ .

(١) سورة هود : ١٠٦ .

(٤) سورة النساء : ٤٨ .

(٣) سورة الجن : ٢٣ .

لأن الله عز وجل يقول: «فجزاءه جهنم خالداً فيها...» إلى آخر الآية^(١) وقذف المحسنة، لأن الله عز وجل يقول: «لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم»^(٢) وأكل مال اليتيم، لأن الله عز وجل يقول: «إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون

تتمه لا يمانه فيمكن أن يكون من بطون الآية فلا ينافي الاستدلال بظاها في هذا الخبر، وسيأتي تمام الكلام في الآية في محلّه إن شاء الله.

« وقذف المحسنة » أى رمى العفيفة غير المشهورة بالزنا بها، و صدر الآية: «إن الذين يرمون المحسنات» في المجمع: أى يقذفون العفاف من النساء «العافلات» عن الفواحش «المؤمنات» بالله ورسوله «و اليوم الآخر لعنوا في الدنيا والآخرة» أى أبعدها من رحمة الله في الدارين، وقيل: استحقوا اللعنة فيهما وقيل: عذبوا في الدنيا بالجلد و ردّ الشهادة و في الآخرة بعذاب النار « ولهم » مع ذلك « عذاب عظيم » و هذا الوعيد عام لجميع المكلفين.

و آية أكل مال اليتيم هكذا «الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون» فقوله: ظلماً حال أو تمييز أى ظالمين أو من جهة الظلم و التقييد للبيان والكشف، فإن أكل أموالهم لا يكون إلا ظلماً كما في «يقتلون النبيين بغير حق» و للتقييد لأنه يجوز أكل مالهم بالحق كالأكل أجره بالمعروف، أو عوضاً عما أقرضه إيتاهم أو مستقرضاً من مالهم، والمراد بالأكل جميع التصرفات كما مرّ

«إنما يأكلون في بطونهم» أى ملاء بطونهم، يقال: أكل فلان في بطنه و في بعض بطنه كذا في الكشف، وقيل: ذكر البطون للتأكيّد مثل «يطير بجناحيه» ونظرت بعيني ناراً أى ما يجرّ إلى النار و يؤل إليها وقيل: أكلها كناية عن دخولها، وقيل: المراد به أكلها يوم القيامة لما روى عن النبي ﷺ يبعث الله قوماً من قبوهم تتأجج أفواههم ناراً فقيل: من هم؟ فقال: ألم تر أن الله يقول: «إن الذين يأكلون

(١) سورة النساء ٩٣.

(٢) سورة النور: ٢٣.

سعيراً» (١) والفرار من الزحف لأن الله عز وجل يقول: «ومن يؤمّنهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيّزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله وماواه جهنّم وبئس المصير» (٢)

أموال اليتامى» إلى قوله: «سعيراً» سيدخلون ناراً و أى نار .

وأقول: روى عن الباقر عليه السلام مثل ذلك، و روى عنه عليه السلام أيضاً في تفسير هذه الآية أنه قال: و ذلك أن آكل مال اليتيم يجرىء يوم القيامة و النار تلتهب في بطنه حتى تخرج لهب النار من فيه، يعرفه أهل الجمع أنه آكل مال اليتيم، و يظهر من حديث المعراج أن هذا عذابه في البرزخ حيث قال عليه السلام: أنه رأى قوماً يقذف في أفواههم النار و يخرج من أدبارهم، فقيل: هؤلاء الذين أكلوا مال اليتيم في الدنيا و السعير في الآخرة، و قال البيضاوى: يقال صلى النار قاسى حرّها، و صليته شويته و أصليته و صليته أقيته فيها، و السعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت النار إذا لهبتها .

«ومن يؤمّنهم يومئذ دبره» في المجمع: أى من يجعل ظهره إليهم يوم القتال، و وجهه إلى جهة الانهزام، و أراد بقوله: «يومئذ» ذلك الوقت ولم يرد به بياض النهار خاصّة دون الليل «إلا متحرفاً لقتال» اى إلا تاركاً موقفاً إلى موقف آخر أصلح للقتال من الأوّل، و قيل: معناه إلا متعلقاً مستطرداً كأنه يطلب عودة يمكنه إصابتها فيتحرّف عن وجهه، ويرى أنه يفرّ ثم يكرّ و الحرب كركّ و فرّ «أو متحيّزاً إلى فئة» اى منجازاً منضمّاً إلى جماعة من المسلمين يريدون العود إلى القتال ليستعين بهم «فقد باء بغضب من الله» اى احتمل غضب الله و استحققه و قيل: رجع بغضب من الله «و ماواه جهنّم» اى مرجه إلى جهنّم، انتهى .

و الخبر يدلّ على أن حكم الآية عام لكنّه مقيد بما إذا لم يزد العدو عن الضعف ردّاً على من قال أنه مخصوص بأهل بدر .

و قال تعالى: «الذين يأكلون الرّبا» قال البيضاوى: اى الآخذون له و إنّما

وأكل الرُّبَّاء لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرُّبَّاءَ لَا يَتَّقُونَ اللَّهَ كَمَا يَتَّقُونَ اللَّهَ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ» ^(١) والسحر لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول:

ذَكَرَ الْأَكْلَ لِأَنَّهُ أَكْبَرُ مَنَافِعِ الْمَالِ ، وَ لِأَنَّ الرُّبَّاءَ شَائِعٌ فِي الْمَطْعُومَاتِ «لَا يَتَّقُونَ» إِذَا بَعَثُوا مِنْ قُبُورِهِمْ «إِلَّا» كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ «إِلَّا قِيَامًا كَقِيَامِ الْمَصْرُوعِ ، وَ هُوَ وَارِدٌ عَلَى مَا يَزْعَمُونَ أَنَّ الشَّيْطَانَ يَخْبِطُ الْإِنْسَانَ فَيَصْرَعُ ، وَ الْخَبْطُ ضَرْبٌ عَلَى غَيْرِ اتِّسَاقٍ كَخَبْطِ الْعَشْوَاءِ «مِنَ الْمَسِّ» أَي الْجُنُونِ ، وَ هَذَا أَيْضًا مِنْ زَعْمَاتِهِمْ أَنَّ الْجَنِّيَّ يَمْسُهُ فَيَخْتَلِطُ بِعَقْلِهِ ، وَ لِذَا قِيلَ : جَنَّ الرُّبَّاءُ ، وَ هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِمَا يَقُومُونَ أَي لَا يَقُومُونَ مِنَ الْمَسِّ الَّذِي بِهِمْ بِسَبَبِ أَكْلِ الرُّبَّاءِ ، أَوْ يَقُومُونَ أَوْ يَتَخَبَّطُ فَيَكُونُ نَهْوُضَهُمْ وَ سَقُوطُهُمْ كَالْمَصْرُوعِينَ ، لِأَخْتِلَالِ عَقْلِهِمْ ، وَلَكِنْ لِأَنَّ اللَّهَ أَرَبِيٌّ فِي بَطُونِهِمْ مَا أَكَلُوا مِنَ الرُّبَّاءِ فَأَثْقَلَهُمْ ، أَنْتَهَى .

وَ حَاصِلُهُ كَمَا صَرَّحَ بِهِ بَعْضُ الْأَصْحَابِ أَنََّّهُمْ لَا يَقُومُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ بِسَبَبِ الرُّبَّاءِ وَ وَزَرِهِ وَ ثِقَلِهِ عَلَيْهِمْ قِيَامًا مِثْلَ قِيَامِ صَاحِبِ الْعَقْلِ ، بَلْ مِثْلَ قِيَامِ الْمَجَانِينِ فَيَسْقُطُونَ تَارَةً ، وَ يَمْشُونَ عَلَى غَيْرِ الْإِسْتِقَامَةِ أُخْرَى ، وَ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى الْقِيَامِ أُخْرَى فَكُنَّا مَا أَكَلُوا مِنَ الرُّبَّاءِ بِأَرَبِيٍّ فِي بَطُونِهِمْ فَصَارَ شَيْئًا ثَقِيلًا عَلَى ظُهُورِهِمْ ، فَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى الْقِيَامِ وَ الْمَشْيِ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ .

وَقَالَ فِي الْمَجْمَعِ: لَا يَقُومُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مِثْلَ مَا يَقُومُ الَّذِي يَصْرَعُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْجُنُونِ ، وَ يَكُونُ ذَلِكَ إِيمَارَةً لِأَهْلِ الْمَوْقِفِ عَلَى أَكْلِ الرُّبَّاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ جَمَاعَةٍ ، وَ قِيلَ : إِنَّ هَذَا عَلَى وَجْهِ التَّشْبِيهِ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَصْرَعُ الْإِنْسَانَ عَلَى الْحَقِيقَةِ ، وَلَكِنْ مِنْ غَلَبِ عَلَيْهِ الْمَرَّةَ السَّوْدَاءَ وَ ضَعْفِ ، رَبَّمَا يَخْيَلُ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ أُمُورًا هَائِلَةً وَ يَوْسُوسُ إِلَيْهِ فَيَقَعُ الصَّرْعَ عِنْدَ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَ نَسَبَ ذَلِكَ إِلَى الشَّيْطَانِ مَجَازًا لِمَا كَانَ ذَلِكَ عِنْدَ وَسْوَئِهِ عَنِ الْجَبَائِيِّ ، وَ قِيلَ : يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الصَّرْعُ مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ فِي بَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ عَنِ ابْنِ الْهَزِيلِ وَ ابْنِ الْأَخْشِيدِ

ولقد علموا لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق،^(١) والزرنا لأن الله عز وجل

قالا: لأن الظاهر من القرآن يشهد به و ليس في العقل ما يمنع منه، ولا يمنع الله سبحانه الشيطان عنه إمتحاناً لبعض الناس و عقوبة لبعض على ذنب ألم به ولم يتب منه، كما يتسلط بعض الناس على بعض فيظلمه و يأخذ ماله ولا يمنعه الله منه، و يكون هذا علامة لآكلى الربا يعرفون بها يوم القيامة، كما أن على كل عاص من معصية علامة تليق به فيعرف بها صاحبها، و على كل مطيع من طاعته إمارة يليق به فيعرف بها صاحبها.

ثم قال: و روى أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لما أسرى بى إلى السماء رأيت أقواماً يريد أحدهم أن يقوم ولا يقدر عليه من عظم بطنه، فقلت: من هؤلاء يا جبرئيل؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس و إذاهم بسبيل آل فرعون يعرضون على النار غدواً و عشياً يقولون ربنا متى تقوم الساعة، انتهى.

و أقول: ظاهر هذا الخبر أن هذا عذابهم في البرزخ في أجسادهم المثلية و إن احتمل أن يكون هذا صورة حالهم في القيامة منلت له ﷺ لكنته بعيد.

و السحر، أى عمله أو الأعم منه و من تعلمه و تعليمه، و اختلف في حقيقته و تعريفه، قال الشهيد الثانى (ره): هو كلام أو كتابة أو رقية أو اقسام و عزائم و نحوها، يحدث بسببها ضرر على الغير، و منه عقد الرجل عن زوجته بحيث لا يقدر على وطئها، و إلقاء البغضاء بينهما، و منه استخدام الملائكة و الجن و استنزال الشياطين في كشف الغائبات و علاج المصاب و استحضارهم و تلبسهم بيدن صبى أو امرأة و كشف الغائب على لسانه فتعلم ذلك و أشباهه و عمله و تعليمه كله حرام، و التكبسب به سحت، و يقتل مستحله، ولو تعلمه ليتوقى به أو ليدفع به المتنبى بالسحر فالظاهر جوازه، و ربما وجب على الكفاية كما اختاره الشهيد في دروسه،

يقول: « ومن يفعل ذلك يلق أُنّاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة و يخلد فيه مهاناً»^(١) واليمين الغموس الفاجرة لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: « الذين يشترون بعهد

و يجوز حلّه بالقرآن و الأقسام كما ورد في رواية العلاء ، و هل له حقيقة أو هو تخيّل؟ الأكثر على الثاني ، ويشكل بوجوده أثره في كثير من الناس على الحقيقة ، و التأثير بالوهم إنّما يتمّ لو سبق للقابل علم بوقوعه ، و نحن نجد أثره فيمن لا يشعر به أصلاً حتّى يضر به ، ولو حمل تخييله على ما يظهر من تأثيره في حركات الحيات و الطيران و نحوهما ، أمكن لا في مطلق التأثير به و إحضار الجان و شبه ذلك ، فإنّه أمر معلوم لا يتوجّه دفعه ، انتهى .

و في التخصيص بالضرر و غير ذلك ممّا أغمضنا عنه نظر .

و قال الطبرسي (ره) : السحر و الكهانة و الحيلة نظائر وقال صاحب العين : السحر عمل يقرب إلى الشياطين و من السحر الآخذة التي تأخذ العين متى تظنّ أنّ الأمر كما ترى ، و ليس الأمر كما ترى ، فالسحر عمل خفيّ لخفاء سببه ، يصوّر الشيء بخلاف صورته ، و يقبله من جنسه في الظاهر ، و لا يقبله عن جنسه في الحقيقة ، ألا ترى إلى قول الله تعالى : « يخيل إليه من سحرهم أنّها تسعى »^(٢) انتهى .

و أقول : قد بسطنا القول في ذلك في كتاب السماء و العالم من الكتاب الكبير .

« و اليمين الغموس » قال في النهاية : فيه اليمين الغموس تذر الديار بلاقع ، هي اليمين الكاذبة الفاجرة كالتي يقطع بها الحالف ما غيره ، سميت غموساً لأنّها تغمس صاحبها في الأثم ثمّ في النار ، و فعول للمبالغة ، انتهى .

و أقول : إسناد الفجور إلى اليمين على المجاز ، في المصباح فجر الحالف فجوراً

ككذب .

« و من يفعل ذلك » صدر الآية هكذا : « و الذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر

ولا يقتلون النفس التي حرّم الله إلاّ بالحقّ ولا يزنون و من يفعل ذلك » و الظاهر

الله و إيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لاخلق لهم في الآخرة» (١) و الغلول لأن الله

أنه إشارة إلى الزنا كما هو ظاهر الخبر و قول الأكثر، و قيل: إشارة إلى الجميع « يلق أناماً » قيل أى جزاء إثم، و في المجمع: أى عقوبة و جزاء لما فعل، قال الفرّاء: أئمه الله يأثمه إنمأً و أناماً أى جازاه جزاء الاثم، و قيل: إن أناماً إسم واد في جهنم ثم فسر سبجانه لقي الأثم بقوله: « يضاعف له العذاب يوم القيامة » يريد سبجانه مضاعفة أجزاء العذاب، لا مضاعفة الاستحقاق، لأنه تعالى لا يجوز أن يعاقب أكثر من الاستحقاق لأن ذلك ظلم و هو منفي عنه، و قيل: معناه أنه يستحق على كل معصية منها عقوبة يضاعف عليه العذاب، و قيل: المضاعفة عذاب الدنيا و عذاب الآخرة « و يدخل فيه مهاناً » أى ويدوم في العذاب مستخفياً به، انتهى . و أقول: على تقدير كون ذلك إشارة إلى الزنا و إلى كل واحد مما ذكر لابد من تأويل في الخلود، أو حمل الفعل على ما إذا كان على وجه الاستحلال كما مر .

« إن الذين يشترون بعهد الله » في المجمع: أى يستبدلون بعهد الله أى بأمر الله سبجانه ما يلزمهم الوفاء به « و بإيمانهم » أى و بالإيمان الكاذبة « ثمناً قليلاً » أى عوضاً نذراً و سماً قليلاً لأنه قليل في جنب ما يفوتهم من الثواب، و يحصل لهم من العقاب « أولئك لاخلق لهم » أى لا نصيب وافر لهم في نعيم الآخرة . و أقول: إنما اكتفى بالتعريف بهذا الجزء من الآية لأن من لا نصيب له من ثواب الآخرة يكون إما مخلدأً أو معدّ باً عذاباً طويلاً عظيماً مبالغه، أو المراد إلى آخر الآية فإن بعده « ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم » و في المجمع: نزلت في جماعة من أحرار اليهود كتموا ما في التوراة من أمر محمد صلى الله عليه وآله و كتبوا بأيديهم غيره و حلفوا أنه من عند الله، لئلا تفوتهم الرياسة و ما كان لهم على أتباعهم، و قيل: نزلت في الأشعث بن قيس و خصم له في ارض

عز وجل يقول : « ومن يغفل يأت بما غل » يوم القيامة ،^(١) ومنع الزكاة المفروضة ، قام ليحلف عند رسول الله ﷺ فلما نزلت الآية نكل الأشعث و اعترف بالحق ورد الأَرْض ، وقيل : نزلت في رجل حلف يميناً فاجرة في تنفيق سلعته ، قال : وفي تفسير الكلبي عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من حلف بيمين كاذبة يقطع بها مال امرء مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ، وتلا هذه الآية أورده مسلم أيضاً في الصحيح .

« والغلول » قال في النهاية : قد تكرر ذكر الغلول في الحديث هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة يقال : غل في المغنم يغل غلولا فهو غال ، وكل من خان في شيء خفية فقد غل ، وسميت غلولا لأن الأيدي فيها مغلولة أي ممنوعة مجعول فيها غل وهو الحديد التي تجمع يد الأسير إلى عنقه ، ويقال لها جامعة أيضاً وأحاديث الغلول في الغنيمة كثيرة ، وقال الجوهري : غل من المغنم غلولا أي خان وأغل مثله ، قال ابن السكيت ولم نسمع في المغنم إلا غل غلولا وقرىء : وما كان لنبي أن يغل ويغل ، قال : فمعنى يغل يخون ومعنى يغل يحتمل معنيين : أحدهما يخان بمعنى أن يؤخذ من غنيمته والآخر يخون أي ينسب إلى الغلول ، وفي الحديث لا إغلال ولا إسلال ، أي لا خيانة ولا سرقة ، ويقال : لا رشوة ، انتهى .

والآية هكذا : « وما كان لنبي » في المجمع : أي ما كان لنبي الغلول أي لا تجتمع النبوة والخيانة « ومن يغفل يأت بما غل » يوم القيامة ، معناه أنه يأتي به حاملاً على ظهره ، كما روى في حديث طويل : ألا بلا يغلن أحد بعيراً فيأتي به على ظهره يوم القيامة له رغاء ، ألا لا يغلن أحد فرساً فيأتي يوم القيامة به على ظهره له حمحمة فيقول : يا محمد يا محمد فأقول قد بلغت قد بلغت فلا أملك لك من الله شيئاً عن ابن عباس وغيره ، وقال الجبائي : وذلك ليفتضح به على رؤوس الأشهاد ، وقال البلخي :

لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : «فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم»^(١) وشهادة الزور

يجوز أن يكون ما تضمنته الخبر على وجه المثل ، كأنَّ الله إذا فضحه يوم القيامة جرى ذلك مجرى أن يكون حاملاً له وله صوت .

وقد روى في خبر آخر أن النبي ﷺ كان يأمر منادياً فينادى في الناس :

ردوا الخيط والمخيط لأنَّ الغلول عار و شار يوم القيامة ، فجاء رجل بكبَّة من

شعر فقال : إنِّي أخذتها لأخيط برزعة بعير لي فقال النبي ﷺ : أما نصيبي منها

فهو لك ، فقال الرجل : أما إذا بلغ الأمر هذا المبلغ فلا حاجة لي فيها ، والأولى

أن يكون معناه ومن يغلل يوافي بما غلَّ يوم القيامة فيكون حمل غلوله على عنقه

أمانة يعرف بها ، وذلك حكم الله في كلِّ من وافي القيامة بمعصية لم يتب منها ، أو

أراد الله سبحانه أن يعامله بالعدل أظهر عليه من معصيته علامة تليق بمعصيته ليعلمه

أهل القيامة بها ، ويعلموا سبب استحقاقه العقوبة ، كما قال سبحانه : « فيومئذ لا

يسئل عن ذنبه إنس ولا جان »^(٢) وهكذا حكمه سبحانه في كلِّ من وافي القيامة

بطاعة فأنه سبحانه يظهر من طاعته علامة يعرف بها ، انتهى .

وأقول : يحتمل أن يكون المراد بالغلول في الآية وهذا الخبر مطلق الخيانة

والسرقة .

و آية الزكاة هكذا : « يا أيُّها الذين آمنوا إنَّ كثيراً من الأخبار

والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله والذين يكتزون

الذهب و الفضة ولا ينفقونها في سبيل الله » قال البيضاوي : يجوز أن يراد به الكثير

من الأخبار والرهبان ليكون مبالغة في وصفهم بالحرص على المال والظنُّ بها وأن

يراد المسلمون الذين يجمعون المال ويقتنونه ولا يؤدُّون حقَّه ويكون اقترانه

بالمرتشين من أهل الكتاب للتغليظ .

(١) سورة التوبة : ٣٥ .

(٢) سورة الرحمن : ٣٩ .

وفي المجمع: أى يجمعون المال ولا يؤدون زكاته فقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: كل مال لم تؤد زكاته فهو كنز وإن كان ظاهراً وكل مال أدت زكاته فليس بكنز، وإن كان مدفوناً في الأرض، وبه قال ابن عباس والحسن والشعبي والسدسي قال الجبائي: وهو اجماع، وروى عن علي عليه السلام ما زاد على أربعة آلاف فهو كنز أدت زكاته أم لم تؤد وما دونها فهو نفقة، وتقدير الآية: والذين يكنزون الذهب ولا ينفقونه في سبيل الله وكنزون الفضة ولا ينفقونها في سبيل الله، فحذف المفعول من الأول لدلالة الثاني عليه كما حذف المفعول في الثاني لدلالة الأول عليه في قوله «والذاكرين الله كثيراً والذاكرات» والتقدير والذاكرات الله وأكثر المفسرين على أن قوله: والذين يكنزون، على الاستيناف، والمراد بذلك ما نعو الزكاة من هذه الأمة، وقيل: أنه معطوف على ما قبله، والأولى أن يكون محمولا على العموم في الفريقين.

«فبشّرهم بعذاب أليم» أى أخبرهم بعذاب موجه «يوم يحمى عليها في نار جهنم» أى توقد على الكنوز أو على الذهب والفضة في نار جهنم حتى تصير ناراً.

وقال البيضاوي: أى يوم توقد النار ذات حمى شديدة عليها، وأصله يحمى بالنار فجعل الأسماء للنار مبالغة ثم حذفت النار وأسند الفعل إلى الجار والمجرور تنبيهاً على المقصود، فانتقل من صيغة التأنيث إلى صيغة التذكير، وإنما قال عليها والمذكور شيان لأن المراد بهما دنائير ودرهم كثيرة، وكذا قوله: ولا ينفقونها.

وقيل: الضمير فيهما للكنوز أو الأموال فإن الحكم عام وتخصيصهما بالذكر لأنهما قانون التمول أو للفضة وتخصيصها لقربها ودلالة حكمها على أن الذهب أولى بهذا الحكم «فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم» لأن جمعهم وإمساكهم

وكتمان الشهادة لأن الله عز وجل يقول: «ومن يكتمها فإني أنه آثم قلبه»^(١) وشرب

كان لطلب الوجاهة بالغنى والتنعم بالمطاعم الشهية والملابس البهيّة ، أو لأنّهم ازوروا عن السائل وأعرضوا عنه ، وولّوه ظهورهم أو لأنّهم أشرف الأعضاء الظاهرة فانّها المشتملة على الأعضاء الرئيسة التي هي الدماغ والقلب والكبد ، أو لأنّهم أصول الجهات الأربع التي هي مفاديم البدن و ماخيره و جنبته .

وفي المجمع: إنّما خصّ هذه الأعضاء لأنّها معظم البدن ، وكان أبوذر الغفاري يقول: بشر الكاذبين بكفيّ في الجباه ، وكفيّ في الجنوب ، وكفيّ في الظهر ، حتّى يلتقى الحرّ في أجوافهم ، ولهذا المعنى الذي أشار أبوذر خصّ هذه المواضع بالكفيّ لأنّ داخلها جوف بخلاف اليد والرجل ، وقيل: إنّما خصّ هذه المواضع بالعذاب لأنّ الجبهة محلّ الوسم لظهورها والجنب محلّ الألم ، والظهر محلّ البحدود ، وقيل: لأنّ الجبهة محلّ السجود فلم يقم فيه بحقّه ، والجنب مقابل القلب الذي لم يخلص في معتقه ، والظهر محلّ الأوزار قال: «يحملون أوزارهم على ظهورهم» وقيل: لأنّ صاحب المال إذا رأى الفقير قبض جبهته وزوى ما بين عينيه وطوى عنه كشحه وولّاه ظهره .

« هذا ما كنزتم لأنفسكم » أى يقال لهم في حال الكفيّ أو بعده: هذا جزاء ما كنزتم ، وجمتم المال ولم تؤدّوا حقّ الله عنها وجعلتموها ذخيرة لأنفسكم « فذوقوا ما كنتم تكنزون » أى فذوقوا العذاب بسبب ما كنتم تكنزون أى تجمعون وتمنعون حقّ الله منه ، فحذف لدلالة الكلام عليه وقال رسول الله ﷺ: ما من عبد له مال ولا يؤدّي زكاته إلّا جمع يوم القيامة صفائح^(٢) يحمى عليها في نار جهنّم فتكوى جبهته وجنباه وظهره حتّى يقضى الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ممّا تعدّون ثمّ يرى سبيله إمّا إلى الجنة وإمّا إلى النار .

«لأنّ الله عز وجل يقول» الآية هكذا: «ولانكتموا الشهادة» قال البيضاوي:

(١) سورة البقرة: ٢٨٣ .

(٢) جمع الصفيحة: الحجر العريض . الواح الباب .

الخمر لأن الله عز وجل نهى عنها كما نهى عن عبادة الأوثان وترك الصلاة متممداً
أيها الشهود أو المديونون ، وشهادتهم إقرارهم على أنفسهم « ومن يكتمها فإنه آثم
قلبه » أي يآثم قلبه أو قلبه يآثم ، والجملته خبر إن واسناد الاثم إلى القلب لأن الكتمان
تقترفه ، ونظيره : العين زانية و الاذن زانية ، أول المبالغة لأنه رئيس الأعضاء وأفعاله
أعظم الأفعال ، وكأنه قيل : تمكّن الاثم في نفسه وأخذ أشرف أجزائه وفاق ساير
ذنوبه .

وقال الطبرسي (ره) : أضاف الاثم إلى القلب وإن كان الاثم للجملته لأن
إكتساب الاثم بكتمان الشهادة يقع بالقلب لأن العزم على الكتمان إنما يقع به ،
ولأن إضافة الاثم إلى القلب أبلغ في الذم كما أن إضافة الايمان إلى القلب أبلغ
في المدح ، قال سبحانه : « أولئك كتب في قلوبهم الايمان »^(١) انتهى .
وأقول : ثاني الوجهين اللذين ذكراه أوفق بالخبر ، فإن تلك المبالغة مما
يستلزم وعيد العذاب والعقاب ، فإنها تشعر بأنها أفحش من أكثر الذنوب ، ويؤثر
في القلب الذي هو محل العقائد ويفسده .

ثم أعلم أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ ذكر شهادة الزور وأم يستدل على كونها كبيرة بشيء ،
ويحتمل وجهين « أحدهما » أنها تدل عليها أيضاً لأن شهادة الزور إنما تكون
غالباً مع العلم بخلافه ، فمن شهد بالزور فقد كتم الشهادة التي عنده « وثانيهما »
أنها تدل عليها بالطريق الأولى ، إذ لو كان كتمان الحق والسكون عنه كبيرة
كان إظهار خلاف الحق والتكلم به أولى بذلك ، ولذا لم يستدل بقوله تعالى :
« والذين لا يشهدون الزور »^(٢) لأنه لا يدل على التحريم فضلاً عن كونه من الذنوب
العظيمة ، مع أنه يحتمل أن يكون المراد به لا يحضرون مجالس الباطل بل هو
الأظهر ، وقال به الأكثر ، وعن الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه الغناء ولا بقوله تعالى :
« فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور »^(٣) لأنه لا يدل على أكثر من

(٢) سورة الفرقان : ٧٢ .

(١) سورة المجادلة : ٢٢ .

(٣) سورة الحج : ٣٠ .

أو شيئاً مما فرض الله ، لأن رسول الله ﷺ قال : من ترك الصلاة متممداً فقد التحريم ، مع أن الأكثر فسروه بمطلق الكذب وإن كان ، يشملهما كما نهي عن عبادة الأوثان ، أي ذكرهما في آية واحدة وسياق واحد ، فيدل على مقاربتهما في وجوب تركهما وترتب العقاب على فعلهما ، ولذا ورد : شارب الخمر كما بد الوثن ، وأيضاً قال سبحانه : « فاجتنبوه لعلكم تفلحون » فيدل على أن فاعل كل منهما لا يفلح ، وعدم الفلاح إنما يكون بترتب العذاب والعقاب .

« أو شيئاً مما فرض الله » أي في الصلاة من الواجبات . والشروط وقيل : أي مطلقاً فيكون إجمالاً بعد تفصيل بعض الكبائر لبعض المصالح .

قال الوالد قدس سره : يمكن التعميم للاختصار ليدخل فيه ترك الحج والصوم والجهاد مع الوجوب وغيرها من الواجبات وإن ذكر عقوبة ترك الصلاة فقط ليحال عليها غيرها ، وليتدبر في البواقي كما ذكر تعالى في الحج : « ومن كفر فان الله غنى عن العالمين » ^(١) لأن رسول الله ﷺ قال هذا مما يشعر بأن وعيد النار أو ما يستلزمه أعم من أن يكون في الكتاب أو في السنة ، ويمكن أن يكون الخبر ورد تفسيراً لبعض الآيات الواردة في ذلك كقوله تعالى : « والذين ينقضون عهد الله ، ^(٢) فان الصلاة من أعظم عهود الله التي أخذها على العباد .

وأقول : يؤيده ما سيأتي في كتاب الصلاة بأسانيد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : الصلوات الخمس المفروضات من أقام حدودهن وحافظ على موافقتهن لقي الله يوم القيامة وله عنده عهد يدخله به الجنة ومن لم يقم حدودهن ولم يحافظ على موافقتهن لقي الله ولا عهد له إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، ويحتمل أن يكون عليه السلام ذكر الحديث استطراداً ولم يتعرض للآيات لكثرتها وظهورها ، كقوله تعالى : « ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين » ^(٣) وقوله : « فويل للمصلين الذين عن صلواتهم ساهون » ^(٤) وأمثال ذلك كثيرة .

(٢) سورة الرعد : ٢٥

(١) سورة آل عمران : ٩٧

(٤) سورة الماعون : ٥

(٣) سورة المدثر : ٤٣

بريء من ذمة الله وذمة رسول الله ﷺ ، ونقض العهد وقطيعة الرحم ، لأن الله

وكان هذا أحسن من الأول لأن الظاهر أن الوعيد الذي ورد في أخبار الكبائر ما يفهم من ظاهر القرآن وإلا فعمل كل شيء في القرآن كما ورد في الأخبار الكثيرة .

« فقد برىء من ذمة الله وذمة رسوله » أي من عهدهما كما مر في الخبر أو من أمانهما أي ليس ممتن عهد الله إليه أن لا يعذبه ولا ممتن آمنه الله من عذابه « ونقض العهد » أي مع الله في العهد والنذر واليمين ، أو مع الامام في البيعة ، وقيل : في جميع الواجبات وترك المنهيات وحمله على مخالفة الوعد مع المؤمنين وشرطهم مطلقا بعيد .

وأما الآية فقد قال سبحانه قبل ذلك : « الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق ، والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب » وقال الطبرسي رحمه الله في قوله : « الذين يوفون بعهد الله » أي يؤدون ما عهد الله إليهم وألزمهم إياه عقلا وسمعا فالعهد العقلي ما جعله في عقولهم من إقتضاء صحة أمور وفساد أمور آخر كإقتضاء الفعل للفاعل وأن الصانع لابد أن يرجع إلى صانع غير مصنوع ، وإلا أدى إلى ما لا يتناهي ، وأن للعالم مدبرا لا يشبهه والعهد الشرعي ما أخذه النبي ﷺ على المؤمنين من الميثاق المؤكد باليمين أن يطيعوه ولا يعصوه ولا يرجعوا عما ألزموه من أوامر شرعه ونواهيه ، وإنما كرر ذكر الميثاق وإن دخل جميع الأوامر والنواهي في لفظة العهد لثلاث يظن ظان أن ذلك خاص فيما بين العبد وربّه ، فأخبر أن ما بينه وبين العباد من المواثيق كذلك في الوجوب واللزوم ، وقيل : أنه كرره تأكيدا .

« والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل » قيل : المراد به الايمان بجميع الرسل والكتب ، كما في قوله : « لانفرق بين أحد من رسله » وقيل : هو صلة عهد وموازرته ومعاونته والجهاد معه ، وقيل : هو صلة الرحم عن ابن عباس ، ثم ذكر

عز وجل يقول : « أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار »^(١) قال : فخرج عمر وولده صراخ من بكائه وهو يقول : هلك من قال برأيه ونازعكم في الفضل والعلم .

أخباراً كثيرة تدل على المعنى الأخير ثم قال تعالى : « والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار » .

وفي القاموس : الصرخة الصيحة الشديدة وكفراب الصوت أو شديده والصراخ المغيث والمستغيث ضد الصارخة الإغائة .

وأقول : قد أحصى والدى قدس سره في بعض مؤلفاته ما يستنبط من الاخبار المختلفة أنها من الكبائر فمنها الشرك ، واليأس من روح الله ، والأمن من مكر الله وقتل النفس ، وعقوق الوالدين ، والقذف ، وأكل مال اليتيم بغير حق ، والفرار من الزحف ، والربا ، والسحر ، والكهانة ، والزنا ، واللواط ، والسرقه لا سيما من الغنيمه ، والحلف كاذباً ، وترك الفرائض : الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان وتأخير الحج عن سنة الاستطاعة بغير عذر ، وشهادة الزور ، وكتمان الشهادة ، وشرب الخمر بل كل مسكر ونكث الصفقة ونقض العهد مع الله ومع الخلق ، وقطع الرحم ، والتعرب بعد الهجرة ، والكذب على الله وعلى رسوله وعلى الأئمة عليهم السلام ، والغيبة ، والبهتان وقيل : ترك جميع السنن ومنع الزيادة من الماء السابله مع حاجتهم وعدم حاجته ، وعدم الاحتراز عن البول ، والتسبب إلى سب الوالدين ، والاضرار في الوصيّة ، وسخط قضاء الله والاعتراض على قدره على قول فيهما ، والتكبر والحسد وعداوة المؤمنين والإلحاد في الحرم وفي المدينة والنم وقطع عضو مؤمن بغير حق وأكل الميتة وسائر النجاسات ، والقيادة ، والاصرار على الصغيرة ، والأمر بالمنكر والنهي عن المعروف ، على احتمال وكذا الكذب ، وخلف الوعد والخيانة ، ولعن المؤمنين وسبهم وإيذائهم بغير سبب ، وضرب الخادم زائداً على ما يستحقه ومانع الماء المطباح عن

(١) سورة التوبة : ٢٦ .

مستحقته ، وسادَّ الطريق المسلوك ، وتضييع العيال والتعصب ، والظلم والغدر ،
وكونه ذالساين ، وتحقير المؤمن وتجسس عيوبهم وتعييرهم والافتراء عليهم وسبهم
وسوء الظن بهم وتخويفهم ، وبخس المسكين والميزان ، وترك الأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر ، والجلوس في مجالس الفساق لاسيما شرب الخمر بغير ضرورة ، والبدعة
في الدين ، والجلوس مع أهلها ، وتحقير السيئة والقمار وأكل الحرام ، فمن الأمر
بالمنكر إلى هنا احتمال كونها كبيرة والله يعلم .

فائدة

قال بعض المحققين : قد ذكر بعض العلماء ضابطة يعلم بها كبائر المعاصي عن
صغائرهما بل مراتب التكليف الشرعية كلها أو جلها ، وملخصها أننا نعلم بشواهد
الشرع وأنوار البصائر جميعاً أن مقصود الشرايع كلها سياقة الخلق إلى جوار الله
وسعادة لقائه وأنه لاوصول لهم إلى ذلك إلا بمعرفة الله تعالى ، ومعرفة صفاته ورسله
وكتبه ، وإليه الإشارة بقوله عز وجل : « وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون »^(١)
أى ليكونوا عبيداً ولا يكون العبد عبداً ما لم يعرف ربه بالربوبية ونفسه بالعبودية
فلا بد وأن يعرف نفسه وربه ، فهذا هو المقصود الأصلي ببعثة الأنبياء ، ولكن لا
يتم هذا إلا في الحياة الدنيا ، وهو المعنى لقوله ﷺ : الدنيا مزرعة الآخرة ، فصار
حفظ الدنيا أيضاً مقصوداً تابعاً للدين ، لأنه وسيلة إليه والمتعلق من الدنيا بالآخرة
شيئان النفوس والأموال ، فكلما يسد باب معرفة الله فهو أكبر الكبائر ويليه ما
يسد باب حياة النفوس ، ويلى ذلك ما يسد باب المعاش التي بها حياة النفوس ،
فهذه ثلاث مراتب ، فحفظ المعرفة على القلوب ، والحياة على الأبدان ، والأموال
على الأشخاص ضروري في مقصود الشرايع كلها ، وهذه ثلاثة أمور لا يتصور أن
تختلف فيها الملل ، فلا يجوز أن يبعث الله نبياً يريد ببعثه إصلاح الخلق في دينهم

ودنياهم ثم يأمرهم بما يمنعه عن معرفته ومعرفته رسله ويأمرهم باهلاك النفوس وإهلاك الأموال .

فحصل من هذا أن الكبائر على ثلاث مراتب : « الأولى ، ما يمنع عن معرفة الله ومعرفته رسله وهو الكفر فلا كبيرة في المعاصي فوق الكفر ، كما لا فضيلة فوق الايمان على مراتبه في قوة المعرفة وضعفها لأن الحجاب بين العبد وبين الله هو الجهل ، وتلو الجهل بحقايق الايمان أعنى الكفر الأمن من مكر الله ، والقنوط من رحمته ، فإن هذا باب من الجهل بالله بل عينه ، فمن عرف الله لم يتصور أن يكون آمناً من مكره ولا أن يكون آسأ من رحمته ويتاوه هذه الرتبة البدع كلها المتعلقة بذات الله وصفاته وأفعاله ، وبعضها أشد من بعض .

المرتبة الثانية : قتل النفوس إذ يبقيها تدوم الحياة وبدوامها تحصل المعرفة والايمان بالله وآياته فهو لا محالة من الكبائر وإن كان دون الكفر لأنه يصد عن المقصود ، وهذا يصد عن وسيلته ، وتلو هذه الكبيرة قطع الأطراف وكل ما يفضي إلى الهلاك حتى الضرب وبعضها أكبر من بعض ، ويقع في هذه المرتبة تحريم الزنا واللواط لأنه لو اجتمع الناس على الاكتفاء بالذكور لا تقطع النسل ، ودفع الوجود قريب من رفعه وأما الزنا فإنه وإن لم يفوت أصل الوجود ولكن يشوش الانساب ويبطل التوارث والتناصر وما يتعلق بهما من عدم إنتظام العيش وتحريك أسباب يكاد يفضي إلى التقاتل .

المرتبة الثالثة : تلف الأموال لأنها معايش الخلق فلا بد من حفظها إلا أنه إذا أخذت أمكن إستردادها وإن أكلت أمكن تغريمها ، فليس يعظم الأمر فيها ، نعم إذا أخذ بطريق يعسر التدارك له فينبغي أن يكون ذلك من الكبائر ، وذلك بطرق خفية كالسرقة وأكل الولي مال اليتيم وتفويته بشهادة الزور وباليمين الغموس فإن في هذه الطرق لا يمكن الإستراد والتدارك ، ولا يجوز أن تختلف الشرايع في

تحريمها أصلاً ، وبعضها أشد من بعض ، وكلها دون المرتبة الثانية المتعلقة بالنفوس وأما أكل الربا فلا بد أن يختلف فيه الشرايع إذ ليس فيه إلا أكل مال الغير بالتراضي مع الاخلال بشرط وضعه ، إلا أن الشارع عظم الزجر عنه ، وعده من الكبائر لمصلحة يراها وإن لم يجعل الغصب الذي هو أكل مال الغير بغير رضاه وبغير رضا الشرع منها والله أعلم .

وقال الشهيد قدس سره : كل ما توعد الشرع عليه بخصوصه فإنه كبيرة وقد ضبط ذلك بعضهم ، فقال : هي الشرك بالله تعالى ، والقتل بغير حق ، واللواط ، والزنا ، والفرار من الزحف ، والسحر ، والربا ، وقذف المحصنات ، وأكل مال اليتيم والغيبة بغير حق ، واليمين الغموس ، وشهادة الزور ، وشرب الخمر ، واستحلال الكعبة والسرقه ، ونكت الصفقة ، والتعرب بعد الهجرة ، واليأس من روح الله تعالى ، والأمن من مكر الله تعالى ، وعقوق الوالدين ، وكل هذا ورد في الحديث منصوصاً عليه بأنه كبيرة ، وورد أيضاً التهمة ، وترك السنة ومنع ابن السبيل فضل الماء ، وعدم التنزه من البول والتسبب إلى شتم الوالدين ، والاضرار في الوصية .

وهناك عبارات أخر في حد الكبيرة ، منها كل معصية توجب الحد ، ومنها التي يلحق بها صاحبها الوعيد الشديد بكتاب أو سنة ، ومنها كل معصية يوجب في جنسها حد ، وهذه الكبائر المعدودة عند الناس يرجع إلى ما يتعلق بالضروريات الخمس التي هي مصلحة الأديان والنفوس والعقول والأنساب والأموال لمصلحة الدين ، منها ما يتعلق بالاعتقاد ، وهو إما كفر وهو الشرك بالله تعالى ، أو ليس بكفر وهو ترك السنة إذا لم ينته إلى الكفر ، وتدخل فيه مقالات المبتدعة من الأمة كالمرجئة والخوارج والمجسمة وقد يكون الاعتقاد في نفسه خطأ وإن لم يسم كفرًا ولا بدعة كالأمن من مكر الله تعالى ، واليأس من روح الله سبحانه ، ويدخل فيه كل ما أشبهه كالسخط بقضاء الله تعالى ، والاعتراض بقدره وقد يكون من أفعال القلوب المتعدية

﴿ باب ﴾

﴿ استصغار الذنب ﴾

١- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ؛ وعبد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، جميعاً ، عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن أبي أسامة زيد الشحام قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : اتقوا المحقرات من الذنوب فانها لا تغفر ، قلت : وما المحقرات ؟ قال : الرجل يذنب الذنب فيقول : طوبى لي لو لم يكن لي غير ذلك .

كالكبر والحسد والغل للمؤمنين ، ومن مصالح الدين ما يتعلق بالبدن إما قاصراً كالاحاد في الحرم ، فيدخل فيه شبهه كخافة المدينة الشريفة والاحاد فيها ، والكذب على النبي والأئمة عليهم السلام ، وإما متعدياً وقد نص على النميمة والسحر والتولي من الزحف ونكث الصفة لأن ضرره متعد وأما مصلحة النفس فكالقتل بغير حق ويدخل فيه جناية الطرف ، وأما العقل فشراب الخمر ويدخل فيه كل مسكر ، وأكل الميتة وسائر النجاسات في معناه ، لاشتمال الخمر على النجاسة ، وأما الانساب فالزنا واللواط ويدخل فيها القيادة ، ومن النسب عقوق الوالدين والاضرار في الوصية .

باب استصغار الذنب

الحديث الاول : حسن كالصحيح موثق .

« اتقوا المحقرات » لأن التحقير يوجب الاضرار وترك الندامة الموجبين للبعد عن المغفرة « غير ذلك » أي غير ذلك الذنب .
وأقول : مثل هذا الكلام يمكن أن يذكر في مقامين : أحدهما : بيان كثرة معاصيه وعظمتها ، وأن له معاصي أعظم من ذلك ، وثانيهما : بيان حقارة هذا الذنب وعدم الاعتناء به ، وكأنه محمول على الوجه الأخير .

٢ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : لا تستكثروا كثير الخير ولا تستقلّوا قليل الذنوب ، فإن قليل الذنوب يجتمع حتى يكون كثيراً وخافوا الله في السرّ حتى تعطوا من أنفسكم النصف .

٣- أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال والحجّال ، جميعاً ، عن ثعلبة ، عن زياد قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إن رسول الله صلى الله عليه وآله نزل بأرض قرعاء فقال لأصحابه : ائتموا بحطّ ، فقالوا : يا رسول الله نحن بأرض قرعاء ما بها من حطب قال : فليأت كل إنسان بما قدر عليه ، فجاؤوا به حتى رموا بين يديه ، بعضه على بعض ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : هكذا تجتمع الذنوب ، ثم قال : إياكم والمحقّرات من الذنوب ، فإن لكلّ شيء طالباً ، ألا وإنّ طالبها يكتب ما قدّموا

الحديث الثاني : موق .

« في السرّ » أي في الخلوّة أو في القلب ، وعلى الأوّل التخصيص لأنّ الاخلاص فيه أكثر ولاستلزامه الخوف في العلانية أيضاً « حتى تعطوا » أي حتى يبلغ خوفكم درجة يصير سبباً لاعطاء الانصاف والعدل من أنفسكم للناس ، ولا ترضون لهم ما لا ترضون لانفسكم ، أو حتى تعطوا الانصاف من أنفسكم أنكم تخافون الله وليس عملكم لرئاء الناس ، وكان الأوّل أظهر .

الحديث الثالث : مجهول .

« بأرض قرعاء » أي لانيات ولاشجر فيها تشبيهاً بالرأس الأقرع ، وفي القاموس قرع كفرح ذهب شعر رأسه وهو أقرع وهي قرعاء والجمع قرع وقرعان بضمّهما ، ورياض قرع بالضمّ بلا كلاء ، وفي النهاية : القرع بالتحريك هو أن يكون في الأرض ذات الكلاء موضع لانيات فيها كالقرع في الرأس حتى رموا بين يديه أي كثر وارتفع والطالب للذنوب هو الله سبحانه وملائكته « ماقدّموا » أي أسلفوا في حياتهم « وآثارهم » ما بقي عنهم بعد مماتهم يصل إليهم ثمرته إمّا حسنة كعلم علموه أو حبيسة وقفوه ،

وآثارهم وكل شيء أحصيناه في إمام مبین .

﴿ باب ﴾

﴿ (الاصرار على الذنب) ﴾

١- عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عبدالله بن محمد النهيكي عن عمار بن مروان القندي ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا صغيرة مع الإصرار ، ولا كبيرة مع الاستغفار .

أو سيئة كشاعة باطل أو تأسيس ظلم أو نحو ذلك « و الامام المبين » اللوح المحفوظ وقيل : القرآن ، وقيل : كتاب الأعمال ، وفي كثير من الأخبار أنه أمير المؤمنين عليه السلام وكأنه من بطون الآية ، وأما قوله : « أحصيناه » فيحتمل أن يكون في الأصل أخصاه فصحّف النسخ موافقاً للآية ، أو هو على سبيل الحكاية ، وقرء بعض الأفاضل نكتب بالنون موافقاً للآية ، فيكون لفظ الآية خبراً لأنّ أي طالبها هذه الآية على الاسناد المجازي ، وله وجه لكنّه مخالف للمضبوط في النسخ ، وقد مرّ بعض القول في الآية في العاشر من باب الذنوب .

باب الاصرار على الذنب

الحديث الاول : مجهول .

وأما أنه لا كبيرة مع الاستغفار ، فالمراد بالاستغفار التوبة والندم عليها والعزم على عدم العود إليها ، ومع التوبة لا يبقى أثر الكبيرة ولا يعاقب عليها ، وأما أنه لا صغيرة مع الاصرار فيدلّ على أن الاصرار على الصغيرة كبيرة كما ذكره جماعة من الأصحاب ، وربما يجعل هذا مؤيداً لما مرّ من أن المعاصي كلّها كبيرة ، بناء على أن المراد بالاصرار الإقامة على الذنب بعدم التوبة و الاستغفار كما يدلّ عليه الخبر الآتي ، وروى من طريق العامة عن النبي صلّى الله عليه وآله ما أصرّ من استغفر ، ويرد عليه أنه يجوز أن يكون المراد بالاصرار المداومة عليه والعزم على المعاودة ، فإن ذلك أنسب

باللغة قال الجوهري : أصرت على الشيء أى أقمت ودمت ، وفي النهاية : أصرت على الشيء بصرت إصراراً إذا لزمه ودأمه وثبت عليه ، وفي القاموس : أصرت على الأمر لزمه وقرب منه كلام مجمل اللغة .

وقال الشيخ البهائي قدس سره : قد يفهم من نفي الصغيرة مع الاصرار أنها تصير كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلاً مصراً عليه يصير ذلك اللبس كبيرة والمشهور فيما بين القوم ان الكبيرة هي نفس الاصرار على الصغيرة المصرت عليها تصير بالاصرار كبيرة ، فكأنهم يحملون الحديث على معنى أنه لا أثر للصغيرة في ترتب العقاب مع الاصرار بل العقاب معه يترتب على نفس الاصرار الذي هو من الكبائر ، فكأن الصغيرة مضمحلة في جنبه والاصرار في الأصل من الصر وهو الشدة والربط ، ومنه سميت الصرّة ، ثم أطلق على الإقامة على الذنب من دون استغفار ، كأن المذنب إرتبط بالإقامة عليه ، كذا ذكره المفسرون في تفسير قوله تعالى : «و لم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون» (١) .

وقال الشهيد رفع الله درجته: الاصرار إما فعلى وهو المداومة على نوع واحد من الصغائر بلا توبة ، أو الاكثار من جنس الصغائر بلا توبة ، وإما حكماً وهو العزم على فعل تلك الصغيرة بعد الفراغ منها ، أما من فعل الصغيرة ولم يخطر بباله توبة ولا عزم على فعلها ، فالظاهر أنه غير مصر . ولعله مما تكفره الأعمال الصالحة من الوضوء والصلاة والصيام كما جاء في الأخبار ، انتهى .

وقال الشيخ البهائي روح الله روحه بعد نقل هذا الكلام : ولا يخفى أن تخصيصه الاصرار بالحكمى بالعزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها يعطى أنه لو كان عازماً على صغيرة أخرى بعد الفراغ مما هو فيه لا يكون مصراً ، والظاهر أنه مصر أيضاً وتقييده ببعد الفراغ منها يقتضى بظاهرة أن من كان عازماً مدة سنة على لبس الحرير مثلاً لكنّه لم يلبسه أصلاً لعدم تمكنه لا يكون في تلك المدة مصراً وهو

٢- أبو علي الأشعري ، عن محمد بن سالم ، عن أحمد بن النضر ، عن عمرو بن شمر عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل : « ولم يصرُّوا على ما فعلوا وهم يعلمون »^(١) قال : الإصرار هو أن يذنب الذنوب فلا يستغفر الله ولا يحدث نفسه محل نظر ، انتهى .

و أقول : كأن نظره في غير محله لأن الظاهر من الأخبار الكثيرة و أقوال الجهم الغفير من الاصحاب عدم المؤاخذة على العزم على المعاصي ، مع عدم الاتيان بها ، و أما قول الشهيد (ره) بتكفير الأعمال الصالحة للصغائر فلعله مع عدم اجتناب الكبائر و معه يكفرها اجتنابها كما مر ، و قال بعض العامة : الاصرار هو إدامة الفعل و العزم على إدامته إدامة يصح معها إطلاق وصف العزم عليه ، و قال بعضهم : هو تكرار الصغيرة تكراراً يشعر بقلّة المبالاة إشعار الكبيرة بذلك ، أو فعل صغائر من أنواع مختلفة بحيث يشعر بذلك ، ثم ان العلامة قدس سره لم يعد من الكبائر الاصرار على الصغائر في بعض كتبه ، و كأن ذلك لدخوله في الكبائر .

الحديث الثاني : ضعيف .

و قد مر القول فيه ، و يدل على أحد معاني الاصرار كما أو مانا إليه ، و قال به بعض الأصحاب فقال : المراد بالاصرار عدم التوبة لكن رده بعضهم لضعفه و مخالفته لظاهر اللغة فقيل : المراد بالاصرار على الصغيرة الاكثار منها ، سواء كان من نوع واحد أو أنواع مختلفة ، وقيل : هو الاصرار على نوع واحد منها ، وقيل : يحصل بكل منهما ، و ظاهر الأصحاب ان الاكثار من الذنوب و إن لم يكن من نوع واحد بحيث يكون إرتكابه للذنوب أغلب من إجتنابه عنه إذا عن له من غير توبة فهو قادح في العدالة بل لاخلاف في ذلك بينهم ، نقل الاجماع عليه العلامة في التحرير فلا فائدة في تحقيق كونه داخلا في مفهوم الاصرار أم لا ، و ظاهر المحقق أنه غير داخل في مفهوم الاصرار ، و كذا من كلام العلامة في الارشاد و القواعد .

بتوبة فذلك الإصرار .

٣- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن يونس ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لا والله لا يقبل الله شيئاً من طاعته على الإصرار على شيء من معاصيه .

﴿ باب ﴾

﴿ في أصول الكفر وأركانها ﴾

١- الحسين بن محمد ، عن أحمد بن إسحاق ، عن بكر بن محمد ، عن أبي بصير قال :

وقال في التحريم : و عن الإصرار على الصغائر أو الاكثار منها ، ثم قال : و أما الصغائر فان دأب عليها أو وقعت منه في أكثر الأحوال ردت شهادته إجماعاً و على كل تقدير فالمدائمة و الاكثار من الذنب و المعصية قادح في العدالة و أما العزم عليها بعد الفراغ ففي كونه قادحاً تأمل إن لم يكن ذلك إتفاقياً ، و في صحيحة عمر ابن يزيد ان إسماع الكلام الغليظ للابوين لا يوجب ترك الصلاة خلفه ما لم يكن عاقباً قاطعاً ، و هي تدل على أن مثل ذلك العزم غير قادح إذ الظاهر أن إسماع الكلام المغضب للابوين معصية .

الحديث الثالث : حسن موثق .

و فيه إشعار بأن الإصرار على الصغيرة كبيرة إذ يبعد أن تكون الصغيرة المكفرة مانعة عن قبول الطاعة ، و في الخبر إيماء إلى قوله تعالى : « إنما يتقبل الله من المتقين » ^(١) .

باب في أصول الكفر و أركانها

الحديث الأول : صحيح .

و كأن المراد بأصول الكفر ما يصير سبباً للكفر أحياناً لا دائماً و للكفر

قال أبو عبدالله عليه السلام : أصول الكفر ثلاثة : الحرص ، والاستكبار ، والحسد ، فأما الحرص فإن آدم عليه السلام حين نهى عن الشجرة ، حمله الحرص على أن أكل منها وأما الاستكبار فإبليس حيث أمر بالسجود لآدم فأبى ، وأما الحسد فابن آدم حيث قتل أحدهما صاحبه .

٢- علي بن إبراهيم : عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله

أيضاً معان كثيرة ، منها ما يتحقق بانكار الرب سبحانه ، و الإلحاد في صفاته ، و منها ما يتضمن انكار أنبيائه وحججه أو ما أتوا به من أمور المعاد و أمثالها ، و منها ما يتحقق بمعصية الله ورسوله ، و منها ما يكون بكفران نعم الله تعالى إلى أن ينتهي إلى ترك الأولى فالحرص يمكن أن يصير داعياً إلى ترك الأولى أو ارتكاب صغيرة أو كبيرة حتى ينتهي إلى جحود يوجب الشرك و الخلود ، فما في آدم عليه السلام كان من الأول ثم تكامل في أولاده حتى انتهى إلى الأخير ، فصح أنه أصل الكفر ، و كذا سائر الصفات ، و قيل : قد كان إبليس لعنه الله من السجود عن حسد و استكبار ، و إنما خص الاستكبار بالذكر لأنه تمسك به حيث قال : « أ خير منه خلقتني من نار و خلقتهم من طين » ، أو لأن الاستكبار أقبح من الحسد ، انتهى . و قوله : فأما الحرص فهو مبتدء ، و قوله : فإن ، إلى قوله : أكل منها خبر ، و العائد تكرر المبتدء وضعاً للظاهر موضع المضمرة ، مثل الحاقّة ما الحاقّة ، و قوله : فأبليس بتقدير معصية إبليس و كذا قوله : فابن آدم بتقدير معصية ابن آدم ، أي معصية أحدهما كما قيل .

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

و أركان الكفر قريب من أصوله و لعل المراد بالرغبة الرغبة في الدنيا و الحرص عليها ، أو اتباع الشهوات النفسانية ، و بالرغبة الخوف من فوات الدنيا و اعتباراتها بمتابعة الحق أو الخوف من القتل عند الجهاد ، و من الفقر عند أداء

عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَرْكَانُ الْكُفْرِ أَرْبَعَةٌ : الرِّعَابَةُ وَالرَّهْبَةُ وَالسُّخْطُ وَ
الغضب .

٣- عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن نوح بن شعيب ، عن
عبدالله الدّهقان ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : إِنَّ أَوَّلَ مَا عَصَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ سِتٌّ : حُبُّ الدُّنْيَا ، وَحُبُّ الرِّئَاسَةِ وَحُبُّ
الطعام ، وَحُبُّ النُّوْمِ ، وَحُبُّ الرِّاحَةِ ، وَحُبُّ النِّسَاءِ .

الزكاة ، و من لوم اللّائمين عن ارتكاب الطاعات و إجراء الأحكام ، و قيل : الخوف
من فوات الدنيا و الهمّ من زوالها و هو يوجب صرف العمر في حفظها و المنع من
أداء حقوقها ، و بالسخط عدم الرضا بقضاء الله ، و انقباض النفس في أحكامه و عدم
الرضا بقسمه ، و بالغضب ثوران النفس نحو الانتقام عند مشاهدة مالا يلايمها من
المكاره و الآلام .

الحديث الثالث : ضعيف .

«حُبُّ الدُّنْيَا» أَي مَالِ الدُّنْيَا أَوْ البَقَاءِ فِيهَا لِذَاتِهَا وَمَالَفَاتِهَا لِلطَّاعَةِ ، وَحُبُّ
الرِّيَاسَةِ بِالْجُورِ وَ الظُّلْمِ وَ الباطل ، أَوْ فِي نَفْسِهَا لِأَجْرَاءِ أَوْ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَ هِدَايَةِ
عِبَادِهِ وَ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَ حُبُّ الطَّعَامِ لِمَحْضِ اللَّذَّةِ لِأَقْوَةِ
الطَّاعَةِ وَ الإفراط في حبه بحيث لا يبالي من حلال حصل أَوْ من حرام ، وَ كَذَا حُبُّ
النُّوْمِ أَي الإفراط فيه بحيث يصير مانعاً عن الطاعات الواجبة أَوْ المندوبة ، أَوْ فِي نَفْسِهِ
لِلتَّقْوَى عَلَى الطَّاعَةِ ، وَ كَذَا حُبُّ الأَسْتِرَاحَةِ عَلَى الْوَجْهِينِ ، وَ كَذَا حُبُّ النِّسَاءِ أَي
الإفراط فيه بحيث ينتهي إلى إرتكاب الحرام أَوْ ترك السنن و الاشتغال عن ذكر الله
بسبب كثرة معاشرتهن ، أَوْ مَا يُوْجِبُ إِطَاعَتَهُنَّ فِي الْبَاطِلِ وَ إِلا فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : اخْتَرْتِ مِنْ دُنْيَاكُمْ الطَّيِّبَ وَ النِّسَاءَ .

٤- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام أن رجلاً من خثعم جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال: أي الأعمال أبغض إلى الله عز وجل؟ فقال: الشرك بالله، قال: ثم ما ذا؟ قال: قطيعة الرحم قال: ثم ما ذا؟ قال: الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف .

٥- علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن حسن بن عطية ، عن يزيد الصائغ قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل على هذا الأمر إن حدث كذب وإن وعد أخلف ، وإن ائتمن خان ، ما منزلته؟ قال: هي أدنى المنازل من الكفر وليس بكافر .

الحديث الرابع : كالسابق .

و خثعم أبو قبيلة من معد ، وقدمر معنى الشرك ، وقطيعة الرحم يمكن شمولها لقطع رحم آل محمد كما مر ، ويمكن إدخاله كلاً أو بعضاً في الشرك ، والمنكر ما حرّمه الله أو ما علم بالشرع أو العقل قبحه ويحتمل شموله للمكروه أيضاً ، وقال الشهيد الثاني قدس سره: المنكر المعصية قولاً أو فعلاً وقال أيضاً: هو الفعل القبيح الذي عرف فاعله قبّحه أو دل عليه ، والمعروف ما عرف حسنه عقلاً أو شرعاً ، وقال الشهيد الثاني (ره) : هو الطاعة قولاً أو فعلاً ، وقال: يمكن بتكلف دخول المندوب في المعروف .

الحديث الخامس : كالسابق أيضاً .

وقوله: علي هذا الأمر ، صفة رجل ، وجملة إن حدث ، خبر «أدنى المنازل» أي أقربها من الكفر أي الذي يوجب الخلود في النار وليس بكافر بهذا المعنى ، وإن كان كافراً ببعض المعاني ، ويشعر بكون خلف الوعد معصية بل كبيرة ، والمشهور استحباب الوفاء به وكأنه مر القول فيه وسيأتي انشاء الله .

٤- عليُّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: من علامات الشقاء جمود العين و قسوة القلب و شدة الحرص في طلب الدنيا و الاصرار على الذنوب .

٧- عليُّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عليِّ بن أسباط ، عن داود بن النعمان ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : خطب رسول الله ﷺ الناس فقال : ألا أخبركم بشراركم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : الذي يمنع رفته و يضرب عبده و يتزود وحده ، فظنوا أن الله لم يخلق خلقاً هو شرُّ من هذا .

الحديث السادس : ضعيف على المشهور .

و الشقاء و الشقاوة و الشقوة سوء العاقبة بالعقاب في الآخرة ضد السعادة ، و هي حسن العاقبة باستحقاق دخول الجنة ، و جمود العين كناية عن بخلها بالدموع و هو من توابع قسوة القلب و هي غلظته و شدته و عدم تأثره من الوعيد بالعقاب و المواعظ قال تعالى : « فويل للمقاسية قلوبهم من ذكر الله » (١) و كون تلك الامور من علامات الشقاء ظاهر ، و فيه تحريص على ترك تلك الخصال ، و طلب أضعادها بكثرة ذكر الله و ذكر عقوباته على المعاصي و التفكر في فناء الدنيا و عدم بقاء لذاتها ، و في عظمة الأمور الآخروية و مثوباتها و عقوباتها و أمثال ذلك .

الحديث السابع : حسن موثق كالصحيح .

« الذي يمنع رفته » الرfid بالكسر العطاء و الصلة و هو اسم من رفته رفاً من باب ضرب أعطاه و أعانه ، و الظاهر أنه أعم من منع الحقوق الواجبة والمستحبة « و يضرب عبده » أي دائماً و في أكثر الأوقات أو من غير ذنب ، أو زائداً على القدر المقرر أو مطلقاً ، فإن العفو من أحسن الخصال « و يتزود وحده » أي يأكل زاده وحده من غير رفيق مع الامكان ، أو أنه لا يعطى من زاده غيره شيئاً من عياله وغيرهم ،

ثم قال: ألا أخبركم بمن هو شرُّ من ذلك؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الذي لا يرجي خيره ولا يؤمن شره فظنّوا أن الله لم يخلق خلقاً هو شرُّ من هذا. ثم قال: ألا أخبركم بمن هو شرُّ من ذلك؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال المتفحش اللعان الذي إذا ذكر عنده المؤمنون لعنهم وإذا ذكروه لعنوه.

٨- عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن بعض أصحابه، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ثلاثٌ من كنّ فيه كان منافقاً وإن صام وصلى و زعم أنه مسلم: من إذا ائتمن بخان، وإذا حدث كذب وإذا وعد أخلف، إن الله عز وجل قال في كتابه: «إن الله لا يحب الخائنين»^(١) وقال: «أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين»^(٢) وفي قوله عز وجل: «وإذا ذكر

وقيل: أي لا يأخذ نصيب غيره عند أخذ العطاء، وهو بعيد.

ثم اعلم أنه لا يلزم حمل هذه الخصال على الامور المحرمة فانه يمكن أن يكون الغرض عد مساوى الأخلاق لا المعاصي، والتفحش المبالغة في الفحش و سوء القول كما سيأتي، واللعان المبالغة في اللعن، وهو من الله الطرد والإبعاد من الرحمة، ومن الخلق السب والدعاء على الغير، وقريب منه في النهاية.

الحديث الثامن: ضعيف على المشهور.

واعلم أنه كما يطلق المؤمن والمسلم على معان كما عرفت فكذلك يطلق المنافق على معان، منها أن يظهر الاسلام ويبطن الكفر، وهو المعنى المشهور، و منها الرياء، ومنها أن يظهر الحب ويكون في الباطن عدواً، أو يظهر الصلاح ويكون في الباطن فاسقاً، وقد يطلق على من يدعى الايمان ولم يعمل بمقتضاه، ولم يتّصف بالصفات التي ينبغي أن يكون المؤمن عليها، فكان باطنه مخالفاً لظاهره، فكأنه المراد هنا، وسيأتي معاني النفاق في باب إنشاء الله، والمراد بالمسلم هنا المؤمن الكامل المسلم لأوامر الله ونواهيه، ولذا عبّر بلفظ الزعم المشعر بأنه غير صادق في

في الكتاب إسماعيل إنّه كان صادق الوعد و كان رسولاً نبياً،^(١).

٩ - عليّ بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ألا أخبركم بأبعدكم منّي شيئاً؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : الفاحش المتفحش البذيء البخيل المختال الحقود

دعوى الاسلام .

« من إذا ائتمن » أى على مال أو عرض أو سرّ خان صاحبه و قيل : المراد به من أصرّ على الخيانة كما يدلّ عليه قوله تعالى : « إن الله لا يحبّ الخائنين »^(٢) حيث لم يقل إن الله لا يحبّ الخيانة ، و يدلّ على أنّه كبيرة لا يقبل منه معها عمل ، و إلاّ كان محبوباً في الجملة ، و أمّا الاستدلال بأية اللعان فلأنّه علق اللعنة بمطلق الكذب و إن كان مورده الكذب في القذف ، و لو لم يكن مستحقاً للعن لم يأمره الله بهذا القول .

و أمّا قوله عليه السلام : و في قوله عزّ و جلّ ، فلعنّه عليه السلام إنّما غير الأسلوب لعدم صراحة الآية في ذمّه بل إنّما يدلّ على مدح ضده و بتوسطه يشعر بقبحه ، و إنّما لم يذكر عليه السلام الآية التي هي أدلّ على ذلك حيث قال : « يا أيّها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ، كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون »^(٣) و سيأتي الاستدلال به في خبر آخر إنّما لظهوره و اشتهاه ، أو لاحتمال معنى آخر كما سيأتي ، و قيل : كلمة « في » في قوله : « في قوله » بمعنى مع أي قال في سورة الصف ما هو مشهور في ذلك ، مع قوله في سورة مريم « و اذكر » لدلالته على مدح ضده .

الحديث التاسع : مرسل كالصحيح .

و الفحش القول السيئ و الكلام الرديّ و كلّ شيء جاوز الحدّ فهو فاحش و منه غبن فاحش ، و التفحش كذلك مع زيادة تكلف و تصنع و قيل : أراد بالمتفحش

(٢) سورة الانفال : ٥٨ .

(١) سورة مريم : ٥٤ .

(٣) سورة الصف : ٣٠ .

الحسود القاسي القلب، البعيد من كل خير يرجى، غير المأمون من كل شريقتي.
 ١٠ - الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن منصور بن العباس، عن علي
 ابن أسباط، رفعه إلى سلمان قال: إذا أراد الله عز وجل هلاك عبد نزع منه الحياء،

الذي يقبل الفحش من غيره، فالفاحش المتفحش الذي لا يبالي ما قال ولا ما قيل
 له، والأول أظهر، وبعد من كان كذلك عن مشابهة الرسول ﷺ ظاهر لأنه
 ﷺ كان في غاية الحياء وكان يحترز عن الفحش في القول حتى أنه كان يعبر
 عن الوقاع والبول والتغوط بالكنايات، بل بأبعدها تأسياً بالرب سبحانه في
 القرآن.

قال في النهاية: فيه أن الله يبغض الفاحش المتفحش، الفاحش ذوالفحش في
 كلامه وفعاله، والمتفحش الذي يتكلف ذلك ويتممه وقد تكرر ذكر الفحش
 والفاحشة والفواحش في الحديث، وهو كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي،
 وكثيراً ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا، وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة من الأقوال
 والأفعال، وقال: البذاء بالمد الفحش في القول، وفلان بذى اللسان، وفي المصباح
 بذأ على القوم يبذو بذاءاً بالفتح والمدسفه وأفحش في منطقته، وإن كان كلامه
 صدقاً فهو بذى علي فعيل.

وفي النهاية فيه: من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه، الخيلاء بالضم والكسر:
 الكبر والعجب يقال: إختال فهو مختال، وفيه خيلاء ومخيلة أي كبر وتقييد
 الخير والشر بكونه مرجواً أو يتقى منه إما للتوضيح أو للاحتراز والأول
 كأنه أظهر.

الحديث العاشر: ضعيف موقوف لكنّه ينتهي إلى سلمان وهو في درجة
 قريبة من العصمة بل فيها.

وإذا أراد الله هلاك عبد، لعله كناية عن علمه سبحانه بسوء سريرته وعدم

فإنّ نزع منه الحياء لم تلقه إلاّ خائناً مخوناً فإذا كان خائناً مخوناً نزعته منه الأمانة ، فإنّ نزعته منه الأمانة لم تلقه إلاّ فظاً غليظاً ، فإنّ كان فظاً غليظاً

استحقاقه للطف « نزع منه الحياء » أي سلب التوفيق منه حتّى يخلع لباس الحياء ، وهو خلق يمنع من القبائح و التقصير في حقوق الخلق و الخالق « فإذا نزع منه الحياء » المانع من ارتكاب القبائح « لم تلقه إلاّ خائناً مخوناً » وقد مرّ معنى الخائن وزمته ، وأمّا المخون فيحتمل أن يكون بفتح الميم وضمّ الخاء أي يخونه الناس فذمّه باعتبار أنّه السبب فيه ، أو المراد أنّه يخون نفسه أيضاً و يجعله مستحقاً للعقاب فهو خائن لغيره و لنفسه ، و بهذا الاعتبار مخون ففي كلّ خيانة خيانتان أو يكون بضمّ الميم و فتح الخاء و فتح الواو المشدّدة أي منسوباً إلى الخيانة مشهوراً به ، أو بكسر الواو المشدّدة أي ينسب الناس إلى الخيانة مع كونه خائناً .

في القاموس : الخون أن يؤتمن الإنسان فلا ينصح ، خانه خوناً و خيانة و اختانه فهو خائن ، و قد خانه العهد و الامانة و خوّنه تخويناً نسبة إلى الخيانة و نقصه .

« نزعته منه الأمانة » لأنّها ضدّ الخيانة ، فإن قيل : كان هذا معاوماً لا .. يحتاج إلى البيان؟ قلت : يحتمل أن يكون المراد أنّه إذا لم يبال من الخيانة بصير بالأخرة إلى أنّه يسلب منه الامانة بالكليّة ، أو المعنى أنّه يصير بحيث لا يأتمنه الناس على شيء .

« لم تلقه إلاّ فظاً غليظاً » في القاموس : الفظ الغليظ السيّء الخلق القاسى الخشن الكلام ، انتهى .

و الغلظة : ضدّ الرقة و المراد هنا قساوة القلب و غلظته ، كما قال تعالى : « و لو كنت فظاً غليظ القلب »^(١) و تفرّع هذا على نزع الامانة ظاهر لأنّ الخائن

نزعت منه ربقة الايمان ، فاذا نزعته منه ربقة الايمان لم تلقه إلا شيطاناً ملعوناً .

١١ - علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابراهيم بن زياد الكرخي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ثلاث

لا سيما من يعلمه الناس كذلك لا بد من أن يعارض الناس و يجادلهم فيصير سيئاً الخلق الخشن الكلام ولا يرحم الناس لذهابه بحقهم فيقسو قلبه ، و أيضاً اصراره على ذلك دليل على عدم تأثير المواظف في قلبه ، فاذا كان كذلك نزعته منه ربقة الايمان لسلب أكثر لوازمه و صفاته عنه كما مر في صفات المؤمن ، و المراد كمال الايمان أو أحدا المعاني التي مضت منه ولا أقل أنه ينزع منه الحياء و هو رأس الايمان لم تلقه إلا شيطاناً ، اي شبيهاً به في الصفات أو بعيداً من الله و من هدايته و توفيقه «ملعوناً» يلعنه الله و الملائكة و الناس أو بعيداً من رحمة الله تعالى .

الحديث الحادي عشر : مجهول .

و «ثلاث» مبتدء ، وقد يجوز كون المبتدأ نكرة محضة لاسيما في العدد ، و «ملعون من فعلهن» استيناف بياني ، والمعنى أن اللعن لا يتعلق بالعمل حقيقة بل بفاعله ، و قرء بعض الأفاضل باضافة ثلاث إلى ملعونات ، فالجملة خبر و قوله المتغوط خبر مبتدء محذوف بتقدير مضاف ايضاً بتقدير هن صفة المتغوط و الضمير لثلاث ، و يمكن عدم تقدير المضاف فالتقدير هو المتغوط و الضمير لمن فعلهن وفي المصباح الفائط المطمئن الواسع من الأرض ، ثم اطلق الفائط على الخارج المستقذر من الانسان كراهة تسميته باسمه الخاص لأنهم كانوا يقضون حوائجهم في المواضع المطمئنة فهو من مجاز المجاورة ، ثم توسعوا فيه حتى اشتقوا منه وقالوا تغوط الانسان ، انتهى .

وكان نسبة اللعن إلى الفعل مجاز في الإسناد ، أو كناية عن قبحه . ونهى

ملعونات ملعون من فعلهن": المتفوط في ظل النزال، والمنايع الماء المنتاب، والساد

الشارع عنه، والمراد بظل النزال تحت سقف أو شجرة ينزلها المسافرون، وقد ينعم بحيث يشمل المواضع المعدة لنزولهم وإن لم يكن فيه ظل لاشتراك العلة أو بحمله على الأعم والتعبير بالظل لكونه غالباً كذلك، والظاهر اختصاص الحكم بالفائض لكونه أشد ضرراً، وربما يعم ليشمل البول، والمشهور اختصاص الحكم بالفائض لكونه أشد ضرراً، وربما يعم ليشمل البول، والمشهور بين الأصحاب كراهة ذلك، وظاهر الخبر التحريم إن فاعل المكروه لا يستحق اللعن، وقد يقال: اللعن البعد من رحمة الله وهو يحصل بفعل المكروه أيضاً في الجملة، ولا يبعد القول بالحرمة إن لم يكن إجماع على الخلاف للضرر العظيم فيه على المسلمين، لا سيما إذا كان وقفاً فإنه تصرف مناف لغرض الواقف ومصلحة الوقف، ولا يبعد القول بهذا التفصيل أيضاً.

ويمكن حمل الخبر على أن الناس يلعنونه ويشتمونه لكن يقل فائدة الخبر إلا أن يقال: الغرض بيان علة النهي عن الفعل، قال في النهاية: فيه: اتفقوا الملاعن الثلاث، هي جمع ملعنة وهي الفعلة التي يلعن بها فاعلها كأنها مظنة للعن ومحل له وهو أن يتفوط الانسان على فارة الطريق أو ظل الشجرة أو جانب النهر، فإذا مر بها الناس لعنوا فاعله، ومنه الحديث اتفقوا اللاعنين أي الأمرين الجالين للعن الباعثين للناس عليه، فإنه سبب للعن من فعله في هذه المواضع، وليس كل ظل وإنما هو الظل الذي يستظل به الناس يتخذونه مقبلاً ومناخاً، وأصل اللعن الطرد والابعاد من الله تعالى، ومن الخلق السب والدعاء، انتهى.

«المنايع الماء المنتاب» الماء مفعول أول للمنايع إما مجرور بالاضافة من باب الضارب الرجل، أو منصوب على المفعولية، والمنايع اسم فاعل بمعنى صاحب النوبة فهو مفعول ثان وهو من الانتياب إفتعال من النوبة، ويحتمل أن يكون اسم مفعول

الطريق المعربة .

صفة من انتاب فلان القوم أي أتاها مرة بعد أخرى ، والماء المنتاب هو الماء الذي يرد عليه الناس متناوبة ومتبادلة لعدم اختصاصه بأحدهم ، كالماء المماوك المشترك بين جماعة ، فلعم المانع لأحدهم في نوبته ، والماء المباح الذي ليس ملكاً لأحدهم كالغدران والآبار في البوادي ، فاذا ورد عليه الواردون كانوا فيه سواء فيحرم لأحدهم منع الغير من التصرف فيه على قدر الحاجة ، لأن في المنع تعريض مسلم للتلف فلو منع حل قتاله .

قال الجوهري : إنتابه إنتياباً أناه مرة بعد أخرى ، وفي النهاية : نابه ينوبه نوباً وانتابه إذا قصده مرة بعد أخرى ، ومنه حديث الدعاء : يا أرحم من انتابه المسترحمون ، وحديث صلاة الجمعة كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم .

« والساد الطريق المعربة » بالعين المهملة على بناء المفعول أي واضحة التي ظهر فيها أثر الاستطراق ، في النهاية : الاعراب الإبانة والإفصاح ، وفي أكثر النسخ المقربة بالقاف فيمكن أن يكون بكسر الراء المشددة أي الطريق المقربة إلى المطلوب بأن يكون هناك طريق آخر أبعد منه ، فان لم يكن طريق آخر فبطريق أولى ، وهذه النسخة موافقة لروايات العامة لكنهم فسروه على وجه آخر ، قال في النهاية فيه : من غير المطربة والمقربة فعليه لعنة الله ، المطربة واحدة المطارب وهي طرق صغار تنفذ إلى الطرق الكبار ، وقيل : هي الطرق الضيقة المتفرقة يقال : طربت عن الطريق أي عدلت عنه ، والمقربة طريق صغير ينفذ إلى طريق كبير ، وجعلها المقارب ، وقيل هو من القرب وهو السير بالليل ، وقيل : السير إلى الماء ، ومنه الحديث ثلاث لعينات رجل عور طريق المقربة ، وقال في القاموس : المقرب والمقربة الطريق المختصر ، وقال : القرب بالتحريك سير الليل لورد الغد ، والبئر القريبة الماء ، وطلب الماء ليلاً ، وفي الفائق : القرية المنزل وأصلها من القرب وهو السير إلى الماء .

١٢- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن إبراهيم الكرخي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ثلاث ملعون من فعلهن : المتغوّط في ظلّ النزال ، والمنايع الماء الممتاب ، والسادّ الطريق المسلوك .

١٣ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ؛ وعليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، جميعاً عن ابن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن أبي حمزة ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : ألا أخبركم بشرار رجالكم ؟ قلنا : بلى يا رسول الله ، فقال : إن

الحديث الثاني عشر : مجهول .

وتذكير ضمير الطريق هنا وتأتيه فيما تقدّم باعتبار أن الطريق يذكر ويؤنث .

الحديث الثالث عشر : حسن كالصحيح .

والبهات مبالغة من البهتان ، وهو أن يقول في الناس ما ليس فيهم ، قال الجوهري : بهته بهتاً أخذته بغتة ، قال الله تعالى : « بل تأتيهم بغتة فتبهتهم »^(١) وتقول أيضاً : بهته بهتاً و بهتاً وبهتاناً فهو بهتات ، أي قال عليه ما لم يفعله فهو مبهوت ، انتهى .

والجريّ بالياء المشدّدة وبالهمز أيضاً على فعيل وهو المقدم على القبيح من غير توقف والاسم الجرأة ، والفحاش ذو الفحش وهو كلما بشدّ قبحه من الأقوال والأفعال وكثيراً ما يراد به الزنا وقد مرّ الكلام فيه .

« الأكل وحده » أقول : لعلّ النكتة في إيراد العاطف في الأخيرات وتركها في الأول إشعار بأنّ البهت والجرأة والفحش صارت لازمة له كالذاتيات فصرن كالذات التي أجريت عليها الصفات ، فناسب إيراد العاطف بين الصفات لتغايرها ، ويحتمل أن تكون العلة الفصل بالمعمول أي « وحده » و « رفته » و « عبده » بين الفقرات الأخيرة وعدمها في الأول فتأمل .

من شرار رجالكم البهتات الجريء الفحاش ، الأكل وحده ، والممانع رفته ، والضارب عبده ، والملجئ عياله إلى غيره .

١٤ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ميسر ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : خمسة لعنتهم و كل نبي مجاب : الزائد في كتاب الله والتارك لسنتي والمكذب بقدر الله والمستحل من عترتي ما حرم

« والممانع رفته » قدم الكلام فيه ، وعدم حرمة هذه الخصلة لا ينافي كون المتصف بجميع تلك الصفات من شرار الناس ، فانه الظاهر من الخبر لا كون المتصف بكل منها من شرار الناس ، وقيل : يفهم منه و مما سبقه أن ترك المندوب و ما هو خلاف المروءة شر فالمراد بشرار الرجال فاقد الكمال ، سواء كان فقدته موجبا للعقوبة أم لا انتهى .

« والملجئ عياله إلى غيره » أي لا ينفق عليهم ولا يقوم بحوائجهم .

الحديث الرابع عشر : مجهول .

« و كل نبي مجاب » أقول : يحتمل أن يكون عطفاً على فاعل لعنتهم ، وترك التأكيد بالمنفصل للفصل بالضمير المنصوب مع أنه قد جوز الكوفيون مطلقاً ، وقيل : كل منصوب على أنه مفعول معه ، فقوله : مجاب صفة للنبي أي لعنتهم كل نبي أجابه قومه ، أو لا بد من أن يجيبه قومه أو أجاب الله دعوته ، فالصفة موضحة ، ويحتمل أن يكون « كل » مبتدأ « ومجاب » خبراً والجملة حالية أي والحال أن كل نبي مستجاب الدعوة ، فلغني يؤثر فيهم لا محالة ، ويحتمل العطف أيضاً ، ويؤيد الأول ما في مجالس الصدوق وغيره من الكتب ، ولعنهم كل نبي .

« والتارك لسنتي » أي مغير طريقته ، والمبتدع في دينه ، والمكذب بقدر الله أي المفوضة الذين يقولون ليس لله في أعمال العباد مدخل أصلاً كالمعتزلة ، وقد مر تحقيقه « والمستحل من عترتي ما حرم الله » والمراد بعترته أهل بيته والائمة من

الله والمستأثر بالفيء [و] المستحل له .

﴿ باب الرياء ﴾

١ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد الأشعري ، عن ابن القدّاح ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال لعباد بن كثير البصري في المسجد : ويلك يا عبّاد إياك والرياء فإنّه من عمل لغير الله وكله الله إلى من عمل له .

ذريّته باستحلال قتلهم أو ضربهم أو شتمهم أو إهانتهم أو ترك مودّتهم أو غصب حقّهم أو عدم القول بامامتهم أو ترك تعظيمهم « والمستأثر بالفيء المستحل له » في النهاية الاستيثار الانفراد بالشيء ، وقال : الفيء ما حصل للمسلمين من أموال الكفّار من غير حرب ولا جهاد ، انتهى .

وأقول : الفيء يطلق على الغنيمة والخمس والأفقال وكلّ ذلك يتعلّق بالامام كلاً أو بعضاً كما حقّق في محله .

باب الرياء

الحديث الاول : ضعيف .

« وكله الله إلى من عمل له » أي في الآخرة كما سيأتى أو الأعمّ منها ومن الدنيا وقيل : وكلّ ذلك العمل إلى الغير ولا يقبله أصلاً ، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله قال : إنّ أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر ؟ قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : الرياء يقول الله عزّ وجلّ يوم القيامة إذا جازى العباد بأعمالهم : إذهبوا إلى الذين كنتم ترءون في الدنيا هل تجدون عندهم ثواب أعمالكم . وقال بعض المحقّقين : أعلم أنّ الرياء مشتقّ من الرؤية ، والسمة مشتقة من السماع ، وإنّما الرياء أصله طلب المنزلة في قلوب الناس بارائتهم خصال الخير ، إلا أنّ الجاه والمنزلة يطلب في القلب بأعمال سوى العبادات ويطلب بالعبادات ، وإسم الرياء مخصوص

بحكم العادة بطلب المنزلة في القلوب بالعبادات وإظهارها فحد الرياء هو إرادة المنزلة بطاعة الله تعالى ، فالمرائي هو العابد ، والمرائي هو الناس المطلوب رؤيتهم لطلب المنزلة في قلوبهم ، والمرائي به هي الخصال التي قصد المرائي إظهارها ، والرياء هو هو قصده إظهار ذلك .

والمرائي به كثيرة ويجمعها خمسة أقسام ، وهي مجامع ما يتزين العبد به للناس فهو البدن والزي والقول والعمل والأتباع والأشياء الخارجة ، ولذلك أهل الدنيا يراءون بهذه الأسباب الخمسة ، إلا أن طلب الجاه وقصد الرياء بأعمال ليست من جملة الطاعات أهون من الرياء بالطاعات ، والرياء في الدين من جهة البدن ، وذلك بإظهار النحول والصفار ليوهم بذلك شدة الاجتهاد وعظم الحزن على أمر الدين ، وغلبة خوف الآخرة ، وليدل بالنحول على قلة الأكل ، وبالصفار على سهر الليل ، وكثرة الأرق في الدين ، وكذلك يرائي بتشعث الشعر ليدل به على استغراق الهم بالدين وعدم التفرغ لتسريح الشعر ، ويقرب من هذا خفض الصوت وإغارة العينين وذبول الشفتين ، فهذه مراءاة أهل الدين في البدن ، وأما أهل الدنيا فيراءون بإظهار السمن وشفاء اللون واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن وقوة الأعضاء .

وثانيها : الرياء بالزي والهئية أما الهئية فتشعث شعر الرأس وحلق الشارب وإطراق الرأس في المشى والهدؤ في الحركة وإبقاء أثر السجود على الوجه ، وغلظ الثياب ، وليس الصوف وتشميرها إلى قريب من نصف الساق ، وتقصير الاكمام وترك تنظيف الثوب وتركه مخرقاً ، كل ذلك يرائي به ليظهر من نفسه أنه يتبع السنة فيه ومقتد فيه بعباد الله الصالحين ، وأما أهل الدنيا فمراءاتهم بالثياب النفيسة والمراكب الرقيقة وأنواع التوسع والتجمل .

الثالث : الرياء بالقول ، ورياء أهل الدين بالوعظ والتذكير والنطق بالحكمة

وحفظ الأخبار والآثار لأجل الاستعمال في المحاوراة إظهاراً لغزارة العلم ولدلالته على شدة العناية بأقوال السلف الصالحين ، وتحريك الشفتين بالذكر في محضر الناس والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمشهد الخلق وإظهار الغضب للمنكرات وإظهار الأسف على مقارفة الناس بالمعاصي ، وتضعيف الصوت في الكلام ، وأما أهل الدنيا فمراءاتهم بالقول بحفظ الأشعار والأمثال والتفاح في العبارات وحفظ النحو والغريب للاعراب على أهل الفضل وإظهار التودد إلى الناس لاستمالة القلوب .

الرابع : الرياء بالعمل ، كمرءاة المصلى بطول القيام ومدته وتطويل الركوع والسجود ، وإطراق الرأس وترك الالتفات وإظهار الهدوء والسكون ، وتسوية القدمين واليدين ، وكذلك بالصوم وبالحيج وبالصدقة وباطعام الطعام وبالاخبات بالشيء عند اللقاء ، كارخاء الجفون وتنكيس الرأس والوقار في الكلام حتى أن المرءي قد يسرع في المشي إلى حاجته فإذا اطلع عليه واحد من أهل الدين رجع إلى الوقار وإطراق الرأس خوفاً من أن ينسبه إلى العجلة وقلة الوقار ، فان غاب الرجل عاد إلى عجلته فإذا رآه عاد إلى خشوعه ، ومنهم من يستحى أن يخالف مشيته في الخلوة لمشيته بمرأى من الناس ، فيكلف نفسه المشية الحسنة في الخلوة حتى إذا رآه الناس لم يفتقر إلى التغيير ويظن أنه تخلص به من الرياء ، وقد تضاعف به رباؤه فإنه صار في خلواته أيضاً مرأياً ، وأما أهل الدنيا فمراءاتهم بالتبختر والاختيال وتحريك اليدين وتقريب الخطأ والأخذ بأطراف الذيل وإدارة العطفين ليدلوا بذلك على الجاه والحشمة .

الخامس : المرءاة بالأصحاب والزائرين والمخالطين كالذي يتكلف أن يزور عالماً من العلماء ليقال أن فلاناً قد زار فلاناً أو عابداً من العباد لذلك ، أو ملكاً من الملوك وأشباهه ليقال أنهم يتبركون به ، وكأذى يكتر ذكر الشيوخ ليرى أنه

لقى شيوخاً كثيرة واستفاد منهم فيباهي بشيوخه ، ومنهم من يريد إنتشار الصيت في البلاد لتكثر الرحلة إليه ، ومنهم من يريد الأشتهار عند الملوك لتقبل شفاعته ، ومنهم من يقصد التوصل بذلك إلى جمع حطام و كسب مال ، ولو من الأوقاف وأموال اليتامى وغير ذلك .

وأما حكم الرياء فهل هو حرام أو مكروه أو مباح أو فيه تفصيل ؟ فأقول : فيه تفصيل ، فإن الرياء هو طلب الجاه ، وهو إما أن يكون بالعبادات أو بغير العبادات فإن كان بغير العبادات فهو كطلب المال فلا يحرم من حيث أنه طلب منزلة في قلوب العباد ، ولكن كما يمكن كسب المال بتلبيسات وأسباب مخطورة فكذلك الجاه ، وكما أن كسب قليل من المال وهو ما يحتاج إليه الانسان محمود فكسب قليل من الجاه وهو ما يسلم به عن الآفات محمود ، وهو الذي طلبه يوسف عليه السلام حيث قال : « إني حفيظ عليم » ^(١) وكما أن المال فيه سم نافع وترياق نافع فكذلك الجاه ، وأما إنصراف الهم إلى سعة الجاه فهو مبدء الشرور كأنصراف الهم إلى كثرة المال ، ولا يقدر محب الجاه والمال على ترك معاصي القلب واللسان وغيرها وأما سعة الجاه من غير حرص منك على طلبه ومن غير اهتمام بزواله إن زال فلا ضرر فيه ، فلا جاه أوسع من جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن بعده من علماء الدين ، ولكن انصراف الهم إلى طلب الجاه نقصان في الدين ولا يوصف بالتحريم ، وبالجملة المرعاة بما ليس من العبادات قد يكون مباحاً وقد يكون طاعة وقد يكون مذموماً ، وذلك بحسب الغرض المطلوب به .

وأما العبادات كالصدقة والصلاة والقرن والحج ، فللمرائي فيه حالتان : إحداهما أن لا يكون له قصد إلا الرياء المحض دون الأجر ، وهذا يبطل عبادته

لأن الأعمال بالنيّات ، وهذا ليس بقصد العبادة ، ثم لا يقتصر على إحباط عبادته حتى يقول ضار كما كان قبل العبادة ، بل يعصى بذلك ويأتم لما دلت عليه الأخبار والآيات والمعنى فيه أمران ، أحدهما يتعلق بالعبادة ، وهو التلبس والمكر لأنّه خيل إليهم أنّه مخلص مطيع لله وأنّه من أهل الدين ، وليس كذلك والتلبس في أمر الدنيا أيضاً حرام حتى لو قضى دين جماعة وخيل إلى الناس أنّه متبرّع عليهم ليعتقدوا سخاوته أتم بذلك لما فيه من التلبس وتملك القلوب بالخداع والمكر ، والثاني يتعلق بالله وهو أنّه مهما قصد بعبادة الله خلق الله فهو مستهزئ بالله ، فهذا من كبائر المهلكات ، ولهذا سمّاه رسول الله ﷺ الشرك الأصغر فلولم يكن في الرياء إلا أنّه يسجد ويركع لغير الله لكان فيه كفاية ، فانه إذا لم يقصد التقرب إلى الله فقد قصد غير الله ، لعمري لو قصد غير الله بالسجود لكفر ككفر أجلياً إلا أنّ الرياء هو الكفر الخفي .

واعلم أنّ بعض أبواب الرياء أشدّ وأغلظ من بعض ، وإختلافه باختلاف أركانه وتفاوت الدرجات فيه ، وأركانه ثلاثة المرابا به والمرابا بنفس قصد الرياء ، الركن الأوّل نفس قصد الريا وذلك لا يخلو إمّا أن يكون مجرداً دون إرادة الله والثواب ، فان كان كذلك فلا يخلو إمّا أن يكون إرادة الثواب أقوى وأغلب أو أضعف أو مساوياً لإرادة العبادة ، فيكون الدرجات أربعاً .

الأولى : وهو أغلظها أن لا يكون مراده الثواب أصلاً كالذي يصلّى بين أظهر الناس ، ولو انفرد لكان لا يصلّى فهذه الدرجة العليا من الرياء .

الثانية : أن يكون له قصد الثواب أيضاً ولكن قصداً ضعيفاً بحيث لو كان في الخلوة لكان لا يفعله ، ولا يحمله ذلك القصد على العمل ، ولو لم يكن الثواب لكان قصد الرياء يحمله على العمل فهذا قريب مما قبله .

الثالثة: أن يكون قصد الثواب وقصد الرياء متساويين بحيث لو كان كل واحد خالياً عن الآخر لم يبعثه على العمل، فلمّا اجتمعا انبعثت الرغبة فكان كل واحد لو انفرد لا يستقلّ بحمله على العمل، فهذا قد أفسد مثل ما أصلح فنرجو أن يسلم رأساً برأس لا له ولا عليه، أو يكون له من الثواب مثل ما كان عليه من العقاب، وظواهر الأخبار تدلّ على أنه لا يسلم.

الرابعة: أن يكون اطلاع الناس مرجحاً ومقوّياً لنشاطه، ولو لم يكن لكان لا يترك العبادة ولو كان قصد الرياء وحده لما أقدم، والذي نظنّه والعلم عند الله أنّه لا يحبط أصل الثواب، ولكنّه ينقص منه، أو يعاقب على مقدار قصد الرياء ويثاب على مقدار قصد الثواب، وأما قوله تعالى: «أنا أغنى الأغنياء عن الشرك، فهو محمول على ما إذا تساوى القصدان أو كان الرياء أرجح.

الركن الثاني: المرابيه وهو الطاعات، وذلك ينقسم إلى الرياء بأصول العبادات وإلى الرياء بأوصافها، القسم الأول وهو الأغاظ الرياء بالأصول وهو على ثلاث درجات.

الأولى: الرياء بأصل الإيمان وهو أغلظ أبواب الرياء، وصاحبه مخلص في النار وهو الذي يظهر كلمتي الشهادة وباطنه مشحون بالتكذيب، ولكنّه يراني بظاهر الاسلام، وهم المنافقون الذين ذمهم الله سبحانه في مواضع كثيرة، وقد قال: «يراؤن الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً»^(١).

وكان النفاق في ابتداء الاسلام ممن يدخل في ظاهر الاسلام ابتداءً لغرض وذلك ممّا يقلّ في زماننا، ولكن يكثر نفاق من ينسلّ من الدين باطناً فيجحد الجنة والنار والدار الآخرة ميلاً إلى قول الملحدة، أو يعتقد طي بساط الشرع

والأحكام ميلاً إلى أهل الإباحة ، ويعتقد كفراً أو بدعة وهو يظهر خلافه فهؤلاء من المرئيين المنافقين المخلددين في النار ، وحال هؤلاء أشد من حال الكفار المجاهرين لأنهم جمعوا بين كفر الباطن ونفاق الظاهر .

الثانية : الرياء بأصول العبادات مع التصديق بأصل الدين ، وهذا أيضاً عظيم عند الله ، ولكنّه دون الأول بكثير ، ومثاله أن يكون مال الرجل في يد غيره فيأمره باخراج الزكاة خوفاً من ذمّه والله يعلم منه أنّه لو كان في يده لما أخرجها ، أو يدخل وقت الصلاة وهو في جمع فيصلّي معهم ، وعادته ترك الصلاة في الخلوة ، وكذا ساير العبادات ، فهو مرء معه أصل الايمان بالله ، يعتقد أنّه لا معبود سواه ، ولو كلف أن يعبد غير الله أو يسجد لغير الله لم يفعل ، ولكنّه يترك العبادات للكسل وينشط عند اطلاع الناس ، فتكون منزلته عند الخلق أحب إليه من منزلته عند الخالق ، وخوفه من مذمة الناس أعظم من خوفه من عقاب الله ، ورغبته في محمديتهم أشد من رغبتة في ثواب الله ، وهذا غاية الجهل ، وما أجدر صاحبه بالمقت وإن كان غير منسل عن أصل الايمان من حيث الاعتقاد .

الثالثة: أن لا يرئى بالايمان ولا بالفرائض ولكن يرئى بالنوافل والسنن التي لو تركها لا يعصى ، ولكن يكسل عنها في الخلوة لفتور رغبتة في ثوابها ، ولا يثار لذّة الكسل على ما يرجى من الثواب ، ثمّ يبعثه الرياء على فعله ، وذلك كحضور الجماعة في الصلاة وعبادة المريض وإتباع الجنائز وكالتجهّد بالليل وصيام السنة والتطوّع ونحو ذلك ، فقد يفعل المرئى جملة ذلك خوفاً من المذمة أو طلباً للمحمدة ويعلم الله تعالى منه لو خلى بنفسه لما زاد على أداء الفرائض فهذا أيضاً عظيم ، ولكن دون ما قبله ، وكأنّه على الشطر من الأول وعقابه نصف عقابه .

القسم الثاني : الرياء بأوصاف العبادات لا بأصولها ، وهي أيضاً على ثلاث

درجات :

الأولى : أن يرأى بفعل ما في تركه نقصان العبادة كالذي غرضه أن يخفف الركوع والسجود ولا يطول القراءة فإذا رآه الناس أحسن الركوع وترك الالتفات وتمم القعود بين السجدين وقد قال ابن مسعود من فعل ذلك فهو استهانة يستهين بها ربه ، فهذا أيضاً من الرياء المخطور لكنته دون الرياء بأصول التطوعات ، فإن قال المرأى : إنما فعلت ذلك صيانة لأسنتمهم عن الغيبة فاتهم إذا رأوا تخفيف الركوع والسجود وكثرة الالتفات اطلقوا اللسان بالذم والغيبة فاتما قصدت صياتهم عن هذه المعصية فيقال له : هذه مكيدة للشيطان وتلبيس ، وليس الأمر كذلك ، فإن ضررك من نقصان صلاتك و هي خدمة منك لمولوك أعظم من ضررك من غيبة غيرك ، فلو كان باعناك الدين لكان شفقتك على نفسك أكثر ، نعم للمرأى فيه حالتان : إحداهما : أن يطلب بذلك المنزلة والمحمدة عند الناس ، وذلك حرام قطعاً ، و الثانية أن يقول : ليس يحضرنى الاخلاص في تحسين الركوع والسجود ، ولو خففت كان صلاتى عند الله ناقصة ، و آذاني الناس بدمتهم و غيبتهم و استفيد بتحسين الهيئة دفع مذمتهم ولا أرجو عليه ثواباً فهو خير من أن أترك تحسين الصلاة فيفوت الثواب وتحصل المذمة فهذا فيه أدنى نظر ، فالصحيح أن الواجب عليه أن يحسن ويخلص ، فإن لم تحضره النيّة فينبغي أن يستمر على عبادته في الخلوة وليس له أن يدفع الذم بالمرأاة بطاعة الله ، فإن ذلك استهزاء .

الثانية أن يرأى بفعل ما لا نقصان في تركه ، و لكن فعله في حكم التكملة و التتمّة لعبادته ، كالتطويل في الركوع والسجود و مدّ القيام و تحسين الهيئة في رفع اليدين ، والزبادة في القراءة على السورة المعتادة و أمثال ذلك ، و كل ذلك مما لو خلى و نفسه لكان لا يقدم عليه .

الثالثة : أن يرأى بزيادات خارجة عن نفس النوافل ، كحضوره الجماعة قبل

القوم ، و قصده الصفّ الأوّل و توجهه إلى يمين الامام و ما يجري مجراه ، و كلّ ذلك ممّا يعلم الله منه أنّه لو خلّى بنفسه لكان لا يبالي من أبّن وقف و متى يحرم بالصلاة فهذه درجات الرياء بالاضافة إلى ما يرائي به ، و بعضه أشدّ من بعض و الكلّ مذموم .

الركن الثالث : المرابا لأجله ، فإنّ للمرائي مقصوداً لامحالة فانّما يرائي لإدراك مال أو جاه أو غرض من الأغراض لامحالة ، وله أيضاً ثلاث درجات :

الاولى : و هي أشدّها و أعظمها أن يكون مقصده التمكن من معصية كالذي يرائي بعبادته ليعرف بالامانة فيؤلّي القضاء أو الأوقاف أو أموال الأيتام ، فيحكم بغير الحقّ ، و يتصرّف في الأموال بالباطل و أمثال ذلك كثيرة .

الثانية : أن يكون غرضه نيل حظّ مباح من مال أو تكاح امرأة جميلة أو شريفة فهذا رياء مخطور ، لأنّه طلب بطاعة الله متاع الدنيا ، و لكنّه دون الأوّل .

الثالثة : أن لا يقصد نيل حظّ و إدراك مال أو شبهه و لكن يظهر عبادته خيفة من أن ينظر إليه بعين النقص و لا يعدّ من الخاصة و الزّهاد كأن يسبق إلى الضحك أو يبدر منه المزاح فيخاف أن ينظر إليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار و تنفّس الصعداء و إظهار الحزن و يقول : ما أعظم غفلة الانسان عن نفسه ، و الله يعلم منه أنّه لو كان في الخلوة لما كان يتقل عليه ذلك ، فهذه درجات الرياء . و مراتب أصناف المرائين ، و جميعهم تحت مقت الله و غضبه ، و هي من أشدّ المهلكات .

و أمّا ما يحبط العمل من الرياء الخفيّ و الجلّي و مالا يحبط فنقول : إذا عقد العبد العبادة على الاخلاص ثمّ ورد وارد الرئاء فلا يخلو إمّا أن ورد عليه بعد فراغه من العمل أو قبل الفراغ ، فإن ورد بعد الفراغ سرور من غير إظهار فلا يحبط العمل إذ العمل قد تمّ على نعت الاخلاص سالمًا من الرياء فما بطرء بعده فترجو

أن لا ينعطف عليه أثره لاسيما إذا لم يتكلف هو إظهاره و التحدث به ، و لم يتمن ذكره و إظهاره ، و لكن اتفق ظهوره باظهار الله إيّاه و لم يكن منه إلا ما دخل من السرور و الارتياح على قلبه ، و يدل على هذا ما سيأتي في آخر الباب و قدروى أن رجلا قال لرسول الله ﷺ : يا رسول الله أسرّ العمل لأحب أن يطلع عليه أحد فيطلع عليه فيسرني؟ قال : لك أجران أجر السرّ و أجر العلانية ، و قال الغزالي : نعم لو تمّ العمل على الاخلاص من غير عقد رياء ، و لكن ظهرت له بعده رغبة في الاظهار فتحدث به و أظهره فهذا مخوف ، و في الاخبار و الآثار ما يدل على أنه محبط ، و يمكن حملها على أن هذا دليل على أن قلبه عند العبادة لم يدخل عن عقد الريا و قصده لما أن ظهر منه التحدث به، إذ يبعد أن يكون ما يطرء بعد العمل مبطلا للثواب ، بل الأقيس أن يقال أنه مثاب على عمله الذي مضى و معاقب على مرءاته بطاعة الله بعد الفراغ منها، بخلاف ما لو تغير عقده إلى الرياء قبل الفراغ فإنه مبطل .

ثم قال المحقق المذكور : و أما إذا ورد الرياء قبل الفراغ من الصلاة مثلا ، و كان قد عقد على الاخلاص ، و لكن ورد في أثناءها وارد الرياء فلا يدخل إماما أن يكون مجرد سرور لا يؤثر في العمل فهو لا يبطله ، و أما أن يكون رياء باعنا على العمل ، و ختم به العمل ، فإذا كان كذلك حبط أجره ، و مثاله أن يكون في تطوّع فتجددت له نظارة او حضر ملك من الملوك و هو يشتهي أن ينظر إليه أو يذكر شيئا نسيه من ماله ، وهو يريد أن يطلبه ، ولولا الناس لقطع الصلاة فاستتمتها خوفا من مذمة الناس فقد حبط أجره و عليه الاعادة إن كان في فريضة وقد قال ﷺ :

العمل كالوعاء إذا طاب آخره طاب أوله ، أى النظر إلى خاتمته ، و روى من رأيي بعمله ساعة حبط عمله الذي كان قبله، وهو منزل على الصلاة في هذه الصورة ، لاعلى

الصدقة ولا على القراءة فان كل جزء منها منفرد، فما يطرء يفسد الباقي دون الماضي والصوم والحج من قبيل الصلاة .

فأما إذا كان وارد الرياء بحيث لا يمنعه من قصد الاستتمام لأجل الثواب كما لو حضر جماعة في أثناء صلاة ففرح بحضورهم ، واعتقد الرياء وقصد تحسين الصلاة لأجل نظرهم ، وكان لولا حضورهم لكان يتمها أيضاً فهذا رياء قد أثر في العمل ، وانتهز باعثاً على الحركات فان غلب حتى انهحق معه الاحساس بقصد العبادة والثواب ، وصار قصد العبادة مغموراً فهذا أيضاً ينبغي أن يفسد العبادة مهما مضى ركن من أركانها على هذا الوجه ، لأننا نكتفي بالنية السابقة عند الاحرام بشرط أن لا يطرء ما يغلبها ويغمرها ، ويحتمل أن يقال لا تفسد العبادة نظراً إلى حالة العقد وإلى بقاء أصل قصد الثواب وإن ضعف بهجوم قصد هو أغلب منه ، والأقيس أن هذا القدر إذا لم يظهر أثره في العمل بل بقي العمل صادراً عن باعث الدين ، وإنما إنضاف إليه سرور بالاطلاع فلا يفسد العمل ، لأنه لم ينعدم به أصل نيته ، وبقيت تلك النية باعثة على العمل ، وحاملة على الانمام ، وروى في الكافي عن أبي جعفر عليه السلام ما يدل عليه .

وأما الأخبار التي وردت في الرياء فهي محمولة على ما إذا لم يرد به إلا الخلق ، وأما ما ورد في الشركة فهو محمول على ما إذا كان قصد الرياء مساوياً لقصد الثواب أو أغلب منه ، أما إذا كان ضعيفاً بالاضافة إليه فلا يحبط بالكليّة ثواب الصدقة وسائر الأعمال ، ولا ينبغي أن تفسد الصلاة ، ولا يبعد أيضاً أن يقال : ان الذي أوجب عليه صلاة خالصة لوجه الله ، والخالصة ما لا يشوبه شيء ، فلا يكون مؤدياً للواجب مع هذا الشوب والعلم عند الله فيه ، فهذا حكم الرياء الطارى بعد عقد العبادة ، إما قبل الفراغ أو بعده .

القسم الثالث: الذي يقارن حال العقد بأن يبتدء الصلاة على قصد الرياء ، فان

تم عليه حتى يسلم فلا خلاف في أنه يعصى ولا يعتد بصلاته ، وإن ندم عليه في أثناء ذلك واستغفر ورجع قبل التمام ففيما يلزمه ثلاثة أوجه ، قالت فرقة لم تنعقد صلاته مع قصد الرياء فليستأنف ، وقالت فرقة تلزمه إعادة الأفعال كالركوع والسجود ويفسد أعماله دون تحريم الصلاة لأن التحريم عقد والرياء خاطر في قلبه لا يخرج التحريم عن كونه عقداً ، وقالت فرقة : لا تلزمه إعادة شيء بل يستغفر الله بقلبه ويتم العبادة على الاخلاص ، والنظر إلى خاتمة العبادة ، كما لو ابتدأها بالاخلاص وختم بالرياء لكان يفسد عمله ، وشبهوا ذلك بثوب أبيض لطخ بنجاسة عارضة ، فإذا ازيل العارض عاد إلى الأصل ، فقالوا : ان الصلاة والركوع والسجود لا يكون إلا لله ، ولو سجد لغير الله لكان كافراً ، ولكن قد اقترن به عارض الرياء .

ثم إن زال بالندم والتوبة وصار إلى حالة لا يبالي بحمد الناس وذمهم فتصح صلاته ، ومذهب الفريقين الآخرين خارج عن قياس الفقه جداً ، خصوصاً من قال يلزمه إعادة الركوع والسجود دون الافتتاح ، لأن الركوع والسجود إن لم يصح صارت أفعالاً زائدة في الصلاة فتبطل الصلاة ، وكذلك قول من يقول لو ختم بالاخلاص صح نظراً إلى الآخر فهو أيضاً ضعيف ، لأن الرياء يقدر في النية وأولى الأوقات بمراعاة أحكام النية حالة الافتتاح ، فالذي يستقيم على قياس الفقه هو أن يقال : إن كان باعته مجرد الرياء في ابتداء العقد دون طلب الثواب وامتنال الأمر لم ينعقد افتتاحه ، ولم يصح ما بعده ، وذلك من إذا خلا بنفسه لم يصل ولما رآه الناس يحرم بالصلاة ، وكان بحيث لو كان ثوبه أيضاً نجساً كان يصلى لأجل الناس ، فهذه صلاة لا نية فيها إذ النية عبارة عن اجابة باعث الدين ، وهيهنا لا باعث ولا اجابة .

فأما إذا كان بحيث لو لا الناس أيضاً لكان يصلى إلا أنه ظهرت له الرغبة في المحمودة أيضاً فاجتمع الباعثان فهذا إما أن يكون في صدقة أو قرأته وما ليس فيه تحليل وتحريم ، أو في عقد صلاة وحج فإن كان في صدقة فقد عصى باجابة باعث

الرياء وأطاع باجابة باعث الثواب ، فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يبصره ، وله ثواب بقدر قصده الصحيح ، وعقاب بقدر قصده الفاسد ، ولا يحبط أحدهما الآخر ، وإن كان في صلاة يقبل الفساد بتطرق خلل إلى النية فلا يخلو إما أن يكون نفلاً أو فرضاً ، فإن كانت نفلاً فحكمها أيضاً حكم الصدقة فقد عصى من وجه وأطاع من وجه ، إذا اجتمع في قلبه الباعثان ، وأما إذا كان في فرض واجتمع الباعثان وكان كل واحد منهما لا يستقل ، وإنما يحصل الانبعاث بمجموعهما فهذا لا يسقط الواجب عنه ، لأن الإيجاب لم ينتهز باعثاً في حقه بمجرد استقلاله وإن كان كل باعث مستقلاً حتى لو لم يكن باعث الرياء لأدنى الفرض ، ولو لم يكن باعث الفرض لأنشأ صلاة تطوعاً لأجل الرياء فهذا في محل النظر وهو محتمل جداً فيحتمل أن يقال : أن الواجب صلاة خالصة لوجه الله ، ولم يؤد الواجب الخالص ، ويحتمل أن يقال : أن الواجب امتثال الأمر بواجب مستقل بنفسه وقد وجد ، فاقتران غيره به لا يمنع سقوط الفرض عنه ، كما لو صلى في دار مقصوبة فاته وإن كان عاصياً بايقاع الصلاة في الدار المقصوبة فاته مطيع بأصل الصلاة وسقط للفرض عن نفسه ، وتعارض الاحتمال في تعارض البواعث في أصل الصلاة .

أما إذا كان الرياء في المبادرة مثلاً دون أصل الصلاة ، مثل من بادر في الصلاة في أول الوقت لحضور الجماعة ، ولو خلا لأخرها إلى وسط الوقت ، ولو لا الفرض لكان لا يتبدد صلاة لأجل الرياء ، فهذا ممناً يقطع بصحة صلاته ، وسقوط الفرض به لأن باعث أصل الصلاة من حيث أنها صلاة لم يعارضها غيره ، بل من حيث تعيين الوقت ، فهذا أبعد من القبح في النية .

هذا في رياء يكون باعثاً على العمل وحاملاً عليه ، فأما مجرد السرور باطلاع الناس إذا لم يبلغ أثره حيث يؤثرو في العمل فبعيد أن يفسد الصلاة فهذا ما نراه

لائقاً بقانون الفقه والمسئلة غامضة من حيث أن الفقهاء لم يتعرّفوا لها في فنّ الفقه، والذين خاضوا فيه و تصرّفوا لم يلاحظوا قوانين الفقه، و مقتضى فتاوى العلماء في صحّة الصلاة و فسادها، بل حملهم الحرص على تصفية القلوب و طلب الاخلاص على إفساد العبادات بأدنى الخواطر، و ما ذكرناه هو الأ قصد فيما نراه و العلم عند الله تعالى، انتهى كلامه .

و قال الشهيد قدس الله روحه في قواعده : النية يعتبر فيها القرية، و دلّ عليه الكتاب و السنة، قال تعالى : « و ما أمروا إلاّ ليعبدوا الله مخلصين له الدين »^(١) و الاخلاص فعل الطاعة خالصة لله وحده، و هنا غايات ثمان :

فالأوّل الرياء، و لا ريب في أنّه مخلّ بالاخلاص فيتحقق الرياء بقصد مدح الرائي أو الانتفاع به، أو دفع ضرره، فان قلت : فما تقول في العبادة المشوبة بالتقيّة؟ قلت : أصل العبادة واقع على وجه الاخلاص و ما فعل منها تقيّة فانّ له اعتبارين بالنظر إلى أصله، و هو قرية، و بالنظر الى ما طرء من استدفاع الضرر، و هو لازم لذلك فلا يقدح في إعتباره، أما لو فرض إحداثه صلاة مثلاً تقيّة فانّها من باب الرياء. الثاني قصد الثواب أو الخلاص من العقاب أو قصدهما معاً .

الثالث فعلها شكراً لنعم الله تعالى و إستجلاباً لمنزله .

الرابع فعلها حياءً من الله تعالى .

الخامس فعلها حباً^(٢) لله تعالى .

السادس فعلها تعظيماً لله تعالى و مهابة و انقياداً و اجابة .

السابع فعلها موافقة لإرادته و طاعة لأمره .

الثامن فعلها لكونه أهلاً للعبادة، و هذه الغاية مجمع على كون العبادة تقع

(١) سورة البينة : ٥ .

(٢) و في بعض النسخ « حياءً » بدل « حباً » .

بها معتبرة و هي أكمل مراتب الاخلاص و إليه أشار الامام الحق أمير المؤمنين عليه السلام :
 ما عبدتك طمعاً في جنتك ولا خوفاً من نارك ، ولكن وجدتك أهلاً للعبادة فعبدتك .
 وأما غاية الثواب والعقاب فقد قطع الأصحاب بكون العبادة لا يفسد بقصدها ^(١)
 و كذا ينبغي أن يكون غاية الحياء و الشكر ، و باقى الغايات الظاهر أن قصدها
 مجز لأن الغرض بها الله في الجملة ، ولا يقدر كون تلك الغايات باعثة على العبادة
 أعنى الطمع و الرجاء و الشكر و الحياء ، لأن الكتاب و السنة مشتملة على المرهبات
 من الحدود و التعزيرات و الذم و الایعاد بالعقوبات ، و على المرغبات من المدح
 و الثناء في العاجل و نعيمها في الآجل ، و أما الحياء فغرض مقصود و قد جاء في الخبر
 عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم : استحيوا من الله حق الحياء ، اعبده الله كأنك تراه ، فان لم تكن
 تراه فانه يراك ، فانه إذا تخيل الرؤية انبعث على الحياء و التعظيم و المهابة ، و عن
 أمير المؤمنين عليه السلام و قد قال له ذعلب اليماني - بالذال المعجمة المكسورة و العين
 المهملة الساكنة ، و اللام المكسورة - هل رأيت ربك يا أمير المؤمنين ؟ فقال عليه السلام
 أفأعبد ما لا أرى ؟ فقال : و كيف تراه ؟ فقال : لا يدركه العيون بمشاهدة العيان ،
 ولكن يدركه القلوب بحقايق الايمان ، قريب من الأشياء غير ملامس ، بعيد منها
 غير مباين ، متكلم بالرؤية ، مرید بلاهم ، صانع لا بجارحة ، لطيف لا يوصف بالخفاء ،
 بصير لا يوصف بالحاسية ، رحيم لا يوصف بالرقية ، تعنو الوجوه لعظمته ، و تجل
 القلوب من مخافته .

و قد اشتمل هذا الكلام الشريف على أصول صفات الجلال و الاكرام التي
 عليها مدار علم الكلام ، و أفاد أن العبادة تابعة للرؤية ، و يفسر معنى الرؤية
 و أفاد الاشارة إلى أن قصد التعظيم بالعبادة حسن ، و إن لم يكن تمام الغاية ،

(١) و في بعض النسخ « فاسد بقصدها » .

و كذلك الخوف منه تعالى .

ثم لما كان الركن الأعظم في النيّة هو الاخلاص ، وكان انضمام تلك الأربعة غير قادح فيه فخليق أن يذكر ضمائم آخر و هي أقسام : الأول ما يكون منافية له كضمّ الرياء و يوصف بسببه العبادة بالبطلان بمعنى عدم استحقاق الثواب ، وهل يقع مجزياً بمعنى سقوط التعبد به و الخلاص من العقاب ؟ الأصحّ أنّه لا يقع مجزياً و لم أعلم فيه خلافاً إلاّ من السيد الامام المرتضى قدّس الله لطيفه ، فإنّ ظاهره الحكم بالاجزاء في العبادة المنوى بها الرياء .

الثاني: ما يكون من الضمائم لازماً للفعل كضمّ التبرّد و التسخّن أو التنظيف إلى نيّة القربة ، و فيه و جهان ينظران إلى عدم تحقق معنى الاخلاص ، فلا يكون الفعل مجزياً و إلى أنّه حاصل لا محالة فنيّته كتحصيل الحاصل الذي لا فائدة فيه و هذا الوجه ظاهر أكثر الأصحاب ، والأول أشبه ، ولا يلزم من حصوله نيّة حصوله . و يحتمل أن يقال : إن كان الباعث الأصليّ هو القربة ثمّ طرء التبرّد عند الابتداء في الفعل لم يضرّ ، و إن كان الباعث الأصليّ هو التبرّد فلما أراد ضمّ القربة لم يجز ، و كذا إذا كان الباعث مجموع الأمرين لأنّه لا أولويّة فتدافعا فتساقطا فكأنّه غيرناو ، و من هذا الباب ضمّ نيّة الحمية إلى القربة في الصوم ، و ضمّ ملازمة الغريم إلى القربة في الطواف و السعى و الوقوف بالمشعرين .

الثالث : ضمّ ما ليس بمناف ولا لازم كما لو ضمّ إرادة دخول السوق مع نيّة التقرب في الطهارة أو إرادة الأكل ، ولم يرد بذلك الكون على طهارة في هذه الاشياء ، فانه لو أراد الكون على طهارة كان مؤكداً غير مناف ، و هذه الأشياء و إن لم يستحبّ لها الطهارة بخصوصياتها إلاّ أنّهما داخلتا فيما يستحبّ لعمومه ، و في هذه الضميمة و جهان مرتبان على القسم الثاني و أولى بالبطلان ، لأنّ ذلك

٢ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن أبيه قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : اجعلوا أمركم هذا لله ولا تجعلوه للناس فإنه ما كان لله فهو لله وما كان للناس فلا يصعد إلى الله .

تشاغل عما يحتاج إليه بما لا يحتاج إليه .

ثم قال (ره) : يجب التحرز من الرياء فإنه يلحق العمل بالمعاصي ، وهو قسمان جلبي وخفي فالجلبي ظاهر ، والخفي إنما يطلع عليه أولوا المكاشفة والمعاملة لله ، كما يروى عن بعضهم أنه طلب الغزو و تآقت نفسه إليه فتفقدتها فإذا هو يحب المدح بقولهم : فلان غاز ، فتركه فتآقت نفسه إليه ، فأقبل يعرض على ذلك الرياء حتى أزاله ، ولم يزل يتفقدتها شيئاً بعد شيء حتى وجد الاخلاص مع بقاء الانبعاث فاتهم نفسه و تفقد أحوالها فإذا هو يحب أن يقال مات فلان شهيداً لتحسن سمعته في الناس بعد موته ، وقد يكون ابتداء النية إخلاصاً وفي الانثناء يحصل الرياء ، فيحب التحرز منه ، فإنه مفسد للعمل ، نعم لا يكلف بضبط هواجس النفس وخواطرها بعد ايقاع النية في الابتداء خالصة ، فإن ذلك معفو عنه ، كما جاء في الحديث : ان الله تجاوز لآمتي عما حدثت به أنفسها .

و أقول : قد مرّ بعض القول في ذلك في باب الاخلاص .

الحديث الثاني : حسن موثق وقدمرّ مثله في الرابع من باب ترك دعا-الناس .
« اجعلوا أمركم هذا » أي التشيع « لله » أي خالصاً له « ولا تجعلوه للناس » لا بالافراد ولا بالاشراك « فإنه ما كان لله » أي خالصاً له « فهو لله » أي يصعد إليه ويقبله وعليه أجره « وما كان للناس » ولو بالشركة « فلا يصعد إلى الله » أي لا يدفعه الملائكة ولا يثبتونه في ديوان الأبرار كما قال تعالى : « إن كتاب الأبرار لفي عليين »^(١) والصعود إليه كناية عن القبول .

٣ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي المغرا ، عن يزيد ابن خليفة قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : كل رياء شرك ، إنه من عمل للناس كان ثوابه على الناس ومن عمل لله كان ثوابه على الله .

٤ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر ابن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن جرّاح المدائني ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : « فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة

الحديث الثالث : ضعيف .

« كل رياء شرك » هذا هو الشرك الخفي فانه لما أشرك في قصد العبادة غيره تعالى فهو بمنزلة من أثبت معبوداً غيره سبحانه كالصنم « كان ثوابه على الناس » أى لو كان ثوابه لازماً على أحد كان لازماً عليهم ، فانه تعالى قد شرط في الثواب الاخلاص ، فهو لا يستحق منه تعالى شيئاً أو أنه تعالى يحيله يوم القيامة على الناس .

الحديث الرابع : مجهول .

« فمن كان يرجو لقاء ربه » قال الطبرسى (ره) : أى فمن كان يطمع في لقاء ثواب ربه و يأمله و يقر بالبعث إليه و الوقوف بين يديه ، و قيل : معناه فمن كان يخشى لقاء عقاب ربه ، و قيل : ان الرجاء يشتمل على كلا المعنيين الخوف و الأمل « ولا يشرك بعبادة ربه أحداً » من ملك أو بشر أو حجر أو شجر ، و قيل : معناه لا يرائى عبادته أحداً عن ابن جبير ، وقال مجاهد : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال إني أتصدق وأصل الرحم ولا أصنع ذلك إلا لله فيذكر ذلك منى وأحمد عليه فيسر نى ذلك وأعجب به ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يقل شيئاً فنزلت الآية ، قال عطاء عن ابن عباس : إن الله تعالى قال : ولا يشرك به ، لانه أراد العمل الذى يعمل لله ، و يحب أن يحمد عليه ، قال : و لذلك يستحب للرجل أن يدفع صدقته إلى غيره ليقسمها كيلا يعظمه من يصل بها ، و روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : قال الله عز وجل : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، فمن عمل عملاً أشرك فيه

ربّه أحداً^(١)، قال: الرّجل يعمل شيئاً من الثواب لا يطلب به وجه الله إنّما يطلب تزكية الناس يشتهي أن يسمع به الناس، فهذا الذي أشرك بعبادة ربّه، ثمّ قال: ما من عبد أسرّ خيراً فذهبت الأيام أبداً حتّى يظهر الله له خيراً وما من عبد يسرّ

غيري فأنا منه بزير، فهو الذي أشرك، أو رده مسلم في الصحيح، و روى عن عبادة الصامت و شدّ ابن الأوس قالاً: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: من صلى صلاة يرأى بها فقد أشرك، و من صام صوماً يرأى بها فقد أشرك، ثمّ قرء هذه الآية وروى أنّ أبا الحسن الرضا عليه السلام دخل يوماً على المأمون فرآه يتوضأ للصلاة و الغلام يصبّ على يده الماء فقال: لا تشرك بعبادة ربك أحداً، فصرف المأمون الغلام و تولى إتمام وضوئه بنفسه، انتهى.

و أقول: الرواية الأخيرة تدلّ على أن المراد بالشرك هنا الاستعانة في العبادة، وهو مخالف لسائر الأخبار، ويمكن الجمع بحملها على الأعمّ منها فإنّ الاخلاص التام هو أن لا يشرك في القصد ولا في العمل غيره سبحانه «تزكية الناس» أى مدحهم «أن يسمع» على بناء الافعال.

«ما من عبد أسرّ خيراً» أى عمل صالحاً بأن أخفاه عن الناس لئلا يشوب بالرياء، أو أخفى في قلبه نيّة حسنة خالصة «فذهبت الأيام أبداً» قوله: أبداً متعلق بالنفى في قوله: ما من عبد.

«حتّى يظهر الله له خيراً» حتّى للاستثناء، أى يظهر الله ذلك العمل الخفى للناس أو تلك النيّة الحسنة، و صرف قلوبهم إليه ليمدحوه و يوقروه فيحصل له مع ثناء الله ثناء الناس، و على الاحتمال الأوّل يدلّ على أنّ إسرار الخير أحسن من إظهاره، ولكلّ فائدة، أمّا فائدة الاسرار فالتحرّز من الرياء، و أمّا فائدة الاظهار فترغيب الناس في الاقتداء به، و تحريكهم إلى فعل الخير، وقد مدح الله كليهما،

شراً فذهبت الأيَّامُ أبداً حتَّى يظهر اللهُ له شراً .

و فضل الاسرار في قوله سبحانه : « إن تبدوا الصدقات فنعماً هي و إن تخفوها و تؤتوها الفقراء فهو خير لكم »^(١) و يظهر من بعض الاخبار أن الاخفاء في النافلة أفضل و الابداء في الفريضة أحسن ، و يمكن القول باختلاف ذلك بحسب اختلاف أحوال الناس ، فمن كان آمناً من الرياء فالإظهار منه أفضل و من لم يكن آمناً فالإخفاء أفضل ، و الاول أظهر لتأييده بالخبر .

قال المحقق الأردبيلي (ره) : المشهور بين الأصحاب أن الإظهار في الفريضة أولى سيّما في المال الظاهر ، و لمن هو محلّ التهمة لرفع تهمة عدم الدفع و بعده عن الرياء ، و لان يتبعه الناس في ذلك ، و الاخفاء في غيرها ليسلم من الرياء ، و المروى عن ابن عباس أن صدقة التطوع إخفاؤها أفضل ، و أما المفروضة فلا يدخلها الرياء و يلحقها تهمة المنع باخفائها فإظهارها أفضل .

و ما رواه في مجمع البيان عن عليّ بن ابراهيم باسناده إلى الصادق عليه السلام قال : الزكاة المفروضة تخرج علانية و تدفع علانية و غير الزكاة إن دفعها سرّاً فهو أفضل ، فان ثبت صحته أو صحته مثله فتخصّص الآية ، و تفصل به ، و إلاّ فهي على عمومها ، و معلوم دخول الرياء في الزكاة المفروضة كما في ساير العبادات المفروضة ، ولهذا اشترط في النية عدمه و لو تمت التهمة لكانت مختصة بمن يتهم ، (انتهى) .

« و ما من عبد يسرّ شراً أي عملاً قبيحاً أو رياءً في الأعمال الصالحة فانّ الله يفضحه بهذا العمل القبيح إن داوم عليه ولم يتب عند الناس ، و كذا الرياء الذي أصرّ عليه فيترتب على إخفائه نقيض مقصوده على الوجهين .

٥ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن محمد بن عرفة قال : قال لي الرضا عليه السلام : ويحك يا ابن عرفة ! اعملوا لغير رياء ولا سمعة ، فإنه من عمل لغير الله وكله الله إلى ما عمل ، ويحك ! ما عمل أحد عملاً إلا رده الله ، إن خيراً فخير وإن شراً فشر .

الحديث الخامس : كالسابق .

وفي النهاية : ويح كلمة ترحم وتوجع يقال : لمن وقع فيهلكة لا يستحقها ، وقد يقال بمعنى المدح والتعجب وهي منصوبة على المصدر ، وقد ترفع وتضاف ولا تضاف ، انتهى .

والسمعة بالضم وقد يفتح يكون على وجهين أحدهما أن يعمل عملاً ويكون غرضه عند العمل سماع الناس له كما أن الرياء هو أن يعمل ليراه الناس فهو قريب من الرياء بل نوع منه ، و ثانيهما أن يسمع عمله الناس بعد الفعل ، والمشهور أنه لا يبطل عمله بل ينقص ثوابه أو يزيله كما سيأتي و كأن المراد هنا الاول ، في القاموس : وما فعله رياءً ولا سمعة وتضم وتجر ك ، وهي مانوّه ليري ويسمع ، انتهى . « إلى من عمل » أي إلى من عمل له ، وفي بعض النسخ إلى ما عمل أي إلى عمله أي لا ثواب له إلا أصل عمله و ما قصده به أو ليس له إلا التعب « إلا رده الله به » رده تردية ألبسه الرداء أي يلبسه الله رداءً بسبب ذلك العمل ، فشبه عليه السلام الأثر الظاهر على الانسان بسبب العمل بالرداء ، فإنه يلبس فوق الثياب ولا يكون مستوراً بثوب آخر « إن خيراً فخيراً »^(١) أي إن كان العمل خيراً كان الرداء خيراً وإن كان العمل شراً كان الرداء شراً .

والحاصل أن من عمل شراً إما بكونه في نفسه شراً أو بكونه مشوباً بالرياء يظهر الله أثر ذلك عليه ، ويفضحه بين الناس و كذا إذا عمل عملاً خيراً وجعله لله خالصاً ألبسه الله أثر ذلك العمل وأظهر حسنه للناس كما مر في الخبر السابق ، وقيل : شبه

(١) وفي المتن « فخير » وفيما بعينه ايضاً « فشر . . »

٦ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن عمر بن يزيد قال : إني لأتعشى مع أبي عبدالله عليه السلام إذ تلا هذه الآية « بل الإنسان على نفسه

العمل بالرداء في الاحاطة والشمول إن خير أخيراً أى إن كان عمله خيراً فكان جزاؤه خيراً ، وكذا الشرّ وربما يقرأ رده بالتخفيف والهمز ، يقال : رداه به أى جعله له رداءً وقوة وعماداً ، ولا يخفى ما فيهما من الخبط والتصحيف وسيأتى ما يأتى عنهما .

الحديث السادس : صحيح .

والتعشى أكل الطعام آخر النهار أو أول الليل ، في القاموس العشى والعشيّة آخر النهار ، والعشاء كسماء طعام العشى وتعشى أكله « بل الإنسان على نفسه بصيرة » قال البيضاوي: أى حجة بينة على أعمالها لأنه شاهد بها ، وصفها بالبصارة على سبيل المجاز أو عين بصيرة بها ، فلا يحتاج إلى الانباء « ولو ألقى معاذيره » أى ولو جاء بكل ما يمكن أن يعتذر به ، جمع معذار وهو العذر أو جمع معذرة على غير قياس كالمناكير في المنكر ، فان قياسه معاذر ، انتهى .

و التوجيه الاول لبصيرة لاكثر المفسرين ، والثاني نقله النيسابورى عن الاخفش ، فانه جعل الانسان بصيرة كما يقال: فلان كرم لأنه يعلم بالضرورة متى رجع إلى عقله ان طاعة خالقه واجبة ، وعصيانه منكر ، فهو حجة على نفسه بعقله السليم ونقل عن أبي عبيدة أن التاء للمبالغة كعلامته ، وقال في قوله تعالى : « ولو ألقى معاذيره » هذا تأكيد أى ولو جاء بكل معذرة يحتاج بها عن نفسه فانها لا تنفعها لأنها لا تخفى شيئاً من أفعاله فان نفسه وأعضاؤه تشهد عليه .

قال: قال الواحدى والزمخشري: المعاذير إسم جمع للمعذرة كالمناكير للمنكر ولو كان جمعاً لكان معاذر بغير ياء ، ونقل عن الضحاك والسدي أن المعاذير جمع المعذار وهو الستر ، والمعنى أنه وإن أسبل الستور أن يخفى شيء من عمله ، قال الزمخشري

بصيرة* ولو ألقى معاذيره»^(١) يا بأحفص ما يصنع الإنسان أن يتقرب إلى الله عز وجل بخلاف ما يعلم الله تعالى ، إن رسول الله ﷺ كان يقول : من أسر سريرة رداء الله رداءها إن خيراً فخير وإن شراً فشر .

٧ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال النبي ﷺ : « إن الملك ليصعد بعمل العبد مبتهجاً به فإذا صعد بحسناته يقول الله عز وجل : اجعلوها في سجين إنه ليس إيتي أراد بها .

إن صح هذا النقل فالسبب في التسمية أن «الستر يمنع رؤية المحتجب كما يمنع المعذرة عقوبة المذنب، انتهى.

« يا بأحفص » أي قال ذلك « ما يصنع الإنسان » إستفهام على الإنكار والقرض التنبيه على أنه لا ينفعه في آخرته ولا في دنياه أيضاً لما سيأتي « أن يتقرب إلى الله » أي يفعل ما يفعله المتقرب ويأتي بما يتقرب به وإن كان ينوي به أمراً آخر ، « بخلاف ما يعلم الله » أي من باطنه فإنه يظهر ظاهراً أنه يعمل العمل لله ، ويعلم الله من باطنه أنه يفعله لغير الله ، أو أنه ليس خالصاً لله ، وقيل : المعنى التقرب بهذا العمل المشترك إلى الله تعالى تقرب بخلاف ما يعلم الله أنه موجب للتقرب ، والسريرة ما يكتتم «رداه الله رداها» كأنه جرّ الترديدية عن معنى الرداء واستعمل بمعنى الالباس وسيأتي «ألبسه الله» وقد مر أنه استعير الرداء للحالة التي تظهر على الإنسان وتكون علامة لصلاحه وفساده .

الحديث السابع : ضعيف على المشهور .

والابتهاج السرور ، والباء في قوله : بعمل وبحسناته للملابسة ويحتمل التعدية وقوله : ليصعد أي يشرع في الصعود ، وقوله : فاذا صعد أي تم صعوده ووصل إلى موضع يعرض فيه الأعمال على الله تعالى ، وقوله : بحسناته من قبيل وضع المظهر موضع المضمّر تصریحاً بأن العمل من جنس الحسنات أو هو منها بزعمه ، أي أثبتوا تلك

- ٨ - وبإسناده قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ثلاث علامات للمرائي : ينشط إذا رأى الناس ، ويكسل إذا كان وحده ، ويحب أن يُحمد في جميع أموره .
- ٩ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن علي بن سالم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال الله عزّ وجلّ : أنا خير شريك

الاعمال التي تزعمون أنها حسنات من ديوان الفجّار الذي هو في سجين كما قال الله تعالى : « إن كتاب الفجّار لفي سجين » ^(١) وفي القاموس : سجين كسكين موضع فيه كتاب الفجّار ، ووادفي جهنّم أعادنا الله منها أو حجر في الأرض السابعة وقال البيضاوي « إن كتاب الفجّار » ما يكتب من أعمالهم « لفي سجين » كتاب جامع لأعمال الفجرة من الثقلين كما قال : « وما أدريك ما سجين ، كتاب مرقوم ، أي مسطوريين الكتابة ، ثم قال : وقيل : هو إسم المكان والتقدير ما كتاب السجين أو محل كتاب مرقوم فحذف المضاف « إجعلوها » الخطاب إلى الملائكة الصاعدين ، فالمراد بالملك أولاً الجنس أو إلى ملائكة الردّ والقبول ، والضمير المنصوب للحسنات « ليس إيتاي أراد » تقديم الضمير للمحصر ، أي لم يكن مراده أنا فقط بل أشرك معي غيري .

الحديث الثامن : كالسابق .

وفي القاموس : نشط كسمع نشاطاً بالفتح طابت نفسه للعمل وغيره ، وقال : الكسل محرّكة التثاقل عن الشيء والفتور فيه ، كسل كفرح ، انتهى . والنشاط يكون قبل العمل وبعثاً للشروع فيه ، ويكون بعده وسبباً لتطويله وتجويده « في جميع أموره » أي في جميع طاعاته وتركه للمنهيات أو الأعمّ منها ومن أمور الدنيا .

الحديث التاسع : ضعيف على المشهور .

« أنا خير شريك » لانه سبحانه غني لا يحتاج إلى الشركة وإنما يقبل

(١) سورة المطففين : ٧ .

من أشرك معي غيري في عمل عمله لم أقبله إلا ما كان لي خالصاً .

١٠ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن داود ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من أظهر للناس ما يحب الله وبارز الله بما كرهه لقي الله وهو ماقت له .

١١ - أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان ، عن فضل أبي العباس ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما يرضع أحدكم أن يظهر حسناً ويسر سيئاً أليس يرجع إلى نفسه فيعلم أن ذلك ليس كذلك والله عز وجل يقول : « بل الانسان

الشركة من لم يكن غنياً بالذات ، فلا يقبل العمل المخلوط لرفعته وغناه ، أو المراد أنتي محسن إلى الشركاء أدع إليهم ما كان مشتركاً بيني وبينهم ولا أقبله ، وقيل : على هذا الكلام مبني على التشبيه ، والاستثناء في قوله : « إلا ما كان ، منقطع .
الحديث العاشر : مختلف فيه .

« وبارز الله » كأن المراد به أبرز وأظهر الله بما كرهه الله من المعاصي ، فإن ما يفعله في الخلو يراه الله ويعلمه ، والمستفاد من اللغة أنه من المبارزة في الحرب فإن من يعصى الله سبحانه بمرأى منه ومسمع ، فكأنه يبارزه ويقاتله ، في القاموس بارز القرن مبارزة وبرازاً برز إليه .

الحديث الحادي عشر : صحيح بسنده الأول والثاني ضعيف .

« ويسر سيئاً » أي نية سيئة ورياء أو أعمالاً قبيحة والأول أظهر ، فيعلم أن ذلك ليس كذلك أي يعلم أن عمله ليس بمقبول لسوء سريرته وعدم صحة نيته « إن السريرة إذا صححت » أي إن النية إذا صححت ، قويت الجوارح على العمل ، كما ورد لا يضعف بدن عما قويت عليه النية ، وروى أن في ابن آدم مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ألا وهي القلب ، لكن هذا المعنى لا يناسب هذا المقام كما لا يخفى ، ويمكن أن يكون المراد بالقوة المعنوية أي صحة العمل وكما لها ،

على نفسه بصيرة ، إن السريرة إذا صححت قويت العلانية .

الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن محمد بن جمهور ، عن فضالة ، عن معاوية عن الفضيل ، عن أبي عبدالله عليه السلام مثله .

١٢ - علي بن إبراهيم ، عن صالح بن السندي ، عن جعفر بن بشير ، عن علي ابن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : ما من عبد يسرُّ خيراً إلا لم تذهب الأيام حتى يظهر الله له خيراً وما من عبد يسرُّ شراً إلا لم تذهب الأيام حتى يظهر الله له شراً .

١٣ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن أسباط ، عن يحيى ابن بشير ، عن أبيه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أراد الله عز وجلّ بالقليل من عمله أظهر الله له أكثر مما أراد ، ومن أراد الناس بالكثير من عمله في تعب من بدنه

وقيل: المراد بالعلانية الرداء المذكور سابقاً ، أي أثر العمل .

وأقول : يحتمل أن يكون المعنى قوة العلانية على العمل دائماً ، لا بمحض الناس فقط .

الحديث الثاني عشر : ضعيف على المشهور وقد مر .

الحديث الثالث عشر : كالسابق .

« أظهر الله له » في بعض النسخ أظهره الله له ، فالضمير للقليل أو للعمل ، وأكثر صفة للمفعول المطلق المحذوف « مما أراد » أي مما أراد الله به ، والمراد إظهاره على الناس ، ونسبة السهر إلى الليل على المجاز ، وضمير يقلله للكثير أو للعمل ، وقد يقال: الضمير للموصول فالتقليل كناية عن التحقير كما روى أن رجلاً من بني إسرائيل قال : لأعبدن الله عبادة أن كر بها فمكث مدة مبالغاً في الطاعات وجعل لا يمر بملاء من الناس إلا قالوا متصنع مرء فأقبل على نفسه وقال : قد أتعبت نفسك

وسهر من ليله أبي الله عز وجل إلا أن يقله في عين من سمعه .

١٤ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي-
عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ: سيأتي على الناس زمان تخبث فيه سرائرهم
وتحسن فيه علانيتهم ، طمعاً في الدنيا ، لا يريدون به ما عند ربهم ، يكون دينهم
رياء لا يخالطهم خوف ، يعمتهم الله بعقاب ، فيدعونه دعاء الغريق فلا يستجيب لهم .
١٥ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن عمر بن يزيد

وضيقت عمرك في لا شيء فينبغي أن تعمل لله سبحانه ، فغير نيته وأخلص عمله لله
فجعل لا يمر بملاء من الناس إلا قالوا ورع تقي .

الحديث الرابع عشر : كالسابق أيضاً .

«سيأتي» السنين للتأكيد أو للاستقبال القريب « يخبث » كيجسن «سرائرهم»
بالمعاصي أو بالنيات الخبيثة الريائية «طمعاً» مفعول له ليحسن « لا يريدون به »
الضمير لحسن العلانية أو للعمل المعلوم بقريئة الملقام « يكون دينهم » أي عباداتهم
الدينية أو أصل إظهار الدين «رياء» لطلب المنزلة في قلوب الناس ، والباء في قوله :
«بعقاب» للمتعدية « دعاء الغريق » أي كدعاء من أشرف على الفرق ، فإن الاخلاص
والخضوع فيه أخلص من ساير الأدعية لانقطاع الرجاء من غيره سبحانه ، وما قيل :
من أن المعنى من غرق في ماء دموعه فلا يخفى بعده ، وعدم الاجابة لعدم عملهم بشرائطها
وعدم وفائهم بهوده تعالى ، كما قال تعالى : « أو فابعدى أوف بعهدكم » وسيأتي
الكلام فيه في كتاب الدعاء إنشاء الله ، ولا يبعد أن يكون العقاب إشارة إلى غيبة
الامام عليه السلام .

الحديث الخامس عشر : صحيح .

وقد مر بعينه سنداً ومتمناً ولا اختلاف إلا في قوله : أن يعتذر إلى الناس ،
وقوله : ألبسه الله ، وكأنته أعاده لاختلاف النسخ في ذلك وهو بعيد ، ولعله كان على
السهو ، وما هناك أنه أظهر في الموضعين ، والاعتذار إظهار العذر وطلب قبوله ، وقيل

قال : إنني لا تعشى مع أبي عبدالله عليه السلام إذ تلا هذه الآية « بل الإنسان على نفسه بصيرة » ولو ألقى معاذيره ، يأبأ بحفص ما يصنع الإنسان أن يعتذر إلى الناس بخلاف ما يعلم الله منه ، إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كان يقول : من أسر سريرة ألبسه الله رداءها إن خيراً فخير وإن شراً فشر .

١٠ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن أسباط ، عن بعض أصحابه ، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال : الإبقاء على العمل أشد من العمل ، قال : وما الإبقاء على العمل ؟ قال : يصل الرجل بصلة وينفق نفقة لله وحده لا شريك له .

لعل المراد به هو الحث على التسوية بين السريرة والعلائية ، بحيث لا يفعل سرّاً ما لو ظهر لاحتاج إلى العذر . ومن البين أن الخير لا يحتاج إلى العذر وإنما المحتاج إليه هو الشر ، ففيه ردع عن تعلق السر بالشر مخالفاً للظاهر ، وهذا كما قيل لبعضهم : عليك بعمل العلائية ، قال : وما عمل العلائية ؟ قال : ما إذا اطّلع الناس عليك لم تستحي منه ، وهذا مأخوذ من كلام أمير المؤمنين عليه السلام على ما ذكره صاحب العدة (ره) حيث يقول عليه السلام : إياك وما تعتذر منه فإنه لا تعتذر من خير ، وإياك وكل عمل في السر تستحي منه في العلائية ، وإياك وكل عمل إذا ذكر لصاحبه أنكبه .

الحديث السادس عشر : ضعيف .

« الإبقاء على العمل » أي حفظه ورعايته والشفقة عليه من ضياعه ، في النهاية : يقال أبقيت عليه أبقي إبقاءً إذا رحمته وأشفقت عليه والاسم البقيا ، وفي الصحاح أبقيت على فلان إذا أرحمت عليه ورحمته .

قوله عليه السلام : يصل ، هو بيان لترك الإبقاء ليعرف الإبقاء فإن الأشياء تعرف بأضدادها « فتكتب » على بناء المجهول ، والضمير المستتر راجع إلى كل من الصلة والنفقة ، وسرّاً وعلائية ورياءً كل منها منصوب ومفعول ثانٍ لتكتب ، وقوله : فتمحى على بناء المفعول من باب الافعال ، ويمكن أن يقرأ على بناء المعلوم من باب الافتعال

فكُتِبَ له سرّاً ثمَّ يذكرها فتمحى فكُتِبَ له علانية ، ثمَّ يذكرها فتمحى وتُكْتَبُ له رياء .

١٧ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد الأشعري ، عن ابن القدّاح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : اخشوا الله خشية ليست بتعذير ، واعملوا لله في غير رياء ولا سمعة ، فإنه من عمل

بقلب التاء ميماً «فكُتِبَ له علانية» أي يصير ثوابه أخفّ وأقلّ «وتكُتِبَ له رياء» أي يبطل ثوابه بل يعاقب عليه ، وقيل : كما يتحقّق الرياء في أوّل العبادة ووسطها كذلك يتحقّق بعد الفراغ منها ، فيجعل ما فعل لله خالصاً في حكم ما فعل لغيره فيبطلها كالاولين عند علمائنا ، بل يوجب الاستحقاق للعقوبة أيضاً عند الجميع .

وقال الغزالي : لا يبطلها لأنّ ما وقع صحيحاً فهو صحيح لا ينتقل من الصحة إلى الفساد ، نعم الرياء بعده حرام يوجب استحقاق العقوبة ، وقد مرّ بسط القول فيه الحديث السابع عشر : كالسابق .

«خشية ليست بتعذير» أقول : هذه الفقرة تحتل وجوهاً : الأوّل : ما ذكره المحدّث الاسترآبادي (ره) حيث قال : إذا فعل أحد فعلاً من باب الخوف ولم يرض به فخشيته خشية تعذير وخشية كراهية ، وإن رضى به فخشيته خشية رضى أو خشية محبة .

الثاني : أن يكون التعذير بمعنى التقصير بحذف المضاف أي ذات تعذير ، أي لم تكونوا مقصّرين في الخشية ، أو الباء للملابسة أي بمعنى مع ، قال في النهاية : التعذير التقصير ، ومنه حديث بني اسرائيل : كانوا إذا عمل فيهم بالمعاصي نهوهم تعذيراً أي نهياً قصّروا فيه ولم يبالغوا ، وضع المصدر موضع اسم الفاعل حالاً كقولهم جاء مشياً ، ومنه حديث الدعاء : وتماطى ما نهيت عنه تعذيراً .

الثالث : أن يكون التعذير بمعنى التقصير أيضاً ، ويكون المعنى لا تكون خشيتكم بسبب التقصيرات الكثيرة في الأعمال بل تكون مع بذل الجهد في الأعمال

لغير الله و كله الله إلى عمله .

١٨ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن جميل بن دراج ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألته عن الرجل يعمل الشيء من الخير فيراه إنسان فيسره ذلك ؟ فقال : لا بأس ، ما من أحد إلا وهو يحب أن يظهر له في الناس الخير ، إذا لم يكن صنع ذلك لذلك .

كما ورد في صفات المؤمن يعمل ويخشى .

الرابع : أن يكون المعنى تكون خشيتكم خشية واقعية لا إظهار خشية في مقام الاعتذار إلى الناس و العمل بخلاف ما تقتضيه كما مر في قوله عليه السلام : ما يصنع الانسان أن يعتذر إلى الناس « الخ » قال الجوهري : المذتر بالتشديد هو المظهر للعدر من غير حقيقة له في العذر .

الخامس : ما ذكره بعض مشايخنا : أن المعنى أخشوا الله خشية لا تحتاجون معها في القيامة إلى إبداء العذر .

و كأن الثالث أظهر الوجوه « و كله الله إلى عمله » أي يرد عمله عليه فكأنه و كله إليه ، أو بحذف المضاف أي مقصود عمله أو شريك عمله أو ليس له إلا العناء والتعب كما مر .

الحديث الثامن عشر : حسن كالصحيح .

« ما من أحد » أي الانسان مجبول على ذلك لا يمكنه رفع ذلك عن نفسه فلو كلف به لكان تكليفاً بما لا يطاق « إذا لم يكن صنع ذلك لذلك » أي لم يكن باعته على أصل الفعل أو على ايقاعه على الوجه الخاص ظهوره في الناس ، وقد ورد نظير ذلك من طريق العامة عن أبي ذر أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه ؟ قال : تلك عاجل بشرى المؤمن يعني البشرى المحتملة له في الدنيا ، والبشرى الأخرى قوله سبحانه : « بشرىكم اليوم جنات

تجرى من تحتها الأُنهار» (١).

وقيل: وهذا ينافي ما روى من طريقنا: ما بلغ عبد حقيقة الاخلاص حتى لا يحب أن يحمد على شيء من عمل لله، وما روى من طريقهم عن ابن جبير في سبب نزول قوله تعالى: «من كان يرجو لقاء ربه» (٢) «النج». وقد مر

وقد جمع بينهما صاحب العدة (ره) بأنه إن كان سروره باعتبار أنه تعالى أظهر جميله عليهم أو باعتبار أنه استدلّ باظهار جميله في الدنيا على اظهار جميله في الآخرة على رؤوس الأشهاد، أو باعتبار أن الرائي قد يميل قلبه بذلك إلى طاعة الله تعالى، أو باعتبار أنه يسلب ذلك اعتقادهم بصفة ذميمة له فليس ذلك السرور رياءً أو سمعة، وإن كان سروره باعتبار رفع المنزلة أو توقع التعظيم والتوقير بأنه عابد زاهد وتزكيتهم له إلى غير ذلك من التدليسات النفسانية والتلبيسات الشيطانية فهو رياء ناقل للعمل من كفة الحسنات إلى كفة السيئات، انتهى.

وأقول: يمكن أن يكون ذلك باعتبار اختلاف درجات الناس ومراتبهم، فإن تكليف مثل ذلك بالنظر إلى أكثر الخلق تكليف بما لا يطاق، ولا ريب في اختلاف التكليف بالنسبة إلى أصناف الخلق بحسب اختلاف استعداداتهم وقابليّاتهم.

(١) سورة الحديد: ١٢.

(٢) سورة الكهف: ١١.

﴿ باب ﴾

﴿ طلب الرئاسة ﴾

١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن معمر بن خلاد ، عن أبي الحسن عليه السلام أنه ذكر رجلاً فقال : إنه يحبُّ الرئاسة ، فقال : ما ذئبان ضاريان

باب طلب الرياسة

الحديث الاول : صحيح .

دأته ذكر رجلاً ، ضمائر دأته ، وذنكر ، ودفقال ، أولاً راجعة إلى معمر ويحتمل رجوعها إلى الامام عليه السلام ، والرياسة الشرف والعلو على الناس ، رأس الرجل يرأس مهموزاً بفتح تحتين رئاسة شرف وعلى قدره ، فهو رئيس ، والجمع رؤساء مثل شريف وشفاء ، والضاري السبع الذي اعتاد بالصيد وإهلاكه ، والرعاء بالكسر والمد جمع راع إسم فاعل ، وبالضم إسم جمع صرّح بالاول صاحب المصباح ، وبالثنائي القاضي وتفترق الرعاء لبيان شدة الضرر ، فان الراعي إذا كان حاضراً يمنع الذئب عن الضرر ، ويحتمى القطيع ، والظاهر أن قوله : في دين المسلم صلة للضرر المقدر أي ليس ضرر الذئبين في الغنم بأشد من ضرر الرئاسة في دين المسلم ، ففي الكلام تقديم وتأخير ، ويؤيده ما سيأتي في باب حب الدنيا مثله هكذا : بأفسد فيهما من حب المال والشرف في دين المسلم ، وقيل : في دين المسلم حال عن الرئاسة قدم عليه ، ولا يخفى ما فيه .

وفيه تحذير عن طلب الرئاسة ، وللرئاسة أنواع شتى منها ممدوحة ومنها مذمومة ، فالممدوحة منها الرياسة التي أعطاها الله تعالى خواص خلقه من الأنبياء والأوصياء عليهم السلام ، لهداية الخلق وإرشادهم ، ورفع الفساد عنهم ، ولما كانوا معصومين مؤيدين بالعنایات الربانية فهم مأمونون من أن يكون غرضهم من ذلك تحصيل

في غنم قد تفرّق رعاؤها بأضرّ في دين المسلم من الرئاسة .

الاعراض الدنيّة والأغراض الدنيويّة ، فإذا طلبوا ذلك ليس غرضهم إلاّ الشفقة على خلق الله تعالى ، وإنقاذهم من المهالك الدنيويّة والاخرويّة كما قال يوسف عليه السلام « اجعلني على خزائن الارض إنّي حفيظ عليم » ^(١) و أمّا سائر الخلق فلهم رياسات حقّة ورياسات باطلة وهي مشتبهة بحسب نياتهم وإختلاف حالاتهم فمنها القضاء والحكم بين الناس ، وهذا أمر خطير وللشيطان فيه تسويلات ، ولذا وقع التحذير عنه في كثير من الأخبار ، وأمّا من يأمن ذلك من نفسه ويظنّ أنّه لا ينخدع من الشيطان فإذا كان في زمان حضور الامام وبسط يده عليه السلام وكلّفه ذلك يجب عليه قبوله .

و أمّا في زمان الغيبة فالمشهور أنّه يجب على الفقيه الجامع لشرائط الحكم والفتوى ارتكاب ذلك إمّا عيناً وإمّا كفاية ، فان كان غرضه من ارتكاب ذلك إطاعة إمامه والشفقة على عبادالله وإحقاق حقوقهم وحفظ فروجهم وأموالهم وأعراضهم عن التلف ولم يكن غرضه الترفع على الناس والتسلط عليهم ، ولا جلب قلوبهم وكسب المحمّدة منهم ، فليست رياسته رياسة باطلة ، بل رياسة حقّة أطاع الله تعالى فيها ونصح إمامه ، ولو كان غرضه كسب المال الحرام وجلب قلوب الخواص والعوام وأمثال ذلك فهي الرياسة الباطلة التي حذّر عنها ، وأشدّ منها من ادّعى ما ليس له بحقّ كالامامة والخلافة ومعارضة أئمة الحقّ فاته على حدّ الشرك بالله وقريب منه ما فعله الكذّابون المنتصمون الذين كانوا في أعصار الائمة عليهم السلام وكانوا يصدّون الناس عن الرجوع إليهم كالحسن البصري وسفيان الثوري وأبي حنيفة وأضرابهم . ومن الرياسات المنقسمة إلى الحقّ والباطل ارتكاب الفتوى والتدريس

و الوغظ ، فمن كان أهلاً لتلك الامور عالماً^(١) بما يقول متبعماً للكتاب و السنة و كان غرضه هداية الخلق و تعليمهم مسائل دينهم فهو من الرئاسة الحققة ، و يحتمل وجوبه إما عيناً أو كفاية ، و من لم يكن أهلاً لذلك و يفسر الآيات برأيه و الأخبار مع عدم فهمها ، و يفتى الناس بغير علم فهو ممن قال الله سبحانه فيهم : « قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا و هم يحسبون أنهم يحسنون صنعا »^(٢) و كذلك من هو أهل لتلك الامور من جهة العلم لكنه مرأء متصنع يحترف الكلم عن مواضعه ، و يفتى الناس بخلاف ما يعلم ، أو كان غرضه محض الشهرة و جلب القلوب أو تحصيل الاموال و المناصب فهو أيضاً من الهالكين ، و منها أيضاً إمامة الجمعة و الجماعة فهذا أيضاً إن كان أهله و صحبته نيته فهو من الرياسات الحققة و إلا فهو أيضاً من أهل الفساد .

و الحاصل أن الرياسة إن كانت بجهة شرعية و لغرض صحيح فهي ممدوحة و إن كانت على غير الجهات الشرعية أو مقرونة بالأغراض الفاسدة فهي مذمومة فهذه الأخبار محمولة على هذه الوجوه الباطلة ، أو على ما إذا كان المقصود نفس الرياسة و التسلط .

قال بعض المحققين: معنى الجاه ملك القلوب و القدرة عليها ، فحكمها حكم ملك الأموال فانه عرض من أعراض الحياة الدنيا و ينقطع بالموت كالمال ، و الدنيا مزرعة الآخرة فكل ما خلق الله من الدنيا فيمكن أن يتزود منه إلى الآخرة ، و كما أنه لا بد من أدنى مال للضرورة المطعم و الملبس ، فلا بد من أدنى جاه لضرورة المعيشة مع الخلق ، و الانسان كما لا يستغنى عن طعام يتناوله ، فيجوز أن يحب

(١) الظاهر ان الصحيح « عاملاً » بدل « عالماً » ولكن النسخ متفقة على ما في المتن

و يحتمل التصحيف أيضاً .

(٢) سورة الكهف : ١١٣ .

الطعام و المال الذى يباع به الطعام فكذلك لا يخلو عن الحاجة إلى خادم يخدمه و رفيق يعينه و استاد يعلمه و سلطان يحرسه ، و يدفع عنه ظام الاشرار ، فحبه أن يكون له في قلب خادمه من المحل ما يدعوه إلى الخدمة ليس بمذموم ، و حبه لأن يكون له في قلب رفيقه من المحل ما يحسن به مرافقته و معاونته ليس بمذموم ، و حبه لأن يكون في قلب استاده من المحل ما يحسن به إرشاده و تعليمه و العناية به ليس بمذموم ، و حبه لأن يكون له من المحل في قلب سلطانه ما يحثه ذلك على دفع الشر عنه ليس بمذموم ، فان الجاه وسيلة إلى الأغراض كالمال ، فلا فرق بينهما إلا أن التحقيق في هذا يفضى إلى أن لا يكون المال و الجاه في أعيانهما محبوبين بل ينزل ذلك منزلة حب الانسان أن يكون في داره بيت ماء لأنه يضطر إليه لقضاء حاجته و بودة^(١) لو استغنى عن قضاء الحاجة حتى يستغنى عن بيت الماء ، وهذا على التحقيق ليس بحب لبيت الماء ، فكل ما يراد به التوصل إلى محبوب فالعجب هو المقصود المتوصل إليه ، و تدرك التفرقة بمثال هو أن الرجل قد يحب زوجته من حيث أنه يدفع بها فضلة الشهوة ، كما يدفع بيت الماء فضلة الطعام ، ولو كفى مؤنة الشهوة لكان يهجر زوجته كما لو كفى قضاء الحاجة لكان لا يدخل بيت الماء ولا يدرر به ، وقد يحب زوجته لذاتها حب العشاق ولو كفى الشهوة لبقى مستصحباً لنكاحها ، فهذا هو الحب دون الاول ، فكذلك الجاه و المال قد يحب كل واحد منهما من هذين الوجهين فحبهما لأجل التوصل إلى مهمات البدن غير مذموم ، و حبهما لأعيانهما فيما يجاوز ضرورة البدن و حاجته مذموم و لكنه لا يوصف صاحبه بالفسق و العصيان ما لم يحمله الحب على مباشرة معصية ، و ما لم يتوصل إلى اكتسابه بعبادة ، فان التوصل إلى المال و الجاه بالعبادة جنائية على الدين وهو حرام ، و إليه يرجع معنى الرياء المخطور كما مر .

(١) كذا في نسخة المؤلف (ده) و سائر النسخ التي عندنا .

فان قلت : طلب الجاه والمنزلة في قلب استاده وخادمه ورفيقه و سلطانه ومن يرتبط به أمره مباح على الاطلاق كيف ما كان ، أو مباح إلى حدٍ مخصوص أو على وجه مخصوص ؟ .

فأقول : يطلب ذلك على ثلاثة أوجه ، وجهان منها مباح و وجه منها مخطور أما المخطور فهو أن يطلب قيام المنزلة في قلوبهم باعتقادهم فيه صفة هو منفك عنها مثل العلم و الورع و النسب فيظهر لهم أنه علوي أو عالم أو ورع ، ولا يكون كذلك فهذا حرام لأنه تلبيس و كذب إما بالقول و إما بالفعل ، و أما المباح فهو أن يطلب المنزلة بصفة هو متصف بها كقول يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ : « اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم » فإنه طلب المنزلة في قلبه بكونه حفيظاً عليمًا ، و كان محتاجاً إليه ، و كان صادقاً فيه ، و الثاني أن يطلب إخفاء عيب من عيوبه و معصية من معاصيه ، حتى لا يعلمه فلا تزول منزلته به ، فهذا أيضاً مباح ، لأن حفظ الستر على القبائح جائز و لا يجوز هتك الستر و إظهار القبيح ، فهذا ليس فيه تلبيس بل هو سدٌ لطريق العلم بما لا فائدة في العلم به ، كالذي يخفي عن السلطان أنه يشرب الخمر و لا يلقي إليه أنه ورع ، فان قوله : اني ورع تلبيس ، و عدم إقراره بالشرب لا يوجب اعتقاده الورع بل يمنع العلم بالشرب .

و من جملة المخطورات تحسين الصلاة بين يديه لتحسن فيه اعتقاده ، فان ذلك رياء و هو ملبس إن يخيل إليه أنه من المخلصين الخاشعين لله ، و هو مرائي بما يفعله فكيف يكون مخلصاً ، فطلب الجاه بهذا الطريق حرام ، و كذا بكل معصية ، و ذلك يجري مجرى اكتساب المال من غير فرق ، و كما لا يجوز له أن يتملك مال غيره بتلبيس في عوض أو في غيره ، فلا يجوز له أن يتملك قلبه بتزوير و خداع ، فان ملك القلوب أعظم من ملك الاموال .

٢ - عنه ، عن أحمد ، عن سعيد بن جناح ، عن أخيه أبي عامر ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من طلب الرئاسة هلك .

٣ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن المغيرة ، عن عبد الله بن مسكان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إيتاكم وهؤلاء الرؤساء الذين يترأسون ، فوالله ما خفت النعال خلف رجل إلا هلك وأهلك .

٤ - عنه ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع وغيره رفعوه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام ملعون من ترأس ، ملعون من هم بها ، ملعون من حدث بها نفسه .

٥ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن أيوب ، عن أبي عقيلة الصيرفي قال : حدثنا كرام ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال لي أبو عبد الله

الحديث الثاني : مرسل .

الحديث الثالث : صحيح .

وقال الجوهري: رأس فلان القوم يرأس بالفتح رياسة وهو رئيسهم ، و رأسته أنا ترئيساً فترأس هو و ارتأس عليهم ، و قال : خفق الأرض بنعله و كل ضرب بشيء عريض : خفق .

أقول : و هذا أيضاً محمول على الجماعة الذين كانوا في أعصار الأئمة عليهم السلام و يدعون الرياسة من غير استحقاق ، أو تحذير عن تسويل النفس و تكبرها و استعلائها باتباع العوام و رجوعهم إليه ، فيهلك بذلك و يهلكهم باضلالهم و إفتائهم بغير علم ، مع أن زلات علماء الجور مسرية إلى غيرهم ، لأن كل ما يرون منهم يزعمون أنه حسن فيتبعونهم في ذلك ، كما قال الشبي عليه السلام : أخاف على أمتي زلة عالم .

الحديث الرابع : مرفوع .

«من ترأس» أي إدعى الرياسة بغير حق ، فإن التفعّل غالباً يكون للتكليف .

الحديث الخامس : مجهول إذ في أكثر نسخ الكافي عن أبي عقيل وفي بعضها

عن أبي عقيلة ، والظاهر أنه كان أيوب بن أبي عقيلة لأن الشيخ ذكر في الفهرست

عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِيَّاكَ وَالرَّئِيسَةَ وَإِيَّاكَ أَنْ تَطَأَ أَعْقَابَ الرِّجَالِ ، قَالَ : قُلْتُ : جَعَلْتَ فِدَاكَ أَمَّا الرَّئِيسَةَ فَقَدِ عَرَفْتَهَا وَأَمَّا أَنْ أَطَأَ أَعْقَابَ الرِّجَالِ فَمَا ثَلَاثًا مَا فِي يَدَيَّ الْإِمَامَةَ وَطُطْتُ أَعْقَابَ الرِّجَالِ فَقَالَ لِي : لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ ، إِيَّاكَ أَنْ تَنْصَبَ رِجْلًا دُونَ الْحِجَّةِ ، فَتَصَدِّقَهُ فِي كُلِّ مَا قَالَ .

٦ - عليُّ بنُ إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن أبي الربيع الشامي عن أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : قَالَ لِي : وَيَحْكُ يَا أَبَا الرَّبِيعِ لَا تَطْلُبَنَّ الرَّئِيسَةَ وَلَا تَكُنْ ذَنْبًا وَلَا تَأْكُلْ بِنَا النَّاسِ فَيَفْقِرَكَ اللَّهُ وَلَا تَقُلْ فِينَا مَا لَا نَقُولُ فِي أَنْفُسِنَا فَإِنَّكَ

الحسن بن أيوب بن أبي غفيلة ، وقال النجاشي : له كتاب أصل ، وكون كتابه أصلاً ، عندي مدح عظيم فالخبر حسن موثق «إلا» ممّا وطأت أعقاب الرجال» أي مشيت خلفهم لأخذ الرواية عنهم ، فأجاب عَلَيْهِ السَّلَامُ بأنه ليس الغرض النهي عن ذلك ، بل الغرض النهي عن جعل غير الامام المنصوب من قبل الله تعالى بحيث تصدّقه في كل ما يقول ، وقيل : و طؤ العقب كناية عن الاتباع في الفعال ، و تصديق المقال واكتفى في تفسيره بأحدهما لاستلزامه الآخر غالباً .

الحديث السادس : مجهول .

«ولا تكن ذنباً» أي تابعاً للجهّال والمتراسين وعلماء السوء قال في النهاية : الاذئاب الاتباع جمع ذنب كأنّهم في مقابل الرؤوس ، وهم المقدمون وفي بعض النسخ ذنباً بالهمز ، فيكون تأكيذاً للفقرة السابقة ، فان رؤساء الباطل ذئاب يفترسون الناس ويهلكونهم من حيث لا يعلمون «ولا تأكل بنا الناس» أي لا تجعل إنتسابك إلينا بالتشيع أو العلم أو النسب مثلاً وسيلة لأخذ أموال الناس أو إضرارهم ، أو لا تجعل وضع الأخبار فينا وسيلة لأخذ أموال الشيعة «يفقرك الله» على خلاف مقصودك «ما لا نقول في أنفسنا» كالبويّية والحلول والاتحاد ونسبة خلق العالم إليهم ، أو كونهم أفضل من نبينا وآله ، أو الأعم منها ومن التقصير في حقهم «فإنك موقوف»

موقوفٌ و مسؤول لا محالة فإن كنت صادقاً صدقناك وإن كنت كاذباً كذبناك .

٧ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن منصور بن العباس ، عن ابن ميثاق عن أبيه قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : من أراد الرئاسة هلك .

٨ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن العلاء ، عن محمد بن مسلم قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : أترى لا أعرف خياركم من شراركم ؟ بلى والله وإن شراركم من أحب أن يوطأ عقبه ، إنه لا بدّ من كذاب أو عاجز الرأى .

أى يوم القيامة ومسئول عما قلت فيما قوله تعالى : « وقفوهم إنهم مسئولون »^(١) وفي القاموس : لا محالة منه بالفتح لا بدّ منه .

الحديث السابع : ضعيف .

الحديث الثامن : صحيح .

« أترى » على المعلوم أو المجهول إستفهام إنكار « أنه لا بدّ » قيل : الضمير إسم ان وراجع إلى أن يوطأ ، ولا بدّ جملة معترضة و « من كذاب » خبر إن ومن للابتداء أو الضمير للشأن ومن كذاب ظرف لغو متعلق بلا بدّ بتقدير لا بدّ لنا من كذاب ، وقيل : أى لا بدّ في الأرض من كذاب يطلب الرئاسة ومن عاجز الرأى يتبعه .

أقول : ويحتمل أن يكون الضمير راجعاً إلى الموصول ، والتقدير لا بدّ من أن يكون كذاباً أو عاجز الرأى ، لأنّ الناس يرجعون إليه في المسائل والأمر المشكلة ، فإن أجابهم كان كذاباً غالباً وإن لم يجبههم كان ضعيف العقل عندهم أو واقعاً لأنه لا يتمّ ما أراد بذلك .

﴿ باب ﴾

﴿ اختتام الدنيا بالدين ﴾

١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن إسماعيل بن جابر عن يونس بن ظبيان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل يقول : ويل للذين يختلون الدنيا بالدين ، ويول للذين يقتلون الذين

باب اختتام الدنيا بالدين

الحديث الاول : ضعيف على المشهور ، وعندى صحيح لأن ابن سنان وثقه المفيد وابن طاووس (ره) وابن ظبيان روى ابن إدريس في مستطرفات السرائر نقلاً من جامع البرزنى بسند صحيح عن الصادق أنه قال فيه رحمه الله : وبنى له بيتاً في الجنة كان والله مأموناً على الحديث ، وهو يدل ثقتهم وجلالتهم ، والمشهور أنه ضعيف .

« ويل للذين يختلون الدنيا بالدين » أى العذاب والهلاك للذين يطلبون الدنيا بعمل الآخرة بالخديعة والمكر ، قال في النهاية : الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب ، وقال فيه : من أشرط الساعة أن تعطل السيوف من الجهاد ، والمشقة من العذاب ، وقال فيه : من أشرط الساعة أن تعطل السيوف من الجهاد ، وأن تختل الدنيا بالدين ، أى تطلب الدنيا بعمل الآخرة ، يقال : ختلته يختله إذا خدعه وراوغه وختل الذئب الصيد إذا تخفى له ، والختل الخداع ، وفي القاموس : ختلته يختله ختلاً وختلاناً خدعه ، والذئب الصيد تخفى له ، وخاتله خادعه ، وتخاذلوا تخادعوا واختتل تسمع لسر القوم ، انتهى .

وبناء الافتعال المذكور في عنوان الباب لم أره بهذا المعنى في كتب اللغة ، وفي بعض النسخ اختيال بالياء وهو تصحيف « الذين يأمرون بالقسط » أى بالعدل وهم الأئمة عليهم السلام وخوأس أصحابهم « يسير المؤمن » أن يعيش ويعمل مجازاً « أبى -

يأمرون بالقسط من الناس ، وويل للذين يسير المؤمن فيهم بالتقية ، أمي يفترون
أم عليّ يفترون ، فبي حلفت لا تيحنّ لهم فتنة تترك الحليم منهم حيران .

﴿ باب ﴾

﴿ من وصف عدلا وعمل بغيره ﴾

١ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن يوسف البرزّاز ، عن
معلى بن خنيس ، عن أبي عبدالله عليه السلام [أنه] قال : إن [من] أشدّ الناس حسرة
يوم القيامة من وصف عدلاً ثمّ عمل بغيره .

يفترون « أي بسبب إمهالي ونعمتي يغفلون عن بطشي وعذابي ، من الاغترار بمعنى
الغفلة ، ويحتمل أن يكون من الاغترار بمعنى الوقوع في الغرور والهلاك ، وقال تعالى :
« ما غرتك برّبك الكريم » ^(١) قال البيضاوي : أي شيء خدعك وجرّك على عصيانه
« يفترون » بالهمز أو بدونه بقلب الهاء ياء ثمّ إسقاط ضمّها ثمّ حذفها لا لتقاء
الساكنين « لا تيحنّ » قال في النهاية فيه : فبي حلفت لا تيحنّهم فتنة تدع الحليم
منهم حيراناً يقال : أتاح الله لفلان كذا أي قدره له وأنزله به ، وتاح له الشيء ، والحليم
ذو الحلم والأناة والتثبت في الامور أو ذوالعقل ، وتنوين حيراناً للتناسب وإنّما
خصّ بالذكر لأنّه بكلمة معنييه أبعد من الحيرة ، وذلك لأنّه أصبر على الفتن
والزلازل ، والحاصل أنّه لا يجد العقلاء وذوالتثبت والتدبير في الامور المخرج من
تلك الفتنة .

باب من وصف عدلا وعمل بغيره

الحديث الاول : مختلف فيه .

٢ - محمد بن يعقوب ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن قتيبة الأعمش عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال : إن [من] أشد الناس عذاباً يوم القيامة من وصف عدلاً وعمل بغيره .

٣ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن من أعظم الناس حسرة يوم القيامة

الحديث الثاني : ضعيف .

« من وصف عدلاً » أى يبين للناس أمراً حقاً موافقاً لقانون العدل أو أمراً وسطاً غير مائل إلى إفراط أو تفريط ، ولم يعمل به أو وصف ديناً حقاً ولم يعمل بمقتضاه كما إذا ادعى القول بإمامة الائمة عليهم السلام ولم يتابعهم قولاً وفعلاً ، ويؤيد الاول قوله تعالى : « أتأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم » ^(١) وقوله سبحانه : « لم تقولون ما لا تفعلون » ^(٢) وما روى عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : مرت ليلة أسرى بي بقوم تقرض شفاههم بمقارض من نار ، فقلت : من أنتم ؟ قالوا : كنا نأمر بالخير ولا نأتيه وننهي عن الشرّ ونأتيه ، ومثله كثير .

الحديث الثالث : حسن كالصحيح .

وإنما كانت حسرته أشدّ لوقوعه في الهلكة مع العلم وهو أشدّ من الوقوع فيها بدونه ، ولمشاهدته نجاته الغير بقوله وعدم نجاته به ، وكان أشدّية العذاب والحسرة بالنسبة إلى من لم يعلم ولم يعمل ولم يأمر ، لبالنسبة إلى من علم ولم يفعل ولم يأمر ، لأنّ الهداية وبيان الاحكام والتعليم الجهل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كلّها واجبة كما أن العمل واجب ، فاذا تركها ترك واجبين ، وإذا ترك أحدهما ترك واجباً واحداً ، لكن الظاهر من أكثر الأخبار بل الآيات إشتراط أو عطف والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالعمل ، ويشكل التوفيق بينها وبين ساير الآيات والأخبار الدالة على وجوب الهداية والتعليم ، والنهي عن كتمان العلم ، وعلى أى

(٢) سورة الصف : ٢ .

(١) سورة البقرة : ٤٤ .

من وصف عدلا ثم خالفه إلى غيره .

٤ - محمد بن يحيى ، عن الحسين بن إسحاق ، عن علي بن مهزيار ، عن عبد الله ابن يحيى ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : في قول الله عز وجل " فكبكبوا فيهاهم والغاوون " ^(١) قال : يا أبا بصير ! هم قوم وصفوا عدلا بالسنتهم ثم خالفوه إلى غيره .

حال الظاهر أنها لا تشمل ما إذا كان له مانع من الايمان بالنوافل مثلا ، ويبين للناس فضلها ، وأمثال ذلك وسنعيد الكلام في ذلك في محل آخر إنشاء الله تعالى .

الحديث الرابع : مجهول .

« فكبكبوا » أقول : قبلها في الشعراء « وبرزت الجحيم للغاوين ، وقيل لهم أينما كنتم تعبدون من دون الله هل ينصرونكم أو ينتصرون ، وفسر المفسرون ما كنتم تعبدون بالهتهم « فكبكبوا فيهاهم والغاوون » قالوا : أى الآلهة وعبدتهم والكبكية تكرير الكب لتكرير معناه كأن من ألقى في النار ينكب مرة بعد أخرى حتى يستقر في قعرها ، وقد مر تفسير الآيات في الباب الذى بعد باب أن الاسلام قبل الايمان .

قوله عليه السلام : هم قوم ، أى ضمير «هم» المذكور في الآية راجع إلى قوم ، أو «هم» ضمير راجع إلى مدلول «هم» في الآية ، والمعنى أن المراد بالمعبودين في بطن الآية المطاعون في الباطل كقوله تعالى : « أن لا تعبدوا الشيطان » ^(٢) وهم قوم وصفوا الاسلام ولم يعملوا بمقتضاه كالغاصبين للخلافة حيث ادعوا الاسلام وخالفوا الله ورسوله في نصب الوصي ، وتبعهم جماعة وهم الغاوون أو وصفوا الايمان وادعوا إتصافهم به ، وخالفوا الأئمة الذين ادعوا الايمان بهم وغيروا دين الله وأظهروا البدع فيه ، وتبعهم الغاوون ، ويحتمل أن يكون هم راجعا الى الغاوين ، فهم في الآية راجع إلى عبدة

(١) سورة الشعراء : ٩٤ .

(٢) سورة يس : ٦٠ .

٥ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن أبي عمير ، عن علي بن عطية ، عن خيثمة قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : أبلغ شيعتنا أنه لن ينال ما عند الله إلا بعمل وأبلغ شيعتنا أن أعظم الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلاً ثم يخالفه إلى غيره .

﴿ باب ﴾

﴿ (المرء والخصومة ومعاداة الرجال) ﴾

١ - علي بن إبراهيم ، عن هارون بن مسلم ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إياكم والمرء والخصومة فإنهما يمرضان

الاثوان أو معبودهم أيضاً ، لكنه بعيد عن سياق الآيات السابقة ، وقال علي بن إبراهيم بعد نقل هذه الرواية مرسلًا عن الصادق عليه السلام : وفي خبر آخر قال : هم بنو أمية والغادون بنو فلان أي بنو العباس .

الحديث الخامس : مجهول .

وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء وفتح المثلثة « ما عند الله » أي من المنويات والدرجات والقربات .

باب المرء والخصومة و معاداة الرجال

الحديث الاول : ضعيف .

والمرء بالكسر مصدر باب المفاعلة وقيل : هو الجدل والاعتراض على كلام الغير من غير غرض ديني ، و في مفردات الراغب : الامتراء والمماراة المحاجة فيما فيه مريبة ، وهي التردد في الأمر ، وفي النهاية فيه : لا تماروا في القرآن فان المرء فيه كفر ، المرء الجدل والتمارى والمماراة المجادلة على مذهب الشك والرؤية ، ويقال للمناظرة مماراة ، لأن كل واحد منهما يستخرج

ما عند صاحبه ويمتريه ، كما يمتري الحالب اللبن من الضرع ، قال أبو عبيد : ليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف في التأويل ، و لكنّه على الاختلاف في اللفظ وهو أن يقول الرجل على حرف فيقول الآخر : ليس هو هكذا ، و لكنّه على خلافه و كلاهما منزل مقرؤبهما ، فإذا جحد كل واحد منهما قراءة صاحبه لم يؤمن أن يكون يخرج ذلك إلى الكفر لأنّه نفى حرفاً أنزله الله على نبيّه و قيل : إنّما جاء هذا في الجدال و المرء في الآيات التي فيها ذكر القدر و نحوه من المعاني على مذهب أهل الكلام و أصحاب الأهواء والآراء دون ما تضمنت من الأحكام و أبواب الحلال و الحرام لأنّ ذلك قد جرى بين الصحابة و من بعدهم من العلماء ، و ذلك فيما يكون الغرض منه و الباعث عليه ظهور الحقّ ليتبّع دون الغلبة و التعجيز والله أعلم .

و قال : فيه : ما أوتى الجدل قوم إلا ضلوا ، الجدل مقابلة الحجّة بالحجّة و المجادلة المناظرة و المخاصمة و المراد به في الحديث الجدل على الباطل ، و طلب المغالبة به ، فأما المجادلة لظهور الحقّ فإنّ ذلك محمود ، لقوله تعالى : « و جادلهم بالتي هي أحسن » (١) .

و قال الراغب : الخصم مصدر خصمته أي نازعته خصماً يقال : خصمته و خصمته مخاصمة و خصاماً ، و أصل المخاصمة أن يتعلّق كل واحد بخصم الآخر أي جانبه ، وأن يجذب كل واحد خصم الجوالق من جانب .

و أقول : هذه الالفاظ الثلاثة متقاربة المعنى ، و قد ورد النهي عن الجميع في الآيات و الأخبار و أكثر ما يستعمل المرء و الجدل في المسائل العلمية ، و المخاصمة في الامور الدنيوية ، و قد يخصّ المرء بما إذا كان الغرض إظهار الفضل و الكمال ،

القلوب على الاخوان وينبت عليهما النفاق .

والجدال بما إذا كان الغرض تعجيز الخصم وذلكه ، وقيل : الجدل في المسائل العلمية والمرء أعم ، وقيل : لا يكون المرء إلا إعتراضاً بخلاف الجدال فإنه يكون إبتداءً وإعتراضاً ، والجدل أخص من الخصومة يقال : جدل الرجل من باب علم فهو جدل إذا اشتدت خصومته ، وجادل مجادلة و جدالاً إذا خاصم بما يشغل عن ظهور الحق و وضوح الصواب ، والخصومة لا تعتبر فيها الشدة ولا الشغل وقال الغزالي : يندرج في المرء كل ما يخالف قول صاحبه مثل أن يقول هذا حلو فيقول هذا مر ، أو يقول : من كذا إلى كذا فرسخ ، فيقول ليس بفرسخ أو يقول شيئاً فتقول انت أحمق أو أنت كاذب ، و يندرج في الخصومة كل ما يوجب تأني خاظر الآخر و تردد القول بينهما ، و إذا اجتمعا يمكن تخصيص المرء بالامور الدينية و الخصومة بغيرها أو بالعكس .

« فأنهما يمرضان القلوب على الاخوان » أي يغيرانها بالعداوة و الغيظ ، و إنما عبّر عنها بالمرض لأنّها توجب شغل القلب و توزع البال و كثرة التفكير و هي من أشدّ الملحن و الأمراض ، و أيضاً توجب شغل القلب عن ذكر الله و عن حضور القلب في الصلاة ، و عن التفكير في المعارف الالهية و خلوتها عن الصفات الحسنة و تلوتها بالصفات الذميمة و هي أشدّ الأمراض النفسانية و الأدواء الروحانية ، كما قال تعالى : « في قلوبهم مرض »^(١) .

« و ينبت عليهما النفاق » أي التفاوت بين ظاهر كل واحد منهما و باطنه بالنسبة إلى صاحبه ، و هذا نفاق ، أو النفاق مع الرب تعالى أيضاً إذا كان في المسائل الدينية فأنهما يوجبان حدوث الشكوك و الشبهات في النفس و التصلب في الباطل للغلبة على الخصم بل في الأمور الدنيوية أيضاً بالاصرار على مخالفة الله تعالى ،

و كل ذلك من دواعي النفاق .

فان قيل : هذا ينافي ما ورد في الآيات و الأخبار من الأمر بهداية الخلق و الذب عن الحق و دفع الشبهات عن الدين و قطع حجج المبطلين و قال تعالى : « و جادلهم بالتي هي أحسن »^(١) و قال : « ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن »^(٢) .

قلت : هذه الأخبار محمولة على ما إذا كان الغرض محض إظهار الفضل أو الغلبة على الخصم أو التعصّب و ترويح الباطل ، أو على ما إذا كان مع عدم القدرة على الغلبة و إظهار الحق و كشفه ، فيصير سبباً لمزيد رسوخ الخصم في الباطل ، أو على ما إذا أراد إبطال الباطل بباطل آخر ، أو مع إمكان الهداية باللين و اللطف يتعدى إلى الغلظة و الخشونة المشيرتان للفتن أو بترك التقيّة في زمنها ، و أمّا مع عدم التقيّة و القدرة على تبيين الحق فالسعى في إظهار الحق و إحيائه و إمانة الباطل بأوضح الدلائل و بالتي هي أحسن مع تصحيح النيّة في ذلك من غير رياء و لامراء فهو من أعظم الطاعات ، لكن للنفس و الشيطان في ذلك طرق خفيّة ينبغى التحرز عنها و السعى في الاخلاص فيه أهمّ من ساير العبادات .

و يدلّ على ما ذكرنا ما ذكره الامام أبو محمد العسكري عليه السلام في تفسيره^(٣) قال : ذكر عند الصادق عليه السلام الجدل في الدين و أنّ رسول الله و الائمة المعصومين عليهم السلام قد نهوا عنه ، فقال الصادق عليه السلام : لم ينه عنه مطلقاً لكنّه نهى عن الجدل بغير التي هي أحسن ، أما تسمعون الله يقول : « ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن » و قوله تعالى : « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة و الموعظة الحسنه

(١) كتاب التفسير منسوب الى الامام عليه السلام و في صحة هذا الانتساب ايضاً كلام

ذكره الاستاد الشمراني (ره) في مقدمة تفسير مجمع البيان فراجع .

(١) سورة النحل : ١٢٥ . (٢) سورة العنكبوت : ٤٦ .

و جاد لهم بالتي هي أحسن ، فالجدال بالتي هي أحسن قد قرنه العلماء بالدين و الجدل بغير التي هي أحسن محرّم حرّمه الله تعالى على شيعتنا و كيف يحرم الله الجدل بجملة وهو يقول : « و قالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى،^(١) قال الله تعالى : « تلك أمانيتهم قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين ، فجعل علم الصدق و الإيمان بالبرهان ، و هل يؤتى بالبرهان إلا في الجدل بالتي هي أحسن ، قيل : يا ابن رسول الله فما الجدل بالتي هي أحسن و التي ليست بأحسن ؟ قال : أما الجدل بغير التي هي أحسن أن تجادل مبطلاً فيورد عليك باطلاً فلا تردّه بحجة قد نصبها الله تعالى ، ولكن تجحد قوله أو تجحد حقاً يريد ذلك المبطل أن يعين به باطله فتجحد ذلك الحق مخافة أن يكون له عليك فيه حجة ، لأنك لا تدري كيف المخلص منه ، فذلك حرام على شيعتنا أن يصيروا فتنة على ضعفاء إخوانهم و على المبطلين ، أما المبطلون فيجعلون ضعف الضعيف منكم إذا تعاطى مجادلته و ضعف ما في يده حجة له على باطله ، و أما الضعفاء منكم فتقم قلوبهم لما يرون من ضعف المحق في يد المبطل .

و أما الجدل بالتي هي أحسن فهو أمر الله تعالى به نبيّه أن يجادل به من جحد البعث بعد الموت و إحيائه له فقال الله حاكياً عنه : « و ضرب لنا مثلاً و نسي خلقه قال من يحيى العظام و هي رميم ،^(٢) فقال الله في الرد عليهم : « قل ، يا محمد يحييها الذي أنشأها أول مرة و هو بكل خلق عليم ، الذي جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً فإذا أنتم منه توقدون ، فأراد الله من نبيّه أن يجادل المبطل الذي قال كيف يجوز أن يبعث هذه العظام و هي رميم ؟ فقال الله تعالى : قل يحييها الذي أنشأها أول مرة ، أفيعجز من ابتداء به لامن شيء أن يعيده بعد أن يبلى ، بل ابتداءه

(١) سورة البقرة : ١١١ .

(٢) سورة يس : ٧٨ .

أصعب عندكم من إعادته ثم قال : « الذي جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً ، أي إذا كمن النار الحارة في الشجر الأخضر الرطب يستخرجها فعر فكم أنه على إعادة ما بلى أقدر ، ثم قال : « أو ليس الذي خلق السماوات والأرض بقادر على أن يخلق مثلهم بلى وهو الخلاق العليم ، أي إذا كان خلق السماوات والأرض أعظم وأبعد في أوهامكم وقدركم أن تقدروا عليه من إعادة البالي ، فكيف جوتهم من الله خلق هذا الأَعْجَب عندكم والأصعب لديكم ولم تجوزا ما هو أسهل عندكم من إعادة البالي .

قال الصادق عليه السلام : فهذا الجدال بالتي هي أحسن ، لأن فيها قطع عذر الكافرين وإزالة شبههم وأما الجدال بغير التي هي أحسن بأن تجحد حقاً لا يمكنك أن تفرق بينه وبين باطل من تجادله ، وإتما تدفعه عن باطله بأن تجحد الحق فهذا هو المحرّم لأنك مثله ، جحد هو حقاً وجحدت أنت حقاً آخر ، فقال : قام إليه رجل فقال : يا ابن رسول الله أفجادل رسول الله ﷺ ؟ فقال الصادق عليه السلام : مهما ظننت برسول الله ﷺ من شيء فلا تظن به مخالفة الله أو ليس الله تعالى قال : « و جاد لهم بالتي هي أحسن ، و قال : « قل يحييها الذي أنشأها أول مرة ، لمن ضرب الله مثلاً أفنتظن أن رسول الله ﷺ خالف ما أمره الله به فلم يجادل بما أمره الله ولم يخبر عن الله بما أمره أن يخبر به .

و روى أبو عمرو والكشي باسناده عن عبد الأعلى قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام إن الناس يعيبون عليّ بالكلام وأنا أكلم الناس فقال : أما مثلك من يقع ثم يطير فنعم ، وأما من يقع ثم لا يطير فلا .

و روى أيضاً باسناده عن الطيّار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام بلغني أنك كرهت مناظرة الناس ؟ فقال : أما مثلك فلا يكره ، من إذا طار يحسن أن يقع وإن وقع يحسن أن يطير ، فمن كان هكذا لا نكرهه .

٢ - وبإسناده قال: قال النبي ﷺ: ثلاثٌ من لقي الله عزَّ وجلَّ بهنَّ دخل الجنة من أيِّ باب شاء: مَنْ حسن خلقه، وخشى الله في المغيَّب والمحضر، وترك المرء وإن كان محققاً.

و بإسناده أيضاً عن هشام بن الحكم قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: ما فعل ابن الطيَّار؟ قال: قلت: مات، قال: رحمه الله و لقاءه نضرة و سروراً فقد كان شديد الخصومة عننا أهل البيت.

و بإسناده أيضاً عن أبي جعفر الأحمول عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: ما فعل ابن الطيَّار؟ فقلت: توفيتي، فقال: رحمه الله أدخل الله عليه الرحمة و النضرة فإنه كان يخاصم عننا أهل البيت.

و بإسناده أيضاً عن نضر بن الصباح قال: كان أبو عبد الله عليه السلام يقول لعبد الرحمن ابن الحجَّاج: يا عبد الرحمن كلِّم أهل المدينة فإني أحبُّ أن يرى في رجال الشيعة مثلك.

و بإسناده أيضاً عن محمد بن حكيم قال: ذكر لأبي الحسن عليه السلام أصحاب الكلام، فقال: أما ابن حكيم فدعوه.

فهذه الأخبار كلها مع كون أكثرها من الصحاح تدلُّ على تجويز الجدل و الخصومة في الدِّين على بعض الوجوه و لبعض العلماء، و يؤيد بعض الوجوه التي ذكرناها في الجمع.

الحديث الثاني: كالاول.

« من لقي الله بهنَّ » أي كُنَّ معه إلى الموت أو في المحشر « من أيِّ باب شاء » كأنه مبالغة في إباحة الجنة له، و عدم منعه منها بوجه « في المغيَّب و المحضر » أي يظهر فيه آثار خشية الله بترك المعاصي في حال حضور الناس و غيبتهم، و قيل: أي عدم ذكر الناس بالشرِّ في الحضور و الغيبة و الاول أظهر « و إن كان محققاً »

٣ - وبأسناده قال : من نصب الله غرضاً للخصومات أو شك أن يكثر الانتقال .

قد مرّ أنّه لا ينافي وجوب إظهار الحقّ في الدين ولا ينافي أيضاً جواز المخاصمة لأخذ الحقّ الدنيويّ لكن بدون التعصّب وطلب الغلبة ، و ترك المداراة بل يكفي بأقلّ ما ينفع في المقامين بدون إضرار وإهانة وإلقاء باطل كما عرفت .
الحديث الثالث : كالسابق أيضاً .

« من نصب الله » النصب الإقامة ، والغرض بالتحريك الهدف ، قال في المصباح : الغرض الهدف الذي يرمى إليه ، و الجمع أغراض ، و قولهم : غرضه كذا على التشبيه بذلك ، أي مرماه الذي يقصده ، انتهى .

و هنا كناية عن كثرة المخاصمة في ذات الله سبحانه وصفاته فإنّ العقول قاصرة عن إدراكها ، ولذا نهى عن التفكير فيها كما مرّ في كتاب التوحيد ، و كثرة التفكير و الخصومة فيها يقرب الانسان من كثرة الانتقال من رأى إلى رأى لحيرة العقول فيها و عجزها عن إدراكها ، كما ترى من الحكماء و المتكلمين المتصدّين لذلك ، فأنهم سلكوا مسالك شتى ، و الاكتفاء بما ورد في الكتاب و السنّة و ترك الخوض فيها أحوط و أولى ، و يحتمل أن يكون المراد الانتقال من الحقّ إلى الباطل ، و من الايمان إلى الكفر ، فإنّ الجدل في الله و الخوض في ذاته و كنه صفاته يورثان الشكوك و الشبه ، قال الله تعالى : « و من الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير »^(١) و قال جلّ شأنه « و إذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتّى يخوضوا في حديث غيره إنك إذا مثلهم »^(٢) إلى غير ذلك من الآيات في ذلك .

و أو شك من أفعال المقاربة بمعنى القرب و الدنو ، و منهم من ذهب هنا إلى ما يترتب على مطلق الخصومة مع الخلق و قال : الانتقال التحوّل من حال إلى

(١) سورة : الحج : ٨

(٢) سورة الانعام : ٦٨

٤ - علي بن إبراهيم ، عن صالح بن السندي ، عن جعفر بن بشير ، عن عمار بن مروان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : لا تُمارين حليماً ولا سفيهاً ، فإن الحليم يقليك والسفيه يؤذيك .

٥ - علي ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحسن بن عطية ، عن عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ما كاد جبرئيل عليه السلام يأتيني

جال ، كالتحول من الخير إلى الشرّ و من حسن الأفعال إلى قبح الأعمال المقتضية لفساد النظام ، و زوال اللفة و الائتيم ، و قيل : المراد كثرة الحلف بالله في الدعاوى و الخصومات فانه أوشك أن ينتقل ممّا حلف عليه إلى ضده ، خوفاً من العقاب فيفتضح بذلك ولا يخفى ما فيهما .

الحديث الرابع : مجهول .

والحليم يحتمل المعنيين المتقدمين أي العاقل ، والمتثبت المتأني في الامور والسفيه يحتمل مقابليهما ، والمعنيان متلازمان غالباً وكذا مقابلاهما ، والحاصل أن العاقل الحازم المتأني في الامور لا يتصدى للمعارضة ، ويصير ذلك سبباً لأن يبطن في قلبه العداوة ، والأصح المتهتك يعارض ويؤذى ، في القاموس قلاه كرماء ورضية قلى وقلاه ومقلية ، أفضه وكرهه غاية الكراهة فتركه ، أو قلاه في الهجر وقلبه في البغض .

الحديث الخامس : حسن كالصحيح .

« ما كاد » في القاموس كاد يفعل كذا : قارب وهم ، وفي بعض النسخ ما كان وفي الاوّل المبالغة أكثر أي لم يقرب إتيانه إلا قال ، والشحناء بالفتح البغضاء والعداوة ، والاضافة إلى المفعول أي العداوة مع الرجال ، ويحتمل الفاعل أيضاً أي العداوة الشائعة بين الرجال والأول أظهر ، وعداوتهم تأكيداً ، أو المراد بالأوّل فعل ما يوجب العداوة أو إظهارها قال في المصباح : الشحناء العداوة والبغضاء ، وشحنته عليه شحناً من

إلا قال : يا محمد إن تق شحنا الرجال وعداوتهم .

٦ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن الحسن بن الحسين الكندي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال جبرئيل عليه السلام للنبي ﷺ : إياك وملاحاة الرجال .

٧ - عنه ، عن عثمان بن عيسى ، عن عبد الرحمن بن سيابة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إياكم والمشاركة فاتها تورث المعرفة وتظهر العورة .

٨ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن عنبسة

باب تعب حقدت وأظهرت العداوة ومن باب نفع لغة .

الحديث السادس : صحيح .

وقال في النهاية : فيه نهيت عن ملاحاة الرجال أي مقاولتهم ومخاصمتهم ، يقال : لحيت الرجل ألحاه إذا ملته وعدلته ، ولاحيته ملاحاة ولحاه إذا نازعته .
الحديث السابع : مجهول .

وفي النهاية : فيه : لا تشار أخاك هو تفاعل من الشر أي لا تفعل به شراً يحوجه إلى أن يفعل بك مثله ، ويرى بالتخفيف وفي الصحاح المشاركة المخاصمة .
« فاتها تورث المعرفة » قال في القاموس : المعرفة الأثم والأذى والغرم والدية والخيانة « تظهر العورة » أي العيوب المستورة ، وقال الجوهري : العورة سوءة الانسان وكل ما يستحي منه ، وفي بعض النسخ المعورة إسم فاعل من أعور الشيء إذا صار ذا عوار أو ذا عورة وهي العيب والقبیح وكل شيء يستره الانسان أنفة أو حياء فهو عورة ، والمراد بها هنا القبيح من الأخلاق والأفعال ، وعلى النسختين المراد ظهور قبايحه وعيوبه أما نفسه فانه عند المشاجرة والغضب لا يملكها فيبدو منه ما كان يخفيه أو من خصمه فان الخصومة سبب لظهار الخصم قبح خصمه لينتقص منه ويضع قدره بين الناس .

الحديث الثامن : صحيح .

العابد عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إيتاكم والخصومة ، فإيتها تشغل القلب وتورث النفاق وتكسب الضغائن .

٩ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحسن بن عطية ، عن عمر بن يزيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ما كاد جبرئيل عليه السلام يأتيني إلا قال : يا محمد اتق شحنا الرجال وعداوتهم .

١٠ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن مهران عن عبدالله ابن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : ما أتاني جبرئيل عليه السلام قط إلا وعظني فأخر قوله لي : إيتاك ومشاركة الناس فإيتها تكشف العورة وتذهب بالقر .

« فإيتها تشغل القلب » ، عن ذكر الله و بالتفكير في الشبه والشكوك والحيل لدفع الخصم ، وبالغمم والهجم أيضاً ، والضاغين جمع الضغينة وهي الحقد ، وتضاغونا انطوا على الاحقاد .

الحديث التاسع : حسن كالصحيح وقد مر بعينه سنداً ومتناً وكأنه من النساج .

الحديث العاشر : مجهول .

وروى الشيخ في مجالسه عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ إيتاكم ومشاركة الناس فإيتها تظهر العرة وتدفن الغرة ، الاولى بالعين المهملة والثانية بالمعجمة وكلاهما مضمومتان ، وروت العامة أيضاً من طرقهم هكذا ، قال في النهاية فيه إيتاكم ومشاركة الناس فإيتها تدفن الغرة وتظهر العرة ، الغرة ههنا الحسن والعمل الصالح شبهه بقرّة الفرس وكل شيء ترفع قيمته فهو قرّة ، والقرّة هي القدر وعذرة الناس فاستعير للمساوى والمثالب .

١١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ؛ ومحمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، جميعاً عن ابن أبي عمير ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن الوليد بن صبيح قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال رسول الله ﷺ : ما عهد إليّ جبرئيل عليه السلام في شيء ما عهد إليّ في معاداة الرجال .

١٢ - عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن بعض أصحابه ، رفعه ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من زرع العداوة حصد ما بذر .

﴿ باب الغضب ﴾

١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الخل العسل .

الحديث الحادي عشر : حسن أو موثق .

وكلمة «ما» في الأولى نافية وفي الثانية مصدرية والمصدر مفعول مطلق للنوع ، والمراد هنا المداراة مع المنافقين من أصحابه كما فعل ﷺ أو مع الكفار أيضاً قبل الأمر بالجهاد ، أو الفرض بيان ذلك للناس .

الحديث الثاني عشر : مرفوع .

« حصد ما بذر » في الصحاح بذرت البذر زرعه أي العداوة مع الناس كالبذر يحصد منه مثله وهو عداوة الناس له .

باب الغضب

الحديث الأول : ضعيف على المشهور .

« كما يفسد الخل العسل » أي إذا أدخل الخل العسل ذهبت حلاوته وخاصيته وصار المجموع شيئاً آخر ، فكذا الإيمان إذا دخله الغضب فسد ولم يبق على صرافته

وتفسيرت آثاره ، فلا يسمى إيماناً حقيقة ، أو المعنى أنه إذا كان طعم العسل في الذائقة فشرب الخلد ذهب تلك الحلاوة بالكلية فلا يجد طعم العسل ، فكذا الغضب إذا ورد على صاحب الايمان لم يجد حلاوته وذهبت فوائده ، قال بعض المحققين: الغضب شعلة نار اقتبست من نار الله الموقدة إلا أنها لا تطلع إلا على الأفتدة وأنها لمستكنة في طي الفؤاد استكنان الجمر تحت الرماد ، ويستخرجها الكبر الدفين من قلب كل جبار عنيد ، كما يستخرج الحجر النار من الحديد ، وقد انكشف للمناظرين بنور اليقين أن الانسان ينزع منه عرق إلى الشيطان اللعين فمن أسعرتة ناز الغضب فقد قويت فيه قرابة الشيطان ، حيث قال : « خلقتني من نار وخلقته من طين » فمن شأن الطين السكون والوقار ، ومن شأن النار التلظى والاستعار ، والحركة والاضطراب والاصطهار ، ومنه قوله تعالى : « يصهر به ما في بطونهم والجلود »^(١) ومن نتائج الغضب الحقد والحسد ، و بهما هلك من هلك وفسد من فسد .

ثم قال : إعلم أن الله تعالى لما خلق الانسان معرضاً للفساد والموتان بأسباب خارجة منه أنعم عليه بما يحميه الفساد ويدفع عنه الهلاك إلى أجل معلوم سماه في كتابه ، أما السبب الداخل فأنه ركب من الرطوبة والحرارة ، وجعل بين الحرارة والرطوبة عداوة ومضادة ، فلا تزال الحرارة تحلل الرطوبة وتجففها وتبخرها حتى يتفشى أجزائها بخاراً يتصاعد منها ، فلو لم يتصل بالرطوبة مدد من الغذاء بجبر ما انحلت وتبخرت من أجزائها لفسد الحيوان ، فخلق الله الغذاء الموافق لبدن الحيوان وخلق في الحيوان شهوة تبعثه على تناول الغذاء كالموكل به في جبر ما انكسر وسد ما انثلم ليكون حافظاً له من الهلاك بهذا الأسباب ، وأما الأسباب الخارجة التي يتعرض لها الانسان فكالسيف والسنان وسائر المهلكات التي يقصد بها ، فاقتقر إلى

قوة وحمة تثور من باطنه ، فيدفع المهلكات عنه فخلق الله الغضب من النار ، وغرزه في الانسان وعجنه بطينته ، فمهما قصد في غرض من أغراضه ومقصد من مقاصده اشتعلت نار الغضب وثارت ثوراً يغلى به دم القلب ، وينتشر في العروق ، ويرتفع إلى أعالي البدن كما يرتفع النار ، وكما يرتفع الماء الذي يغلى في القدر ، ولذلك ينصب إلى الوجه فيحمر الوجه والعين ، والبشرة بصفائها تحكى لون ما ورائها من حمرة الدم كما تحكى الزجاجة لون ما فيها ، وإنما ينسب الدم إذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه ، فان صدر الغضب على من هو فوقه وكان معه بأس من الانتقام تولد منه إنقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب ، وصار حزناً ، ولذلك يصفر اللون وإن كان الغضب على نظير يشك فيه تولد منه تردد بين إنقباض وإنسباط فيحمر ويصفر ويضطرب .

وبالجملة فقوة الغضب محلها القلب ومعناها غليان دم القلب لطلب الانتقام ، وإنما يتوجه هذه القوة عند ثورانها إلى دفع المؤذيات قبل وقوعها ، وإلى التشفى والانتقام بعد وقوعها ، والانتقام قوت هذه القوة وشهوتها ، وفيه لذتها ولا تسكن إلا به .

ثم الناس في هذه القوة على درجات ثلاث في أول الفطرة وبحسب ما يطرد عليها من الأمور الخارجة من التفریط والافراط والاعتدال ، أما التفریط فيفقد هذه القوة أضعفها بأن لا يستعملها فيما هو محمود عقلاً وشرعاً ، مثل دفع الضرر عن نفسه على وجه سائغ ، والجهد مع الأعداء والبطش عليهم وإقامة الحدود على الوجه المعتبر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فتحصل فيه ملكة الجبن بل ينتهي إلى عدم الغيرة على حرمه وأشباه ذلك .

وهذا مذموم معدود من الرذائل النفسانية وقد وصف الله تعالى الصحابة

٢ - أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن أبيه ، عن ميسر قال : ذكر الغضب عند أبي جعفر عليه السلام فقال : إن الرجل ليغضب فما يرضى أبداً حتى يدخل النار ، فأيتما رجل غضب على قوم وهو قائم

بالشدة والحمية فقال : « أشداء على الكفار » ^(١) وقال تعالى : « يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم » ^(٢) وإتيا الغلظة والشدة من آثار قوة الحمية وهو الغضب وأما الافراط فهو الاقدام على ما ليس بجميل واستعمالها فيما هو مذموم عقلاً وشرعاً مثل الضرب والبطش والشتم والنهب والقتل والقذف وأمثال ذلك فيما لا يجوزُه العقل والشرع .

وأما الاعتدال فهو غضب ينتظر إشارة العقل والدين فينبعث حيث تجب الحمية وينطفى حيث يحسن الحلم ، وحفظه على حد الاعتدال هو الاستقامة التي كلف الله تعالى بها عباده ، وهو الوسط الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال : خير الامور أوساطها ، فمن مال غضبه إلى الفتور حتى أحس نفسه ضعف الغيرة وخسة النفس وإحتمال الذل والضم في غير محله فينبغي أن يعالج نفسه حتى يقوى غضبه ، ومن مال غضبه إلى الافراط حتى جره إلى التهور واقتحام الفواحش فينبغي أن يعالج نفسه ليسكن من ثورة الغضب ويقف على الوسط الحق بين الطرفين ، فهو الصراط المستقيم وهو أدق من الشعر وأحد من السيف ، فينبغي أن يسعى في ذلك بحسب جهده ويتوسل إلى الله تعالى في أن يوفقه لذلك .

الحديث الثاني : حسن .

« فيما يرضى أبداً » فيه تنبيه على أنه ينبغي أن لا يغضب وإن غضب لا يستمر عليه بل يعالجه قريباً بالسعي في الرضا عنه إذ لو استمر عليه إشد غضبه آناً فآناً وشيئاً فشيئاً إلى أن يصدر عنه ما يوجب دخوله النار كالقتل والجرح وأمثالهما ، أو

(١) سورة الفتح : ٢٩ .

(٢) سورة التوبة . ٧٣ .

فليجلس من فوره ذلك ، فإنه سيذهب عنه رجز الشيطان ، وأيما رجل غضب على
ذي رحم فليدن منه فليمسه ، فإن الرّحم إذا مسّت سكنت .

يصير الغضب له عادة وخلقاً فلا يمكنه تركه حتى يدخل بسببه النار .
واعلم أن علاج الغضب أمران : علمي وفعلّي أما العلمي فبأن يتفكّر في الآيات
والروايات التي وردت في ذم الغضب ومدح كظم الغيظ والعفو والحلم ويتفكّر في توقّعه
عفو الله عن ذنبه وكف غضبه عنه ، وأما الفعلّي فذكر عليه السلام هنا أمران : الأول
قوله « فأيتما رجل ، ما زائدة « من فوره » كأن من بمعنى في ، وقال الراغب : الفور
شدّة الغليان ، ويقال ذلك في النار نفسها إذا حاجت وفي القدر وفي الغضب ويقال فعلت
كذا من فوري أي في غليان الحال وقبل سكون الأمر .

وقال البيضاوي في قوله تعالى : « ويأتوكم من فورهم هذا » ^(١) أي من
ساعتهم هذه ، وهو في الأصل مصدر فارت القدر إذا غلت فاستعير للمسرعة ثم أطلق
للمحال التي لا ريث فيها ولا تراخي ، والمعنى أن يأتوكم في الحال ، وقال في المصباح :
فارالماء يفور فوراً نبع وجرى ، وفارت القدر فوراً وفوراناً ، وقولهم الشفعة على
الفور من هذا ، أي على الوقت الحاضر الذي لا تأخير فيه ثم استعمل في الحالة
التي لا بطؤ فيها يقال : جاء فلان في حاجته ثم رجع من فوره أي حر كته التي وصل
فيها ولم يسكن بعدها ، وحقيقته أن يصل ما بعد المجيء بما قبله من غير لبث ، انتهى .
وضمير فوره للرجل ، وقيل : للغضب والأوّل أنسب بالآية ، و « ذلك » صفة
فوره « فإنه سيذهب ، كيمنع و الرجز فاعله ، أو على بناء الأفعال والضمير المستتر
فاعله و راجع إلى مصدر فليجلس و الرجز مفعوله ، وفي النهاية الرجز بكسر الراء
العذاب والائم و الذنب ، و رجز الشيطان وساوسه ، انتهى .

و ذهب ذلك بالجلوس مجرّب كما أن من جلس عند حملة الكلب وجدّه
ساكناً لا يحوم حوله ، وفيه سر لا يعلمه إلا الله و الراسخون في العلم ، وربما

يقال: السرف فيه هو الاشعار بأنه من التراب وعبد ذليل لا يليق به الغضب، أو التوسل بسكون الأرض و ثبوتها، و أقول: كأنه لقلّة دواعيه إلى المشى للقتل و الضرب و أشباههما، أو للانتقال من حال إلى حال أخرى، و الاشتغال بأمر آخر فانهما ممّا يذهل عن الغضب في الجملة، ولذا ألحق بعض العلماء الاضطجاع والقيام إذا كان جالساً و الوضوء بالماء البارد و شربه، بالجلوس في ذهاب الرجز.

و أقول: يؤيده ما رواه الصدوق في مجالسه عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام عن أبيه عليه السلام أنه ذكر عنده الغضب فقال: إن الرجل ليغضب حتى ما يرضى أبداً و يدخل بذلك النار، و أيّما رجل غضب وهو قائم فليجلس فانه سيذهب عنه رجز الشيطان و إن كان جالساً فليقم و أيّما رجل غضب على ذى رحمه فليقم إليه و ليدين منه و ليمسه فان الرحم إذا مستت الرحم سكنت، و ما رواه العامة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا غضب و هو قائم جلس و إذا غضب و هو جالس اضطجع فيذهب غيظه.

و قال بعضهم: علاج الغضب أن تقول بلسانك أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، هكذا أمر رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقال عند الغيظ، و كان صلى الله عليه وآله إذا غضبت عايشة أخذ بأنفها و قال: يا عويش قولي: اللهم رب النبي محمد اغفر لى ذنبي و اذهب غيظ قلبى و أجرنى من مضلات الفتن، و يستحب أن تقول ذلك، و إن لم يزل بذلك فاجلس إن كنت قائماً و اضطجع إن كنت جالساً، و اقرب من الأرض التى منها خلقت لتعرف بذلك ذل نفسك، و اطلب بالجلوس و الاضطجاع السكون فان سبب الغضب الحرارة و سبب الحرارة الحركة، إذ قال صلى الله عليه وآله أن الغضب جرة تنوقد ألم تر إلى انتفاخ أوداجه و حمرة عينيه، فان وجد أحدكم من ذلك شيئاً فان كان قائماً فليجلس

و إن كان جالساً فليتم ، فان لم يزل ذلك فليتوضأ بالماء البارد و ليغتسل ، فان النار لا يطفئها إلا الماء ، وقد قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا غضب أحدكم فليتوضأ و ليغتسل فان الغضب من النار ، و في رواية ان الغضب من الشيطان و ان الشيطان خلق من النار ، و إنما يطفىء النار الماء ، فاذا غضب أحدكم فليتوضأ ، وقال ابن عباس قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إذا غضبت فاسكت ، وقال أبو سعيد الخدري : قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إن الغضب جمرة في قلب ابن آدم الأترون إلى حمرة عينيه و انتفاخ أوداجه ، فمن وجد من ذلك شيئاً فليصق خده بالأرض ، و كأن هذا إشارة إلى السجود و هو تمكين أعز الأعضاء من أذل المواضع و هو التراب ليستشعر به النفس الذل و تزايل به العزة و الزهو الذي هو سبب الغضب .

و أما العلاج الثاني فهو خاص بذى الرحم حيث قال : و أيما رجل غضب على ذى رحم فليدن منه أى الفاضب من ذى رحمه « إذا مست » على بناء المجهول أى بمثلها و يحتمل المعلوم أى مثلها ، و ما في رواية المجالس المتقدم ذكره أظهر و يظهر منها أنه سقط من رواية الكتاب بعض الفقرات متناً و سنداً فتفطن ، اذ هي عين هذه الرواية و الظاهر أن سكنت على بناء المعلوم المجرد ، و يحتمل المجهول من بناء التفعيل .

و قيل : ضمير فليدن راجع إلى ذى الرحم و ضمير منه إلى الرجل و هو بعيد هنا و إن كان له شواهد من بعض الأخبار ، منها ما رواه الصدوق (ره) في كتاب عيون أخبار الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ باسناده عن موسى بن جعفر عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قال : لما دخلت على الرشيد سلمت عليه فرد علي السلام ثم قال : يا موسى بن جعفر خليفتين يجبى إليهما الخراج ؟ قلت : يا أمير المؤمنين أعيدك بالله أن تبوء بائمي و ائمك و تقبل الباطل من أعدائنا علينا فقد علمت أنه قد كذب علينا منذ قبض رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

٣ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن داود بن فرقد قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : الغضب مفتاح كل شر .

٤ - عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن النضر بن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعت أبي عليه السلام يقول : أتى رسول الله ﷺ : رجل بدوي فقال : إني أسكن البادية فعلمني جوامع الكلام

بما علم ذلك عندك ، فان رأيت بقرابتك من رسول الله أن تأذن لي أحدتك بحديث أخبرني به أبي عن آبائه عن جدتي رسول الله ﷺ أنه قال : ان الرحم إذا مست الرحم تحركت و اضطربت ، فناولني يدك جعلني الله فداك^(١) فقال : ادن فدنوت منه فأخذ بيدي ثم جذبني إلى نفسه و عانقني طويلاً ثم تركني ، و قال : اجلس يا موسى فليس عليك بأس فنظرت إليه فاذا أنه قد دعت عيناه فرجعت إلى نفسي فقال : صدقت و صدق جدك ، لقد تحركت دمي و اضطربت عروقي حتى غلبت علي الرقة و فاضت عيناى ، إلى آخر الخبر .

و أقول : هذا لا يعين حمل خبر المتن على دنو الغاضب فانه يدنو كل من يريد تسكين الغضب ، فانه إذا أراد الغاضب تسكين غضبه يدنو من المغضوب و إذا أراد المغضوب تسكين غضب الغاضب يدنو منه .

الحديث الثالث : صحيح .

« مفتاح كل شر » إذ يتوكد منه العقد و الحسد و الشماتة و التحقير ، و الأقوال الفاحشة و هتك الأستار و السخرية و الطرد و الضرب و القتل و النهب ، و منع الحقوق ، إلى غير ذلك مما لا يحصى .

الحديث الرابع : مجهول .

و قال في النهاية : فيه « أوتيت جوامع الكلم » يعنى القرآن جمع الله بلطفه

(١) هذا اما من اضافات الراوى و اما دليل على ضعف الرواية و عدم صدوره من المعصوم عليه السلام ، و الرواية مرفوعة ، راجع المصدر .

فقال : آمرك أن لا تغضب ، فأعاد عليه الأعرابي المسألة ثلاث مرّات حتى رجع الرجل إلى نفسه ، فقال : لا أسأل عن شيء بعد هذا ، ما أمرني رسول الله ﷺ إلا بالخير . قال : وكان أبي يقول : أيّ أشدّ من الغضب ، إن الرجل ليغضب فيقتل النفس التي حرّم الله ويقذف المحصنة .

٥ - عنه ، عن ابن فضال ، عن إبراهيم بن محمد الأشعري ، عن عبد الأعلى قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : علمني عظة أتعظ بها ، فقال : إن رسول الله ﷺ أتاه رجل فقال له : يا رسول الله علمني عظة أتعظ بها ، فقال له : انطلق ولا تغضب ، ثم أعاد إليه فقال له : انطلق ولا تغضب - ثلاث مرّات - .

في الألفاظ اليسيرة منه معاني كثيرة واحدها جامعة أي كلمة جامعة ومنه الحديث في صفته : أنه كان يتكلم بجوامع الكلم أي أنه كان كثير المعاني قليل الالفاظ فأعاد عليه الأعرابي المسئلة ثلاث مرّات ، كأن أصل السؤال كان ثلاث مرّات فالإعادة مرّتان أطلقت على الثلاث تغليباً ، والمعنى أنه ﷺ في كل ذلك يجيبه بمثل الجواب الأول « حتى رجع الرجل » أي تفكّر في أن تكرر السؤال بعد اكتفائه ﷺ بجواب واحد غير مستحسن ، فأمسك و علم أنه ﷺ لم يجيبه بما أجابه إلا لعلمه بفوائد هذه النصيحة و أنها تكفيه أو تفكّر في مفسد الغضب فعلم أن تخصيصه ﷺ الغضب بالذكر لتلك الأمور « فيقتل النفس » أي إحدى ثمرات الغضب قتل النفس مثلاً و هو يوجب الفصام في الدنيا و العذاب الشديد في الآخرة ، والأخرى قذف المحصنة وهي العفيفة و هو يوجب الحد في الدنيا و العقاب العظيم في الآخرة .

الحديث الخامس : مجهول كالحسن .

وقال في المصباح : وعظه يعظه و عظاً و عظة أمره بالطاعة و وصّاه بها « فاتعظ » أي اتّمر و كف نفسه ، و قال بعض المتقدمين : الوعظ تذكير مشتمل على زجر و تخويف و حمل على طاعة الله بلفظ يرق له القلب و الاسم الموعظة .

٦ - عنه ، عن إسماعيل بن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عمن سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول : من كف غضبه ستر الله عورته .

٧ - عنه ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن حبيب السجستاني ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : مكتوب في التوراة فيما ناجى الله عز وجل به موسى عليه السلام : يا موسى أمسك غضبك عمن ملكتك عليه أ كف عنك غضبي .

الحديث السادس : مرسل .

« ستر الله عورته » أي عيوبه و ذنوبه في الدنيا فلا يفضحه بها ، أو في الآخرة فيكون كفارة عنها أو الأعم منهما ، وقيل : لأنه إذا لم يغضب لا يقول فيه الناس ما يفضحه ، و اختلفوا في أن من كان شديد الغضب و كف غضبه و من لا يغضب أصلاً لكونه حليماً بحسب الخلق ، أيهما أفضل ، فقيل : الأول لأن الأجر على قدر المشقة وفيه جهاد النفس و هو أفضل من جهاد العدو ، و غضب النبي صلى الله عليه وآله مشهور إلا أن غضبه لم يكن من مس الشيطان و رجزه ، و إنما كان من بواعث الدين ، و قيل : الثاني لأن الأخلاق الحسنة من الفضائل النفسانية و صاحب الخلق الحسن بمنزلة الصائم القائم .

الحديث السابع : مجهول أو حسن .

لأن الكشفي روى في حبيب أنه كان شارباً ثم دخل في هذا المذهب ، قال : و كان من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام منقطعاً إليهما و كفى بهذا مدحاً ، و يقال : ناجيته أي ساررته « عمن ملكتك عليه » أي من العبيد و الاماء أو الرعية أو الأعم و هو أولى ، و غضب الخلق ثوران النفس و حررتها بسبب تصور المؤذي و الضار إلى الانتقام و المدافعة ، و غضب الخالق عقابه التابع لعلمه بمخالفة أوامره و نواهيه و غيرها ، و فيه إشارة إلى نوع من معالجة الغضب و هو أن يذكر الإنسان عند غضبه على الغير غضبه تعالى عليه ، فإن ذلك يبعثه على الرضا و العفو طلباً لرضاه سبحانه و عفو نفسه .

٨ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن يحيى ابن عمرو ، عن عبد الله بن سنان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أوحى الله عزّ وجلّ إلى بعض أنبيائه : يا ابن آدم اذكرني في غضبك أذكرني في غضبي لا أمحك فيمن أمحك وارض بي منتصراً فإن انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك .

٩ - أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله ، وزاد فيه وإذا ظلمت بمظلمة

الحديث الثامن : مجهول .

و المراد بذكره له تعالى ذكر قدرته سبحانه عليه و عقابه ، و بذكر الله له ذكر عفوّه عن أخيه فيعفو عن زلاته و معاصيه جزاءً بما صنع ، و قوله : لا أمحك ، بالجزم بدل من أذكرك ، و المحق هنا إبطال عمله و تعذيبه و محو ذكره أو إحراقه ، في القاموس : محقه كمنعه أبطله و محاه كمحقه فتمحق و امتحق و أمحق كافتعل ، والله الشيء ذهب بير كته ، و الحر الشيء : أحرقه ، و في النهاية : المحق النقص و المنحو و الإبطال ، و الانتصار الانتقام ، و لما كان الغرض من إمضاء الغضب غالباً هو الانتقام من الظالم ، رغّب سبحانه في تركه بأنسى منتقم من الظالم لك و إنتقامي خير من إنتقامك ، و الخيرية من وجوه شتى ، الأوّل : أن انتقامه على قدر قدرته و انتقامه سبحانه أشدّ و أبقي ، الثاني : أن انتقامه يفوت نوابه و انتقامه تعالى لا يفوته ، الثالث : أن انتقامه يمكن أن يتعدى إلى ما لا يستحقه فيعاقب عليه ، الرابع : أن انتقامه يؤدي غالباً إلى المفاسد الكلية و الجزئية بانتهاض الخصم للمعاداة بخلاف انتقامه تعالى .

الحديث التاسع : موثق كالصحيح .

و في هذا الخبر وقع قوله و إذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصاري لك مكان قوله في الخبر السابق و ارض بي منتصراً ، و مفادهما واحد ، و لما كان هذا في اللفظ أطول أطلق عليه لفظ الزيادة . و إنما ذكر ما بعدها مع كونه مشتركاً بينهما للعلم بموضع الزيادة ، و في المصباح الظلم إسم من ظلمه ظلماً من باب ضرب ،

فارض بانتصاري لك فإن انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك .

١٠ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن إسحاق ابن عمار قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن في التوراة مكتوباً : يا ابن آدم أذكرني حين تغضب أذكرك عند غضبي ، فلا أمحقك فيمن أمحق وإن اظلمت بمظلمة فارض بانتصاري لك ، فإن انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك .

١١ - الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، وعلي بن محمد ، عن صالح بن أبي حماد جميعاً ، عن الوشاء ، عن أحمد بن عائد ، عن أبي خديجة ، عن معلى بن خنيس ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رجل للنبي صلى الله عليه وآله : يا رسول الله علمني ، قال : اذهب ولا تغضب ، فقال الرجل : قد اكتفيت بذلك ، فمضى إلى أهله فإنا بين قومه حرب قد قاموا صفوفاً ولبسوا السلاح ، فلمّا رأى ذلك لبس سلاحه ، ثم قام معهم ثم ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وآله : « لا تغضب » فرمى السلاح ، ثم جاء يمشى إلى القوم الذين هم عدو قومه ، فقال : يا هؤلاء ما كانت لكم من جراحة أو قتل أو ضرب ليس فيه أثر فعليّ في مالي أنا أو فيكموه فقال القوم : فما كان فهو لكم ، نحن أولى بذلك منكم قال : فاصطلح القوم وذهب الغضب .

و مظلمة بفتح الميم و كسر اللام و يجعل المظلمة اسماً لما يطلبه عند انظالم كالظلمة بالضم .

الحديث العاشر : موثق وقد مر .

الحديث الحادي عشر : ضعيف على المشهور .

« ليس فيه أثر » أي علامة جراحة لتصحّ مقابلته للجراحة ، و الأثر بالتحريك بقية الشيء و علامته ، و بالضم و بضمّتين أثر الجراحة يبقى بعد البرء « فعليّ في مالي » أي لا أبسطه على القبيلة ليكون فيه مضايقة أو تأخير ، و « أنا » إمّا تأكيد للضمير المجرور لأنهم جاوزوا تأكيده بالمرفوع المنفصل ، أو مبتدأ و خبره

١٢ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ؛ وعلى بن إبراهيم ، عن أبيه ، جميعاً عن ابن محبوب ، عن ابن رئاب ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن هذا الغضب جرة من الشيطان توقد في قلب ابن آدم وإن أحدكم إذا غضب احمرّت عيناه وانتفخت أوداجه ودخل الشيطان فيه ، فأذاخف أحدكم ذلك من نفسه فليلزم الأرض ، فإن رجز الشيطان ليذهب عنه عند ذلك .

١٣ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أصحابه ، رفعه قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : الغضب ممحقة لقلب الحكيم ؛ وقال : من لم يملك غضبه لم يملك عقله .

« أوفيكموه » على بناء الافعال أو التفعيل ، والضمير راجع إلى الموصول أي على دية ما ذكر ، والابقاء والتوفية إعطاء الحق تاماً .
الحديث الثاني عشر : حسن كالصحيح .

و الجمرّة القطعة الملتهبة من النار شبه بها الغضب في الاحراق و الاهلاك ، و نسبها إلى الشيطان لأنّ بنفخ نزعاته و وساوسه تحدث و تشتدّ و توقد في قلب ابن آدم و تلتهب إلتهاباً عظيماً و يغلى بهادم القلب غلياناً شديداً كغلي الحميم فيحدث منه دخان بتحليل الرطوبات و ينتشر في العروق و يرتفع إلى أعالي البدن ، و الدماغ و الوجه كما يرتفع الماء و الدخان في القدر ، فلذلك تحمرّ العين و الوجه و البشرة و تنتفخ الأوداج و العروق و حينئذ يتسلط عليه الشيطان كمال التسلط و يدخل فيه و يحمله على ما يريد ، فيصدر منه أفعال شبيهة بأفعال المجانين و لزوم الأرض يشمل الجلوس و الاضطجاع و السجود كما عرفت .
الحديث الثالث عشر : مرفوع .

و المحققة مفعلة من المحق وهو النقص و المحو و الابطال ، أي مظنة له وإنّما خصّ قلب الحكيم بالذكر لأنّ المحق الذي هو إزالة النور إنّما يتعلّق بقلب له نور و قلب غير الحكيم يعلم بالأولوية و إذا عرفت أنّ الغضب يمحق قلب الحكيم

يعنى عقله ظهر لك حقيقة قوله : من لم يملك غضبه لم يملك عقله .
قال بعض المحققين : مهما اشتدت نار الغضب و قوى إضطرابها أعمى صاحبه
و أصمته عن كل موعظة ، فاذا وعظ لم يسمع بل تزيده الموعظة غيظاً ، و إن أراد
أن يستضيء بنور عقله و راجع نفسه لم يقدر على ذلك ، إذ ينطفئ نور العقل و يتمحى
في الحال بدخان الغضب ، فان معدن الفكر الدماغ و يتصاعد عند شدة الغضب من
غليان دم القلب دخان إلى الدماغ مظلّم مستولى على معادن الفكر ، و ربما يتعدى
إلى معادن الحس فيظلم عينه حتى لا يرى بعينه و يسود عليه الدنيا بأسرها و يكون
دماغه على مثال كهف أضمرت فيه نار ، فاسودّ جوّه و حتمى مستقرّه و امتلاء
بالدخان جوانبه ، و كان فيه سراج ضعيف فانطفئ و انمحى نوره فلا يثبت فيه قدم
ولا يسمع فيه كلام ، ولا ترى فيه صورة ، ولا يقدر على إطفائه لامن داخل و لامن
خارج ، بل ينبغى أن يصبر إلى أن يحترق جميع ما يقبل الاحتراق ، فكذلك يفعل
الغضب بالقلب و الدماغ ، و ربما يقوى نار الغضب فتفنى الرطوبة التى بها حياة
القلب فيموت صاحبه غيظاً كما يقوى النار في الكهف فيتشقق و تنهد أعاليه على
أسافله ، و ذلك لا بطل النار ما في جوانبه من القوة الممسكة الجامعة لأجزائه ،
فهكذا حال القلب مع الغضب .

و من آثار هذا الغضب في الظاهر تغيّر اللون و شدة الرعدة في الأطراف ،
و خروج الأفعال عن الترتيب و النظام ، و اضطراب الحركة و الكلام ، حتى يظهر
الزبد على الأشداق و تحمر الأهداق و تنقلب المناخر و تستحيل الخلقه ، و لورأى
الغضبان في حال غضبه قبح صورته لسكن غضبه حياءً من قبح صورته ، و استمالة
خلقته ، و قبح باطنه أعظم من قبح ظاهره فان الظاهر عنوان الباطن ، و إنما قبحت
صورة الباطن أو لا تمّ انتشار قبحها إلى الظاهر ثانياً فهذا أثره في الجسد ، و أما

١٤ - الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الحسن بن علي ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من كَفَّ نفسه

أثره في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش و قبيح الكلام الذي يستحي منه ذروا العقول ، و يستحي منه قائله عند فتور الغضب و ذلك مع تخبُّط النظم و اضطراب اللفظ ، و أما أثره على الاعضاء فالضرب و التهجم و التمزيق و القتل و الجرح عند التمكّن من غير مبالاة ، فان هرب منه المغضوب عليه أوفاته بسبب و عجز عن التشفّي رجع الغضب على صاحبه فيمزق ثوب نفسه و يلطم وجهه و قد يضرب يده على الأرض و يعد و عدو الواله السكران ، و المدهوش المتحير ، و ربّما سقط صريعاً لا يطيق العدو و النهوض لشدة الغضب ، و يعتريه مثل الغشية ، و ربما يضرب الجمادات و الحيوانات فيضرب القصة على الأرض و قد تكسر و تراق المائدة إذا غضب عليها و قد يتعاطى أفعال المجانين فليشتم البهيمة و الجماد ، و يخاطبه و يقول : إلى متى منك كذا و يا كيت و كيت كأنّه يخاطب عاقلاً حتى ربّما رفضته دابة فيرفسها و يقابلها به ، و أما أثره في القلب مع المغضوب عليه فالحقد و الحسد و إظهار السوء و الشماتة بالمساءة و الحزن بالسرور ، و العزم على إفشاء السرّ و هتك الأستار و الاستهزاء و غير ذلك من القبايح ، فهذه ثمرة الغضب المفرط و قد أشير إليها في تلك الاخبار .

الحديث الرابع عشر : ضعيف على المشهور .

والأعراض جمع العرض بالكسر وفي القاموس : العرض بالكسر الحسد و كل موضع يعرق منه ورائحته طيبة كانت أو خبيثة والنفس ، وجانب الرجل يصونه من نفسه و حسبه أن يتنقص ويثلب ، أو سواء كان في نفسه أو في سلفه أو من يلزمه أمره أو موضع المدح والذم منه ، أو ما يفتخر به من حسب و شرف ، وقال : النفس الروح والدم والجسد والعظمة والعزّة والهمة والانفة والعيب والعقوبة .

وقوله عليه السلام : من كَفَّ نفسه عن أعراض الناس ، أى عن هتك عرضهم بالغيبة

عن أعراض الناس أقال الله نفسه يوم القيامة ومن كف غضبه عن الناس كف الله تبارك وتعالى عنه عذاب يوم القيامة .

١٥ - عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من كف غضبه عن الناس كف الله عنه عذاب يوم القيامة .

والبهتان والشتم وكشف عيوبهم وأمثال ذلك « أقال الله نفسه » قيل : المراد بالنفس هنا العيب ، وأقول : يمكن أن يكون المراد بالنفس هنا أيضاً المعنى الشائع ، لأنّ الاقالة وإن كان الغالب نسبتها إلى العثرات والذنوب ، لكن يمكن نسبتها إلى النفس أيضاً ، فإنّ الاقالة في الاصل هو أن يشتري الرجل متاعاً فيندم فيأتي البايع فيقول له : أقلني أي أترك ما جرى بيني وبينك ، وردّ عليّ ثمني وخذ متاعك ، واستعمل في غفران الذنوب لأنّه بمنزلة معاوضة بينه وبين الربّ تعالى ، فكأنّه أعطى الذنب وأخذ العقوبة ، والنفس مرهونة في تلك المعاملة يقتص منها ، فكما يمكن نسبة الاقالة إلى الذنب يمكن نسبتها إلى النفس أيضاً ، بل هو أنسب لأنّه يريد أن يفكّ نفسه عن العقوبة كما قال تعالى : « كلّ امريء بما كسب رهين » ^(١) وقال سبحانه « كلّ نفس بما كسبت رهينة » ^(٢) وقال رسول الله ﷺ : ألا إنّ أنفسكم مرهونة بأعمالكم فكفّوها باستغفاركم ، مع أنّه يمكن تقدير مضاف أي عشرة نفسه - .

الحديث الخامس عشر : ضعيف على المشهور .

(١) سورة الطور: ٢١ .

(٢) سورة المدثر: ٣٨ .

﴿ باب الحسد ﴾

١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن العلاء بن رزين ، عن محمد بن مسلم قال : قال أبو جعفر عليه السلام : إن الرجل ليأتي بأي بادرة فيكفر وإن الحسد لياكل الايمان كما تأكل النار الحطب .

باب الحسد

الحديث الاول صحيح ، وفي القاموس : البادرة ما يبدر من حدثك في الغضب من قول أو فعل ، وفي النهاية : البادرة من الكلام الذي يسبق من الانسان في الغضب وإذا عرفت هذا فهذه الفقرة تحتمل وجوهاً :

الأول : أن يكون المعنى أن عدم منع النفس عن البوادر وعدم إزالة مواد الغضب عن النفس وإرخاء عنان النفس فيها ينجر إلى الكفر أحياناً أو غالباً كما ترى من كثير من الناس يصدر منهم عند الغضب التلفظ بما يوجب الكفر من سب الله سبحانه ، وسب الأنبياء والأئمة عليهم السلام أو ارتكاب أعمال يوجب الارتداد ، كوطي المصحف الكريم بالرجل ، ورميه .

الثاني : أن يراد به الحث على ترك البوادر مطلقاً ، فإن كل بادرة تصير سبباً لنوع من أنواع الكفر المقابل للايمان الكامل .

الثالث : أن يقرء فتكفر على بناء المجهول من باب التفعيل ، أي البوادر عند الغضب مكفرة غالباً لعذر الانسان فيه في الجملة ، لا سيما إذا تعقبته ندامة وقلماً لم تعقبته بخلاف الحسد ، فاتهاصفة راسخة في النفس تأكل الايمان ، ويمكن حملها حينئذ على ما إذا غلب عليه الغضب بحيث ارتفع عنه القصد ، ويمكن أن يقرء بالياء كما في النسخ على هذا البناء أيضاً أي ينسب إلى الكفر وإن كان معذوراً عند الله لرفع الاختيار فيكون ذكر البعض مفسد البادرة ، في النهاية : الحسد أن يرى الرجل

لأخيه نعمة فيتمنى زوالها عنه ، وتكون له دونه ، والغبطة أن يتمنى أن يكون له مثلها ولا يتمنى زوالها عنه ، انتهى .

واعلم أنه لا حسد إلا على نعمة ، فإذا أنعم الله على أخيك نعمة فلك فيها حالتان أحدهما أن تكره تلك النعمة وتحب زوالها ، سواء أردت وصولها إليك أم لا ، فهذه الحالة تسمى حسداً ، والثانية أن لا تحب زوالها ولا تكره وجودها ودوامها ولكنك تشتهي لنفسك مثلها ، وهذه تسمى غبطة ، وقد يخصص باسم المنافسة ، فأما الأول فهو حرام مطلقاً كما هو المشهور ، أو إظهارها كما يظهر من بعض الأخبار إلا نعمة أصابها فاجر أو كافر وهو يستعين بها على تهيج الفتنة وإفساد ذات البين وإيذاء الخلق فلا يضر ككراهتك لها ومحبتك لزوالها ، فانك لا تحب زوالها من حيث أنها نعمة بل من حيث هي آلة الفساد ، ولو آمنت فساده لم تغمك تنعمه .

وأما الحسد المذموم فمع قطع النظر عن الآيات الكثيرة والأخبار المتواترة الواردة في ذمها والنهي عنها ، وصريح العقل أيضاً يحكم بقبحها فإنه سخط لقضاء الله في تفضيل بعض عباده على بعض ، وأي معصية تزيد على كراهتك لراحة مسلم من غير أن يكون لك فيها مضرّة وسيأتي ذكر بعض مفاسدها .

وأما المنافسة فليست بحرام بل هي إما واجبة أو مندوبة أو مباحة ، كما قال تعالى : « وفي ذلك فليتنافس المتنافسون »^(١) وقال سبحانه : « سابقوا إلى مغفرة من ربكم »^(٢) فأما الواجبة فهي ما إذا كانت في نعمة دينية واجبة كالإيمان والصلاة والزكاة ، فإنه إن لم يحب أن يكون له مثل ذلك يكون راضياً بالمعصية وهو حرام ، والمندوبة فيما إذا كانت النعمة من الفضائل كاتفاق الأموال في المكارم والصدقات ، والمباحة فيما إذا كانت لغيره نعمة مباحة يتنعم فيها على وجه مباح ، فيتمنى أن

(١) سورة المطففين : ٢٦ .

(٢) سورة الحديد : ٢١ .

يكون له مثلها يتنعم بها من غير أن يريد زوالها عنه في الجميع .
 وأقول : يمكن أن يفرض فيها فرد حرام كأن يتمنى منصباً حراماً أو مالا
 حراماً أو مالا حلالاً ليصرفها في الحرام ، بل مكروه ايضاً كأن يتمنى مال شبهة
 أو مالا حلالاً ليصرفها في المصارف المكرهه .

وقيل : للحسد أسباب كثيرة يحصر بجلتها سبعة : العداوة والتعزُّز والكبر ،
 والتعجب ، والخوف من فوت المقاصد المحبوبة ، وحب الرياسة ، وخبث النفس
 وبخلها ، فانه إنَّما يكره النعمة عليه إمَّا لأنه عدوه فلا يريد له الخير ، وإمَّا أن
 يكون من حيث يعلم أنه يستكبر بالنعمة عليه ، وهو لا يطيق إحتمال كبره
 وتفاخره لعزَّة نفسه وهو المراد بالتعزُّز ، وإمَّا أن يكون في طبعه أن يتكبر على
 المحسود ويمتنع ذلك عليه بنعمته ، وهو المراد بالتكبر ، وإمَّا أن تكون النعمة
 عظيمة والمنصب كبيراً فيتعجب من فوز مثله بمثل تلك النعمة كما أخبر الله
 تعالى عن الأمم الماضية إن قالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا ، وقالوا أنؤمن لبشرين مثلنا ،
 وأمثال ذلك كثيرة ، فتعجبوا من أن يفوز برتبة الرسالة والوحى والقرب من الله
 بشر مثلهم فحسدوهم وهو المراد بالتعجب ، وإمَّا أن يخاف من فوات مقاصده بسبب
 نعمته بأن يتوصل بها إلى مزاحمته في أغراضه ، وإمَّا أن يكون بحب الرياسة
 التي يبتنى على الاختصاص بنعمة لا يساوى فيها ، وإمَّا أن لا يكون بسبب من هذه
 الأسباب بل لخبث النفس وشحها بالخير لعباد الله .

فهذه أسباب الحسد وقد يجتمع بعض هذه الأسباب أو أكثرها أو جميعها في
 شخص واحد ، فيعظم الحسد لذلك ويقوى قوة لا يقدر معها على الاخفاء والمجاملة ،
 بل يهتك حجاب المجاملة ويظهر العداوة بالمكاشفة ، وأكثر المحاسنات يجتمع
 فيها جملة من هذه الأسباب .

واعلم أن الحسد من الأمراض العظيمة للقلوب ولا تداوى أمراض القلوب
 إلا بالعلم والعمل ، والعلم المنافع لمرض الحسد هو أن تعرف تحقيقاً أن الحسد

ضرر عليك في الدنيا والدين ، وأنه لا ضرر به على المحسود في الدين و الدنيا ، بل ينتفع بها في الدنيا والدين ، و مهما عرفت هذا عن بصيرة ولم تكن عدو نفسك و صديق عدوك فارقت الحسد لا محالة ، أما كونه ضرراً عليك في الدين فهو أنك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى ، و كرهت نعمته التي قسمها لعباده ، و عدله الذي أقامه في ملكه تخفى حكمته ، و استنكرت ذلك و استبشعته ، و هذه جناية على حدقة التوحيد ، و قذى في عين الايمان ، و ناهيك بها جناية على الدين ، و قد إضاف إليه أنك غششت رجلا من المؤمنين و تركت نصيحته و فارقت أولياء الله و أنبيائه في حبهم الخير لعباد الله ، و شاركت إبليس و ساير الكفار في حبهم للمؤمنين البلايا و زوال النعم ، و هذه خبائث في القلب تأكل حسنات القلب و الايمان فيه . و الحاصل أن الحسد مع كونه في نفسه صفة منافية للايمان يستلزم عقايد فاسدة كلها منافية لكمال الايمان واليقين ، و أيضاً لاشتغال النفس بالتفكر في أمر المحسود و التدبير لدفعه يمنعها عن تحصيل الكمالات و التوجه إلى العبادات ، و حضور القلب فيها ، و تولد في النفس صفاتاً ذميمة كلها توجب نقص الايمان ، و أيضاً يوجب علا في البدن وضعفاً فيها يمنع الاتيان بالطاعات على وجهها ، فينقص بل يفسد الايمان على أي معنى كان ، ولذا قال عليه السلام : يأكل الايمان كما تأكل النار الحطب . و أما كونه ضرراً في الدنيا عليك ، فهو أنه تتألم بحسدك و تتعذب به ، و لا تزال في كد و غم إذ أعداؤك لا يخليهم الله عن نعم يفيضها عليهم ، فلا تزال تتعذب بكل نعمة تراها عليهم و تتأذى و تتألم بكل بلية تنصرف عنهم ، فتبقى مغموماً محزوناً متشعب القلب ضيق النفس كما تشتبه لاعدائك ، و كما يشتهي أعداؤك لك ، فقد كنت تريد المحنة لعدوك فتنجزت في الحال محنتك و غمك نقداً ، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام : لله در الحسد حيث بدء بصاحبه فقتله ، و لا تزول النعمة على

المحسود بحسدك .

ولو لم تكن تؤمن بالبعث و الحساب لكان مقتضى الفطنة إن كنت عاقلاً أن تحذر من الحسد لما فيه من ألم القلب و مسائته مع عدم النفع ، فكيف و أنت عالم بما في الحسد من العذاب الشديد في الآخرة ، و أما أنه لا ضرر على المحسود في دينه و دنياه فواضح ، لأنّ النعمة لا تزول عنه بحسدك ، بل ما قدره الله من إقبال و نعمة فلا بدّ من أن يدوم إلى أجل قدره الله فلا حيلة في دفعه ، بل كلّ شيء عنده بمقدار ، و لكلّ أجل كتاب .

و أما أنّ المحسود ينتفع به في الدين و الدنيا فواضح ، أما منفعته في الدّين فهو أنّه مظلوم من جهتك لا سيّما إذا أخرجك الحسد إلى القول و الفعل بالغيبة و القدح فيه ، و هتك ستره و ذكر مساويه ، فهذه هدايا تهديها إليه أعنى أنّك بذلك تهدي إليه حسناتك حتّى تلقاه يوم القيامة مفلساً محروماً عن النعمة كما حرمت في الدنيا عن النعمة ، فأضفت له نعمة إلى نعمة ، و لنفسك شقاوة إلى شقاوتك ، و أما منفعته في الدنيا فهو أنّهم أغراض الخلق مساءة الأعداء و غمّهم و شقاوتهم ، و كونهم معدّين بين مغمومين ، و لا عذاب أعظم ممّا أنت فيه من ألم الحسد ، و غاية أمانى أعدائك أن يكونوا في نعمة و أن تكون في غمّ و حسرة بسببهم و قد فعلت بنفسك ما هو مرادهم .

ثمّ أعلم أنّ الملوذى ممقوت بالطبع و من آذاك لا يمكنك أن لا تبغضه غالباً و إذا تيسرت له نعمة فلا يمكنك أن لا تكرهها له حتّى يستوى عندك حسن حال عدوك و سوء حاله ، بل لا تزال تدرك في النفس بينهما فرقا ، و لا يزال الشيطان ينازعك في الحسد له ولكن إن قوى ذلك فيك حتّى يبعثك على إظهار الحسد بقول أو فعل بحيث يعرف ذلك من ظاهرك بأفعالك الاختيارية فأنت إنأ حسود عاص بحسدك ، و إن كفت ظاهرك بالكلية إلّا أنّك بباطنك تحبّ زوال النعمة ، و ليس

في نفسك كراهة لهذه الحالة فأنت أيضاً حسود عاص لأنّ الحسد صفة القلب لا صفة الفعل ، قال الله تعالى : « ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ،^(١) وقال : « و لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء »^(٢) وقال : « إن تمسكم حسنة تسوءهم »^(٣) أمّا بالفعل فهو غيبة و كذب و هو عمل صادر عن الحسد ، و ليس هو عين الحسد بل محلّ الحسد القلب دون الجوارح ، نعم هذا الحسد ليست مظلمة يجب الاستحلال منها ، بل هو معصية بينك و بين الله ، و إنّما يجب الاستحلال من الأسباب الظاهرة على الجوارح و أمّا إذا كفت ظاهرك و ألزمت مع ذلك قلبك كراهية ما يترشح منه بالطبع من حيث زوال النعمة حتى كأنك تمقت نفسك على ما في طبعها ، فتكون تلك الكراهية من جهة العقل في مقابلة الميل من جهة الطبع ، فقد أدت الواجب عليك و لا مدخل تحت اختيارك في أغلب الأحوال أكثر من هذا فأما تغيير الطبع ليستوى عنده الموزى و المحسن و يكون فرجه أو غمّه بما تيسر لهما من نعمة و تصبّ عليهما من بليّة سواء ، فهذا ممّا لا يطاوع الطبع عليه مادام ملتفتاً إلى حظوظ الدنيا إلاّ أن يصير مستغرقاً بحبّ الله تعالى مثل السكران الواله ، فقد ينتهى أمره إلى أن لا يلتفت قلبه إلى تفاصيل أحوال العباد بل ينظر إلى الكلّ بعين واحدة و هو عين الرحمة ، و يرى الكلّ عباد الله ، و ذلك إن كان فهو كالبرق الخاطف لا يدوم و يرجع القلب بعد ذلك إلى طبعه ، و يعود العدو إلى منازعته أعنى الشيطان فانه ينازع بالسوسة ، فمهما قابل ذلك بكراهة ألزم قلبه فقد أدّى ما كلفه ، و ذهب ذاهبون إلى أنّه لا يأثم إذا لم يظهر الحسد على جوارحه ، و روى مرفوعاً أنّه ثلاثة في المؤمن له منهنّ مخرج و مخرجه من الحسد أن لا يبغى ، و الأولى أن يحمل هذا على ما ذكرناه من أن يكون فيه

. (٢) سورة النساء : ٨٩ .

. (١) سورة الحشر : ٩ .

. (٣) سورة آل عمران : ١٢٠ .

٢ - عنه ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن خالد ؛ والحسين بن سعيد ، عن النضر ابن سويد ، عن القاسم بن سليمان ، عن جرّاح المدائني ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنَّ الحسد يأكل الإيمان كما تأكل النار الحطب .

٣ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن ابن محبوب ، عن داود الرقي قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : إتقوا الله ولا يحسد بعضكم بعضاً ، إنَّ عيسى بن مريم كان من شرايعه السبع في البلاد ، فخرج في بعض سيحه ومعه رجل

كراهة من جهة الدين و العقل في مقابلة حبّ الطبع لزوال النعمة عن العدو ، و تلك الكراهة تمنعه من البغى و من الايذاء ، فانّ جميع ما ورد في الأخبار في ذمّ الحسد يدلّ ظاهرها على أنّ كلّ حاسد آثم ، و الحسد عبارة عن صفة القلب لا عن الأفعال فكلّ محبّ لمساءة المسلمين فهو حاسد ، فإذا كونه آثماً بمجرّد حسد القلب من غير فعل فهو في محلّ النظر و الاشكال .

وقد عرفت من هذا أنّ لك في أعدائك ثلاثة أحوال : أحدها : انّ تحبّ مساءتهم بطبعك وتكره حبّك لذلك و ميل قلبك إليه بعقلك وتمتّ نفسك عليه ، وتود لو كانت لك حيلة في إزالة ذلك الميل منك وهذا معفو عنه قطعاً لأنّه لا يدخل تحت الاختيار أكثر منه ، الثانية : أنّ تحبّ ذلك و تظهر الفرح بمساءته إمّا بلسانك أو بجوارحك ، فهذا هو الحسد المخطور قطعاً ، الثالثة : و هي بين الطرفين أنّ تحسد بالقلب من غير مقتك لنفسك على حسدك ، و من غير انكار منك على قلبك ، ولكن تحفظ جوارحك عن طاعة الحسد في مقتضاها ، و هذا محلّ الخلاف و قيل : إنّه لا يخلو من إثم بقدر قوّة ذلك الحبّ و ضعفه .

الحديث الثاني : مجهول .

الحديث الثالث : مختلف فيه و صحته أقوى .

و في القاموس : ساح الماء يسيح سيجاً و سيجاناً جرى على وجه الأرض ، و السياحة بالكسر و السبح الذهاب في الأرض للعبادة و منه المسيح ، انتهى .

من أصحابه قصير وكان كثير اللزوم لعيسى عليه السلام ، فلما انتهى عيسى إلى البحر قال :
بسم الله بصحة يقين منه فمشى على ظهر الماء فقال الرجل القصير حين نظر إلى عيسى
عليه السلام : جازه بسم الله بصحة يقين منه فمشى على الماء ولحق بعيسى عليه السلام ، فدخله
العجب نفسه . فقال : هذا عيسى روح الله يمشي على الماء وأنا أمشي على الماء فما
فضله عليّ ؟ قال : فرمس في الماء فاستغاث بعيسى فتناوله من الماء فأخرجه ثم قال له :
ما قلت يا قصير ؟ قال : قلت : هذا روح الله يمشي على الماء وأنا أمشي على الماء فدخلني
من ذلك عجب ، فقال له عيسى : لقد وضعت نفسك في غير الموضع الذي وضعك الله فيه
فمقتك الله على ما قلت فتب إلى الله عز وجل ممّا قلت ، قال : فتاب الرجل وعاد

و أقول : كان من شرايع عيسى عليه السلام السياحة في الأرض للاطلاع على عجائب
قدرة الله و هداية عباد الله ، والفرار من أعدائه و ملاقات أوليائه ، فنسخ ذلك في شرعنا ،
وقد روى : لا سياحة في الإسلام ، و سياحة هذه الأمة الصيام « فدخله العجب » فان
قيل : هذا إما عجب كما صرح به ، أو غبطة حيث تمنى منزلة عيسى عليه السلام لكنه
تجاوز عن حد نفسه حيث لم يكن له أن يتمنى تلك الدرجة الرفيعة التي لا يمكن
حصولها له ، فكيف فرعه عليه السلام على النهي عن الحسد ؟ قلت : الظاهر أنه كان
العامل له على الجرأة على هذا التمني الحسد بمنزلة عيسى و اختصاصه بالنبوة
حيث قال : فما فضله عليّ ؟ أو أنه لما رأى مساواته لعيسى عليه السلام في فضيلة واحدة حسد
عيسى على نبوته و أنكر فضله عليه كما قال بعض الكفار «أنؤمن لبشرين مثلنا» .
« فرمس في الماء » أي غمس فيه على بناء المجهول فيهما ، لا يقال : سيأني عدم
المؤاخذه بالخطورات القلبية و قصد المعصية وهنا أخذ بها ، لأن الظاهر أن قوله
«فقال» المراد به الكلام النفسي ؟ لأننا نقول : الأفعال القلبية التي لا مؤاخذه بها
هي التي تتعلق بارادة المعاصي أو كان محض خطور من غير أن يصير سبباً لشكّه في
العقائد الايمانية أو حدوث خلل فيها ، و ههنا ليس كذلك مع أنه لا يدل ما
سيأني إلا على أنه لا يعاقب بها و هو لا ينافي حط منزلته عن صدور مثل هذه

إلى مرتبته التي وضعه الله فيها ، فاتقوا الله ولا يحسدنّ بعضكم بعضاً .
 ٤ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن أبي عبد الله
 ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : كاد الفقر أن يكون كفراً وكاد الحسد أن يقلب
 القدر .

الغرائب منه ، وقوله ﷺ : يا قصير ادلّ على جواز مخاطبة الانسان ببعض أوصافه
 المشهورة ، لا على وجه الاستهزاء ، والظاهر أن ذلك كان تأديباً له .
 قوله ﷺ و عاد ، أي في نفسه واعتقاده «إلى مرتبته» أي الأقرار بحطّ نفسه
 عن الارتقاء إلى درجة النبوة و سلم لعيسى ﷺ فضله و نبوته و ترك الحسد له .
الحديث الرابع : ضعف على المشهور .

« كاد الفقر أن يكون كفراً » أقول : هذه الفقرة تحتمل وجوهاً :

الأول : ما خطر بالبال أن المراد به الفقر إلى الناس وهذا هو الفقر المذموم ،
 فإن سؤال الخلق و عدم التوجه إلى خالقه و من ضمن رزقه في طلب الرزق وسائر
 الحوائج نوع من الكفر و الشرك ، لعدم الاعتماد على الله سبحانه و ضمانه ، و ظنّه
 أن المخلوق العاجز قادر على إنجاح حوائجه و سوق الرزق إليه بدون تقديره ،
 و تيسيره و تسبيبه ، فبعضها يقرب من الكفر ، و بعضها من الشرك .

الثاني : أن المراد به الفقر القاطع لعنان الاضطراب ، وقد وقعت الاستعاذة منه ،
 و أما الفقر الممدوح فهو المقرون بالصبر ، قال الغزالي : سبب ذلك أن الفقير إذا
 نظر إلى شدة حاجته و حاجة عياله ، و رأى نعمة جزيلة مع الظلمة و الفسقة
 و غيرهم ، ربّما يقول : ما هذا الانصاف من الله ؟ و ما هذه القسمة التي لم تقع على
 العدل فإن لم يعلم شدة حاجتي ففي علمه نقص ، و إن علم و منع مع القدرة على
 الاعطاء ففي جوده نقص ، و إن منع لثواب الآخرة فإن قدر على إعطاء الثواب بدون
 هذه المشقة الشديدة فلم يمنع ، و إن لم يقدر ففي قدرته نقص ، و مع هذا يضعف

اعتقاده بكونه عدلاً جواداً كريماً مالكاً لخزائن السماوات والأرض، وحينئذ يتسلط عليه الشيطان و يذكر له شبهات حتى يسب الفلك والدرهم وغيرهما، وكل ذلك كفر أو قريب منه، وإنما يتخلص من هذه الأمور من امتحن الله قلبه للايمان، ورضى عن الله سبحانه في المنع والاعطاء، وعلم أن كل ما فعله بالنسبة إليه فهو خير له وقليل ما هم.

الثالث: ما ذكره الراوندى قدس سره حيث قال: معنى الحديث والله أعلم أنه إشارة إلى أن الفقير يسف إلى المال كل الدنيا والمطاعم الوبيية، وإذا وجد أولاده يتضورون من الجوع والعري، ورأى نفسه لا يقدر على تقويم أودهم وإصلاح حالهم، والتنفيس عنهم كان بالحرى أن يسرق ويخون ويغصب وينهب، ويستحل أموال الناس ويقطع الطريق ويقتل المسلم أو يخدم بعض الظلمة، فيأكل ما يغصبه ويظلمه، وهذا كله من أفعال من لا يحاسب نفسه ولا يؤمن بيوم الحساب، فهو قريب إلى أن يكون كافراً بحتاً، وفي الأثر: عجبت لمن له عيال وليس له مال كيف لا يخرج على الناس بالسيف؟ انتهى.

وأقول: المعاني متقاربة والمآل واحد.

وأما قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: و كاد الحسد أن يغلب القدر، ففيه أيضاً وجوه:

الأول: ما ذكره الراوندى (ره) حيث قال: إن المعنى أن للحسد تأثيراً قوياً في النظر في إزالة النعمة عن المحسود أو التمني لذلك، فانه ربما يحمله حسده على قتل المحسود وإهلاك ماله وإبطال معاشه فكأنه سعى في غلبة المقدور، لأن الله تعالى قد قدر للمحسود الخير والنعمة، وهو يسعى في إزالة ذلك منه، وقيل: الحسد منصف لأنه يبدء بصاحبه وقيل: الحسد لا يسود، وقيل: الحسد يأكل الجسد، وكاد يعطى أنه قرب الفعل ولم يكن، ويفيد في الحديث شدة تأثير الفقر

• • • • •

والحسد و إن لم يكونا يغلبان القدر ، و يقال : إن كاد إذا أوجب به الفعل دل على النفي ، و إذا نفى دل على الوقوع ، انتهى .

و قريب منه ما قيل فيه مبالغة في تأثير الحسد في فساد النظام المقدر للعالم ، فإنه كثيراً ما بيعت صاحبه على قتل النفوس و نهب الأموال و سبي الأولاد و إزالة النعم حتى كأنه غير راض بقضاء الله و قدره ، و يطلب الغلبة عليهما ، و هو في حد الشرك بالله .

الثاني : ما قيل : المعنى أن الحسد قد يغلب القدر بأن يزيد في المحسود ما قدر له من النعمة .

الثالث : أن يكون المراد غلبة القدر بتغيير نعمة الحاسد و زوال ما قدر له من الخير .

الرابع : أن يكون المراد كاد أن يغلب الحسد في الوزر و الاثم القول بالقدر مع شدة عذاب القدرية .

الخامس : أن يكون إشارة إلى تأثير العين فان الباعث عليه الحسد كما فسر جماعة من المفسرين قوله تعالى : « و من شر حاسد إذا حسد ، باصابة العين ، و روى العامة عن النبي ﷺ و الخاصة عن الصادق عليه السلام : لو كان شيء يسبق القدر سبقه العين ، و قال الطبرسي رحمه الله في قوله تعالى : « لا تدخلوا من باب واحد » ^(١) خاف العين عليهم لأنهم كانوا ذوى جمال و هيئة و كمال ، و هم إخوة أولاد رجل واحد عن ابن عباس و الحسن و قتادة والضحاك والسدي و أبو مسلم ، و قيل : خاف عليهم حسد الناس إياهم و أن يبلغ الملك قوتهم و بطشتهم فيحبسهم أو يقتلهم خوفاً على ملكه ، عن الجبائي ، و أنكر العين و ذكر أنه لم يثبت بحجة و جوزه كثير

من المحققين ، و روافيه الخبر عن النبي ﷺ أن العين حق تستنزل الحالق ، و الحالق المكان المرتفع من الجبل و غيره ، فجعل ﷺ كأنها تحط ذروة الجبل من قوة أخذها و شدة بطشها ، و ورد في الخبر أنه ﷺ كان يعوذ الحسن والحسين ﷺ بأن يقول : أعيذ كما بكلمات الله التامة من كل شيطان هامة و من كل عين لامة ، و روى أن إبراهيم ﷺ عوذ ابنه ، وأن موسى عوذ ابنه هارون بهذه العوذة ، و روى أن بنى جعفر بن أبي طالب كانوا غلماناً بيضاً فقالت أسماء بنت عميس : يا رسول الله إن العين إليهم سريعة أفأسترقى لهم من العين ؟ فقال ﷺ : نعم ، و روى أن جبرئيل ﷺ رقا رسول الله ﷺ و علمه الرقية ، و هي : بسم الله أرقيك من كل عين حاسد، الله يشفيك ، و روى عن النبي ﷺ أنه قال : لو كان شيء يسبق القدر لسبقه العين .

ثم اختلفوا في وجه تأثير الاصابة بالعين فروى عن الجاحظ أنه قال : لا ينكر أن ينفصل من العين الصائبة إلى الشيء المستحسن أجزاء لطيفة تتصل به و تؤثر فيه ، و يكون هذا المعنى خاصة في بعض الأعين كالخواص في بعض الأشياء ، وقد إعترض على ذلك بأنه لو كان كذلك لما اختص ذلك ببعض الأشياء دون بعض ، و لأن الأجزاء تكون جواهر و الجواهر متماثلة ، و لا يؤثر بعضها في بعض ، و قال أبو هاشم : هو فعل الله بالعادة لضرب من المصلحة و هو قول القاضي .

و قال الفخر الرازي في تفسير الآية التي في سورة يوسف : لنا ههنا مقامان الأوّل إثبات أن العين حق ، ثم استدل على ذلك باطباق المتقدمين من المفسرين على أن المراد من هذه الآية ذلك ، ثم استدل بالروايات المتقدمة و غيرها ، ثم قال : المقام الثاني في الكشف عن ماهيته فنقول : إن الجبائي أنكر هذا المعنى إنكاراً بليغاً ولم يذكر في إنكاره شبهة فضلا عن حجة ، و أما الذين اعترفوا به فقد ذكروا فيه وجوهاً : الأوّل : قال الجاحظ تمتد من العين أجزاء فتتصل بالشخص المستحسن

فتؤثر و تسرى فيه كتأثير اللسع والسم والنار وإن كان مخالفاً في وجه التأثير لهذه الأشياء ، قال القاضى : و هذا ضعيف لأنه لو كان الأمر كما قال لوجب أن يؤثر في الشخص الذى لا يستحسن كتأثيره في المستحسن ، و اعلم أن هذا الاعتراض ضعيف و ذلك لأنه إذا استحسن شيئاً فقد يحب بقاءه كما اذا استحسن ولد نفسه و بستان نفسه و قد يكره بقاءه كما اذا استحسن الحاسد بحصول شيء حسن لعدوه فان كان الأول فانه يحصل عند ذلك الاستحسان خوف شديد من زواله ، و الخوف الشديد يوجب انحصار الروح في داخل القلب ، فحينئذ يسخن القلب و الروح جداً ، و تحصل في الروح الباصر كيفية قوة مسخنة ، و إن كان الثانى فانه تحصل عند ذلك الاستحسان حسد شديد و حزن عظيم بسبب حصول تلك النعمة لعدوه ، و الحزن أيضاً يوجب انحصار الروح في داخل القلب ، و تحصل فيه سخونة شديدة ، فثبت أن عند الاستحسان القوى يسخن الروح جداً فيسخن شعاع العين ، بخلاف ما إذا لم يستحسن فانه لا تحصل هذه السخونة ، فظهر الفرق بين الصورتين و لهذا السبب أمر الرسول ﷺ العاين بالوضوء ، و من إصابته العين بالاغتسال .

أقول : على ما ذكره إذا عاين شيئاً عند استحسان شيء آخر و حصول تلك الحالة فيه أو عند حصول غضب شديد على رجل آخر أو حصول هم شديد من مصيبة أو خوف عظيم من عدو أن يؤثر نظره إليه و إلى كل شيء يعاينه ، و معلوم أنه ليس كذلك .

ثم قال الرازى : الثانى : قال أبو هاشم و أبو القاسم البلخى : لا يمتنع أن يكون العين حقاً و يكون معناه أن صاحب العين إذا شاهد الشيء و أعجب به إستحساناً كانت المصلحة له في تكليفه أن يغير الله تعالى ذلك الشخص أو ذلك الشيء حتى لا يبقى قلب ذلك المكلف متعلقاً به ، فهذا التغيير غير ممتنع ثم لا يبعد أيضاً أنه

لو ذكر ربّه عند ذلك الحالة و بعد عن الاعجاب و سأل ربّه فعنده تغيير المصلحة والله سبحانه يبقيه ولا يفنيه ، ولما كانت هذه العادة مطردة لاجرم قيل: للمين حقّ الوجه الثالث : هو قول الحكماء قالوا : هذا الكلام مبنى على مقدّمة وهي أنّه ليس من شرط المؤثر أن يكون تأثيره بحسب هذه الكيفيات المحسوسة أعنى الحرارة و البرودة و الرطوبة و اليبوسة ، بل قد يكون التأثير نفسانياً محضاً ، ولا تكون القوى الجسمانية لها تعلق به ، والذي يدلّ عليه أنّ اللوح الذي يكون قليل العرض إذا كان موضوعاً على الأرض قدر الانسان على المشى عليه ، ولو كان موضوعاً فيما بين جدارين عالين لعجز الانسان عن المشى عليه ، وما ذلك إلا لأنّ خوفه من السقوط منه يوجب سقوطه منه ، فعلمنا أنّ التأثيرات النفسانية موجودة ، و أيضاً أنّ الانسان إذا تصوّر كون فلان موزياً له حصل في قلبه غضب و سخن مزاجه ، فمبدء تلك السخونة ليس إلاّ ذلك التصوّر النفساني و لأنّ مبدء الحركات البدنية ليس إلاّ التصورات النفسانية ولما ثبت أنّ تصوّر النفس يوجب تغيير بدنه الخاص لم يبعد أيضاً أن يكون بعض النفوس تتعدّى تأثيراتها إلى ساير الأبدان ، فثبت أنّه لا يمتنع في العقل كون النفس مؤثرة في ساير الأبدان ، و أيضاً جواهر النفوس مختلفة بالمهيّة ، فلا يمتنع أن يكون بعض النفوس بحيث يؤثّر في تغيير بدن حيوان آخر بشرط أن تراه و تعجب منه ، فثبت أنّ هذا المعنى أمر محتمل و التجارب من الزّمن من الأقدم ساعدت عليه ، و النصوص النبوية نطقت به ، فعند هذا لا يبقى في وقوعه شكّ ، وإذا ثبت أنّ الذي أطبق عليه المتقدّمون من المفسرين في تفسير هذه الآية باصابة العين كلام حقّ لا يمكن رده .

أقول : و رأيت في شرح هذا للشريف الأجل الرضى الموسوى قدس الله روحه كلاماً أحببت إيراده في هذا الموضوع قال : إنّ الله يفعل المصالح بعباده على حسب ما يعلمه من الصّلاح لهم في تلك الأفعال التي يفعلها ، فغير ممتنع أن يكون

٥ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن معاوية بن وهب قال قال أبو عبد الله عليه السلام : آفة الدين الحسد والعجب والفخر .

تغييره نعمة زيد مصلحة لعمرو ، و إذا كان تعالى يعلم من حال عمرو أنه لو لم يسلب زيدا نعمته أقبل على الدنيا بوجهه و نآى عن الآخرة بعطفه ، و إذا سلب نعمة زيد للعلّة التي ذكرناها عوضه عنها و أعطاه بدلا منها عاجلا و آجلا ، فيمكن أن يتأول قوله عليه السلام : العين حقّ على هذا الوجه ، على أنه قد روى عنه عليه السلام ما يدلّ على أن الشيء إذا عظم في صدور العباد وضع الله قدره ، و صغر أمره ، و إذا كان الأمر على هذا فلا ينكر تغيير حال بعض الأشياء عند نظر بعض الناظرين إليه و استحسانه له و عظمه في صدره ، و فخامته في عينه ، كما روى أنه قال لما سبقت ناقته العضاء و كانت إذا سوبق بها لم تسبق : ما رفع العباد من شيء إلاّ وضع الله منه ، و يجوز أن يكون ما أمر به المستحسن تغيير للشيء عند رؤيته من تعويذه بالله و الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وآله قائماً في المصلحة مقام تغيير حالة الشيء المستحسن فلا تغيير عند ذلك ، لأنّ الرائي لذلك قد أظهر الرّجوع إلى الله تعالى و الإعاذة به ، فكأنّه غير راكن إلى الدنيا ولا مغترّ بها ، انتهى كلامه رضى الله عنه .

الحديث الخامس : صحيح .

و الحسد و العجب من معاصي القلب ، و الفخر من معاصي اللسان ، و هو التفاخر بالأباء و الأجداد و الأنساب الشريفة ، و بالعلم و الزهد و العبادة و الأموال و المساكن و القبائل و أمثال ذلك ، فبعض تلك كذب و بعضها رياء ، و بعضها عجب و بعضها تكبر و تعظم و تعزّز ، و كل ذلك من ذمائم الأخلاق ، و من صفات الشيطان ، حيث تعزّز بأصله فاستكبر عن طاعة ربّه ، قال الراغب : الفخر المباهاة في الأشياء الخارجة عن الانسان كالمال و الجاه ، و يقال له الفخر ، و رجل فاخر و فخور و فخير على التكثير ، قال تعالى : « إن الله لا يحب كل مختال فخور »^(١)

٦ - يونس ، عن داود الرقي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال الله عز وجل لموسى بن عمران عليه السلام : يا ابن عمران لا تحسدن الناس على ما آتيتهم من فضلي ولا تمدن عينيك إلى ذلك ولا تتبعه نفسك ، فإن الحاسد ساخط لنعمي ، صادق قسمي الذي قسمت بين عبادي ومن يك كذلك فلست منه وليس مني .
٧ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن الفضيل

وقال في النهاية : الفخر إداء العظم والكبر والشرف ، وفي المصباح فخرت به فخرأ من باب نفع وافتخرت مثله والاسم الفخار بالفتح وهو المباهاة بالملكوم والمناقب من حسب ونسب وغير ذلك إما في المتكلم أو في آباءه .
الحديث السادس : مختلف فيه صحيح عندى ومعلق على السند السابق ، و كأنه أخذه من كتاب يونس .

« لا تحسدون الناس » إشارة إلى قوله تعالى : « أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله »^(١) « ولا تمدن » إشارة إلى قوله سبحانه : « ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى »^(٢) قال البيضاوى : أى لا تمدن نظر عينيك إلى ما متعنا به إستحساناً له وتمنياً أن يكون لك مثله ، وقال الطبرسى رحمه الله : أى لا ترفعن عينيك من هؤلاء الكفار إلى ما متعناهم وأنعمنا عليهم به أمثالا في النعم من الأولاد والأموال وغير ذلك ، وقيل : لا تنظرن إلى ما في أيديهم من النعم ، وقيل : ولا تنظرن ولا يعظمن في عينيك ، ولا تمدها إلى ما متعنا به أصنافاً من المشركين ، نهى الله رسوله عن الرغبة في الدنيا فحظر عليه أن يمد عينيه إليهما ، وكان صلى الله عليه وآله لا ينظر إلى ما يستحسن من الدنيا .

الحديث السابع : ضعيف .

(١) سورة النساء : ٥٤ .

(٢) سورة طه : ١٣١ .

ابن عياض ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إن المؤمن يغبط ولا يحسد والمنافق يحسد ولا يغبط .

﴿ باب العصبية ﴾

١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن داود ابن النعمان . عن منصور بن حازم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من تعصب أو تعصب له فقد خلع ربقة الايمان من عنقه .

و هو بحسب الظاهر إخبار بأن الحاسد منافق كما مر ، و بحسب المعنى أمر بطلب الغبطة و ترك الحسد ، و قد مر معناهما ، لا يقال : المقتبط يتمنى فوق مرتبته و الأفضل من نعمته ، فهو ساخط بالنعمة غير راض بالقسمة كالحاسد ، و إلا فما الفرق ؟ لأننا نقول : الفرق أن الحاسد غير راض بالقسمة حيث تمنى أن يكون قسمته و نصيبه للغير ، و نصيب الغير له ، فهو راد للقسمة قطعاً ، و أما المقتبط فقد رضى أن يكون مثل نصيب الغير له ، و رضى أيضاً بنصيبه إلا أنه لما جواز أن يكون له أيضاً مثل نصيب ذلك الغير ، و كان ذلك ممكناً في نفسه ولم يعلم امتناعه بحسب التقدير الأزلي ولم يدل عدم حصوله على امتناعه ، لجواز أن يكون حصوله مشروطاً بشرط كالتمنى و الدعاء و نحوهما ، وهذا مثل من وجد درجة من الكمال ، يسأل الله تعالى و يطلب عنه التوفيق لما وفقها .

باب العصبية

الحديث الاول : صحيح .

و قال في النهاية فيه : العصبى من يعين قومه على الظلم ، العصبى : هو الذى يغضب لعصبته و يجامى عنهم ، و العصبه الأقارب من جهة الأب لأنهم يعصبونه و يعتصب بهم ، أى يحيطون به و يشتد بهم ، و منه الحديث : ليس منا من دعا إلى عصبية أو قاتل عصبية ، و التعصب المحاماة و المدافعة ، و قال في قوله عليه السلام :

فقد خلع ربة الاسلام من عنقه ، الربة في الأصل عروة في حبل تجعل في عنق البهيمة أويدها تمسكها ، فاستعارها للاسلام يعنى ما يشد المسلم به نفسه من عرى الاسلام ، أى حدوده و أحكامه و أوامره و نواهيه ، و تجمع الربة على ربق مثل كسرة و كسر ، و يقال للحبل الذى يكون فيه الربة ربق ، و يجمع على رباق و أرباق ، انتهى .

و التعصب المذموم في الأخبار هو أن يحمى قومه أو عشيرته أو أصحابه في الظلم و الباطل ، أو يلج في مذهب باطل أو مسألة باطلة لكونه دينه أو دين آبائه أو عشيرته ، ولا يكون طالباً للحق بل ينصر ما لم يعلم أنه حق أو باطل للغلبة على الخصوم أو لا يظهر ندرته في العلوم ، أو اختار مذهباً ثم ظهر له خطأه ، فلا يرجع عنه لثلاث ينسب إلى الجهل أو الضلال ، فهذه كلها عصبية باطلة مهلكة توجب خلع ربة الايمان ، و قريب منه الحمية ، قال سبحانه : « إن جعل في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية » قال الطبرسى (ره) : الحمية الأنفة والانكار ، يقال : فلان ذو حمية منكرة إذا كان ذا غضب و أنفة أى حميت قلوبهم بالغضب كعادة آبائهم في الجاهلية أن لا يذعنوا لأحد ولا ينقادوا له .

و قال الراغب : عبر عن القوة الغضبية إذا ثارت بالحمية ، فقيل : حميت على فلان أى غضبت ، انتهى .

و أما التعصب في دين الحق و الرسوخ فيه و الحماية عنه ، و كذا في المسائل اليقينية و الأعمال الدينية أو حماية أهله و عشيرته بدفع الظلم عنهم ، فليس من العصبية و الحمية المذمومة ، بل بعضها واجب .

ثم إن هذا الذم و الوعيد في المتعصب ظاهر ، و أما المتعصب له فلا بد من تقييده بما إذا كان هو الباعث له و الراضى به ، وإلا فلا إثم عليه ، و خلع ربة الايمان إما كناية عن خروجه من الايمان رأساً للمبالغة أو عن إطاعة الايمان للاخلال

٢ - عليُّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، ودرست ابن أبي منصور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من تعصّب أو تعصّب له فقد خلع ربق الإيمان من عنقه .

٣ - عليُّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من كان في قلبه حبة من خردل من عصبية بعثه الله يوم القيامة مع أعراب الجاهلية .

٤ - أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان بن يحيى ، عن خضر ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من تعصّب عصبه الله بعصاة من نار .

بشريعة عظيمة من شرايعه ، أو المعنى خلع ربقة من ربق الإيمان التي ألزمها الإيمان عليه من عنقه .

الحديث الثاني : حسن كالصحيح ، وقد مضى مضمونه .

الحديث الثالث : ضعيف على المشهور وفي النهاية : الأعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الأمصار ، ولا يدخلونها إلا لحاجة ، وقال : الجاهلية الحال التي كانت عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله ورسوله و شرايع الدين ، و المفاخرة بالأنساب و الكبر و التجبر و غير ذلك ، انتهى .

و كأنه محمول على التعصّب في الدين الباطل .

الحديث الرابع : مجهول .

وقال الجوهري : العصب الطي الشديد و تقول : عصب رأسه بالعصاة تعصيباً ، و العصب العمامة و كل ما يعصب به الرأس ، وقال الفيروزآبادي : العصاة بالكسر ما عصب به ، و العمامة ، و تعصّب شد العمامة و أتى بالعصبية .

٥ - عدية من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن صفوان بن مهران ، عن عامر بن السمط ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن علي بن الحسين عليه السلام قال : لم يدخل الجنة حمية غير حمية حمزة بن عبدالمطلب - وذلك حين

الحديث الخامس : مجهول .

« لم تدخل الجنة على بناء الافعال ، و الحمية الأتفة و الغيرة ، و في القاموس : الحمى من لا يحتمل الضيم و همى من الشيء كرضى حمية : أنف ، و في النهاية : فيه أن المشركين جاؤا بسلا جزور فطرحوه على النبي صلى الله عليه و آله و سلم و هو يصلى ، السلا : الجلد الرقيق الذي يخرج فيه الولد من بطن أمه ملفوفاً فيه وقيل : هو في العاشية السلا ، و في الناس المشيمة ، والأول أشبه لأن المشيمة تخرج بعد الولد ولا يكون الولد فيها حين تخرج .

أقول : قد مرّت قصة السلا في باب مولد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و ما ذكره عليه السلام أن ذلك صار سبباً لا سلام حمزة رضي الله عنه إشارة إلى ما رواه الطبرسي (ره) في اعلام الورى باسناده عن علي بن ابراهيم بن هاشم باسناده قال : كان أبو جهل تعرّض لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و آذاه بالكلام ، واجتمعت بنو هاشم فأقبل حمزة وكان في الصيد فنظر إلى إجتماع الناس فقالت له امرأة من بعض السطوح : يا أبا يعلى ان عمرو بن هشام تعرّض لمحمد و آذاه ، فغضب حمزة و مرّ نحو أبي جهل و أخذ قوسه ف ضرب بها رأسه ثم احتمله فجلد به الأرض واجتمع الناس و كاد يقع فيهم شر ، فقالوا : يا أبا يعلى صبوت إلى دين ابن أخيك ؟ قال : نعم أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمداً رسول الله على جهة الغضب و الحمية ، فلما رجع إلى منزله ندم فعدا على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال : يا ابن أخ أحقاً ما تقول ؟ فقرأ عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم سورة من القرآن فاستبصر حمزة و ثبت على دين الاسلام ، و فرح رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و سرّ أبو طالب باسلامه و قال في ذلك :

صبراً أبا يعلى على دين أحمد و كن مظهراً للدين و فقت صابراً

أسلم - غضباً للنبي ﷺ في حديث السلاّ الذي ألقى على النبي ﷺ

وحط من أتى بالدين من عند ربه
فقد سرّني إذ قلت أنك مؤمن
وناد قريشاً بالذي قد أتته
بصدق وحقّ ولا تكن حمز كافرأ
فكن لرسول الله في الله ناصرأ
جهارأ وقل ما كأن أحمد ساحرأ

وأقول : قد اختلفوا في سبب إسلام حمزة قال علي بن برهان الدين الحلبي الشافعي : ومما وقع له ﷺ من الأذية ما كان سبباً لاسلام عمته حمزة رضي الله عنه ، وهو ما حدث به ابن اسحاق عن رجل ممن أسلم أن أبا جهل مر برسول الله ﷺ عند الصفا ، وقيل : عند الجحون ، فأذاه وشمته ونال منه ما نكرهه ، وقيل : أنه صب التراب على رأسه ، وقيل : ألقى عليه فرثاً ووطى برجله على عاتقه فلم يكلمه رسول الله ومولاة لعبد الله بن جذعان في مسكن لها تسمع ذلك وتبصره ، ثم انصرف رسول الله إلى نادى قريش فجلس معهم ، فلم يلبث حمزة أن أقبل متوشحاً بسيفه ، راجعاً من قنصه أي من صيده ، وكان من عاداته إن ارجع من قنصه لا يدخل إلى أهله إلا بعد أن يطوف بالبית ، فمر على تلك المولاة فأخبرته الخبر ، وقيل : أخبرته مولاة أخته صفيّة قالت له : إنه صب التراب على رأسه وألقى عليه فرثاً ووطى برجله على عاتقه ، وعلى إلقاء الفرث عليه إقتصر أبو حيان ، فقال لها حمزة : أنت رأيت هذا الذي تقولين ؟ قالت : نعم ، فاحتمل حمزة الغضب ودخل المسجد ، فرأى أبا جهل جالساً في القوم فأقبل نحوه حتّى قام على رأسه ورفع القوس وضربه فشجّه شجّة منكّرة ثم قال : أنشتمه فأنا على دينه أقول ما يقول ، فردّ عليّ ذلك إن إستطعت ؟ وفي لفظ إن حمزة لما قام على رأس أبي جهل بالقوس صار أبو جهل يتضرّع إليه ويقول : سفته عقولنا وسب آلّهتنا وخالف آباءنا ؟ فقال : ومن أسفه منكم تعبدون الحجارة دون الله أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فقامت رجال من بنى مخزوم إلى حمزة لينصروا أبا جهل ، فقالوا : ما نراك إلا قد صبأت ! فقال حمزة : ما يمنعني وقد استبان لي منه أنا أشهد أنه رسول الله وأنّ الذي يقوله حقّ والله لا أنزع فامنعوني

٦ - عنه ، عن أبيه ، عن فضالة ، عن داود بن فرقد ، عن أبي عبدالله عليه السلام

إن كنتم صادقين ، فقال لهم أبو جهل : دعوا أبا يعلى فإني والله قد أسمعت ابن أخيه شيئاً قبيحاً وتم حمزة على إسلامه ، فقال لنفسه لما رجع إلى بيته : أنت سيد قريش اتبعت هذا الصابى وتركت دين آباءك ؟ ألموت خير لك مما صنعت ! ثم قال : اللهم إن كان رشداً فاجعل تصديقه في قلبي وإلا فاجعل لي ممّا وقعت فيه مخرجاً فبات بليلة لم يبت بمثلها من وسوسة الشيطان حتى أصبح فغداً إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا ابن أخى إني وقعت في أمر لا أعرف المخرج منه وإقامة مثلى على ما لا أدرى أرشد هو أم غي شديد ! فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكروه ووعظه ، وخوفه و بشره فألقى الله في قلبه الايمان بما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أشهد أنك لصادق فاطهر يا ابن أخى دينك .

وقد قال ابن عباس في ذلك نزل : « أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشى به في الناس » ^(١) يعنى حمزة « كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها » يعنى أبا جهل ، وسر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باسلامه سروراً كثيراً لأنه كان أعز فتى في قريش وأشدّهم شكيمية ^(٢) ومن ثمّ لما عرفت قريش أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عزّ كفّوا عن بعض ما كانوا ينالون منه ، وأقبلوا على بعض أصحابه بالأذية سيّما المستضعفين منهم ، الذين لا جوار لهم ، انتهى .

وأقول : ظاهر بعض تلك الآثار أن قصة السلا التي مرّ ذكرها غير ما كان سبب إسلام حمزة ، ولم يذكر إلا كثر قصة إمرار السلا على أسبالهم وما وقع في الخبرين هو المعتمد ، ولا تنا في بينهما لا مكان وقوع الأمرين معاً في قصة السلا .

الحديث السادس : صحيح .

(١) سورة الانعام : ١٢٢ .

(٢) الشكيمة : الانفة والحمية .

قال : إن الملائكة كانوا يحسبون أن إبليس منهم وكان في علم الله أنه ليس منهم ، فاستخرج ما في نفسه بالحمية والغضب فقال : « خلقتني من نار وخلقته من طين » .

« كانوا يحسبون أن إبليس منهم » أي في طاعة الله وعدم العصيان لمواظبته على عبادة الله تعالى أزمنة متطاولة ولم يكونوا يجوزون أنه يعصى الله ويخالفه في أمره لبعدهم عن علم الملائكة بأنه ليس منهم بعد أن أسروه من بين الجن ورفعوه إلى السماء فهو من قبيل قواهم عليه السلام : سلمان من أهل البيت ، ويمكن أن يكون المراد كونه من جنسهم ويكون ذلك الحسبان لمشاهدتهم تباين أخلاقه ظاهراً للجن وتكريم الله تعالى له وجعله بينهم بل رئيساً على بعضهم كما قيل ، فظنوا أنه كان منهم وقع بين الجن ، أو يقال : كان الظان جمع من الملائكة لم يطلعوا على بدو أمره ، وعلى بعض هذه الوجوه أيضاً يحمل ما روى العياشي عن جميل بن دراج قال : سألت عن إبليس أكان من الملائكة أو هل كان يلي شيئاً من أمر السماء ؟ قال : لم يكن من الملائكة ولم يكن يلي شيئاً من أمر السماء ، وكان من الجن وكان مع الملائكة ، وكانت الملائكة ترى أنه منها وكان الله يعلم أنه ليس منها فلمّا أمر بالسجود كان منه الذي كان .

« فاستخرج ما في نفسه » أي أظهر إبليس ما في نفسه أي أخذته الحمية والأنفة والعصبية وافتخر وتكبر على آدم بأن أصل آدم من طين وأصله من نار ، والنار أشرف من الطين وأخطأ في ذلك بجهات شتى منها أنه إنمّا نظر إلى جسد آدم ولم ينظر إلى روحه المقدسة التي أودع الله فيها غرايب الشؤون ، وقد ورد ذلك في الأخبار ، ومنها أن ما ادّعاءه من شرافة النار وكونها أعلى من الطين في محل المنع ، فإن الطين لتذله منبع لجميع الخيرات ، ومنشأ لجميع العجوب والرياحين والثمرات ، والنار لرفعتها واشتعالها يحصل منها جميع الشرور والصفات الذميمة ، والأخلاق السيئة فثمرتها الفساد وآخرها الرماد ، وقد أوردنا بعض الكلام فيه في كتابنا الكبير .

٧ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ؛ وعلي بن محمد القاساني ، عن القاسم بن محمد عن المنقري ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : سئل علي بن الحسين عليه السلام عن العصبية ، فقال : العصبية التي يأثم عليها صاحبها أن يرى الرجل شرار

ثم أعلم أن هذا الخبر مما يدل على أن إبليس لم يكن من الملائكة وقد اختلف أصحابنا والمخالفون في ذلك ، فالذي ذهب إليه أكثر المتكلمين من أصحابنا وغيرهم أنه لم يكن من الملائكة ، قال الشيخ المفيد برّد الله مضجعه في كتاب المقالات : أن إبليس من الجن خاصة وأنه ليس من الملائكة ولا كان منها ، قال الله تعالى : «إلا إبليس كان من الجن» ^(١) وجاءت الأخبار متواترة عن أئمة الهدى من آل محمد عليهم السلام بذلك ، وهو مذهب الامامية كلها وكثير من المعتزلة وأصحاب الحديث ، انتهى .

وذهب طائفة من المتكلمين إلى أنه من الملائكة واختاره من أصحابنا شيخ الطائفة روح الله في التبيان ^(٢) وقال : وهو المروي عن أبي عبدالله عليه السلام والظاهر في تفاسيرنا ، ثم قال رحمه الله : ثم اختلف من قال كان منهم فممنهم من قال أنه كان خازناً للجنان ومنهم من قال : كان له سلطان سماء الدنيا وسلطان الأرض ومنهم من

(١) سورة الكهف : ٥٠ .

(٢) وقالوا في معنى قوله تعالى : « انه كان من الجن » اي صار من الجن كما ان قوله : « وكان من الكافرين » معناه صار من الكافرين ، أو المعنى ان إبليس كان من طائفة من الملائكة يسمون جنّاً من حيث كانوا خزنة الجنة ، وقيل : سموا جنّاً لاجتماعهم من العيون واستشهدوا بقول الاعشى في سليمان : « وسخر من جن الملائك تسعة * قياماً لديه يعملون بلا اجر » .

الى آخر ما قالوا في جواب القائلين بانه كان من الجن ، وما يرد عليهم في ذلك ، ومن أراد الاطلاع على جميع الاقوال فليراجع المجلد الثالث والستين من الطبعة الحديثة من كتاب بحار الانوار ص ٢٨٦ .

قومه خيراً من خيار قوم آخرين وليس من العصبية أن يحب الرجل قومه ولكن من العصبية أن يعين قومه على الظلم .

قال أنه كان يسوس ما بين السماء والأرض .

وأقول : قد استدلوا من الجانبين بالآيات والأخبار كما أوردتها في الكتاب الكبير ، وذكرها هنا يوجب التطويل الكثير ، والظاهر من أكثر الأخبار والآثار عدم كونه من الملائكة وأنه لما كان مخلوطاً بهم وتوجه الخطاب بالسجود إليهم شمله هذا الخطاب ، وقوله تعالى : « وإن قلنا للملائكة » مبنى على التغليب الشائع في الكلام ، والله تعالى يعلم حقايق الأمور .

الحديث السابع : ضعيف .

« أن يرى » على بناء المجرّد أو الأفعال « أن يحب الرجل قومه » إمّا محض المحبة فأنه من الجيلة الانسانية أن يحب الرجل قومه وعشيرته وأقاربه أكثر من غيرهم ، وقلما ينفك عنه أحد والظاهر أنه ليس من الصفات الذميمة ، أو بالأفعال أيضاً بأن يسعى في حوائجهم أكثر من السعى في حوائج غيرهم ، ويبذل لهم المال أكثر من غيرهم ، والظاهر أن هذا أيضاً غير مذموم شرعاً بل ممدوح ، فإن أكثره من صلة الرحم وبعضه من رعاية الأخلاء والأخوان والأصحاب وقد مرّ عن أمير المؤمنين عليه السلام في باب صلة الرحم الحث على جميع ذلك وعن غيره عليه السلام فظهر أن العصبية المذمومة إمّا إعانة قومه على الظلم أو إثبات ما ليس فيهم لهم أو التفاخر بالأموال الباطلة التي توجب المنفعة أو تفضيلهم على غيرهم من غير فضل، وغير ذلك ممّا تقدم ذكره .

﴿ باب الكبر ﴾

١ - علي بن ابراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن أبان ، عن حكيم قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أدنى الإلحاد ، فقال : إن الكبر أدناه .

باب الكبر

الحديث الاول : مجهول .

وقال الراغب : ألحد فلان مال عن الحق والاحاد ضربان إلحاد إلى الشرك بالله وإلحاد إلى الشرك بالأسباب فالأول ينافي الايمان ويبطله ، والثاني يوهن عراه ولا يبطله ومن هذا النحو ، قوله عز وجل : « ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم »^(١) وقال: الكبر الحالة التي يخصص بها الانسان من إعجابه بنفسه وذلك أن يرى الانسان نفسه أكبر من غيره ، وأعظم التكبر التكبر على الله بالامتناع من قبول الحق والاذعان له بالعبادة ، والاستكبار يقال على وجهين أحدهما: أن يتحرفى الانسان ويطلب أن يصير كبيراً وذلك متى كان على ما يجب ، وفي الملك الذي يجب ، وفي الوقت الذي يجب فمحمود ، والثاني أن يتشبع فيظهر من نفسه ما ليس له ، وهذا هو المذموم وعلى هذا ما ورد في القرآن وهو ما قال تعالى : « أبى واستكبروا »^(٢) « أو كلما جائكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم »^(٣) « وأصرّوا واستكبروا استكباراً »^(٤) وقال تعالى : « فاستكبروا في الأرض وما كانوا سابقين »^(٥) الذين يستكبرون في الأرض « إن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم أبواب السماء »^(٦) « قالوا ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون »^(٧) فيقول

(٢) و(٣) سورة البقرة : ٨٧ و٣٣ .

(١) سورة الحج : ٢٥ .

(٥) سورة العنكبوت : ٣٩ .

(٤) سورة نوح : ٧ .

(٧) سورة الاعراف : ٤٧ .

(٦) سورة الاعراف : ٤٠ .

الضعفاء للذين استكبروا»^(١) قابل المستكبرين بالضعفاء تنبيهاً على أن استكبارهم كان بمالهم من القوة في البدن و المال « قال الملاء الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا »^(٢) فقابل بالمستكبرين المستضعفين « ثم بعثنا من بعدهم موسى وهارون إلى فرعون و ملائه بآياتنا فاستكبروا و كانوا قوماً مجرمين »^(٣) نبه تعالى بقوله: « فاستكبروا » على تكبرهم و إعجابهم بأنفسهم و تعظمهم عن الاصغاء إليه و نبه بقوله : « و كانوا قوماً مجرمين » على أن الذي حملهم على ذلك هو ما تقدم من جرمهم و ان ذلك لم يكن شيئاً حدث منهم ، بل كان ذلك دأبهم قبل « فالذين لا يؤمنون بالآخرة قلوبهم منكرة و هم مستكبرون » و قال بعده : « انه لا يحب المستكبرين » والتكبر يقال على وجهين أحدهما : أن تكون الأفعال الحسنة كثيرة في الحقيقة و زائدة على محاسن غيره و على هذا وصف الله تعالى بالمتكبر ، قال تعالى : « العزيز الجبار المتكبر »^(٤) الثاني : أن يكون متكلفاً لذلك متشعباً و ذلك في وصف عامة الناس نحو قوله : « فبئس مثوى المتكبرين »^(٥) و قوله : « كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار »^(٦) و من وصف بالتكبر على الوجه الأول فمحمود ، و من وصف به على الوجه الثاني فمذموم ، و يدل على أنه قد يصح أن يوصف الانسان بذلك و لا يكون مذموماً قوله تعالى : « سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق »^(٧) فجعل المتكبرين بغير الحق مصر و فاءً ، والكبرياء الترفع عن الانقياد ، و ذلك لا يستحقه غير الله ، قال تعالى : « وله الكبرياء في السماوات و الأرض »^(٨) و لما قلنا روى عنه ﷺ يقول عن الله تعالى : الكبرياء

. (٢) سورة الاعراف : ٧٥ .

. (٤) سورة الحشر : ٢٣ .

. (٦) سورة غافر : ٣٥ .

. (٨) سورة الجاثية : ٣٧ .

. (١) سورة غافر : ٤٧ .

. (٣) سورة يونس : ٧٥ .

. (٥) سورة الزمر : ٧٢ .

. (٧) سورة الاعراف : ١٤٦ .

ردائى و العظمة إزارى ، فمن نازعنى في شىء منهما قصمته ، قالوا أجتئنا لتلافتنا عمماً
وجدنا عليه آباءنا و تكون لكما الكبرياء في الأرض و ما نحن لكما بمؤمنين،^(١)
انتهى .

و أقول : الآيات و الأخبار في ذم الكبر ومدح التواضع أكثر من أن تحصى ،
وقال الشهيد قدس الله روحه : الكبر معصية و الأخبار كثيرة في ذلك ، قال رسول الله
ﷺ : لن يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من الكبر ، فقالوا : يا رسول الله
ان أحدنا يحب أن يكون ثوبه حسناً و فعله حسناً فقال : إن الله جميل يحب
الجمال ، ولكن الكبر بطن الحق و غمص الناس ، بطن الحق ردة على قائله و الغمص
بالصاد الملهمة الاحتقار ، و الحديث مأول بما يؤدى إلى الكفر أو يراد أنه لا يدخل
الجنة مع دخول غير المتكبر بل بعده و بعد العذاب في النار ، وقد علم منه أن
التجمل ليس من التكبر في شىء ، انتهى .

و قيل : الكبر ينقسم إلى باطن و ظاهر فالباطن هو خلق في النفس و الظاهر
هو أعمال تصدر من الجوارح ، و إسم الكبر بالخلق الباطن أحق ، و أما الأعمال
فانها ثمرات لذلك الخلق ، و لذلك إذا ظهر على الجوارح يقال له تكبر و إذا لم
يظهر يقال له في نفسه كبر ، فالأصل هو الخلق الذى في النفس ، و هو الاسترواح
إلى رؤية النفس فوق المتكبر عليه ، فان الكبر يستدعى متكبراً عليه و متكبراً
به ، و به ينفصل الكبر عن العجب ، فان العجب لا يستدعى غير المعجب ، بل لو لم
يخلق الانسان إلا وحده تصور أن يكون معجباً ، ولا يتصور أن يكون متكبراً
إلا أن يكون مع غيره و هو يرى نفسه فوق ذلك الغير في صفات الكمال ، بأن يرى
لنفسه مرتبة و لغيره مرتبة ثم يرى مرتبة نفسه فوق مرتبة غيره ، فعند هذه الاعتقادات

الثلاثة يحصل فيه خلق الكبير إلا أن هذه الرؤية هي الكبير، بل هذه الرؤية وهذه العقيدة تنفخ فيه فيحصل في قلبه اغترار و هزة و فرح و ركون إلى ما اعتقده و عز في نفسه بسبب ذلك، فتلك العزة و الهزة و الركون إلى المعتقد هو خلق الكبير، و لذلك قال النبي ﷺ: أعوذ بك من نفخة الكبرياء، فالكبر عبارة عن الحالة الحاصلة في النفس من هذه الاعتقادات و يسمى أيضاً عزاً و تعظماً، و لذلك قال ابن عباس في قوله تعالى: «إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ» (١) فقال: عظمة لم يبلغوها ثم هذه العزة تقتضى أعمالاً في الظاهر و الباطن، و هي ثمراته و يسمى ذلك تكبراً فإنه مهما عظم عنده قدر نفسه بالاضافة إلى غيره حقر من دونه و ازدراه و أقصاه من نفسه و أبعد و ترفع عن مجالسته و مراكلته، و رأى أن حقه أن يقوم ما تلابن يديه إن اشتد كبره، فإن كان كبره أشد من ذلك استنكف عن استخدامه و لم يجعله أهلاً للقيام بين يديه، فإن كان دون ذلك يأنف عن مساواته و يتقدم عليه في مضايق الطرق و ارتفع عليه في المحافل، و انتظر أن يبدأ بالسلام و إن حاج أو ناظر استنكف أن يرد عليه، و إن وُعِظَ أنف من القبول و إن و عَظَّ عنف في النصح، و إن رد عليه شيء من قوله غضب، و إن علم لم يرفق بالمتعلمين و استذلهم و انتهرهم و امتن عليهم و استخدمهم، و ينظر إلى العامة كما ينظر إلى الحمير استجهالاً لهم و استحقاراً، و الأعمال الصادرة من الكبير أكثر من أن تحصى.

فهذا هو الكبير و آفته عظيمة و فيه يهلك الخواص و العوام و كيف لا تعظم آفته و قد قال رسول الله ﷺ: لا يدخل الجنة من كان في قلبه ذرة من كبر، و إنما صار حجاباً عن الجنة لأنه يحول بين العبد بين أخلاق المؤمنين كلها، و تلك الأخلاق هي أبواب الجنة، و الكبير و عز النفس تغلق تلك الأبواب كلها، لأنه مع تلك الحالة لا يقدر على حبسه للمؤمنين ما يحب لنفسه، و لا على التواضع

و هو رأس أخلاق المتقين ، ولا على كظم الغيظ ، ولا على ترك الحقد ، ولا على الصدق ولا على ترك الحسد و الغضب ، ولا على النصح اللطيف ولا على قبوله ، ولا يسلم من الازراء بالناس و اغتياهم ، فما من خلق ذميم إلا وصاحب الكبر و العز مضر إليه ليحفظ به عزه ، و ما من خلق محمود إلا و هو عاجز عنه خوفاً من أن يفوته عزه ، فعن هذا لم يدخل الجنة .

و شر أنواع الكبر ما يمنع من استفادة العلم و قبول الحق و الانقياد له ، و فيه وردت الآيات التي فيها ذم المتكبرين كقوله سبحانه : « و كنتم عن آياته تستكبرون »^(١) و أمثالها كثيرة ، و لذلك ذكر رسول الله ﷺ وجود الحق في حد الكبر و الكشف عن حقيقته ، و قال : من سقاه الحق و غمص الناس .

ثم اعلم أن المتكبر عليه هو الله أو رسله أو ساير الخلق ، فهو بهذه الجملة ثلاثة أقسام :

الاول التكبر على الله و هو أفحش أنواعه ، و لا مثار له إلا الجهل المحض و الطغيان مثل ما كان لعمرد و فرعون .

الثاني : التكبر على الرسل و الأوصياء عليهم السلام كقولهم : « أنؤمن لبشرين مثلنا »^(٢) « و لئن أطعتم بشراً مثلكم إنكم إذا لخاسرون »^(٣) « و قالوا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا في أنفسهم و عتوا عتواً كبيراً »^(٤) و هذا قريب من التكبر على الله و إن كان دونه ، و لكنته تكبر عن قبول أمر الله .

الثالث : التكبر على العباد و ذلك بأن يستعظم نفسه و يستحقر غيره فتأبى نفسه عن الانقياد لهم و تدعوه إلى الترفع عليهم ، فيزدريهم و يستصغرهم و يأنف عن مساواتهم ، و هذا و إن كان دون الأول و الثاني ، فهو أيضاً عظيم من وجهين :

(١) سورة الانعام : ٩٣ . (٢) و (٣) سورة المؤمنون : ٣٤ و ٤٧ .

(٤) سورة الفرقان : ٢٤ .

أحدهما : أن الكبر والعزّة والعظمة لا يليق إلاّ بالممالك القادر ، فأما العبد الضعيف الذليل المملوك العاجز الذي لا يقدر على شيء فمن أين يليق به الكبر ، فمهما تكبر العبد فقد نازع الله تعالى في صفة لا يليق إلاّ بجلاله ، وإلى هذا المعنى الإشارة بقوله تعالى : العظمة إزارى والكبرياء ردائى فمن نازعنى فيهما قصمته ، أى أنه خاص صفتى ولا يليق إلاّ بى ، والمنازع فيه منازع في صفة من صفاتى ، فإذا كان التكبر على عباده لا يليق إلاّ به فمن تكبر على عباده فقد جنى عليه إذا الذى استرذل خواص غلمان الملك و يستخدمهم و يترفع عليهم و يستأثر بما حقّ أملاك أن يستأثر به منهم ، فهو منازع له في بعض أمره و إن لم يبلغ درجته درجة من أراد الجلوس على سريره و الاستبداد بملكه ، كمدعى الربوبية .

و الوجه الثانى : أنه يدعو إلى مخالفة الله تعالى في أوامره لأنّ المتكبر إذا سمع الحقّ من عبد من عباد الله استنكف عن قبوله و يشمّر بجحده ، و لذلك ترى المناظرين في مسائل الدين يزعمون أنّهم يتباحثون عن أسرار الدين ثمّ إنّهم يتجادون تجاحد المتكبرين ، و مهما اتضح الحقّ على لسان أحدهم أنف الآخر من قبوله و يتشمّر بجحده ، و يحتمل لدفعه بما يقدر عليه من التلبيس ، و ذلك من أخلاق الكافرين والمنافقين إذ وصفهم الله تعالى فقال : «و قال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن و الغوا فيه لعلمكم تغلبون»^(١) و كذلك يحمل ذلك على الأنفة من قبول الوعظ كما قال تعالى : «و إذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم»^(٢) .

و تكبر إبليس من ذلك ، فهذه آفة من آفات الكبر عظيمة ، و لهذا شرح رسول الله ﷺ الكبر بهاتين الآفتين إذ سأله ثابت بن قيس فقال : يا رسول الله إنى امرؤ حبيب إلى من الجمال ما ترى أفمن الكبر هو ؟ فقال ﷺ : لا و لكن الكبر

(١) سورة فصلت : ٤٦ .

(٢) سورة البقرة : ٢٠٦ .

من بطر الحقّ و غمص الناس ، و في حديث آخر من سفّه الحق ، و قوله : غمص الناس أى ازدراهم و استحققهم و هم عباد الله أمثاله و خير منه ، و هذه الآفة الاولى و قوله : سفّه الحق هورده به ، و هذه الآفة الثانية .

ثم اعلم أنّه لا يتكبّر إلاّ من استعظم نفسه ، ولا يستعظمها إلاّ و هو يعتقد لها صفة من صفات الكمال ، و مجامع ذلك يرجع إلى كمال ديني أو دنيوي ، و الدنيوي هو العلم و العمل ، و الدنيوي هو النسب و الجمال و القوة و المال و كثرة الأُنصار ، فهذه سبعة .

الأوّل : العلم و ما أسرع الكبر إلى العلماء و لذلك قال وَاللَّيْسَاءُ : آفة العلم الخيلاء ، فهو يتعزّز بعزّ العلم و يستعظم نفسه ، و يستحقّر الناس ، و ينظر إليهم نظره إلى البهائم ، و يتوقّع منهم الاكرام و الابتداء بالسّلام ، و يستخدمهم و لا يعتنى بشأنهم ، هذا فيما يتعلّق بالدنيا و أمّا في أمر الآخرة فبأن يرى نفسه عند الله أعلى و أفضل منهم ، فيخاف عليهم أكثر ممّا يخافه على نفسه ، و يرجو لنفسه أكثر ممّا يرجو لهم ، و هذا بأن يسمّي جاهلاً أولى من أن يسمّي عالماً بل العلم الحقيقي هو الذى يعرف الانسان به نفسه و ربّه و خطر الخاتمة ، و حجّة الله على العلماء ، و عظم خطر العلم فيه ، و هذه العلوم تزيد خوفاً و تواضعاً و تخشعاً و يقتضى أن يرى أن كلّ الناس خير منه لعظم حجّة الله عليه بالعلم و تقصيره في القيام بشكر نعمة العلم .

فان قلت : فما بال بعض الناس يزداد بالعلم كبراً و أمناً ؟

فاعلم أن له سببين : أحدهما أن يكون إشتغاله بما يسمّي عالماً و ليس بعلم حقيقي و إنّما العلم الحقيقي ما يعرف العبد به نفسه و ربّه ، و خطر أمره في لقاء الله و الحجاب عنه ، و هذا يورث الخشية و التواضع دون الكبر و الأمن ، قال الله تعالى :

« إنَّما يخشى الله من عباده العلماء » ^(١) فأما وراء ذلك كعلم الطبّ والحساب واللغة والشعر والنحو وفصل الخصومات وطرق المجادلات ، فإذا تجرّد الانسان لها حتى امتلاء بها، امتلاءً كبيراً ونفاقاً وهذه بأن تسمّى صناعات أولى من أن تسمّى علوماً ، بل العلم هو معرفة العبوديّة والربوبيّة وطريق العبادة ، وهذا يورث التواضع غالباً .

السبب الثاني: أن يخوض العبد في العلم ، وهو خبيث الدّخلة ردى النفس سنى الأُخلاق ، فلم يشتغل أو لا يتهدّب نفسه وتزكية قلبه بأنواع المجاهدات ، ولم يرض نفسه في عبادة ربه فبقى خبيث الجوهر ، فإذا خاض في العلم أى علم كان صادف العلم قلبه منزلاً خبيثاً ، فلم يطب ثمره ولم يظهر في الخير أثره ، وقد ضرب وهب لهذا مثلاً فقال : العلم كالغيث ينزل من السماء حلواً صافياً فتشربه الأشجار بعروقها فتحوّلته على قدر طعمومها ، فيزداد المرّ مرارة والحلو حلاوة ، وكذلك العلم يحفظه الرّجال فيحوّلته على قدر هممهم وأهوائهم فيزيد المتكبر تكبّراً ، والمتواضع تواضعاً وهذا لأنّ من كانت همته الكبير وهو جاهل فإذا حفظ العلم وجد ما يتكبر به ، فازداد كبيراً وإذا كان خائفاً مع جهله فإذا ازداد علماً علم أن الحجّة قد تأكّدت عليه ، فيزداد خوفاً وإشفاقاً وتواضعاً فالعلم من أعظم ما به يتكبر .

الثاني : العمل والعبادة وليس يخلو عن رذيلة العزّ والكبر واستمالة قلوب الناس، الزّهاد والعباد ، ويترشّح الكبير منهم في الدنيا والدين ، أمّا الدنيا فهوأنهم يرون غيرهم بزيارتهم أولى من أنفسهم بزيارة غيرهم ، ويتوقّعون قيام الناس بحوائجهم وتوقيرهم والتوسيع لهم في المجالس ، وذكّرهم بالورع والتقوى ، و تقدّمهم على سائر الناس في الحظوظ ، إلى غير ذلك ممّا مرّ في حقّ العلماء ، وكانّهم يرون عبادتهم

منة على الخلق ، وأما في الدين فهو أن يرى الناس هالكين ويرى نفسه ناجياً وهو الهالك تحقيقاً مهما رأى ذلك ، قال النبي ﷺ : إذا سمعتم الرجل يقول : هلك الناس فهو أهلكهم ، وروى أن رجلاً في بني إسرائيل يقال له خليع بنى إسرائيل لكثرة فساده ، مرت برجل آخر يقال له عابد بنى إسرائيل ، وكان على رأس العابد غمامة تظله لما مرت الخليع به ، فقال الخليع في نفسه : أنا خليع بنى إسرائيل وهذا عابد بنى إسرائيل فلوجلست إليه لعل الله يرحمي فجلس إليه ، فقال العابد في نفسه : أنا عابد بنى إسرائيل كيف يجلس إلي ؟ فأنف منه ، وقال له : قم عنّي ، فأوحى الله إلى نبي ذلك الزمان مرهما فليستأ نفا العمل فقد غفرت للخليع وأحبطت عمل العابد وفي حديث آخر : فتحوّلت الغمامة إلى رأس الخليع .

وهذه آفة لا ينفك عنها أحد من العباد إلا من عصمه الله ، لكن العلماء والعباد في آفة الكبر على ثلاث درجات :

الدرجة الأولى : أن يكون الكبر مستقرّاً في قلبه يرى نفسه خيراً من غيره إلا أنه يجتهد ويتواضع ويفعل فعل من يرى غيره خيراً من نفسه ، وهذا قدر سخيت في قلبه شجرة الكبر ولكنّه قطع أغصانها بالكلية .

الثانية : أن يظهر ذلك على أفعاله بالترفع في المجالس والتقدم على الأقران وإظهار الإنكار على من يقصر في حقه ، وأدنى ذلك في العالم أن يصعّر خده للناس كأنه معرض عنهم ، وفي العابد أن يعبس وجهه ويقطب جبينه كأنه متنزه عن الناس مستقدر لهم أو غضبان عليهم ، وليس يعلم المسكين أن الورع ليس في الجبهة حتى يقطبها ، ولا في الوجه حتى يعبس ، ولا في الخد حتى يصعّر ، ولا في الرقبة حتى يطأطئ ، ولا في الذيل حتى يضم ، إنما الورع في القلوب ، قال ﷺ : التقوى ههنا ، وأشار إلى صدره .

وهؤلاء أخف حالاً ممن هو في المرتبة الثالثة ، وهو الذي يظهر الكبر على

لسانه حتى يدعوه إلى الدعوى والمفاخرة والمباهاة وتزكية النفس ، أما العابد فانه يقول في معرض التفاخر لغيره من العباد: من هو ؟ وما عمله ؟ ومن أين زهده ؟ فيطيل اللسان فيهم بالتنقص ، ثم يثنى على نفسه ويقول اني لم أفطر منذ كذا وكذا ، ولا أنام بالليل وفلان ليس كذلك ، وقد يزكي نفسه ضمناً فيقول : قصدني فلان فهلك ولده وأخذ ماله أو مرض وما يجرى مجراه ، هذا يدعى الكرامة لنفسه ، وأما العالم فانه يتفاخر ويقول : أنا متفمن في العلوم ومطلع على الحقائق ، رأيت من الشيوخ فلاناً وفلاناً ومن أنت وما فضلك ؟ ومن لقيته ؟ وما الذي سمعت من الحديث ؟ كل ذلك ليصغره ويعظم نفسه ، فهذا كله أخلاق الكبير وآثاره التي يثمرها التفرد بالعلم والعمل ، وأين من يخلو من جميع ذلك أو عن بعضه .

يا ليت شعري من عرف هذه الأخلاق من نفسه وسمع قول رسول الله ﷺ : لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر كيف يستعظم نفسه و يتكبر على غيره وهو بقول رسول الله ﷺ من أهل النار ، وإنما العظيم من خلا عن هذا ، ومن خلا عنه لم يكن فيه تعظيم و تكبر .

الثالث: التكبر بالنسب والحسب ، فالذى له نسب شريف يستحقر من ليس له ذلك النسب وإن كان أرفع منه عملاً وعلماً ، وثمرته على اللسان التفاخر به ، وذلك عرق دقيق في النفس لا ينفك عنه نسب وإن كان صالحاً أو عاقلاً إلا أنه قد لا يترشح منه عند إعتدال الأحوال ، فان غلبه غضب أطفأ ذلك نور بصيرته وترشح منه .

الرابع : التفاخر بالجمال ، وذلك يجرى أكثره بين النساء ويدعو ذلك إلى التنقص والتلب والغيبة ، وذكر عيوب الناس .

الخامس: الكبر بالمال وذلك يجرى بين الملوك في الخزائن وبين التجار في بضائعهم وبين الدهاقين في أراضيهم ، وبين المتجملين في لباسهم وخيولهم ومرابكهم ، فيستحقر الغني الفقير ويتكبر عليه ، ومن ذلك تكبر قارون .

السادس : الكبر بالقوّة وشدّة البطش والتكبرّ به على أهل الضعف .
السابع : التكبرّ بالأُتباع والانصار والتلاميذ و الغلمان والعشيرة والأقارب
والبنين ويجرى ذلك بين الملوك في المكائنة في الجنود وبين العلماء بالمكائنة
بالمستفيدين .

وبالجملة فكلّ ما هو نعمة وأمكن أن يعتقد كمالاً وإن لم يكن في نفسه
كمالاً أمكن أن يتكبرّ به حتّى أن المخنث ايتكبرّ على أقرانه بزيادة قدرته
ومعرفته في صفة المخنثين لأنّه يرى ذلك كمالاً فيفتخر به وإن لم يكن فعله إلاّ
نكالا .

وأما بيان البواعث على التكبرّ فاعلم أن الكبر خلق باطن وأما ما يظهر من
الأخلاق والأعمال فهو ثمرتها ونتيجتها ، وينبغي أن تسمى تكبراً ويخصّ اسم الكبر
بالمعنى الباطن الذي هو إستعظام النفس ورؤية قدر لها فوق قدر الغير ، وهذا الباطن
له موجب واحد وهو العجب ، فانه إذا أعجب بنفسه وبعمله وعمله ، أو بشيء من أسبابه
استعظم نفسه وتكبرّ .

وأما الكبر الظاهر فأساببه ثلاثة : سبب في المتكبرّ ، وسبب في المتكبرّ عليه
وسبب يتعلّق بغيرهما ، أما السبب الذي في المتكبرّ فهو العجب ، والذي يتعلّق بالمتكبرّ
عليه هو الحقد والحسد ، والذي يتعلّق بغيرهما هو الرياء ، فالأسباب بهذا الاعتبار
أربعة : العجب والحقد والحسد والرياء ، أما العجب فقد ذكرنا أنّه يورث الكبر ،
والكبر الباطن يثمر التكبرّ الظاهر في الأعمال والأقوال والأفعال ، وأما الحقد
فانه قد يحمل على التكبرّ من غير عجب ويحمله ذلك على ردّ الحقّ إذا جاء من
جهته ، وعلى الأنفة من قبول نصحه ، وعلى أن يجتهد في التقدّم عليه ، وإن علم أنّه
لا يستحقّ ذلك ، وأما الحسد فانه يوجب البغض للمحسود وإن لم يكن من جهته
ابذاء وسبب يقتضى الغضب والحقد ويدعو الحسد أيضاً إلى جحد الحقّ ، حتّى يمتنع

من قبول النصح وتعلم العلم ، فكلم من جاهل يشناق إلى العلم وقد بقي في الجهل لاستنكافه أن يستفيد من واحد من أهل بلده وأقاربه حسداً وبغياً عليه .

وأما الرياء فهو أيضاً يدعو إلى أخلاق المتكبرين حتى أن الرجل لينظر من يعلم أنه أفضل منه وليس بينه وبينه معرفة ولا محاسبة ولا حقد ، ولكن يمتنع من قبول الحق منه خيفة من أن يقول الناس أنه أفضل منه ، وأما معالجة الكبير واكتساب التواضع فهو علمي وعملي أما العلمي فهو أن يعرف نفسه وربّه ويكفيه ذلك في إزالته فأنه مهما عرف نفسه حق المعرفة علم أنه أذل من كل ذليل وأقل من كل قليل بذاته ، وأنه لا يليق به إلا التواضع والذلة والمهانة ، وإذا عرف ربّه علم أنه لا يليق العظمة والكبرياء إلا بالله ، أما معرفة ربّه وعظمته ومجده فالقول فيه يطول وهو منتهى علم الصديقين ، وأما معرفته نفسه فكذلك أيضاً يطول ويكفيه أن يعرف معنى آية واحدة من كتاب الله تعالى ، فإن في القرآن علم الأولين والآخرين لمن فتحت بصيرته وقد قال تعالى : « قتل الانسان ما أكفره ، من أي شيء خلقه ، من نطفة خلقه فقدّره ، ثم السبيل يسره ، ثم أماته فأقبره ، ثم إذا شاء أنشره »^(١)

فقد أشارت الآية إلى أول خلق الانسان وإلى آخر أمره وإلى وسطه ، فليتنظر الانسان ذلك ليفهم معنى هذه الآية أما أول الانسان فهو أنه لم يكن شيئاً مذكوراً ، وقد كان ذلك في كتم العدم دهوراً ، بل لم يكن لعدمه أول فأى شيء أخس وأقل من المحو والعدم ، وقد كان كذلك في القدم ، ثم خلقه الله تعالى من أذل الأشياء ثم من أقدرها إذ خلقه من تراب ثم من نطفة ثم من علقه ثم من مضغة ثم جعله عظاماً ثم كسى العظام لحماً فقد كان هذا بداية وجوده حيث صار شيئاً مذكوراً ، فما صار مذكوراً إلا وهو على أخس الأوصاف والنعوت إذ لم يخلق في ابتدائه كاملاً بل خلقه جماداً ميتاً لا يسمع ولا يبصر ، ولا يحس ولا يتحرك ولا ينطق ولا يبطن ولا يدرك ، ولا يعلم

فبدأ بموته قبل حياته ، وبضعفه قبل قوته ، وبجهله قبل علمه ، وبعماه قبل بصره ، وبصممه قبل سمعه ، وببيكمه قبل نطقه ، وبضالته قبل هداه ، وبفقره قبل غناه ، وبعجزه قبل قدرته .

فهذا معنى قوله تعالى : « هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً ، إنا خلقنا الانسان من نطفة أمشاج نبتليه »^(١) كذلك خلقه أولاً ثم امتن عليه فقال : « ثم السبيل يستره » ، وهذه إشارة الى ما تيسر له في مدة حياته الى الموت ، و لذلك قال : « من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعاً بصيراً ، إنا هديناه السبيل » ومعناه إنه أحياه بعد أن كان جماً ميتاً تراباً أو لا ، ونطفة ثانياً ، وأسمعه بعد ما كان فاقد البصر ، وقواه بعد الضعف وعلمه بعد الجهل ، وخلق له الأعضاء بما فيها من العجائب والآيات بعد الفقد لها ، وأغناه بعد الفقر وأشبعه بعد الجوع ، وكساه بعد العري ، وهداه بعد الضلال ، فانظر كيف دبّره وصوره وإلى السبيل كيف يستره وإلى طغيان الانسان ما أكفره ، وإلى جهل الانسان كيف أظهره ، فقال تعالى : « أو لم ير الانسان أننا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين »^(٢) « ومن آياته أن خلقناكم من تراب ثم إذا أنتم بشر تمتشرون »^(٣) .

فانظر إلى نعمة الله عليه كيف نقله من تلك القلة والذلة والخسة والقذارة إلى هذه الرفعة والكرامة ، فصار موجوداً بعد العدم وحيّاً بعد الموت ، وناطقاً بعد البكم ، وبصيراً بعد العمى ، وقويّاً بعد الضعف ، وعلماً بعد الجهل ، ومهتدياً بعد الضلالة ، وقادراً بعد العجز ، وغنياً بعد الفقر ، فكان في ذاته لا شيء ، وأي شيء

(١) سورة الدهر : ١-٢ .

(٢) سورة يس : ٧٧ .

(٣) سورة الروم : ٢٠ .

أخسّ من لا شيء، و أي قلة أقلّ من العدم المحض، ثم صار بالله شيئاً و إنّما خلقه من التراب الذليل، و النطفة القذرة بعد العدم المحض، ليعرف خسّة ذاته فيعرف به نفسه، و إنّما أكمل النعمة عليه ليعرف بها ربّه، و يعلم بها عظمته و جلاله، و أنّه لا يليق الكبيرياء إلاّ به، و لذلك إمتنّ عليه فقال تعالى: « ألم نجعل له عينين و لساناً و شفقتين و هديناه النجدين »^(١) و عرفّ خسّته أوّلاً فقال: « ألم يك نطفة من منى يمّنى ثمّ كان علقة »^(٢) ثمّ ذكر مننه فقال: « فخلق فسوّى فجعل منه الزوجين الذّكر و الأنثى » ليدوم وجوده بالتناسل كما حصل وجوده ابتداءً بالاختراع، فمن كان هذا بدوّه و هذه أحواله فمن أين له البطر و الكبيرياء و الفخر و الخيلاء، و هو على التحقيق أخسّ الأخصّاء و أضعف الضعفاء، نعم لو أكمله و فوّض إليه أمره و أدام له الوجود باختياره لجاز أن يطفى و ينسى المبدئ و المنتهى، و لكنّه سلّط عليه في دوام وجوده الأمراض الهائلة و الأسقام العظيمة، و الآفات المختلفة، و الطبايع المتضادّة من المرّة و البلغم، و الرّيح و الدّم، ليهدم البعض من أجزائه البعض، شاء أم أبي، رضى أم سخط، فيجوع كرهاً و يعطش كرهاً و يمرض كرهاً و يموت كرهاً، لا يملك لنفسه نفعاً و لا ضرراً و لا خيراً و لا شرّاً يريد أن يعلم الشيء فيجهله، و يريد أن يذكر الشيء فينساه، و يريد أن ينسى الشيء فيغفل عنه فلا يغفل، و يريد أن ينصرف قلبه إلى ما يهّمّه فيجول في أودية الوسواس و الأفكار بالاضطرار، فلا يملك قلبه قلبه و لانفسه نفسه، يشتهي الشيء و ربّما يكون هلاكه فيه، و يكره الشيء و تكون حياته فيه، يستلذّ الأطعمة فتهلكه و ترديه، و يستبشع الأدوية و هي تنفعه و تحييه، لا يأمن في لحظة من ليله و نهاره أن يسلب سمعه و بصره و علمه و قدرته، و تفلح أعضاؤه، و يختلس عقله، و يختطف روحه، و يسلب

(١) سورة البلد: ٨-٩ .

(٢) سورة القيامة: ٣٨ .

جميع ما يهواه في دنياه ، و هو مضطرّ ذليل ، إن ترك ما بقي و إن اختطف فني ، عبد مملوك لا يقدر على شيء من نفسه ، ولا من غيره .
فأي شيء أذلّ منه لو عرف نفسه ، و أتى يليق الكبر به لولا جهله ، فهذا أوسط أحواله فليتامّله .

وأمّا آخره و موردّه فهو الموت المشار إليه بقوله تعالى : « ثمّ أماته فأقبره ، ثمّ إذا شاء أنشره » و معناه أنّه يسلب روحه و سمعه و بصره و علمه و قدرته و حسّه و إدراكه و حرّ كته ، فيعود جماداً كما كان أوّل مرّة ، لا تبقى إلاّ شكل أعضائه و صورته ، لا حسّ فيه ولا حرّ كة ، ثمّ يوضع في التراب فيصير جيفة منتنة قدّرة كما كان في الأوّل نطفة قدّرة ثمّ تبلي أعضاؤه و صورته و تفتت أجزاءه و تنخر عظامه فتصير رميماً و رفاتاً ، و تأكل الدود أجزاءه فيبتدئ بحدّقيه فيقلعهما ، و بحدّيه فيقطعهما ، و بسائر أجزائه فتصير روثاً في أجواف الدّيدان ، و تكون جيفة تهرب منه الحيوان ، ويستقذره كلّ إنسان ، و يهرب منه لشدة الأتّان ، و أحسن أحواله أن يعود إلى ما كان فيصير تراباً يعمل منه الكيزان ، أو يعمر به البنيان و يصير مفقوداً بعد ما كان موجوداً ، و صار كأنّ لم يكن بالأمس حصيداً كما كان أوّل مرّة أمداً مديداً ، وليته بقي كذلك فما أحسنه لو تركه تراباً لا بل يحييه بعد طول البلى ليقاسى شدائد البلاء ، فيخرج من قبره بعد جمع أجزائه المنفردة ، و يخرج إلى أحوال القيامة فينظر إلى قيامة قائمة و سماء ممزّقة مشقّقة و أرض مبدّلة و جبال مسيّرة ، و نجوم منكدرّة و شمس منكسفة و أحوال مظلمة و ملائكة غلاظشداد ، و جحيم تفرّ ، و جنة ينظر إليه المجرم فيتحسّر و يرى صحائف منشورة ، فيقال له : اقرأ كتابك ، فيقول و ما هو ؟ فيقال : كان قد وّكّل بك في حياتك ألّتي كنت تفرح بها و تمكبر بنعيمها ، و تفتخر بأسبابها ملكان رقيبان يكتبان عليك ما تنطق به أو

تعمله ، من قليل و كثير و نقيير و فطمير ، و أكل و شرب و قيام و قعود ، و قد نسيت ذلك و أحصاه الله فهلم إلي الحساب و استعد للجواب أو يساق إلى دار العذاب ، فيقطع قلبه هول هذا الخطاب من قبل أن ينشر الصحف و يشاهد ما فيها من مخازيه ، فإذا شاهدها قال : « يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة و لا كبيرة إلا أحصياها » (١) .

فهذا آخر أمره ، و هو معنى قوله عز و جل : « ثم إذا شاء أنشره » فما لمن هذه حاله و التكبر ، بل ماله و للفرح في لحظة فضلا عن البطر و التجبر فقد ظهر له أول حاله و وسطه ، ولو ظهر آخره و العيان بالله ربما اختار أن يكون كلبا و خنزيرا ليصير مع البهائم ترابا ، و لا يكون إنسانا يسمع خطابا ، و يلقي عذابا و إن كان عند الله مستحقا للنار ، فالخنزير أشرف منه و أطيب و أرفع إن أوله التراب و آخره التراب ، و هو بمعزل عن الحساب و العذاب ، و الكلب و الخنزير لا يهرب منه الخلق و لو رأى أهل الدنيا العبد المذنب في النار لصعقوا من وحشة خلقته ، و قبح صورته و لو وجدوا ريحه لما تواروا من نتنه ، و لو وقعت قطرة من شرابه الذي يسقاه في بحار الدنيا لصارت أنتن من الجيف .

فمن هذا حاله في العقوبة إلا أن يعفى عنه و هو على شك من العفو فكيف يتكبر ، و كيف يرى نفسه شيئا حتى يعتقد لها فضلا ، و أي عبد لم يذنب ذنبا استحق به العقوبة إلا أن يعفو الكريم بفضله ، أرايت من جنى على بعض الملوك بما استحق به ألف سوط فحبس في السجن و هو منتظر أن يخرج إلى العرض و يقام عليه العقوبة على بلاء من الخلق ، و ليس يدرى أيعفى عنه أم لا ، كيف يكون ذل في السجن أفترى أنه يتكبر على من معه في السجن و ما من عبد مذنب إلا و الدنيا

سجنه ، وقد استحق العقوبة من الله تعالى ، ولا يدري كيف يكون أمره فيكفيه ذلك حزناً و خوفاً و إشفاقاً و مهانة و ذلاً فهذا هو العلاج العلمي القاطع لأصل الكبر .

و أما العلاج العملي فهو التواضع بالفعل لله تعالى و لسائر الخلق بالمواظبة على أخلاق المتواضعين ، وما وصل إليه من أحوال الصالحين ، و من أحوال رسول الله ﷺ حتى أنه كان يأكل علم الأرض ويقول إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد ، وقيل لسلمان : لم لا تلبس ثوباً جيداً ؟ فقال : إنما أنا عبد فإذا اعتقت يوماً لبست ، أشار به إلى العتق في الآخرة و لا يتم التواضع بعد المعرفة إلا بالعمل ، فمن عرف نفسه فلينظر كل ما يتقاضاه الكبر من الأفعال ، فليواظب على نقيضها حتى يصير التواضع له خلقاً ، و قد ورد في الأخبار الكثيرة علاج الكبر بالأعمال و بيان أخلاق المتواضعين .

قيل : إعلم أن التكبر يظهر في شمائل الرجل كصعر في وجهه و نظره شزراً و اطرافه رأسه ، و جلوسه متربعاً و متكياً ، و في أقواله حتى في صوته و نغمته و صفته في الايراد و يظهر في مشيته و تبختره و قيامه و جلوسه و في حر كاته و سكناته ، و في تعاطيه و لأفعاله و سائر تقلباته في أحواله و أعماله ، فمن المتكبرين من يجمع ذلك كله ، و منهم من يتكبر في بعض .

فمنها : التكبر بأن يحب قيام الناس له أو بين يديه ، و قد قال على صلوات الله عليه : من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى رجل قاعد و بين يديه قوم قيام ، و قال أنس : لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ وكانوا إذا رأوه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلك .

ومنها : أن لا يمشى إلا و معه غيره يمشى خلفه ، قال أبو الدرداء : لا يزال

العبد يزاد من الله بعداً ما مشى خلفه ، وكان رسول الله ﷺ في بعض الأوقات يمشى مع الأصحاب فيأمرهم بالتقدم و يمشى في غمارهم .

ومنها: أن لا يزور غيره و إن كان يحصل من زيارته خير لغيره في الدين ، و هو ضد التواضع .

ومنها: أن يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه إلا أن يجلس بين يديه ، و التواضع خلافه ، قال أنس: كانت الوليدة من ولائد المدينة تأخذ بيد رسول الله ﷺ ولا ينزع يده منها حتى تذهب به حيث شاءت .

ومنها: أن يتوقى مجالسته المرضى والمعلولين ويتحاشى عنهم وهو كبر ، دخل رجل على رسول الله ﷺ وعليه جدري قد يقشر و عنده أصحابه يأكلون فما جاس عند أحد إلا قام من جنبه فأجلسه النبي ﷺ بجنبه .

ومنها: أن لا يتعاطى بيده شغلا في بيته ، و التواضع خلافه .

ومنها: أن لا يأخذ متاعاً و يحمله إلى بيته ، و هذا خلاف عادة المتواضعين ، كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك ، و قال علي عليه السلام: لا ينقص الرجل من كماله ما حمل من شيء إلى عياله ، و قال بعضهم: رأيت علياً اشترى لحماً بدرهم فحمله في ملبهفته ، فقال: أحمل عنك يا أمير المؤمنين ! قال: لا أبو العيال أحق أن يحمل .

ومنها: اللباس إذ يظهر به التكبر و التواضع ، و قد قال رسول الله ﷺ:

البداذة من الايمان، قيل: هي الدون من الثياب ، و عوتب علي عليه السلام في ازار مرقوع فقال: يقتدى به المؤمن و يخشع له القلب ، و قال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب ، و قال رسول الله ﷺ: من ترك زينة لله و وضع ثياباً حسنة تواضعاً لله و ابتغاء وجهه كان حقاً على الله أن يدخر له عبقرى الجنة .

فان قلت: فقد قال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب ، و قد سئل نبينا

ﷺ عن الجمال في الثياب هل هو من الكبر؟ فقال: لا ولكن الكبر من سفه الحق
و غمص الناس، فكيف طريق الجمع بينهما؟

فاعلم أن الثوب الجيّد ليس من ضرورته أن يكون من التكبر في حق كل
أحد في كل حال، وهو الذي أشار إليه رسول الله ﷺ، وهو الذي عرفه رسول
الله ﷺ من حال ثابت بن قيس إذ قال إنني امرؤ حبّبت إليّ الجمال ماترى؟ فعرفه
أن ميله إلى النظافة وجودة الثياب لا يتكبر على غيره، فأنه ليس من ضرورته أن
يكون من الكبر، وقد يكون ذلك من الكبر كما أن الرضا بالثوب الدون قديكون
من التواضع، فإذا انقسمت الأحوال نزل قول عيسى عليه السلام على بعض الأحوال، على
أن قوله: خيلاء القلب يعني قد يورث خيلاء في القلب، وقول نبينا ﷺ أنه
ليس من الكبر يعني أن الكبر لا يوجبه ويجوز أن لا يوجهه الكبر، ثم يكون
هو مورثاً للكبر.

و بالجملة فالأحوال تختلف في مثل هذا، والمحمود الوسط من اللباس الذي
لا يوجب شهرة بالجودة ولا بالرزالة، وقد قال ﷺ: كلوا واشربوا ولبسوا و
تصدقوا في غير سرف ولا مخيلة، إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، وقال
بكر بن عبد الله المزني: ألبسوا ثياب الملوك وأميتوا قلوبكم بالخشية، وإنما خاطب
بهذا قوماً يطلبون التكبر بثياب أهل الصلاح، وقال عيسى عليه السلام: مالكم تأتونني و
عليكم ثياب الرهبان، و قلوبكم الذئب الضواري، ألبسوا ثياب الملوك و
ألينوا قلوبكم بالخشية.

ومنها: أن يتواضع بالاحتمال إذا سب وأذى وأخذ حقه فذلك هو الأفضل.
و بالجملة فمجامع حسن الأخلاق والتواضع سيرة رسول الله ﷺ ينبغي
أن يقتدى، ومنه ينبغي أن يتعلم، وقد قال ابن أبي سلمة قلت لأبي سعيد الخدري:

ما ترى فيما أحدث الناس من الملابس و المشرب و المر كب و المطعم ؟ فقال : يا ابن أخي كل لله و اشرب لله ، و كل شيء من ذلك دخله زهواً ^(١) و مباهاة أو رياءاً و سمعة فهو معصية و سرف ، و عالج في بيتك من الخدمة ما كان رسول الله ﷺ يعالج في بيته ، كان يعلف الناضح ^(٢) و يعقل البعير و يقيم البيت ^(٣) و يحلب الشاة ، و يخصف النعل و يرفع الثوب و يأكل مع خادمه و يطحن عنه إذا أعى ، و يشتري الشيء من السوق و لا يمنعه الحياء أن يعلقه بيده أو يجعله في طرف ثوبه ، فينقلب إلى أهله ، يوافق الغني و الفقير و الصغير و الكبير ، و يسلم مبتدئاً على كل من استقبله من صغير أو كبير ، أسود أو أحر حر أو عبد من أهل الصلاة ، ليست له حلة لمدخله و حلة لمخرجه ، لا يستحي من أن يجيب إذا دعى ، و إن كان أشعث أغبر ، و لا يحقر ما دعى إليه و إن لم يجد إلا حشف الدقل ^(٤) لا يرفع غداءاً لعشاء ، و لا عشاءاً لغداء ، هين الطؤنة ، لين الخلق ، كريم الطبيعة ، جميل المعاشرة ، طلق الوجه ، بساماً من غير ضحك ، محزوناً من غير عبوس ، شديداً في غير عنف ، متواضعاً من غير مذلة ، جواداً من غير سرف ، رحيماً بكل ذي قربي ، قريباً من كل نمي و مسلم ، رقيق القلب ، دائم الاطراق لم يشم قط من شبع ^(٥) و لا يمد يده إلى طمع .

قال أبو سلمة : فدخلت على عايشة فحدثتها كل هذا عن أبي سعيد فقالت : ما أخطأ فيه حرفاً ، و لقد قصر إذ ما أخبرك أن رسول الله ﷺ لم يمتلى قط شبعاً ، ولم يبت إلى أحد شكوى ، و أن كانت الفاقة أحب إليه من اليسار و الغنى ،

(١) الزهر : الفخر و الكبير

(٢) الناضح : البعير يستقى عليه .

(٣) قم البيت : كنهه .

(٤) الحشف : اردء الثمر أو اليابس الفاسد منه ، والدقل ايضاً بمعناه .

(٥) بشم من الطعام : أتخم .

٢ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن الحسين ابن أبي العلاء ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سمعته يقول : الكبر قد يكون في شرار

و أن كان ليظلّ جايعاً ليتلوي ليلته حتى يصبح ، فما يمنعه ذلك عن صيام يومه ، ولو شاء أن يسأل ربه فيؤتى كنوز الأرض و ثمارها و رغد عيشها من مشارقها و مغاربها لفعل ، وربما بكيته رحمة له ممّا أوتى من الجوع فأمسح بطنه بيدي فأقول : نفسى لك الفداء لو تبلّغت من الدنيا بقدر ما يقوتك ، و يمنعك من الجوع ؟ فيقول : يا عايشة إخوانى من أولى العزم من الرّسل قد صبروا على ما هو أشدّ من هذا فمضوا على حالهم فقدّموا على ربّهم فأكرم ما بهم و أجزل ثوابهم ، فأجدنى أستحى أن ترفهت في معيشتى أن يقصرتنى دونهم ، فأصبر أياً ما يسيرة أحبّ إلىّ من أن ينقص حظى غداً في الآخرة ، و ما من شىء أحبّ إلىّ من اللّحوق باخوانى و أخلائى ، فقالت عائشة : فوالله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى .

فما نقل من أخلاقه عليه السلام يجمع جملة أخلاق المتواضعين ، فمن طلب التواضع فليقتد به ، و من رأى نفسه فوق محلّه عليه السلام و لم يرض لنفسه بما رضى هو به فما أشدّ جهله ، فلقد كان رسول الله عليه السلام أعظم خلق الله تعالى منصباً في الدنيا و الدين ، فلا عزّة ولا رفعة إلاّ في الاقتداء به ، و لذلك لمّا عوتب بعض الصحابة في بذاته هيئته قال : إنّنا قوم أعزّنا الله تعالى بالاسلام فلا نطلب العزّ في غيره .

الحديث الثانى : حسن كالصحيح .

قوله عليه السلام : قد يكون ، أقول : يحتمل أن يكون قد للتحقيق و إن كان في المضارع قليلاً كما قيل في قوله تعالى : « قد يعلم ما أنتم عليه » ^(١) قال الزمخشري : دخل قد لتوكيد العلم ، ويرجع ذلك إلى توكيد الوعيد ، و قيل : هو للتقليل باعتبار قيد من كلّ جنس ، و قوله : من كلّ جنس ، أى من كلّ صنف من أصناف الناس و

الناس من كل جنس ، والكبير رداء الله ، فمن نازع الله عز وجل رداءه لم يزد الله إلا سفالا ، إن رسول الله ﷺ مر في بعض طرق المدينة وسوداء تلقط السرقين

إن كان دينياً أو من كل جنس من أجناس سبب التكبر من الأسباب التي أشرنا إليها سابقاً والأول أظهر كما يؤمى إليه قصة السوداء « والكبير رداء الله » قال في النهاية في الحديث قال الله تبارك وتعالى : العظمة إزارى والكبرياء ردائى ، ضرب الازار والرداء مثلاً في إنفراده بصفة العظمة والكبرياء ، أى ليستا كساير الصفات التي قد يتصف بها الخلق مجازاً كالرحمة والكرم وغيرهما ، وشبههما بالازار والرداء لأن المتصف بهما يشملانه كما يشمل الرداء الانسان ، ولأنه لا يشاركه في إزاره ورداءه أحد ، فكذلك الله لا ينبغي أن يشاركه فيهما أحد ، ومثله الحديث الآخر تآزر بالعظمة وتردئى بالكبرياء وتسربل بالعز ، انتهى .

قال بعض شراح صحيح مسلم : الازار الثوب الذى يشد على الوسط ، والرداء الذى يمد على الكتفين ، وقال محيي الدين : وهما لباس ، واللباس من خواص الأجسام ، وهو سبحانه ليس بجسم ، فهما استعارة للصفة التي هي العزة والعظمة ، ووجه الاستعارة أن هذين الثوبين لما كانا مختصين بالناس ولا يستغنى عنهما ولا يقبلان الشركة وهما جمال عبر عن العز بالرداء ، وعن الكبير بالازار ، على وجه الاستعارة المعروفة عند العرب ، كما يقال : فلان شعاره الزهد ، و دثاره التقوى لا يريدون الثوب الذى هو شعار و دثار ، بل صفة الزهد ، كما يقولون : فلان غمر الرداء واسع العطية ، فاستعاروا لفظ الرداء للعطية ، انتهى .

« لم يزد الله إلا سفالا » أى في عين الخلق مطلقاً غالباً على خلاف مقصوده كما سيأتى ، وفي عين العارفين والصالحين أو في القيامة كما سيأتى أنهم يجعلون في صور الذر « تلقط » كتنصر أو على بناء التفعّل بحذف إحدى التائين ، في القاموس : لقطه أخذ من الأرض ، كالنقطه وتلقطه ، إتقطه من ههنا وههنا وقال : السرجين

ف قيل لها : تمنحني عن طريق رسول الله فقالت : إن الطريق لمعرض ، فهم بها بعض

والسرقين بكسرهما الزبل معرباً سر كين بالفتح «ف قيل لها : تمنحني» بالتاء والنون
والحاء المشددة كلها مفتوحة والياء الساكنة ، أمر الحاضرة من باب التفعّل ،
أي أبعدى «لمعرض» على بناء المفعول من الافعال أو التفعيل ، وقد يقرأ على بناء
الفاعل من الافعال فعلى الأولين من قولهم أعرضت الشيء وعرضته أي جعلته عريضاً ،
و على الثالث من قولهم عرضت الشيء أي أظهرته ، فأعرض أي ظهر ، وهو من
النوادر .

« فهم بها » أي قصدها « أن يتناولها » أي يأخذها فينحسبها قسراً عن طريقه
رَبِّهِمْ أَوْ يَشْتَمُوهَا مِنْ قَوْلِهِمْ : نَالَ مِنْ عَرْضِهِ أَي شَتَمَهُ ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ «فانها جبارة»
أي متكبرة ، وذلك خلقها لإمكانها تركه ، أو إذا فهر تموها يظهر منها أكثر
من ذلك من البذاء والفحش ، قال في النهاية فيه : أنه أمر امرأة فتأبّت فقال : دعوها
فانها جبارة ، أي متكبرة عاتية ، وقال الراغب : أصل الجبر إصلاح الشيء بضرب
من القهر وتجبر ، يقال إماماً لتصوّر معنى الاجتهاد ، أو للمبالغة أو لمعنى التكلف ،
والجبارة في صفة الانسان يقال : لمن يجبر نقيصته بادهاء منزلة من تعالى لا يستحقها ،
وهذا لا يقال إلا على طريق الذم كقوله تعالى : « وخاب كل جبار عنيد »^(١)
« و لم يجعلني جباراً شقيماً »^(٢) « إن فيها قوماً جبارين »^(٣) « كذلك يطبع الله
على كل قلب متكبر جبار »^(٤) أي متعال عن قبول الحق والاذعان له ، وأما في
وصفه تعالى « نحو العزيز الجبار المتكبر »^(٥) فقد قيل : سمى بذلك من قولهم

(١) سورة ابراهيم : ١٥ .

(٢) سورة مريم : ٣٢ .

(٣) سورة المائدة : ٢٢ .

(٤) سورة غافر : ٣٥ .

(٥) سورة الحشر : ٢٣ .

القوم أن يتناولها ، فقال رسول الله ﷺ : دعوها فانها جبارة .

٣ - عِدَّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن عثمان بن عيسى ، عن

العلاء بن الفضيل ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أبو جعفر عليه السلام : العزُّ رداء الله

جبرت الفقير لأنه هو الذي يجبر الناس بفائض نعمه ، وقيل : لأنه يجبر الناس أي يقهرهم على ما يريد ، ودفع بعض أهل اللغة ذلك من حيث اللفظ فقال : لا يقال من أفعلت فعّال ، فجبّار لا يبنى من أجبرت ، فأجيب عنه بأن ذلك من لفظ الجبر المروي في قوله لا جبر ولا تفويض لامن الاجبار ، وأنكر جماعة من المعتزلة ذلك من حيث المعنى ، فقالوا : تعالى الله عن ذلك وليس ذلك بمنكر ، فإن الله تعالى قد أجبر الناس على أشياء لا انفكاك لهم منها حسب ما تقتضيه الحكمة الإلهية ، لا على ما يتوهمه الغواة الجهلة ، وذلك لا كراههم على المرض والموت والبعث وسخر كلاً منهم بصناعة يتعاطاها ، وطريقة من الأخلاق والأعمال يتحرّاه ، وجعله مجبّراً في صورة مخير فاما راض بصنعه لا يريد عنها حولا ، واما كاره لها يكابدها مع كراهته لها ، كأنه لا يجد عنها بدلا ، ولذلك قال : « فتقطّعوا أمرهم بينهم كل حزب بما لديهم فرحون » ^(١) وقال تعالى : « نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا » ^(٢) وعلى هذا الحد وصف بالقاهر ، وهو لا يقهر إلا على ما تقتضى الحكمة أن يقهر عليه .

الحديث الثالث : موثق .

وقيل في علة تشبيه العزّ بالرداء والكبر بالازار أن العزّة أمر إضافي كما قيل هي الامتناع من أن ينال ، وقيل : هي الصفة التي تقتضى عدم وجود مثل الموصوف بها ، وقيل : هي الغلبة على الغير والأمر الإضافي أمر ظاهر ، والرداء من الأثواب

(١) سورة الروم : ٣٢ .

(٢) سورة الرخرف : ٣٢ .

والكبر ازاره ، فمن تناول شيئاً منه اكبه الله في جهنم .

٤ - أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن ثعلبة

الظاهرة فبينهما مناسبة من جهة الظهور ، والكبر بمعنى العظمة وهي صفة حقيقية إذ العظيم قد يتعاضم في نفسه من غير ملاحظة الغير ، فهي أخفى من العزة ، والإزار ثوب خفي لأنه يستر غالباً بغيره فبينهما مناسبة من هذه الجهة .

أقول : ويحتمل أن يراد بالعزّ إظهار العظمة والكبر نفسها ، أو بالعزّ ما يصل إليه عقول الخلق من كبريائه والكبر ما عجز الخلق عن إدراكه ، أو بالعزّ ما كان بسبب صفاته العلية والكبر ما كان بحسب ذاته المقدسة ، والمناسبة على كل من الوجوه ظاهرة «فمن تناول» أي تصرف وأخذ «شيئاً منه» الضمير راجع إلى كل من العزّ والكبر ، والغالب في أكب مطاوع كب يقال كبته فأكب ، وقد يستعمل الكب أيضاً متعدياً ، في القاموس : كبته قلبه وصرعه كأكبته و ككبته فأكب ، وهو لازم متعد ، وفي المصباح : كبيت زيداً كباً ألقيته على وجهه فأكب هو ، وهو من النوادر التي تعدّي ثلاثيها ، وقصر رباعيها ، وفي التنزيل : «فكبت وجوههم في النار» (١) «أفمن يمشي مكباً على وجهه» (٢) .

الحديث الرابع : مجهول والظاهر أنه من معمر بن عمر عن عطا كما يظهر

من كتب الرجال .

وقال بعض المحققين : الانسان مركب من جوهرين أحدهما أعظم من الآخر ، وهو الروح التي من أمر الرب ، وبينها وبين الرب قرب تام ، لولا غنان العبودية لقال كل أحد أنا ربكم الأعلى ، فكل أحد يحب الربوبية ولكن يدفعها عن نفسه بالاقرار بالعبودية ، ويطلب باعتبار الجوهر الآخر كوز فيه القوة الشهوية والغضبية آثار الربوبية وخواصها ، وهي أن يكون فوق كل شيء وأعلى رتبة منه ويغفل عن أن هذا في الحقيقة دعوى الربوبية ، وكذلك كل صفة من الصفات

عن معمر بن عمر بن عطاء ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الكبير رداء الله والمتكبر ينازع الله رداءه .

٥ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن علي ، عن أبي جميلة ، عن ليث المرادي ، عن أبي عبدالله عليه السلام : قال : الكبير رداء الله فمن نازع الله شيئاً من ذلك أكبه الله في النار .

٦ - عنه ، عن أبيه ، عن القاسم بن عروة ، عن عبدالله بن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام قالوا : لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة

الرزيلة تتولد من ادعاء آثار الربوبية ، كالغضب والحسد والحقد والرياء والعجب فان الغضب من جهة الاستيلاء اللازم للربوبية ، والحسد من جهة أنه يكره أن يكون أحد أفضل منه في الدين والدنيا ، وهو أيضاً من لوازمها ، والحقد يتولد من احتقان الغضب في الباطن ، والرياء من جهة أنه يريد ثناء الخلق ، والعجب من جهة أنه يرى ذاته كاملة ، وكل ذلك من آثار الربوبية . وقس عليه سائر الرذائل ، فانك إن فتشتها وجدتها مبنية على ادعاء الربوبية والترفع .

الحديث الخامس : ضعيف .

« شيئاً من ذلك » أى في شيء من الكبير .

الحديث السادس : مجهول .

وفي النهاية : الذر : النمل الأحمر الصغير واحدها ذرة ، وسئل تغلب عنها فقال : إن مائة نملة وزن حبة ، والذرة واحدة منها ، وقيل : الذرة ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس الداخل في النافذة ، وقال : فيه لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، يعنى كبر الكفر والشرك ، كقوله تعالى : «إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين»^(١) ألا ترى أنه قابله في

من كبر .

٧ - علي بن ابراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن أبي أيوب ، عن محمد بن مسلم ، عن أحدهما عليهما السلام قال : لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من الكبر ، قال : فاسترجعت فقال : مالك تسترجع ؟ قلت : لما سمعت منك فقال : ليس حيث تذهب ، إنما أعني الجحود ، إنما هو الجحود .

نقيضه بالايمن ، فقال : ولا يدخل النار من في قلبه مثل ذلك من الايمان ، أراد دخول تأييد ، وقيل : أراد إذا دخل الجنة نزع ما في قلبه من الكبر ، كقوله : « ونزعنا ما في صدورهم من غل » انتهى .

وأقول : التأويل الأول حسن وموافق لما في الخبر الآتي ، وأما الثاني فلا يخفى بعده ، لأن المقصود من التكبر وتحذيره لا تبشيره برفع الاثم عنه ، ولذا حمله بعضهم على المستحل أو عدم الدخول ابتداءً بل بعد المجازاة وما في الخبر أصوب .

الحديث السابع : صحيح .

« فاسترجعت » يقال : أرجع ورجع واسترجع في المصيبة قال : إنما لله وإنما إليه راجعون ، كما في القاموس ، وإنما قال ذلك لأنه استشعر بالهلاك واستحقاق دخول النار بحمل الكلام على ظاهره ، لأنه كان متصفاً ببعض الكبر « إنما هو الجحود » أي المراد بالكبر إنكار الله سبحانه أو إنكار أنبيائه أو حججه عليهم السلام ، والاستكبار عن إطاعتهم وقبول أوامرهم ونواهيهم مثل تكبر إبليس لعنه الله فإنه لما كان مقرراً بالجحود والاباء عن طاعة الله تعالى والاستصغار لأمره ، كما دل عليه قوله : « لم أكن لأسجد لبشر خلقت من صلصال » وقوله « أسجد لمن خلقت طيناً » كان سبباً لكفره ، والكفر يوجب الحرمان من الجنة أبداً ، وهذا أحد التأويلات للروايات الدالة على أن صاحب الكبر لا يدخل الجنة كما عرفت . وكان المقصود أن هذا الوعيد مختص بكبر الجحود لأن غيره لا يتعلق به الوعيد مطلقاً والتكرير للتأكيد .

٨ - أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة عن أيوب بن الحر ، عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الكبير أن تغمص الناس وتسفه الحق .

٩ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن سيف ابن عميرة ، عن عبد الأعلى بن أعين قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : قال رسول الله ﷺ :

الحديث الثامن : مجهول كالحسن .

« أن تغمص الناس ، أي تحقرهم ، والمراد إمام مطلق الناس أو الحجج أو الأئمة عليهم السلام كما ورد في الأخبار أنهم الناس ، كما قال تعالى : « ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس » ^(١) في القاموس : غمصه كضرب وسمع احتقره كاعتمصه وعابه ، وتهاون بحقه والنعمة لم يشكرها ، وقال : سفه نفسه ورأيه مثلثة حمله على السفه أو نسبه إليه أو أهلكه ، وسفه كفرح وكرم علينا جهل ، وسفّهه تسفيهاً جعله سفياً كسفّهه كعلمه أو نسبه إليه ، وسفه صاحبه كنصر غلبه في المسافهة ، وفي النهاية : فيه إنما ذلك من سفه الحق وغمص الناس ، أي احتقرهم ولم يرهم شيئاً ، تقول : منه غمص الناس يغمصهم غمصاً ، وقال فيه : إنما البقي من سفه الحق أي من جهله ، وقيل : جهل نفسه ولم يفكر فيها ، ورواه الزمخشري من سفه الحق على إنه إسم مضاف إلى الحق ، وقال وفيه وجهان : أحدهما أن يكون على حذف الجار وإصال الفعل كأن الأصل سفه على الحق ، والثاني : أن يضمّن معنى فعل متعدّد كجهل ، والمعنى الاستخفاف بالحق وأن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة ، وقال أيضاً فيه : ولكن الكبير من بطر الحق أي ذوالكبر ، أو كبر من بطر كقوله تعالى : « ولكن البر من اتقى » ^(٢) وهو أن يجعل ما جعله حقاً من توحيده وعبادته باطلاً ، وقيل : هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقاً ، وقيل : هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله .

الحديث التاسع : كالسابق سنداً ومضموناً .

(٢) سورة البقرة : ١٨٩ .

(١) سورة البقرة : ١٩٩ .

إنَّ أعظم الكبر غمص الخلق وسفه الحق ، قال : قلت : وما غمصُ الخلق وسفه الحق ؟ قال : يجهل الحق ويظعن على أهله ، فمن فعل ذلك فقد نازع الله عز وجل رداءه .

١٠ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن بكير ، عن أبي - عبدالله عليه السلام قال : إنَّ في جهنم لوادياً للمتكبرين يقال له : سقر : شكا إلى الله

« قال : يجهل الحق » النشر على خلاف ترتيب اللّف ، وكان المراد بالخلق هنا أيضاً أهل الحق وأئمة الدين كالناس في الخبر السابق ، والجملتان متلازمتان فإن جهل الحق أى عدم الاذعان به وإنكاره تكبيراً يستلزم الظعن على أهله وتحقيرهم وهما لازمتان للجهود ، فالتفاسير كلّها ترجع إلى واحد .

« فمن فعل ذلك فقد نازع الله » قيل : فإن قلت : الغمص والسفه بالتفسير المذكور ليسا من صفات الله تعالى وردائه ، فكيف نازعه في ذلك ؟ قلت : الغمص والسفه أثر من آثار الكبر ، ففاعل ذلك ينازع الله من حيث الملزوم ، على أنه لا يبعد أن يراد بهما الملزوم مجازاً وهو الكبر البالغ إلى هذه المرتبة .

وأقول : يحتمل أن يكون المنازعة من حيث أنه إذا لم يقبل إمامة أئمة الحق ونصب غيرهم لذلك ، فقد نازع الله في نصب الامام وبيان الحق وهما مختصان به ، كما أطلق لفظ المشرك في كثير من الأخبار على من فعل ذلك .

الحديث العاشر : حسن موثق كالصحيح .

وفي القاموس الوادى مفرّج بين جبال أو تلال أو آكام ، وأقول : ذلك إشارة إلى قوله تعالى : « ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة أليس في جهنم مثوى للمتكبرين » ^(١) وقال بعد ذكر المشركين : « فادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها فلبسوا مثوى المتكبرين » ^(٢) وقال سبحانه بعد ذكر الكفار ودخولهم النار : « فلبسوا

(١) سورة الزمر : ٦٠ .

(٢) سورة النحل : ٢٩ .

عز وجل شدة حره وسأله أن يأذن له أن يتنفس فتنفس فأحرق جهنم .

١١ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن داود ابن فرقد ، عن أخيه قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن المتكبرين يجعلون في صور الذر ، يتوطأهم الناس حتى يفرغ الله من الحساب .

مثنوى المتكبرين ، ^(١) في موضعين ، وإلى قوله عز وجل : « ما سلككم في سقر » إلى قوله « كنا نكذب بيوم الدين » ^(٢) وإلى قوله بعد ذكر المكذبين بالنبي عليه السلام وبالقرآن « سأصليه سقر ، وما أدريك ما سقر ، لا تبقى ولا تذر ، لو آحاة للبشر » ^(٣) وقال في النهاية : سقر إسم أعجمي "لنار الآخرة ، ولا ينصرف للمعجمة والتعريف ، وقيل : هو من قولهم سقرته الشمس أذابته ، فلا ينصرف للتأنيث والتعريف .

وأقول : يظهر من الآيات أن المراد بالمتكبرين في الخبر من تكبر على الله ولم يؤمن به وبأنبيائه وحججه عليهم السلام ، والشكاية والسؤال إما بلسان الحال أو الملقاب منه بايجاد الله الروح فيه ، أو من الملائكة الموكلين به ، والاسناد على المجاز وكأن المراد بتنفسه خروج لهب منه ، وباحراق جهنم تسخينها أشد مما كان لها أو إعدامها أو جعلها رماداً فأعادها الله تعالى كما كانت .

الحديث الحادى عشر : ضعيف على المشهور أو مجهول لجهالة إخوة زيد كلنهم ، وبدل على أنه يمكن أن يخلق الانسان يوم القيامة أصغر مما كان مع بقاء الأجزاء الاصلية أو بعضها فيه ، ثم يضاف إليه ساير الأجزاء فيكبر ، إذ يبعد التكاثر إلى هذا الحد ، ويمكن أن يكون المراد أنهم يخلقون كباراً بهذه الصورة فأنها أحقر الصور في الدنيا معاملة معهم بنقيض مقصودهم ، أو يكون المراد بالصورة الصفة أى يطأهم الناس كما يطئون الذر في الدنيا ، وفي بعض أخبار العامة يحشر المتكبرون أمثال الذر في صورة الرجال ، وقال بعض شرأحهم : أى يحشرهم أذلاء يطأهم الناس

(١) سورة الزمر : ٧٢ . و سورة غافر : ٧٦ .

(٢) سورة المدثر : ٢٦ - ٢٩ .

(٣) سورة المدثر : ٤٢ - ٤٧ .

١٢ - عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن غير واحد ، عن علي بن ابن أسباط ، عن عمه يعقوب بن سالم ، عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : ما الكبر ؟ فقال : أعظم الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس ، قلت : وما سفه الحق ؟ قال : يجهل الحق ويظعن على أهله .

١٣ - عنه عن يعقوب بن يزيد ، عن محمد بن عمر بن يزيد ، عن أبيه قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنني آكل الطعام الطيب وأشم الریح الطيبة وأركب الدابة بأرجلهم بدليل أن الاجساد تعاد على ما كانت عليه من الأجزاء عن ^(١) لا يعاد منهم ما انفصل عنهم من الغلظة وقرينة المجاز قوله : في صورة الرجال ، وقال بعضهم : يعنى أن صورهم صور الانسان وجنتهم كجثة الذر في الصغر وهذا أنسب بالسياق لأنهم شبهوا بالذر ، ووجه الشبه إما صغر الجثة أو الحقارة ، وقوله : في صور الرجال بيان للوجه ، وحديث : الاجساد تعاد على ما كانت عليه لا ينافيه ، لأنه قادر على إعادة تلك الأجزاء الأصلية في مثل الذر .

الحديث الثاني عشر : مرسل كالحسن .

« فقال : ما تسفه ^(٢) الحق » ، أى ما معنى هذه الجملة ؟ ويمكن أن يقرأ بصيغة المصدر من باب التفعّل وكأنه سأل عن الجملتين معاً واكتفى بذكر إحديهما ، أى إلى آخر الكلام بقرينة الجواب ، أو كان غرضه السؤال عن الأولى فذكر عليه السلام الثانية أيضاً لتلازمهما أو لعلمه بعدم فهم الثانية أيضاً .

الحديث الثالث عشر : مجهول .

وفى النهاية دابة فارهة أى نشيطة حادة قوية ، انتهى .

وكان السائل إنما سأل عن هذه الأشياء لأنها سيرة المتكبرين لتفرعها على الكبر ، أو كون الكبر سبب ارتكابها غالباً فأجاب عليه السلام ببيان معنى التكبر

(١) كذا فى النسخ ، ولم اقف على ما نقله فى كتبهم .

(٢) كذا فى النسخ و عليه الشرح الاتى و الاحتمالات المذكورة ، و لكن الظاهر

« سفه الحق » كما فى المتن بدون هذا الاحتمالات و التكلفات .

الفارغة ويتبعني الغلام فترى في هذا شيئاً من التجبر فلا أفعله؟ فأطرق أبو عبد الله عليه السلام ثم قال: إنما الجبار الملعون من غمص الناس وجهل الحق، قال عمر: فقلت: أما الحق فلا أجهله والغمص لا أدري ما هو، قال: من حقر الناس وتجبر عليهم فذلك الجبار.

١٤ - محمد بن جعفر، عن محمد بن عبد الحميد، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر

ليعلم أنها إن كانت مستلزمة للتكبر فلا بد من تركها والآ فلا، كيف وسيأتي أن الله جميل يحب الجمال، وإطراقه وسكوته عليه السلام للشاعر بأنها في محل الخطر ومستلزمة للتكبر ببعض معانيه، والتجبر التكبر، والجبار العاني.

الحديث الرابع عشر: مجهول بمحمد بن جعفر، وفي بعض النسخ مكانه محمد بن يحيى فالخبر صحيح، والأول أظهر لكثرة رواية محمد بن جعفر عن محمد بن عبد الحميد.

« لا يكلمهم الله » إشارة إلى قوله تعالى: « إن الذين يشتركون بهم الله و إيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم »^(١) والمعنى لا يكلمهم كلام رضى بل كلام سخط، مثل « إخشوا فيها ولا تكلمون »^(٢) وقيل: لا يكلمهم بلا واسطة بل الملائكة يتعرون لحسابهم وعتابهم وقيل: هو كناية عن الاعراض والغضب، فإن من غضب على أحد قطع كلامه، وقيل: أى لا ينتفعون بكلمات الله وآياته، ومعنى لا ينظر إليهم أنه لا ينظر إليهم نظر الكرامة والعطف والبر والرحمة والإحسان لضعفهم وحقارتهم عنده، أو كناية عن شدة الغضب لأن من اشتد غضبه على أحد استهان به وأعرض عنه وعن التكلم معه والاتفات نحوه، كما أن من اعتد بغيره يقاوله و

(١) سورة آل عمران: ٧٧.

(٢) سورة المؤمنون: ١٠٨.

إليهم يوم القيامة ولا يزيكسيهم و لهم عذاب أليم : شيخ زان وملك جبّار و مقلّد
مختال .

يكثّر النظر إليه ، و قيل : في قوله يوم القيامة ، إشعار بأن المعاصي المذكورة بل غيرها
أيضاً لا تمنع من إيصال الخير و النعمة إليهم في الدنيا ، لأنّ إفضاله فيها يعم الأبرار
و الفجّار تأكيداً للحجّة عليهم .

« و لا يزيكسيهم » أي لا يطهرهم من ذنوبهم ، أو لا يقبل عملهم ، أو لا ينثي
عليهم ، و تخصيص الثلاثة بالذكر ليس لأجل أنّ غيرهم معذور بل لأنّ عقوبتهم
أعظم و أشدّ ، لأنّ المعصية مع وجود الصارف عنها و عدم الداعي القويّ عليها أقبح
و أشنع ، و ذلك في الشيخ لانكسار قوّته و انطفاء شهوته و طول أعذاره و مدّته و
قرب الانتقال إلى الله ، فهو حرى بأن يتدارك مافات و يستعدّ لما هوأت ، فإذا
ارتكب الزنا أشعر ذلك بأنّه غير مقرّ بالدين و مستخفّ بنهي ربّ العالمين ، فلذا
استحقّ العذاب المهين .

و فيه إشعار بأنّ الشيخ في أكثر المعاصي بل جميعها أشدّ عقوبة من الشاب ،
و على أنّ الشاب بالعفة أمدح من الشيخ ، و الصّارف للملك عن كونه جيّاراً مشاهدة
كمال نعمه تعالى عليه حيث سلطه على عباده و بلاده ، و جعلهم تحت يده و قدرته
فاقتضى ذلك أن يشكر منعمه و يعدل بين خلق الله و يرتدع عن الظلم و الفساد ، و
يشاهد ضعفه بين يدي الملك المنان ، فإذا قابل كلّ ذلك بالكفران استحقّ عذاب
النيران ، و الصّارف للمقلّ الفقير عن الاختيال و الاستكبار ، فقره لأنّ الاختيال
إنّما هو بالدنيا وليست عنده ، فاختياله عناد ، و من عاند ربّه العظيم صار محرّوماً
من رحمته وله عذاب أليم .

و أقول : يحتمل أن لا يكون تخصيص الملك لكون الصّارف فيه أكثر ، بل
لكونه أقوى على الظلم و أقدر ، و في الصّحاح أقلّ افتقر ، و قال الراغب : الخيلاء

١٥ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن مروك بن عبيد ، عمّن حدّثه عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنّ يوسف عليه السلام لما قدّم عليه الشيخ يعقوب عليه السلام دخله عزّ الملك ، فلم ينزل إليه ، فهبط جبرئيل عليه السلام فقال : يا يوسف أبطر راحتك فخرج منها نور ساطع ، فصار في جوّ السماء فقال يوسف : يا جبرئيل ما هذا النور الذي خرج من راحتى ؟ فقال : نزلت النبوة من عقبك عقوبة لما لم تنزل إلى الشيخ يعقوب فلا يكون من عقبك نبي .

١٦ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن

التكبر عن تخيّل فضيلة تراءت للانسان من نفسه ، و منها يتأوّل لفظ الخيل لما قيل أنّه لا يركب أحد فرساً إلاّ وجد في نفسه نخوة ، و في النهاية : فيه من جرّ نوبه خيلاء لم ينظر الله إليه ، الخيلاء بالضمّ و الكسر الكبير و المعجب ، يقال : إختال فهو مختال ، و فيه خيلاء و مخيلة أى كبير .

الحديث الخامس عشر : مرسل .

والمملك يضمّ الميم و سكون اللام السلطنة ، و بفتح الميم و كسر اللام السلطان ، و بكسر الميم و سكون اللام ما يملك ، و إضافة العزّ إليه لامية ، و النزول إمّا عن الدابة أو عن السرير و كلاهما مرويتان ، و ينبغى حمله على أنّ ما دخله لم يكن تكبراً و تحقير الوالده ، لكون الأنبياء منزّهين عن أمثال ذلك ، بل راعى فيه المصلحة لحفظ عزّته عند عامّة الناس لتمكّنه من سياسة الخلق و ترويح الدين ، إذ كان نزول الملك عندهم لغيره موجّباً لذلك ، وكان رعاية الأدب للأب مع نبوته و مقاساة الشدائد لحبّه أهمّ و أولى من رعاية تلك المصلحة ، فكان هذا منه عليه السلام تر كالأولى ، فلذا عوتب عليه و خرج نور النبوة من صلبه لأنّهم لرفعة شأنهم و علوّ درجاتهم يعاتبون بأدنى شيء فهذا كان شبيهاً بالتكبر و لم يكن تكبراً « فصار في جوّ السماء » أى استقرّ هناك أو ارتفع إلى السماء .

الحديث السادس عشر : حسن كالصحيح .

أبي عبد الله عليه السلام قال : ما من عبد إلا وفي رأسه حكمة وملك يمسكها ، فإذا تكبر قال له : إتضع وضعك الله فلا يزال أعظم الناس في نفسه وأصغر الناس في أعين الناس وإذا تواضع رفعه الله عز وجل ، ثم قال له : إنتعش نعشك الله فلا يزال أصغر

وقال الجوهري: حكمة اللجام ما أحاط بالحنك و قال في النهاية : يقال : أحكمت فلاناً أي منعته ومنه سمي الحاكم لأنه يمنع الظالم وقيل : هو من حكمت الفرس وأحكمته إذا قدعته وكففته ، ومنه الحديث : ما من آدمي إلا وفي رأسه حكمة ، وفي رواية في رأس كل عبد حكمة إذا هم بسيئة فإن شاء الله أن يقده بها قدعه ، الحكمة : حديدة في اللجام تكون على أنف الفرس ، وحنكه تمنعه عن مخالفة راحبه ، ولما كانت الحكمة تأخذهم الدابة ، و كان الحنك متصلًا بالرأس جعلها تمنع من هي في رأسه كما تمنع الحكمة الدابة ، ومنه الحديث : إن العبد إذا تواضع رفع الله حكمته أي قدره ومنزلته ، يقال : له عندنا حكمة أي قدر ، و فلان عالى الحكمة ، وقيل : الحكمة من الانسان أسفل وجهه ، مستعار من موضع حكمة اللجام ، ورفعها كناية عن الاعزاز لأن في صفة الذليل تنكيس رأسه ، انتهى .

وقيل : المراد بالحكمة هنا الحالة المقتضية لسلك سبيل الهداية على سبيل الاستعارة ، و بامسك الملك إياها إرشاده إلى ذلك السبيل ونهيه عن العدول عنه و إتضع « أمر تكويني أو شرعي » وضعك الله « دعاء عليه و دعاء الملك مستجاب ، أو إخبار بأن الله أمر بوضعك و قدر مذكرك » رفعها الله «^(١) أي الحكمة و إنما غير الاسلوب ولم ينسبها إلى الملك لأن نسبة الخير و اللطف إلى الله تعالى أنسب و إن كان الكل بأمره تعالى ، وقيل : هو التنبية على أن الرفع مترتب على التواضع من غير حاجة إلى دعاء الملك ، بخلاف الوضع فإنه غير مترتب على التكبر مالم

(١) و في المتن « رفعه الله » و هو الظاهر .

الناس في نفسه وأرفع الناس في أعين الناس .

١٧ - محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن بعض أصحابه ، عن النهدي ، عن يزيد بن إسحاق شعر ، عن عبدالله بن المنذر ، عن عبدالله بن بكير قال : قال أبو -

يدعو الملك عليه بالوضع ، وما ذكرنا أنسب .

« ثم قال له ، أى الرب تعالى أو الملك » إنتعش « يحتمل الوجهين المتقدمين يقال : نعشه الله كمنعه و أنعشه أى أقامه و رفعه ، و نعشه فانتعش أى رفعه فارتفع « نعشك الله » هذا أيضاً إما إخبار بما وقع من الرفع ، أو دعاء له على التأكيد أو دعاء له بالثبات و الاستمرار .

و أقول : هذا الخبر في طريق العامة هكذا ، قال النبي ﷺ : ما من أحد إلا و معه ملكان و عليه حكمة يسكانه بها ، فإن هو رفع نفسه جبذاها^(١) ثم قال : اللهم ضعها ، و إن وضع نفسه قال : اللهم ارفعه .

الحديث السابع عشر و الثامن عشر : مرسلان متقاربان في المضمون .

و في النهاية فيه : أنك امرؤ تائه أى متكبر أو ضال متحير ، و قد تاه يتيه تيهاً إذا تحير و ضل . و إذا تكبر ، انتهى .

« أو تجبر » يمكن أن يكون التريد من الراوى و إن كان منه عَلَيْهِ السَّلَامُ فيدل على فرق بينهما في المعنى كما يؤمى إليه قوله تعالى : « الجبار المتكبر »^(٢) و في الخبر إيماء إلى أن التكبر أقوى من التجبر ، و يمكن أن يقال في الفرق بينهما أن التجبر يدل على جبر الغير و قهره على ما أراد ، بخلاف التكبر فإنه جعل نفسه أكبر و أعظم من غيره و إن كانا متلازمين غالباً .

ثم أعلم أن الخبرين يحتملان وجوهاً : الأول أن يكون المراد أن التكبر ينشأ من دفاعة النفس و خستتها و ردائها .

(١) جبذه : جذبته .

(٢) سورة الحشر : ٢٣ .

عبدالله ﷺ : ما من أحديته إلا من ذلّة يجدها في نفسه .

١٨ - و في حديث آخر عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما من رجل تكبر أو تجبر إلا لذلة وجدها في نفسه .

﴿ باب العجب ﴾

١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن أسباط ، عن رجل من أصحابنا من أهل خراسان من ولد إبراهيم بن سيار ، يرفعه ، عن أبي عبدالله ﷺ

الثاني : أن يكون المعنى أن التكبر إنما يكون غالباً فيمن كان ذليلاً فجزءاً ، وأما من نشأ في العزّة لا يتكبر غالباً بل شأنه التواضع .

الثالث : أن التكبر إنما يكون فيمن لم يكن له كمال واقعي فيمتكبر لاظهار الكمال .

الرابع : أن يكون المراد المذلة عند الله أي من كان عزيزاً ذا قدر و منزلة عند الله لا يتكبر .

الخامس : ما قيل أن اللام لام العاقبة أي يصير ذليلاً بسبب التكبر و هو أبعد الوجوه .

باب العجب

الحديث الاول : مرسل .

و العجب استعظام العمل الصالح و إستكثاره ، و الابتهاج له و الادلال به ، و أن يرى نفسه خارجاً عن حد التقصير ، و أما السرور به مع التواضع له تعالى و الشكر له على التوفيق لذلك و طلب الاستزادة منه فهو حسن ممدوح ، قال الشيخ البهائي قدس الله روحه : لا ريب أن من عمل أعمالاً صالحة من صيام الأيّام و قيام الليالي و أمثال ذلك يحصل لنفسه إبتهاج ، فان كان من حيث كونها عطية من الله

قال : إن الله علم أن الذنب خيرٌ للمؤمن من العجب ولو لا ذلك ما ابتلي مؤمن بذنب أبداً .

له و نعمة منه تعالى عليه و كان مع ذلك خائفاً من نقصها مشفقاً من زوالها ، طالباً من الله الازدياد منها ، لم يكن ذلك الابتهاج عجباً ، و إن كان من حيث كونها صفته و قائمة به و مضافة إليه فاستعظمها و ركن إليها و رأى نفسه خارجاً عن حد التقصير ، و صار كأنه يمن على الله سبحانه بسببها ، فذلك هو العجب ، انتهى .

و الخبر يدل على أن العجب أشد من الذنب أى من ذنوب الجوارح ، فإن العجب ذنب القلب ، و ذلك لأن الذنب يزول بالتوبة و يكفر بالطاعات ، و العجب صفة نفسانية يشكل ازالته ، و يفسد الطاعات و يهبطها عن درجة القبول ، و للعجب آفات كثيرة فانه يدعو الى الكبر كما عرفت ، و مفسد الكبر ما عرفت بعضها ، و أيضاً العجب يدعو الى نسيان الذنوب و اهمالها ، فبعض ذنوبه لا يذكرها ولا يتفقدتها لظنه أنه مستغن عن تفقدتها فينساها ، و ما يتذكر منها فيستصغرها فلا يجتهد في تداركها ، و أما العبادات و الأعمال فانه يستعظمها و يبتهج بها و يمن على الله بفعلها و ينسى نعمة الله عليه بالتوفيق و التمكين منها ، ثم إذا أعجب بها عمى عن آفاتها ، و من لم يتفقد آفات الأعمال كان أكثر سعيه ضائعاً فإن الأعمال الظاهرة إذا لم تكن خالصة نقيّة عن الشوائب قلما ينفع ، و إنما يتفقد من يغلب عليه الاشفاق و الخوف دون العجب ، و المعجب يغتر بنفسه و بربه و يأمن مكر الله و عذابه ، و يظن أنه عند الله بمكان و أن له على الله منّة و حقاً بأعماله التي هي نعمة من نعمه و عطية من عطاياه ، ثم إن إعجابه بنفسه و رأيه و علمه و عقله يمنعه من الاستفادة و الاستشارة و السؤال ، فيستنكف من سؤال من هو أعلم منه ، و ربما يعجب بالرأى الخطاء الذى خطر له فيصير عليه و آفات العجب أكثر من أن تحصى .

٢ - عنه ، عن سعيد بن جناح ، عن أخيه أبي عامر ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من دخله العجب هلك .

٣ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن علي بن أسباط ، عن أحمد بن عمر الحلالي عن علي بن سويد ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : سألته عن العجب الذي يفسد العمل؟ فقال : العجب درجات ، منها أن يزین للعبد سوء عمله فيراه حسناً فيعجبه

الحديث الثاني : كالسابق .

و المراد بالهلاك استحقاق العقاب و البعد من رحمة الله تعالى ، و قيل : العجب يدخل الانسان بالعبادة و تركه الذنوب و الصورة و النسب و الأفعال العادية مثل الاحسان إلى الغير و غيره ، وهو من أعظم المهلكات و أشد العجب بين القلب و الرب و يتضمن الشرك بالله و سلب الاحسان و الافعال و التوفيق عنه تعالى ، و إدعاء الاستقلال لنفسه و يبطل به الأعمال و الاحسان و أجرهما كما قال تعالى : « لا تبطلوا صدقاتكم بالمن و الأذى »^(١) و ليس المن « بالعتاء ، و أذى الفقير باظهار الفضل و التعيير عليه إلا من عجبه بعتيسته و عماء عن منة ربه و توفيقه .

الحديث الثالث : حسن موثق .

و أبو الحسن يحتمل الأول و الثاني عليه السلام لرواية ابن سويد عنهما ، و إن كان روايته عن الأول أكثر « العجب درجات منها أن يزین للعبد سوء عمله فرآه^(٢) حسناً » إشارة إلى قوله تعالى : « أفمن زين له سوء عمله فرآه حسناً »^(٣) .

« فيعجبه و يحسب أنه يحسن صنعا » إشارة إلى قوله سبحانه : « قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا »^(٤) و أكثر الجهلة على هذه الصفة ، فانهم يفعلون أعمالاً قبيحة

(١) سورة البقرة : ٢٦٤ .

(٢) كذا في النسخ و في المتن « فيراه » .

(٣) سورة فاطر : ٨ .

(٤) سورة الكهف : ١٠٤ .

ويحسب أنه يحسن صنعا، ومنها أن يؤمن العبد بربه فيمن "على الله عز وجل" والله عليه فيه المن".

٤ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الرجل ليذنب الذنب فيندم عليه ويعمل العمل فيسره ذلك فيتراخى عن حاله تلك ، فلا أن يكون على حاله تلك خيرا له مما دخل فيه .

عقلا و نقلا و يواظبون عليها حتى تصير تلك الأعمال بتسويل أنفسهم وتزيين قرينهم من صفات الكمال عندهم فيذكرونها و يتفاخرون بها و يقولون إننا فعلنا كذا و كذا إعجاباً بشأنهم و إظهاراً لكمالهم .

« و منها أن يؤمن العبد بربه فيمن "على الله عز وجل" والله عليه فيه المن » إشارة إلى قوله تعالى : « يمتنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا على "إسلامكم بل الله يمن" عليكم أن هديكم للإيمان إن كنتم صادقين » ^(١) .
الحديث الرابع : حسن كالصحيح .

« فيندم عليه » ندامته مقام عجز و إعراف بالتقصير و هو مقام التائبين و هو محبوب لله تعالى في تلك الحالة لأنه قال سبحانه : « إن الله يحب التوابين » ^(٢) .
« و يعمل العمل فيسره ذلك » المراد بالسرور هنا الأدلال بالعمل و إستعظامه و إخراج نفسه عن حد التقصير كما مر « فيتراخى عن حاله تلك » أى تصير حاله بسبب هذا السرور و العجب أدون و أخس من حاله وقت الندامة ، مع كونها مقررة بالمعصية ، في القاموس : تراخى تقاعس أى تأخر ، و راخاه باعده و تراخى السماء أبطأ المطر ، ويدل "على أن" العجب يبطل فضل الأعمال السابقة « فلا أن يكون على حاله تلك خيرا مما دخل فيه » ضمير دخل راجع إلى الرجل ، و ضمير فيه إلى

(١) سورة الحجرات : ١٧ .

(٢) سورة البقرة : ٢٢٢ .

٥ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن نصر بن قيراش عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أتى عالم عابداً فقال له : كيف صلاتك؟ فقال : مثلي يسأل عن صلاته ! و أنا أعبد الله منذ كذا و كذا؟ قال : فكيف بكاؤك؟

الموصول ، و يحتمل العكس ، و الفاء للتفريع ، و خير خبر لأن يكون ، أى كونه على حالة الندامة مع كونها مقرونة بالذنب خير مما دخل فيه من العجب ، و إن كان مقروناً بالحسنة ، أو ذلك الذنب لكونه مقروناً بالندامة أفضل من تلك الحسنة المقرونة بالعجب ، أو هاتان الحالتان معاً خير من تينك الحالتين .

الحديث الخامس : ضعيف على المشهور أو مجهول .

و القرواش بالكسر الطفيلي أو عظيم الرأس ، و المدل على بناء الفاعل من الافعال المنبسطة المسرور الذي لا خوف له من التقصير في العمل ، وفي النهاية : فيه : يمشى على الصراط مدلاً ، أى منبسطاً لا خوف عليه و هو من الادلال و الدالة على من لك عنده منزلة ، و في القاموس : دل المرأة و دلالتها تدلها على زوجها تربيه جراًة في تغنيج و تشكل كأنها تخالفه و مابها خلاف ، و أدل عليه انبسط كتدل و أوثق بمحبته فأفرط عليه ، و الدالة ما تدل به على حيمك ، انتهى .

و الضحك مع الخوف هو الضحك الظاهري مع الخوف القلبي ، كما مر في صفات المؤمن : بشره في وجهه و حزنه في قلبه ، و الحاصل أن المدار على القلب ولا يصلح المرؤ إلاً باصلاح قلبه و إخراج العجب و الكبر و الرياء منه ، و تذليله بالخوف و الخشية ، و التفكير في أهوال الآخرة و شرائط الأعمال و كثرة نعم الله عليه و أمثال ذلك ، و يدل الخبر على أن العالم أفضل من العابد ، و أن العبادة بدون العلم الحقيقي لا تنفع .

قال بعض المحققين : اعلم أن العجب إنما يكون بوصف هو كمال لامحالة ، و للعالم بكمال نفسه في علم و عمل و غيره حالتان : أحدهما أن يكون خائفاً على

قال : أبكي حتى تجري دموعي ، فقال له العالم : فإن ضحكك وأنت خائف أفضل من بكائك وأنت مدل ، إن المدل لا يصعد من عمله شيء .

زواله ، مشفقاً على تكدره أو سلبه من أصله ، فهذا ليس بمعجب ، و الاخرى أن لا يكون خائفاً من زواله لكن يكون فرحاً به من حيث أنه نعمة من الله تعالى عليه لا من حيث إضافته إلى نفسه ، وهذا أيضاً ليس بمعجب ، و له حالة ثالثة هي العجب و هو أن يكون غير خائف عليه ، بل يكون فرحاً به مطمئناً إليه ، ويكون فرحه به من حيث أنه كمال و نعمة و رفعة و خير ، لامن حيث أنه عطية من الله تعالى و نعمة منه ، فيكون فرحه به من حيث انه صفته ومنسوب إليه بأنه له لامن حيث أنه منسوب إلى الله بأنه منه ، فمهما غلب على قلبه أنه نعمة من الله مهما شاء سلبها ، زال العجب بذلك عن نفسه ، فاذا العجب هو اعظام النعمة والركون إليها مع نسيان إضافتها إلى المنعم ، فان انضاف إلى ذلك أن غلب على نفسه أن له عند الله حقاً و أنه منه بمكان حتى توقع بعلمه كرامة له في الدنيا ، و استبعد أن يجري عليه مكروه استبعاداً يزيد على استبعاده فيما يجري على الفساق سمى هذا إدلالاً بالعمل ، فكأنه يرى لنفسه على الله دالة ، و كذلك قد يعطى غيره شيئاً فيستعظمه و يمن عليه فيكون معجباً ، فان استخدمه أو اقترح عليه الاقتراحات ، او استبعد تخلفه عن قضاء حقوقه كان مدلاً عليه .

قال قتادة في قوله تعالى : « وولا تمنن تستكثر » ^(١) اي لا تدل بعملك ، وفي الخبر : ان صلاة المدل لا ترتفع فوق رأسه ، و لأن تضحك و أنت معترف بذنبك خير من أن تبكي و أنت تدل بعملك ، و الادلال وراء العجب فلا مدل إلا و هو معجب و رب معجب لا يدل إذ العجب يحصل بالاستعظام و نسيان النعمة ، دون توقع جزاء عليه ، و الادلال لا يتم إلا مع توقع جزاء ، فان توقع اجابة دعوته واستنكر

٦- عنه ، عن أحمد بن محمد ، عن أحمد بن أبي داود ، عن بعض أصحابنا ، عن أحدهما عليهما السلام قال : دخل رجلان المسجد أحدهما عابداً والآخر فاسقاً فخرجوا من المسجد والفاسق صديقاً والعابد فاسقاً ، وذلك أنه يدخل العابد المسجد مدلاً بعبادته يدلُّ بها فتكون فكرته في ذلك ، وتكون فكرة الفاسق في التندُّم على فسقه ويستغفر الله عز وجل مما صنع من الذنوب .

٧- علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : الرجل يعمل العمل وهو خائفٌ مشفقٌ ثم يعمل شيئاً من البر فيدخله شبه العجب به ؟ فقال : هو في حاله الأولى وهو خائفٌ أحسن حالاً منه في حال عجبه .

ردّها بباطنه وتعجب كان مدلاً بعمله ، فانه لا يتعجب من ردِّ دعاء الفاسق ويتعجب من ردِّ دعاء نفسه لذلك ، فهذا هو العجب والادلال وهو من مقدمات الكبر وأسبابه .

الحديث السادس : مرسل .

« و الفاسق صديق » اي مؤمن صادق في ايمانه كثير الصدق والتصديق قولاً و فعلاً ، قال الراغب : الصديق من كثر منه الصدق ، و قيل : بل يقال ذلك لمن لم يكذب قط ، و قيل : بل لمن لا يتأتى منه الكذب لتعوده الصدق ، و قيل : بل لمن صدق بقوله و اعتقاده ، و حقق صدقه بفعله .

الحديث السابع : كالصحيح .

« يعمل العمل » اي معصية أو مكرهاً أو لغواً ، و جملة على الطاعة بأن يكون خوفه للتقصير في الشرائط كما قيل بعيد ، لقلة فائدة الخبر حينئذ و إنما قال : شبه العجب ، لبيان أنه يدخله قليل من العجب يخرج به عن الخوف السابق ، فأشار عليه السلام في الجواب إلى أن هذا عجب أيضاً .

٨ - علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس ، عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : بينما موسى عليه السلام جالسا إذ أقبل إبليس وعليه برنس ذو ألوان ، فلمّا دنى من موسى عليه السلام خلع البرنس وقام إلى موسى فسلم عليه فقال له موسى : من أنت ؟ فقال : أنا إبليس ، قال : أنت فلا قرّب الله دارك قال : إنّي إنّما جئت لأسلم عليك ملكك من الله ، قال : فقال له موسى عليه السلام : فما هذا البرنس ؟ قال : به أختطف قلوب بني آدم ، فقال موسى : فأخبرني بالذنب

الحديث الثامن : مرسل .

و البرنس بالضمّ و في النهاية : هو كلّ ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة أو جبّة أو ممطر أو غيره ، قال الجوهري : هو قلنسوة طويلة كان النساء يلبسونها في صدر الاسلام ، و هو من البرس بكسر الباء القطن ، و النون زائدة ، و قيل : إنّه غير عربيّ " قال أنت " أي أنت إبليس ؟ و قيل : خبر مبتدأ محذوف أي المسلم أنت ؟ و على التقديرين استفهام تعجّبي " فلا قرّب الله دارك " أي لا قرّبك الله منّا أو من أحد ، و قيل : أي حيرك الله ، و قيل : لا تكون دارك قريبة من المعمورة ، كناية عن تخريب داره .

" إنّما جئت لأسلم عليك " أي لم أجيء لإضلالك فتبعديّني لأنّه لا طمع ليّ فيك لقربك من الله ، أو سلامي عليك للمنزلة التي لك عند الله .
 " به أختطف " يقال : خطفه من باب علم و ضرب و اختطفه إذا استلبه و أخذه بسرعة .

و كأنّ الألوان في البرنس كانت صورة شهوات الدنيا وزينتها ، أو الأديان المختلفة و الآراء المبتدعة أو الأعمّ كما روى الشيخ في مجالسه باسناده عن الرضا عن آبائه عليهم السلام إن إبليس كان يأتي الأنبياء عليهم السلام من لدن آدم عليه السلام إلى أن بعث الله المسيح عليه السلام يتحدّث عندهم و يسألهم ، ولم يكن بأحد منهم أشدّ أنسا منه يبيحى بن زكريا عليه السلام فقال له يحيى : يا با مرّة إن ليّ إليك حاجة ، فقال

الذي إذا أذنبه ابن آدم استحوذت عليه؟ قال: إذا أعجبته نفسه واستكثر عمله وصغر في عينه ذنبه.

وقال: قال الله عز وجل لداود عَلَيْهِ السَّلَامُ: يا داود بشر المذنبين وأندرك الصدّيقين

له: أنت أعظم قدراً من أن أردك بمسئلة فسألني ما شئت فأنى غير مخالفتك في أمر تريده، فقال يحيى: يا بامرّة أحب أن تعرض عليّ مصائدك وفخوك التي تصطاد بها بنى آدم؟ فقال له ابليس: حباً وكرامة وواعده لغد، فلماً أصبح يحيى عَلَيْهِ السَّلَامُ قعد في بيته ينتظر الموعد وأغلق عليه الباب إغلاقاً فما شعر حتى ساواه من خوخة كانت في بيته، فاذا وجهه صورة وجه القرد وجسده على صورة الخنزير، وإذا عيناه مشقوقتان طولاً وإذا أسنانه وفمه مشقوق طولاً عظماً واحداً بلا ذقن ولا لحية، وله أربعة أيد يدان في صدره ويدان في منكبته، وإذا عراقبيه قوادمه وأصابعه خلفه، وعليه قباء وقد شدّ وسطه بمنطقة فيها خيوط معلقة بين أحمر وأصفر وأخضر وجميع الألوان، وإذا بيده جرس عظيم وعلى رأسه بيضة، وإذا في البيضة حديدة معلقة شبيهة بالكلاب، فلماً تأمله يحيى عَلَيْهِ السَّلَامُ قال له: ما هذه المنطقة التي في وسطك؟ فقال: هذه المجوسية، أنا الذي سننتها وزينتها لهم، فقال له: فما هذه الخيوط الألوان؟ قال له: هذه جميع أصباغ النساء، لا تزال المرأة تصبغ الصبغ حتى تقع مع لونها فافتن الناس بها، فقال له: فما هذا الجرس الذي بيدك؟ قال: هذا مجمع كل لذة من طنبور و بربط و معزفة وطبل وناي و صرناي، وإن القوم ليجلسون على شرايهم فلا يستلذّونه فأحرك الجرس فيما بينهم فاذا سمعوه استخفّهم الطرب، فمن بين من يرقص ومن بين من يفرق أصابعه^(١)، و

(١) قال الجزري: فرقة الاصابع غمزها حتى يسمع لمفاصلها صوت. و قال ابن منظور في لسان العرب: الفرقة في الاصابع والتفقيع واحد: و الفرقة الصوت بين الشينين يضربان. و ذكر في مادة «فقع» ان التفقيع صوت الاصابع اذا ضرب بعضها ببعض «انتهى» أقول: و على ما ذكر لا يعدان يكون معنى الفرقة في الحديث ما يقال له بالفارسية «بشكن» و «ارغشتك» بقرينة السياق، و لعله هو المتعين في الحديث والمحمّل في سائر الاحاديث

قال : كيف أبشّر المذنبين وأنذر الصديقين ؟ قال : يا داود بشّر المذنبين أنني أقبل التوبة وأعفو عن الذنوب ، وأنذر الصديقين ألاّ يعجبوا بأعمالهم فإنّه ليس عبد أنصبه للحساب إلاّ هلك .

بين من يشقّ ثيابه ، فقال له : و أيّ الأشياء أقرّ لعينك ؟ قال : النساء هنّ فخوخي^(١) و مصادي فأنّي إذا اجتمعت على دعوات الصالحين و لعناتهم صرت إلى النساء فطابت نفسى بهنّ ، فقال له يحيى عليه السلام : فما هذه البيضة التي على رأسك ؟ قال : بها أتوقّي دعوة المؤمنين ، قال : فما هذه الحديدية التي أرى فيها ؟ قال : بهذه أقلب قلوب الصالحين ، قال يحيى عليه السلام : فهل ظفرت بي ساعة قطّ ؟ قال : لا ولكن فيك خصلة تعجبني ! قال يحيى : فما هي ؟ قال : أنت رجل أكل ، فإذا فطرت أكلت و بشت^(٢) فيمنعك ذلك من بعض صلاتك و قيامك بالليل ، قال يحيى عليه السلام : فأنّي أعطى الله عهداً أنّي لا أشبع من الطعام حتّى ألقاه ، قال له إبليس : و أنا أعطى الله عهداً أنّي لا أنصح مسلماً حتّى ألقاه ، ثمّ خرج فعااد إليه بعد ذلك .

و استحواذ الشيطان على العبد غلبته عليه و استمالته إلى ما يريد منه « أن لا يعجبوا » قيل : أن ناصبة و لا نافية أو أن مفسّرة و لا ناهية ، و يعجبوا من باب الافعال على بناء المجهول أو على بناء المعلوم ، نحو أغدّ البعير .

و أقول : الأوّل أظهر « أنصبه » كأضربه أي أقيمه و كونه على بناء الافعال بمعنى الاتعاب بعيد « إلاّ هلك » أي استحقّ العذاب إذ جميع الطاعات لانفى بشكر نعمة واحدة من نعمه سبحانه مع قطع النظر عن المناقشة في شرائط العبادة ، و في غالب الناس المقاصّة بالمعاصي ..

(١) الفخ : آلة الصيد .

(٢) بشم من الطعام : أتخم .

﴿ باب ﴾

﴿ حب الدنيا و الحرص عليها ﴾

١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه عن ابن أبي عمير ، عن درست بن أبي منصور ، عن رجل ، عن أبي عبدالله عليه السلام ؛ و هشام ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : رأس كل خطيئة حب الدنيا .

٢ - علي ، عن أبيه ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن حماد بن بشير قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : ما ذئبان ضاريان في غنم قد فازتها رعاؤها ، أحدهما في أولها و الآخر في آخرها بأفسد فيها من حب المال و الشرف في دين المسلم .

٣ - عنه ، عن أبيه ، عن عثمان بن عيسى ، عن أبي أيوب ، عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما ذئبان ضاريان في غنم ليس لها راع ، هذا في أولها و هذا في آخرها بأسرع فيها من حب المال و الشرف في دين المؤمن .

باب حب الدنيا و الحرص عليها

الحديث الاول : ضعيف .

« رأس كل خطيئة حب الدنيا ، لأن خصال الشر مطوية في حب الدنيا و كل زمام القوة الشهوية و الغضبية مندرجة في الميل إليها ، و لذا قال الله عز وجل : « من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه و من كان يريد حرث الدنيا نؤته منها و ماله في الآخرة من نصيب »^(١) و لا يمكن التخلص من حبها إلا بالعلم بمقابحها و منافع الآخرة و تصفية النفس و تعديل القوتين .

الحديث الثاني : مجهول .

و قد تقدم مثله في أول باب الرياسة ، و قد مضى القول فيه و أفسد هنا بمعنى أشد فساداً و إن كان نادراً .

الحديث الثالث : حسن موثق كالصحيح « بأسرع » أي في القتل و الافناء .

(١) سورة الشورى : ٢٠ .

٤ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى الخزاز ، عن غياث بن إبراهيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الشيطان يدبر ابن آدم في كل شيء فإذا أعياه جثم له عند المال فأخذ برقبته .

٥ - عنه ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان ، عن أبي أسامة زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من لم يتعز بعزاء الله تقطعت نفسه

الحديث الرابع : موق .

وفي القاموس جثم الانسان والطائر والنعام والخشف واليربوع يعجثم جثماً أزم مكانه فلم يبرح ، أو وقع على صدره أو تلبّد بالأرض ، انتهى .
والحاصل أن الشيطان يدبر ابن آدم في كل شيء أي يبعثه على ارتكاب كل ضلالة ومعصية أو يكون معه ويلزمه عند عروض كل شبهة أو شهوة لعله يضلّه أو يزلّه ، فإذا أعياه المستتر راجع إلى ابن آدم ، والبارز إلى الشيطان أي لم يقبل منه ولم يطعمه حتى أعياه ترصد له واختفى عند المال ، فإذا أتى المال أخذ برقبته فأوقعه فيه بالحرام أو الشبهة .

والحاصل أن المال أعظم مصائد الشيطان إذ قلّ من لم يفتتن به عند تيسره له ، وكأنّه محمول على الغالب إذ قد يكون لا يفتتن بالمال ويفتتن بحبّ الجاه وبعض الشهوات الغالبة ، وقيل : فإذا أعياه ، أي أعجزه عن كل شهوة ولذّة ، وذلك بأن يشيب كما ورد في حديث آخر : يشيب ابن آدم ويشبّ فيه خصمتان الحرص و طول الأمل .

الحديث الخامس : صحيح .

« من لم يتعز بعزاء الله » قال في النهاية : فيه : من لم يتعز بعزاء الله فليس منّا ، أي من لم يدع بدعوة الاسلام فيقول : بالاسلام ويا للمسلمين وبالله ، وقيل : أراد بالتعزى التسلى والتصبر عند المصيبة وأن يقول : إنّا لله وإنّا إليه راجعون ، كما أمر الله تعالى ، ومعنى قوله : بعزاء الله أي بتعزية الله تعالى إياه ، فأقام الاسم

حسرات على الدنيا و من أتبع بصره ما في أيدي الناس كثر همته ولم يشف غيظه

مقام المصدر ، انتهى .

وقيل : العزاء مصدر بمعنى الصبر أو إسم للتعزية ، وكلاهما مناسب ، وعلى الأول إسناده إلى الله تعالى لأنه السبب له والباء إمّا للآلية المجازية كما قيل في قوله تعالى : « فتقبلها ربها بقبول حسن » ^(١) أو للسببية ، والحاصل أنه من لم يصبر على ما فاته من الدنيا وعلى البلايا التي تصيبه فيها بما سلاه الله في قوله « وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون » ^(٢) و سائر الآيات الواردة في ذم الدنيا وفنائها ، ومدح الرضا بقضائه تعالى « تقطعت نفسه » للحسرات على المصائب وعلى ما فاته من الدنيا ، وربما يحصل الحسرات على ما يحصل له عند الموت من مفارقتها أو الأعم منها مما يحصل له في الدنيا وجمعية الحسرات مع كونه مصدراً لإرادة الأنواع .

« ومن أتبع نظره ^(٣) ما في أيدي الناس » أي نظر إلى من هو فوقه من أهل الدنيا . وما في أيديهم من نعيمها وزبرجها نظر رغبة وتحسر وتمن « كثر همته » لعدم تيسرها له فيفتاظ لذلك ويحسد لهم عليها ولا يمكنه شفاء غيظه إلا بأن يحصل له أكثر مما في أيديهم أو يسلب الله عنهم جميع ذلك ، ولا يتيسر له شيء من الأمرين فلا يشفى غيظه أبداً ولا يتهنأ له العيش ما رأى في نعمة أحداً ولا يتفكر في أنه إنما منعه الله ذلك لأنه علم أنه سبب هلاكه ، فهو يتمنى حالهم ولا يعلم حقيقة ما آلمهم كما حكى الله سبحانه عن قوم تمنوا حال قارون حيث قالوا « يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون إنه لذو حظ عظيم » وقال الذين أوتوا العلم و يلكم نواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً ولا يلقاها إلا الصابرون * فلما خسف الله وبداره الأرض أصبح الذين تمنوا مكانه بالأمس يقولون ويكأن الله يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر

(١) سورة آل عمران : ٣٧ .

(٢) سورة البقرة : ١٥٥ .

(٣) كذا في النسخ ، وفي المتن « بصره » .

ومن لم ير لله عز وجلّ عليه نعمة إلاّ في مطعم أو مشرب أو ملبس فقد قصر عمله ودنا عذابه .

لو لا أن من الله علينا لخسف بنا و يكأنته لا يفلح الكافرون ،^(١) وإنتفاء الخسف الظاهري بأهل الأموال والتجبر من هذه الأمة لا يوجب إنتفاء الخسف في درجات الشهوات النفسانية و مهاوى التعلقات الجسمانية والحرمان عن درجات القرب والكمال ، وخسفهم في عظيم النكال وشديد الوبال ، أعاذنا الله وسائر المؤمنين من جميع ذلك ، ويسهّل لنا الوصول في الدارين إلى أحسن الأحوال .

« ومن لم ير أن لله عليه نعمة إلاّ في مطعم ، أى من توهم أن نعمة الله عليه منحصره في هذه النعم الظاهرة كالمطعم والمشرب والمسكن وأمثالها فإذا فقدها أو شيئاً منها ظنّ أنه ليس لله عليه نعمة فلا ينشط في طاعة الله ، وإن عمل شيئاً مع هذه العقيدة الفاسدة وعدم معرفة منعمه لا ينفعه ولا يتقبل منه ، فيكون عمله قاصراً وعذابه دانياً لأنّ هذه النعم الظاهرة حقيرة في جنب نعم الله العظيمة عليه من الايمان والهداية والتوفيق والعقل والقوى الظاهرة والباطنة ، والصحة ودفع شرّ الأعدى وغيرها مما لا يحصى ، بل هذا الفقر أيضاً من أعظم نعم الله عليه ، وإن تعدّوا نعمة الله لا تحصوها .

وقال بعض المحققين: معنى الحديث أن من لم يصبر و لم يسلّ أولم يحسن الصبر والسلوة على ما رزقه الله من الدنيا بل أراد الزيادة في المال أو الجاه ممّا لم يرزقه إياه تقطعت نفسه متحسراً حسرة بعد حسرة على ما يراه في يدي غيره ممّن فاق عليه في العيش فهو لم يزل يتبع بصره ما في أيدي الناس ، ومن أتبع بصره ما في أيدي الناس كثر همّه ولم يشف غيظه ، فهو لم ير أن لله عليه نعمة إلاّ نعم الدنيا وإنّما يكون كذلك من لا يوقن بالآخرة ، ومن لم يوقن بالآخرة قصر عمله ، وإذ ليس له

٦ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن يعقوب بن يزيد ، عن زياد القندي ، عن أبي وكيع ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن الحارث الأور ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن الدينار والدّهرم أهلكا من كان قبلكم وهما مهلكاكم .

٧ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يحيى بن عقبة الأزدي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال أبو جعفر عليه السلام : مثل الحرير على الدنيا مثل دودة

من الدنيا إلا قليل بزعمه مع شدة طمعه في الدنيا وزينتها فقد دنا عذابه ، نعوذ بالله من ذلك ، ومنشأ ذلك كلفه الجهل وضعف الإيمان ، وأيضاً لما كان عمل أكثر الناس على قدر ما يرون من نعم الله عليهم عاجلاً و آجلاً لا جرم من لم ير من النعم عليه إلاّ القليل فلا يصدر عنه من العمل إلاّ قليل ، وهذا يوجب قصور العمل ودنو العذاب .

الحديث السادس : مجهول .

« إن الدينار والدّهرم ، أي حبّتهما و صرف العمر في تحصيلهما و تحصيل ما يتوقّف عليهما «أهلكا من كان قبلكم» لأنّ حبّتهما يمنع من حبّه تعالى ، و صرف العمر فيهما يمنع من صرف العمر في طاعته تعالى ، و التمكن منهما يورث التمكن من كثير من المعاصي ، و يبعثان على الأخلاق الدنيّة و الأعمال السيئة كالظلم و الحسد و الحقد و العداوة و الفخر و الكبر و البخل و منع الحقوق ، إلى غير ذلك ممّا لا يحصى ، و مفارقتهما عند الموت تورث الحسرة و الندامة ، و حبّتهما يمنع من حبّ لقاء الله تعالى ، و تركهما يوجب الراحة في الدنيا و خفة الحساب في الآخرة .

الحديث السابع : كالسابق .

«مثل دودة القز» هذا من أحسن التمثيلات للدنيا وقد أنشد بعضهم فيه :

ألم تر أنّ المرء طول حياته
كدود كدود القز ينسج دائماً
حريص على ما لا يزال يناسجه
فيه لك غمماً وسط ما هو ناسجه

القرز" ، كلما ازدادت من القز" على نفسها لفاً كان أبعدها من الخروج حتى تموت غمّاً . وقال أبو عبد الله عليه السلام : أغنى الغنا من لم يكن للحرص أسيراً . وقال : لا تشعروا قلوبكم الاً اشتغال بما قدفات فتشغلوا أذهانكم عن الاستعداد لما لم يأت .

٨ - عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ؛ و عليّ بن محمد ، جميعاً عن القاسم بن محمد ، عن سليمان المنقري ، عن عبد الرزاق بن همام ، عن معمر بن راشد ، عن الزهري عن محمد ابن مسلم بن عبيد الله قال : سئل عليّ بن الحسين عليهما السلام أي الأعمال أفضل عند الله ؟ قال : ما من عمل بعد معرفة الله عز وجلّ و معرفة رسوله صلى الله عليه وآله أفضل من بفض

قوله عليه السلام : أغنى الغنا ، أى ليس الغنا وعدم الحاجة بكثرة المال ، بل بتترك الحرص ، فانّ الحرص كلما ازداد ماله اشتدّ حرصه فيكون أفقر وأحوج ممّن لا مال له « لا تشعروا قلوبكم » أى لا تلزموه إيّاها ولا تجعلوه شعارها ، في القاموس : أشعره الأمر وبه أعلمه ، والشعار ككتاب ما تحت الدثار من اللباس ، وهو يلي شعر الجسد ، واستشعره لبسه وأشعره غيره ألبسه إيّاه ، وأشعر الهمّ قلبى لزق به ، وكلّما ألزقته بشيء أشعرته به « الاًشتغال بما قدفات » أى من أمور الدنيا سواء لم يحصل أو حصل وفات ، فانّ إشتغال القلب به يوجب غفلته عن ذكر الله تعالى وحبّه ، فانه لا يجتمع حبان متضادان في قلب واحد .

الحديث الثامن : ضعيف ..

والظاهر أنّ «عن» بعد الزهري كما في أكثر النسخ زيد من النسخ ، فانّ الزهري هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن شهاب بن زهرة بن كلاب ، وهو بدل أو عطف بيان للزهري ، ويؤيده أنّه قد مرّ هذا الخبر بعينه في باب ذمّ الدنيا ، وليس فيه «عن» ولا ينافي ذلك كون مامرّ محمد بن مسلم بن شهاب لأنّه إسناد إلى الجدّ الأعلى وهو شايح ، وقد مرّ شرح هذا الخبر فيما مضى ، ونذكر هنا بعض الفوائد .

« ما من عمل بعد معرفة الله » يدلّ على أنّ المعرفة أفضل لأنّها أصل جميع

الدنيا فإنّ لذلك لشعباً كثيرة وللمعاصي شعب فأوّل ما عصى الله به الكبير .
 معصية إبليس حين أبى واستكبر وكان من الكافرين ، ثمّ الحرص وهي معصية آدم
 وحواء عليهما السلام حين قال الله عزّ وجلّ لهما : « كلا من حيث شئتما ولا تقربا هذه
 الشجرة فتكونا من الظالمين » ^(١) فأخذوا ما لا حاجة بهما إليه ، فدخل ذلك على ذريّتهما
 إلى يوم القيامة وذلك أنّ أكثر ما يطلب ابن آدم ما لا حاجة به إليه ، ثمّ الحسد
 وهي معصية ابن آدم حيث حسد أخاه فقتله ، فتشعب من ذلك حبّ النساء وحبّ
 الدنيا وحبّ الرئاسة وحبّ الرّاحة وحبّ الكلام وحبّ العلوّ والثروة ،
 الأخلاق والأعمال ، ويدخل في معرفة الرسول معرفة الامام « فانّ لذلك » كأنّه
 تعليل لكون بغض الدنيا بعد المعرفة أفضل ، وفيما مضى « وانّ » كما في بعض النسخ هنا
 وهو أظهر ، وذلك إشارة إلى بغض الدنيا أو إلى الدنيا ، وقيل : المشار إليه العمل ،
 يعنى أنّ للأعمال الصّالحة لشعباً يرجع كلّها إلى بغض الدنيا ، وللمعاصي شعباً يرجع
 كلّها إلى حبّ الدنيا ، ثمّ اكتمى ببيان أحدهما عن الآخر ، وكأنّ ما ذكرنا أظهر
 فالمراد بالشعب الأولى أنواع الأخلاق والأعمال الفاضلة ، وبالثانية أنواع المعاصي ،
 والأولى مندرجة تحت بغض الدنيا ، والثانية تحت حبّها ، فبغضها أفضل الأعمال
 لاشتماله على محاسن كثيرة كالتواضع المقابل للكبر ، والقنوع المقابل للحرص وهكذا
 وبحكم المقابلة حبّ الدنيا أقبح الأعمال لاشتماله على رذائل كثيرة ، وهي الكبير
 إلى آخر ما ذكر .

« فذلك أنّ » وفي بعض النسخ فلذلك أى لدخول الحرص على ذريّتهما ، وإنّما
 قال أكثر لأنّ طلب المحتاج إليه وهو القدر الضروريّ من الطعام واللباس والمسكن
 ونحوها ليس بمذموم بل ممدوح ، لأنّه لا يمكن بدونه تكميل النفس بالعلم والعمل
 « حيث حسد أخاه » قيل : حسده في قبول قربانه ، وقيل : في حبّ النساء ، وقيل :
 في حبّ الدنيا لثلاث يكون له نسل يعيرون أولاده في ردّ قربانه ، وكأنّ المراد بحبّ
 الدنيا أو لآب حبّ المال أو حبّ البقاء في الدنيا ، وكرهة الموت ، وبه ثانياً حبّ كلّ

فصرن سبع خصال فاجتمعن كلهن في حب الدنيا فقال الأنبياء والعلماء بعد معرفة ذلك : حب الدنيا رأس كل خطيئة، و الدنيا دنيا ان دنيا بلاغ و دنيا ملعونة .

٩ - و بهذا الاسناد ، عن المنقري ، عن حفص بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : في مناجاة موسى عليه السلام : يا موسى إن الدنيا دار عقوبة ، عاقبت فيها آدم عند خطيئته و جعلتها ملعونة ، ملعون ما فيها إلا ما كان فيها لي ، يا موسى إن عبادي

ما لا حاجة به في تحصيل الآخرة ، وقيل : يمكن أن يكون المراد بالسبع الكبير والحرص وحب النساء وحب الرياسة وحب الراحة وحب الكلام وحب العلو والثروة ، و هما شعبة واحدة بقرينة عدم ذكر الحب في المعطوف ، و أما الحسد فقد اكتفى عنه بذكر شعبه وأنواعه دنيا بلاغ ، أي كفاف و كفاية أو تبلغ بها إلى الآخرة .

الحديث التاسع : كالسابق .

« و جعلتها ملعونة ، اللعن الطرد والابعاد والسب » وكأن المراد بلعنها لعن أهلها أو كراهتها والمنع عن حبها ، و كل ما نهى الله تعالى عنها فقد لعنها وطردها وقيل : العرب تقول لكل شيء ضار ملعون ، والشجرة الملعونة عندهم هي كل من ذاقها كرهها ولعنها ، و كذلك حال الدنيا فإن كل من ذاق شهواتها لعنها إذا أحس بضررها .

« ملعون ما فيها إلا ما كان فيها لي » أقول : هذا معيار كامل للدنيا الملعونة وغيرها فكل ما كان في الدنيا ويوجب القرب إلى الله تعالى من المعارف والعلوم الحقة والطاعات وما يتوصل به إليها من المعيشة بقدر الضرورة والكفاف ، فهي من الآخرة وليست من الدنيا ، و كل ما يصير سبباً للبعد عن الله والاشتغال عن ذكره ويلهي عن درجات الآخرة و كمالاتها و ليس الغرض فيه القرب منه تعالى والوصول إلى رضاه فهي الدنيا الملعونة .

قيل : ما يقع في الدنيا من الأعمال أربعة أقسام : الأول : ما يكون ظاهره

الصالحين زهدوا في الدنيا بقدر علمهم وسائر الخلق رغبوا فيها بقدر جهلهم و ما من أحد عظمها فقرت عيناه فيها ولم يحقرها أحد إلا انتفع بها .

١٠ - محمد بن يعقوب ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن أبي جميلة ، عن محمد الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما زئبان ضاريان في غنم قد فارقتها رعاؤها ، واحد في أولها و هذا في آخرها بأفسد فيها من حب المال و الشرف في دين المسلم .

١١ - عدوة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن منصور بن العباس عن سعيد بن جناح ، عن عثمان بن سعيد ، عن عبد الحميد بن علي الكوفي ، عن مهاجر الأسدي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : مر عيسى ابن مريم عليه السلام على قرية قدمات أهلها و طيرها و دوابها فقال : أما إنهم لم يموتوا إلا بسخطة ولو ماتوا

و باطنه لله كالطاعات و الخيرات الخالصة ، الثاني : ما يكون ظاهره و باطنه للدنيا كالمعاصي و كثير من المباحات أيضاً لأنها مبدء البطر و الغفلة ، الثالث : ما يكون ظاهره لله و باطنه للدنيا كالأعمال الريائية ، الرابع : عكس الثالث ، كطلب الكفاف لحفظ بقاء البدن و القوة على العبادة و تكميل النفس بالعلم و العمل .

« بقدر علمهم » أي بعبوبها و فنائها و مضرتها « ما من أحد عظمها فقرت عينه فيها » ^(١) أي من عظمها و تعلق قلبه بها تصير سبباً لبعده عن الله ، ولا تبقى الدنيا له فيخسر الدنيا و الآخرة ، و من حقرها تركها و لم يأخذ منها إلا ما يصير سبباً لتحصيل الآخرة فينتفع بها في الدارين .

الحديث العاشر : كالسابق و قد مر مضمونه .

الحديث الحادي عشر : كالسابق أيضاً .

« أما إنهم » قال الشيخ البهائي قدس سره : أما بالتخفيف حرف استفتاح و تنبيه يدخل على الجمل لتنبيه المخاطب و طلب إصغائه إلى ما يلقى إليه ، و قد يحذف ألفها نحو أم و الله زيد قائم « إلا بسخطة » السخطة بالتحريك و بضم أوله و سكون ثانيه

(١) و في النسخة الموجودة عندنا « عيناه » بدل « عينه » .

متفرقين لتدافعوا ، فقال الحواريون : يا روح الله و كلمته ! ادع الله أن يحييهم لنا

الغضب « لتدافعوا » الظاهر أن التفاعل ههنا بمعنى فعل كتوانى ، ويمكن إبقاؤه على أصل المشاركة بتكلف « فقال الحواريون » هم خواص عيسى عليه السلام قيل : سموا حواريتين لأنهم كانوا قصارين بحور الثياب أى يقصرونها وينقونها من الأوساخ ويبيضونها ، مشتق من الحور وهو البياض الخالص ، وقال بعض العلماء : أنهم لم يكونوا قصارين على الحقيقة وإنما اطلق هذا الاسم عليهم رمزاً إلى أنهم كانوا ينقون نفوس الخلايق من الأوساخ والأوصاف الذميمة والكدورات ، ويرقونها إلى عالم النور من عالم الظلمات .

« يا روح الله » أقول : في تسميته عليه السلام روحاً أقوال : الأول أنه إنما سماه روحاً لأنه حدث عن نفخة جبرئيل في درع مريم بأمر الله تعالى ، وإنما نسبة إليه لأنه كان بأمره ، وقيل : إنما أضافه إليه تفخيماً لشأنه كما قال : الصوم لى وأنا أجزى به ، وقد يسمى النفخ روحاً ، والثانى : أن المراد به يحيى به الناس في دينهم كما يحيون بالأرواح ، والثالث : أن معناه إحياء الله بتكوينه بلا واسطة من جماع ونطفة كما جرت العادة بذلك ، الرابع : أن معناه ورحمة منه ، والخامس : أن معناه روح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها إلى مريم فدخلت فيها فصيرتها الله سبحانه عيسى ، السادس : سماه روحاً لأنه كان يحيى الموتى كما أن الروح يصير سبباً للحياة .

وكذا اختلفوا في تسميته « كلمة » في قوله سبحانه : « إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم » ^(١) وقوله تعالى : « إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه » ^(٢) على أقوال : أحدها : أنه إنما سمى بذلك لأنه حصل بكلمة من الله من غير والد ، وهو قوله « كن » كما قال سبحانه : « إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن

فيخبرونا ما كانت أعمالهم فنجتنبها ، فدعا عيسى عليه السلام ربه فنودي من الجوّ : أن نادهم ، فقام عيسى عليه السلام بالليل على شرف من الأرض فقال : يا أهل هذه القرية ! فأجابه منهم مجيب : لبيك يا روح الله و كلمته ، فقال : و يحكم ما كانت أعمالكم؟

فيكون ،^(١) والثاني : أنه سمى بذلك لأن الله تعالى بشر به في الكتب السالفة ، أو بشرت بها مريم على لسان الملائكة ، الثالث : أنه يهتدى به الخلق كما اهتمدوا بكلام الله ووحيه .

« فنودي من الجوّ » بالفتح والتشديد ما بين السماء والأرض « على شرف » قال الشيخ البهائي قدس سرّه : الشرف المكان العالى قيل : ومنه سمى الشريف شريفاً تشبيهاً للعلو المعنوي بالعلو المكاني « فقال ويحك »^(٢) ويح اسم فعل بمعنى الترحم كما أن ويل كلمة عذاب ، وبعض اللغويين يستعمل كلاهما مكان الأخرى والطاغوت فلحوت من الطغيان وهو تجاوز الحد وأصله طغيوت فقدّموا لأمه على عينه على خلاف القياس ، ثم قلبوا الياء ألفاً فصارت طاغوت ، وهو يطلق على الكاهن والشيطان والأصنام ، وعلى كل رئيس في الضلالة ، وعلى كل ما يصد عن عبادة الله تعالى ، وعلى كل ما عبد من دون الله تعالى ، ويجيء مفرداً لقوله تعالى : « يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به »^(٣) وجمعاً كقوله تعالى : « والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات »^(٤) .

و قال قدس سرّه : لعلك تظن أن ما تضمنه هذا الحديث من أن الطاعة لأهل المعاصي عبادة لهم جار على ضرب من التجوّز لا الحقيقة ، و ليس كذلك بل هو حقيقة فإن العبادة ليست إلا الخضوع والتذلل والطاعة والانقياد ، ولهذا جعل سبحانه إتباع الهوى و الانقياد إليه عبادة للهوى فقال : « أرايت من اتخذ

(١) سورة آل عمران : ٥٩ .

(٢) و في المتن « ويحكم » بصيغة الجمع .

(٣) سورة البقرة : ٢٥٧ .

(٤) سورة النساء : ٦٠ .

قال : عبادة الطاغوت و حب الدنيا مع خوف قليل و أمل بعيد و غفلة في لهو و لعب ، فقال : كيف كان حبكم للدنيا؟ قال : كحب الصبي لأمه ، إذا أقبلت علينا فرحنا و سررنا و إذا أدبرت عنا بكينا و حزنا ، قال : كيف كانت عبادتكم للطاغوت ؟ قال : الطاعة لأهل المعاصي قال : كيف كان عاقبة أمركم ؟ قال : بتنا ليلة في عافية و أصبحنا

إلهه هواه^(١) و جعل طاعة الشيطان عبادة له فقال تعالى : « ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان »^(٢) ثم نقل أخباراً كثيرة في ذلك ، و قال بعد ذلك : و إذا كان اتباع الغير و الانقياد إليه عبادة له فأكثر الخلق عند التحقيق مقيمون على عبادة أهواء نفوسهم الخسيسة الدنية و شهواتهم البهيمية و السبعية على كثرة أنواعها و اختلاف أجناسها ، و هي أصنامهم التي هم عليها عاكفون و الأنداد التي هم لها من دون الله عابدون ، و هذا هو الشرك الخفي^(٣) نسأل الله سبحانه أن يعصمنا عنه و يطهر نفوسنا منه بمنه و كرمه .

و « غفلة » عطف على خوف ، و عطفه على عبادة الطاغوت بعيد « في لهو » قال الشيخ (ره) : لفظة في هنا إما للظرفية المجازية كما في نحو : النجاة في الصدق ، أو بمعنى مع كما في قوله تعالى : « ادخلوا في أمم »^(٤) أو للسببية كقوله تعالى : « فذلكن الذي لمتنني فيه »^(٤) .

« إذا أقبلت علينا » قال قدس سره : الشرطيّتان واقعتان موقع أي المفسرة لـ « حب الصبي لأمه » قال : الطاعة لأهل المعاصي ، قال رحمه الله : ما ذكره هذا الرجل المكلم لعيسى على نبينا وعليه السلام في وصف أصحاب تلك القرية و ما كانوا عليه من الخوف القليل و الأمل البعيد و الغفلة و اللهو و اللعب و الفرح باقبال الدنيا و الحزن بادبارها ، هو بعينه حالنا و حال أهل زماننا ، بل أكثرهم خال عن

(١) سورة الفرقان : ٤٣ .

(٢) سورة يسن : ٦٠ .

(٣) سورة الاعراف : ٣٨ .

(٤) سورة يوسف : ٣٢ .

في الهاوية ، فقال : و ما الهاوية ؟ فقال : سجين قال : و ما سجين ؟ قال : جبال من جمر توقد علينا إلى يوم القيامة ، قال : فما قلتُم و ما قيل لكم ؟ قال : قلنا ردنا إلى الدنيا فنزهد فيها ، قيل لنا : كذبتُم ، قال : و يحك كيف لم يكلمني غيرك من بينهم ؟ قال : يا روح الله إنهم ملجمون بلجام من نار بأيدي ملائكة غلاظ شداد و إني كنت فيهم ولم أكن منهم ، فلمَّا نزل العذاب عمّني معهم فأنا معلق بشعرة

ذلك الخوف القليل أيضاً ، نعوذ بالله من الغفلة و سوء المنقلب .

« قال جبال من جمر » في القاموس : الجمر النار المتقدّة ، و الجمع جمر ، قال الشيخ المتقدم ذكره رحمه الله هذا صريح في وقوع العذاب في مدّة البرزخ أعني ما بين الموت و البعث ، و قد اعتقد عليه الاجماع و نطقت به الأخبار ، و دلّ عليه القرآن العزيز ، و قال به أكثر أهل الملل و إن وقع الاختلاف في تفاصيله ، و الذي يجب علينا هو التصديق المبجل بعذاب واقع بعد الموت و قبل الحشر في الجملة ، و أمّا كيفياته و تفاصيله فلم نكلّف بمعرفتها على التفصيل و أكثرها ممّا لا نسمعه عقولنا ، فينبغي ترك البحث و الفحص عن تلك التفاصيل ، و صرف الوقت فيما هو أهمّ منها أعني فيما يصرف ذلك العذاب و يدفعه عنّا كيف ما كان ، و على أيّ نوع حصل ، و هو المواظبة على الطاعات و اجتناب المنهيات لئلا يكون حالنا في الفحص عن ذلك و الاشتغال به عن الكفر فيما يدفعه و ينجى منه كحال شخص أخذه السلطان و حبسه ليقطع في غد يده و يجرد أنفه فترك الفكر في الحيل المؤدّية إلى خلاصه و بقى طول ليله متفكراً في أنّه هل يقطع بالسكين أو بالسيف ، و هل القاطع زيد أو عمرو .

« قيل لنا كذبتُم » دلّ على أنّهم لو ردّوا لعادوا لما نهوا عنه كما نطقت به الآية ، أو كذبتُم فيما دلّ عليه قولكم هذا أنّه يمكنكم العود ، و ربّما يقرء بالتشديد أي كذبتُم الرّسل فلا محيص عن عذابكم « قال : يا روح الله » في بعض

على شفير جهنم لا أدري أكبكب فيها أم أنجو منها، فالتفت عيسى عليه السلام إلى الحواريين فقال: يا أولياء الله أكل الخبز اليابس بالملح الجريش والنوم على أمازبل خيرٌ كثيرٌ مع عافية الدنيا والآخرة.

١٢ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن

النسخ: يا روح الله و كلمته بقدرس الله، فقلوه: بقدرس الله متعلق بروح الله و كلمته يعنى يا أيها الذى صار روح الله و كلمته بقدرس الله كما قيل، و يحتمل أن تكون الباء بمعنى مع أى مع تقدسه عن أن يكون له الروح و كلمة حقيقة:

ثم قال الشيخ رحمه الله: ثم لا يخفى أن ما قاله هذا الرجل من أنه كان فيهم ولم يكن منهم فلماً نزل العذاب عمه معهم، يشعر بأنه ينبغي المهاجرة عن أهل المعاصى والاعتزال لهم، وأن المقيم معهم شريك لهم في العذاب ومحترق بنارهم، وإن لم يشار كهم في أفعالهم وأقوالهم، وقد يستأنس لذلك بعموم قوله تعالى: «إن الذين توفيتهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأويهم جهنم وساءت مصيراً»^(١) ولو لم يكن في الاعتزال عن الناس فائدة سوى ذلك لكفى، كيف وفيه من الفوائد ما لا يعد ولا يحصى، نسأل الله سبحانه أن يوفقنا لذلك بمنته و كرمه «فأنا معلق» هذا كناية عن أنه مشرف على الوقوع فيها، ولا يبعد أن يراد به معناه الصريح أيضاً، والشفير حافة الوادى و جانبه «أكبكب فيها» على البناء للمفعول أى أطرح فيها على وجهى، و فى القاموس: جرش الشيء لم ينعم دقه فهو جريش، و فى الصحاح لم جريش لم يطب «مع عافية الدنيا» أى إذا كان مع عافية الدنيا من الخطايا والآخرة من النار، أو فيه عافية الدنيا من تشويش البال و مشقة تحصيل الأموال و عافية الآخرة من العذاب و السؤال.

الحديث الثانى عشر: حسن كالصحيح.

أبي عبدالله عليه السلام قال : ما فتح الله على عبد أباً من أمر الدنيا إلا فتح الله عليه من الحرص مثله .

١٣ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن حفص ابن غياث ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال عيسى بن مريم صلوات الله عليه : تعملون للدنيا و أنتم ترزقون فيها بغير عمل ولا تعملون للآخرة و أنتم لا ترزقون فيها إلا بالعمل ، ويلكم ، علماء سوء ، الأجر تأخذون ، والعمل تضيعون ، يوشك رب العمل

و يدل على زيادة الحرص بزيادة المال و غيره من مطلوبات الدنيا كما هو المجرّب .

الحديث الثالث عشر : ضعيف .

« و أنتم ترزقون فيها بغير عمل » أى كدّ شديد كما قال تعالى : « و ما من دابة فى الأرض إلا على الله رزقها » (١) .

« و أنتم لا ترزقون فيها إلا بالعمل » كما قال تعالى : « و أن ليس للانسان إلا ما سعى » (٢) « علماء سوء » بفتح السين ، قال الجوهرى : سائه يسوئه سوءاً بالفتح نقيض سرّه ، والاسم سوء بالضم وقرئ قوله تعالى : « عليهم دائرة السوء » (٣) يعنى الهزيمة ، والشّر ، ومن فتح فهو من المساءة ، وتقول : هذا رجل سوء بالاضافة ثم تدخل عليه الألف و اللام فتقول هذا رجل السوء ، قال الأخفش : ولا يقال الرجل سوء لأنّ السوء ليس بالرجل ، قال : ولا يقال هذا رجل سوء بالضم انتهى .

« الأجر تأخذون » بحذف حرف الاستفهام و هو على الإنكار و يحتمل أن يكون المراد أجر الدنيا أى نعم الله سبحانه ، و على هذا يحتمل أن يكون توبيخاً لا إستفهاماً و أن يكون المراد أجر الآخرة فالاستفهام متعين ، فالواو فى قوله :

(٢) سورة النجم : ٣٩ .

(١) سورة هود : ٦ .

(٣) سورة التوبة : ٩٨ .

أن يقبل عمله و يوشك أن يخرجوا من ضيق الدنيا إلى ظلمة القبر ، كيف يكون من أهل العلم من هو في مسيره إلى آخرته و هو مقبلٌ على دنياه و ما يضره أحبٌ إليه مما ينفعه .

١٤ - عنه ، عن أبيه ، عن محمد بن عمرو - فيما أعلم - عن أبي عليّ الحذّاء عن حريز ، عن زرارة ؛ و محمد بن مسلم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أبعد ما يكون العبد من الله عزّ وجلّ إذا لم يهمله إلاّ بطنه و فرجه .

١٥ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن عبدالله بن سنان و عبدالعزيز العبدي ، عن عبدالله بن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أصبح و أمسى و الدنيا أكبر همّه جعل الله تعالى الفقر بين عينيه و شتت أمره و لم ينل

و العمل ، للحاليّة أي كيف تستحقون أخذ الأجرة و الحال أنكم تضيعون العمل « أن يقبل عمله » أي يتوجه إلى أخذ عمله و هو لا يأخذ و لا يقبل إلاّ العمل الخالص فهو كناية عن الطلب ، و يؤيده أن في مجالس الشيخ أن يطلب عمله أو هو من الاقبال على الحذف و الايصال ، أي يقبل على عمله ، و قال بعض الأفاضل : أريد بربّ العمل العابد الذي يقلّد أهل العلم في عبادته أعنى يعمل بما يأخذ عنهم ، و فيه توبيخ لأهل العلم الغير العامل ، و قرء بعضهم يقبل بالياء المثناة من الاقالة أي يردّ عمله فان المقيّل يردّ المتاع .

الحديث الرابع عشر : مجهول .

« إذا لم يهمله إلاّ بطنه و فرجه » أي لا يكون اهتمامه و سعيه و غمّه و حزنه إلاّ في مشتبهات البطن و الفرج ، في القاموس : الهمّ الحزن و ما همّ به في نفسه ، و همته الأمر حزنه كأهمته فاهتمّ ، انتهى .

فالمراد الافراط فيهما و قصر همته عليهما ، و إلاّ فللبطن و الفرج نصيب عقلا و شرعاً و هو ما يحتاج إليه لقوام البدن و اكتساب العلم و العمل و بقاء النوع .

الحديث الخامس عشر : صحيح .

من الدنيا إلا ما قسم الله له ومن أصبح وأمسى والآخرة أكبر همه جعل الله

« أكبر همه » أى قصده أو حزنه « جعل الله الفقر بين عينيه » لأنه كلما يحصل له من الدنيا يزيد حرصه بقدر ذلك ، فيزيد احتياجه وفقره ، أو لضعف توكله على الله يسد الله عليه بعض أبواب رزقه ، وقيل : فهو فقير في الآخرة لتقصيره فيما ينفعه فيها وفي الدنيا لأنه يطلبها شديداً والغنى من لا يحتاج إلى الطلب ، ولأن مطلوبه كثيراً ما يفوت عنه ، والفقر عبادة عن فوات المطلوب ، وأيضاً يبخل عن نفسه وعياله خوفاً من فوات الدنيا وهو فقير حاضر « وشتت أمره » التشتيت التفريق لأنه لعدم توكله على ربه لا ينظر إلا في الأسباب ويتوسل بكل سبب وسيلة فيتحير في أمره ولا يدري وجه رزقه فلا ينتظم أحواله أو لشدة حرصه لا ينتفع بما حصل له و يطلب الزيادة ولا يتيسر له فهو دائماً في السعى والطلب ولا ينتفع بشيء وحمله على تفرق أمر الآخرة بعيد « ولم ينل من الدنيا إلا ما قسم له »^(١) يدل على أن الرزق مقسوم ، ولا يزيد بكثرة السعى ، كما قال تعالى : « نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا »^(٢) ولذلك منع الصوفية من طلب الرزق ، والحق أن الطلب حسن وقد يكون واجباً وتقديره لا ينافي إشتراطه بالسعى والطلب ، ولزومه على الله بدون سعى غير معلوم ، وقيل : قدر سد الرمق واجب على الله ، ويحتمل أن يكون التقدير مختلفاً في صورته الطلب وتركه بأن قدر الله تعالى قدرأ من الرزق بدون الطلب لكن مع التوكل التام عليه ، وقدرأ مع الطلب لكن شدة الحرص وكثرة السعى لا تزيده ، وبه يمكن الجمع بين أخبار هذا لباب و سيأتي القول فيه في كتاب التجارة إن شاء الله تعالى ، وقيل : المراد بقوله لم ينل من الدنيا إلا ما قسم له أنه لا ينفع إلا بما قسم له وإن زاد بالسعى فإنه يبقى للوارث وهو حظه .

(١) وفي المتن الموجود عندنا « ما قسم الله له . . . » .

(٢) سورة الزخرف : ٣٢ .

الغنى في قلبه وجمع له أمره .

١٦ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن سنان ، عن حفص بن قرط ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من كثر اشتباكه بالدنيا كان أشد الحسرة عند فرافها .

١٧ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن عبدالعزيز العبدي ، عن ابن أبي يعفور قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : من تعلق قلبه بالدنيا تعلق قلبه بثلاث خصال : هم لا يفنى و أمل لا يدرك و رجاء لا ينال .

وقيل : فيه إشارة إلى أن ذا المال الكثير قد لا ينتفع به بسبب مرض أو غيره و ذا المال القليل ينتفع به أكثر منه ، ولا يخفى ما فيه « جعل الله الغنى في قلبه ، أي بالتوكل على ربه و الاعتماد عليه و إخراج الحرص و حب الدنيا من قلبه لا بكثرة المال و غيره ، ولذا نسبه إلى القلب « وجمع له أمره ، أي جعل أحواله منتظمة ، و باله فارغاً عن حب الدنيا و تشعب الفكر في طلبها .

الحديث السادس عشر : ضعيف على المشهور .

« من كثر اشتباكه بالدنيا ، أي اشتغاله و تعلق قلبه بها يقال : اشتبكت النجوم إذا كثرت و انضمت ، و كل متداخلين مشتبكان ، و منه تشبيك الأصابع لدخول بعضها في بعض ، و الغرض الترغيب في رفض الدنيا و ترك محبتها لئلا يشتد الحزن و الحسرة في مفارقتها .

الحديث السابع عشر : ضعيف .

« هم لا يفنى » لأنه لا يحصل له ما هو مقتضى حرصه و أمله في الدنيا ولا يمكنه الاحتراز عن آفاتها و مصائبها فهو في الدنيا دائماً في الغم لملفات و الهم لما لم يحصل ، وإذا مات فهو في أحزان و حسرات من مفارقتها ، ولم يقدم منها شيئاً ينفعه فهمته لا يفنى أبداً ، والفرق بين الأمل والرجاء أن متعلق الأمل العمر ، والبقاء في الدنيا ،

ومتعلق الرجاء ما سواه، أو متعلق الأمل بعيد الحصول ومتعلق الرجاء قريب الوصول، ومعلوم أن "محب الدنيا" وطالبها يأمل منها ما لا مطمع في حصوله، لكن لشدة حرصه يطلبه ويأمله ويرجو الانتفاع بها، فيحول الأجل بينه وبينها أو يرجو الآخرة وجمعها مع الدنيا، مع أنه لا يسمى لتحصيل الآخرة ويقصر همه على تحصيل الدنيا، و نعم ما قيل :

يا طالب الرزق مجتهداً أقصر عنانك فان الرزق مقسوم
لا تحرصن على مالست تدركه إن الحريرص على الآمال محروم

تنمة مهمة

قد مررنا بتحقيق في معنى الدنيا المذمومة والممدوحة في باب ذم الدنيا، ونذكر هنا على وجه آخر قال بعض المحققين: إعلم أن معرفة ذم الدنيا لا يكفيك ما لم تعرف الدنيا المذمومة ما هي وما الذي ينبغي أن يجتنب، فلا بد أن نبين الدنيا المذمومة المأمور باجتنابها لكونها عدوة قاطعة لطريق الله ما هي .

فنقول: دنياك و آخرتك عبارتان عن حالتين من أحوال قلبك والقريب الداني منهما يسمى دنيا، وهي كل ما قبل الموت، والمتراخي المتأخر يسمى آخرة وهي ما بعد الموت، فكل مالك فيه حظ و غرض و نصيب و شهوة و لذة في عاجل الحال قبل الوفاة فهي الدنيا في حقاك، إلا أن جميع مالك إليه ميل وفيه نصيب و حظ فليس بمذموم، بل هي تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما يصحبك في الدنيا و يبقى معك ثمرته بعد الموت، وهو شيان العلم والعمل فقط، و أعنى بالعلم العلم بالله و صفاته و أفعاله و ملائكته و كتبه و رسله، و ملكوت أرضه و سمائه، و العلم بشريعة نبيه، و أعنى بالعمل العبادة الخالصة لوجه الله، و قد يأنس العالم بالعلم حتى يصير ذلك الذم الأشياء عنده، فيهجر النوم و المنكح و المطعم في لذته لأنه أشهى عنده من جميعها، فقد صار حظاً عاجلاً

في الدنيا ، و لكننا إذا ذكرنا الدنيا المذمومة لم نعد هذا من الدنيا أصلاً ، بل قلنا أنه من الآخرة ، و كذلك العابد قد يأنس بعبادته و يستلذها بحيث لو منعت عنه لكان ذلك أعظم العقوبات عليه ، و هذا أيضاً ليس من الدنيا المذمومة .

الثاني : وهو المقابل للقسم الأول على الطرف الأقصى كل ما فيه حظ عاجل ولا ثمرة له في الآخرة أصلاً ، كالتلذذ بالمعاصي ، و التنعم بالمباحات الزائدة على قدر الضرورات و الحاجات الداخلة في جملة الرفاهية و الرعونات كالتنعم بالقطاير المقلطرة من الذهب و الفضة و الخيل المسومة و الأنعام و الحرث ، و الغلمان و الجوارى و الخيول و المواشى و القصور و الدور المشيدة ، و رفيع الثياب و لذائذ الأطعمة ، فحظ العبد من هذه كلها هي الدنيا المذمومة ، و فيما يمد فضولا و في محل الحاجة نظر طويل .

الثالث : وهو متوسط بين الطرفين كل حظ في العاجل معين على الأعمال الآخرة كقدر القوت من الطعام ، و القميص الواحد الخشن ، و كل ما لا بد منه ليتأني للانسان البقاء و الصحة التي يتوصل إلى العلم و العمل ، و هذا ليس من الدنيا كالقسم الأول ، لأنه معين على القسم الأول و وسيلة فمهما تناوله العبد على قصد الاستعانة على العلم و العمل ، لم يكن به متناولاً للدنيا ، و لم يصر به من أبنائها .

وإن كان باعته الحظ العاجل دون الاستعانة على التقوى إتحق بالقسم الثاني و صار من جملة الدنيا .

و لا يبقى مع العبد عند الموت إلا ثلاث : صفاء القلب ، و أنسه بذكر الله ، و حبه لله و صفاء القلب لا يحصل إلا بالكف عن شهوات الدنيا ، و الأفس لا يحصل إلا بكثرة ذكر الله ، و الحب لا يحصل إلا بالمعرفة ، و لا تحصل المعرفة إلا بدوام الفكر ، فهذه الثلاث هي المنجيات المسعديات بعد الموت ، و هي الباقيات الصالحات ، أما طهارة

القلب عن شهوات الدنيا فهي من المنجيات ، إذ تكون جنّة بين العبد وبين عذاب الله وأما الأُنس والحبّ فهما من المسعدات وهي موصلان العبد إلى لذة اللقاء والمشاهدة وهذه السعادة تتعجّل عقيب الموت إلى أن يدخل الجنة ، فيصير القبر روضة من رياض الجنة ، وكيف لا يكون كذلك ولم يكن له إلاّ محبوب واحد ، وكانت العوائق تعوقه عن الأُنس بدوام ذكره ومطالعة جماله ، فارتفعت العوائق وأفلت من السجن ، وخلقى بينه وبين محبوبه ، فقدم عليه مسروراً آمناً من الفرق ، وكيف لا يكون محبوب الدنيا عند الموت معذباً ولم يكن له محبوب إلاّ الدنيا ، وقد غصب منه وحيل بينه وبينه وسدت عليه طرق الحيلة في الرجوع إليه ، وليس الموت عدماً إنّما هو فراق لمحب الدنيا وقدم على الله تعالى .

فإذن سالك طريق الآخرة هو المواظب على أسباب هذه الصفات الثلاث ، وهي الذكر والفكر والعمل الذي يقطعه عن شهوات الدنيا ، ويبغض إليه ملاذها ويقطعه عنها ، وكلّ ذلك لا يمكن إلاّ بصحّة البدن ، وصحّة البدن لا تنال إلاّ بالقوت والملبس والمسكن ويحتاج كلّ واحد إلى أسباب .

فالقدر الذي لا بدّ منه من هذه الثلاثة إذا أخذه العبد من الدنيا للآخرة لم يكن من أبناء الدنيا ، وكانت الدنيا في حقه مزرعة الآخرة ، وإن أخذ ذلك على قصد التمتع ولحظّ النفس صار من أبناء الدنيا ، وللراغبين في حظوظها إلاّ أنّ الرغبة في حظوظ الدنيا تنقسم إلى ما يعرض صاحبه لعذاب الله في الآخرة ، ويسمى ذلك حراماً وإلى ما يحول بينه وبين الدرجات العلى ، ويعرضه لطول الحساب ، ويسمى ذلك حلالاً والبصير يعلم أنّ طول الموقف في عرصات القيامة لأجل المحاسبة أيضاً عذاب ، فمن نوقش في الحساب عذب فلذلك قال رسول الله ﷺ : حلالها حساب و حرامها عقاب ، وقد قال أيضاً : حلالها عذاب إلاّ أنّه عذاب أخفّ من عذاب الحرام ، بل لو لم يكن الحساب لكان ما يفوت من الدرجات العلى في الجنة ، وما يرد

على القلب من التحسّر على تفويتها بحفظ حقيرة خسيّة لابقاء لها ، هو أيضاً عذاب .

فالدنيا قليلها وكثيرها حلالها وحرامها ملعونة إلا ما أعان على تقوى الله ، فإن ذلك القدر ليس من الدنيا ، وكل من كانت معرفته أقوى وأتقن كان حذره من نعيم الدنيا أشد ، ولهذا زوى الله تعالى الدنيا عن نبيّنا ﷺ فكان يطوى أيّاماً وكان يشد الحجر على بطنه من الجوع ، ولهذا سلط الله البلاء والمحن على الأنبياء والأولياء ثم الأمثل فالأمثل ، كل ذلك نظراً لهم وإمتناناً عليهم ليتوفّر من الآخرة حظهم ، كما يمنع الوالد الشفيق ولده لذيق الفواكه ، ويلزمه ألم الفصد والحجامة شفقة عليه ، وحباً له لا يخلأ به عليه .

وقد عرفت بهذا أن كل ما ليس لله فهو للدنيا ، وما هو لله فليس من الدنيا فان قلت : فما الذى هو لله ؟

فأقول : الأشياء ثلاثة أقسام ، منها : ما لا يتصور أن يكون لله ، وهو الذى يعبر عنه بالمعاصى والمحظورات ، وأنواع التمتعّات في المباحات وهي الدنيا المحضة المذمومة فهي الدنيا صورة ومعنى .

ومنها : ما صورتها لله ويمكن أن يجعل لغير الله ، وهي ثلاثة : الفكر والذكر والكف عن الشهوات ، فهذه الثلاث إذا جرت سرّاً ولم يكن عليها باعث سوى أمر الله واليوم الآخر فهي لله ، وليست من الدنيا ، وإن كان الغرض من النظر طلب العلم للتشرف وطلب القبول بين الخلق باظهار المعرفة ، أو كان الغرض من ترك الشهوة حفظ المال أو الحمية لصحة البدن أو الاشتهار بالزهد فقد صار هذا من الدنيا بالمعنى وإن كان يظن بصورتها أنها لله .

ومنها : ما صورتها لحظ النفس ويمكن أن يجعل معناه لله ، وذلك كالأكل والنكاح وكل ما يرتبط به بقاؤه وبقاء ولده ، فإن كان القصد حفظ النفس فهو من

الدنيا ، وإن كان القصد الاستعانة على التقوى فهو لله بمعناه ، وإن كان صورته صورة الدنيا ، قال رَبِّ الْعَالَمِينَ : من طلب الدنيا حالاً مكافراً مفاخراً لقي الله وهو عليه غضبان ومن طلبها إستعفافاً عن المسئلة وصيانة لنفسه جاء يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر .

انظر كيف اختلف ذلك بالقصد ، فاذن الدنيا حظاً نفسك العاجل الذى لا حاجة إليه لأمر الآخرة ويعبر عنه بالهوى ، وإليه أشار قوله تعالى : « ونهى النفس عن الهوى ، فإن الجنة هي المأوى » (١) .

واعلم أن مجامع الهوى خمسة أمور ، وهى ما جمعه الله عز وجل في قوله : « إنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد » (٢) ، والأعيان التى تحصل منها هذه الامور سبعة يجمعها قوله تعالى : « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب » (٣) فقد عرفت أن كلما هو لله فليس من الدنيا ، وقدر ضرورة القوت وما لا بد منه من مسكن وملبس فهو لله إن قصد منه وجه الله ، والاستكثار منه تنعم وهو لغير الله ، وبين التنعم والضرورة درجة يعبر عنها بالحاجة ، ولها طرفان وواسطة ، طرف يقرب من حد الضرورة فلا يضر فإن الاقتصاد على حد الضرورة غير ممكن ، وطرف يتأخم جانب التنعم ويقرب منه ، وينبغى أن يحذر ، وبينهما وسائط متشابهة ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، والحزم في الحذر والتقوى والتقرب حد الضرورة ما أمكن إقتداءً بالأولياء والأولياء .

(١) سورة النازعات : ٤٠ - ٤١ .

(٢) سورة محمد : ٣٦ .

(٣) سورة آل عمران : ١٤ .

ثم قال : إعلم أن الدنيا عبارة من أعيان موجودة وللإنسان فيها حظٌ وله في إصلاحها شغل ، فهذه ثلاثة أمور قد يظن أن الدنيا عبارة عن آحادها وليس كذلك أما الأعيان الموجودة التي الدنيا عبارة عنها فهي الأرض وما عليها ، قال الله تعالى : «إننا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملاً»^(١) فالأرض فراش للآدميين ومهاد ومسكن ومستقر ، وما عليها لهم ملابس ومطعم ومشرب ومنكح ، ويجمع ما على الأرض ثلاثة أقسام : المعادن والنبات والحيوان ، أما المعادن فيطلبها الآدمي للآلات والأواني كالنحاس والرصاص ، أو للنقد كالذهب والفضة وغير ذلك من المقاصد وأما النبات فيطلبها الآدمي للاقتيات وللتداوي ، وأما الحيوان فينقسم إلى الإنسان والبهائم ، أما البهائم فيطلب لحومها للمأكل وظهورها للمركب والزينة ، وأما الإنسان فقد يطلب الآدمي أن يملك أبدان الناس ليستخدمهم ويستسخروهم كالغلمان ، أو ليتمتع بهم كالجوارى والنسوان ، و يطلب قلوب الناس ليملكها فيغرس فيه التعظيم والاكرام ، وهو الذي يعبر عنه بالجاه ، إذ معنى الجاه ملك قلوب الآدميين.

فهذه هي الأعيان التي يعبر عنها بالدنيا ، وقد جمعها الله تعالى في قوله : «زينة للناس حب الشهوات من النساء والبنين ، وهذا من الانس ، والقناطر المقنطرة من الذهب والفضة ، وهذا من المعادن والجواهر وفيه تنبيه على غيرهما من الثمالي واليوافيت ، والخيل المسومة والأنعام ، وهي البهائم والحيوانات ، والحراث ، وهو الثبات والزرع .

فهذه هي أعيان الدنيا إلا أن لها مع العبد علاقتين علاقة مع القلب ، وهو حبه لها وحظه منها ، وانصراف قلبه إليها ، حتى يصير قلبه كالعبد ، أو المحب المستهتر بالدنيا ويدخل في هذه العلاقة جميع صفات القلب المتعلقة بالدنيا كالكبر والغل

والحسد ، والرّياء والسمعة وسوء الظنّ والمداهنة وحبّ الثناء وحبّ التكاثر والتفاخر فهذه هي الدنيا الباطنة وأما الظاهرة فهي الأعيان التي ذكرناها ، والعلاقة الثانية مع البدن وهو اشتغاله باصلاح هذه الأعيان ليصلح لحظوظه وحظوظ غيره وهي جملة الصناعات والحرف التي الخلق مشغولون بها ، والخلق إنّما تسعى أنفسهم ومآلهم ومنقلبهم لهاتين العلاقتين علاقة القلب بالحبّ وعلاقة البدن بالشغل .

ولو عرف نفسه وعرف ربّه وعرف حكمة الدنيا وسرّها ، علم أنّ هذه الأعيان التي سمّيتها دنيا لم تخلق إلّا لعلف الدابة التي تسيّر بها إلى الله تعالى ، وأعنى بالدابة البدن فانه لا يبقى إلّا بمطعم وملبس ومسكن ، كما لا يبقى الا بل في طريق الحجّ إلّا بعلف وماء وجمال .

ومثال العبد في نسيانه نفسه ومقصده مثال الحاجّ الذي يقف في منازل الطريق ولا يزال يعلف الدابة ويتعمدها وينظفها ويكسوها ألوان الثياب ، ويحمل إليها أنواع الحشيش ، ويبرد لها الماء بالثلج ، حتّى تفوته القافلة وهو غافل عن الحجّ وعن مرور القافلة ، وعن بقائه في البادية ، فريسة للسباع هو وناقته ، والحاجّ البصير لا يهتم من أمر الجمل إلّا القدر الذي يقوّم به على المشى فيتعمده وقلبه إلى الكعبة والحجّ وإنّما يلتفت إلى الناقة بقدر الضرورة ، فكذلك البصير في سفر الآخرة لا يشتغل بتعمده البدن إلّا بالضرورة ، كما لا يدخل الماء إلّا للضرورة ، ولا فرق بين إدخال الطعام في البدن وبين إخراجها من البطن ، وأكثر ما شغل الناس عن الله البدن ، فانّ القوت ضروريّ وأمر الملابس والمسكن أهون ، ولو عرفوا سبب الحاجة إلى هذه الأمور واقتصروا عليها لم تستغرقهم أشغال الدنيا فأنّما إستغرقتهم لجهلهم بالدنيا وحكمتها وحظوظهم منها ، ولكنّهم جهلوا وغفلوا وتتابعت أشغال الدنيا واتصلت بعضها ببعض ، وتداعت إلى غير نهاية محدودة فتأهوا في كثرة الأشغال ونسوا مقصودها .

وأما تفاصيل أشغال الدنيا وكيفية حدوث الحاجة إليها وإنجرار بعضها إلى بعض فمما يطول ذكرها وخارج عن مقصود كتابنا .
 وإذا تأملت فيها علمت أن الإنسان لا يضطراره إلى القوت والمسكن والملبس يحتاج إلى خمس صناعات ، وهي الفلاحة لتحصيل النبات ، والرعاية لحفظ الحيوانات واستنتاجها ، والاقتناس لتحصيل ما خلق الله من صيد أو معدن أو حشيش أو حطب ، والحياكة للباس ، والبناء للمسكن ، ثم يحتاج بسبب ذلك إلى التجارة والحداة والخرز أى إصلاح جلود الحيوانات وأجزائها ، ثم لبقاء النوع إلى المنكح ثم إلى حفظ الولد وتربيته ثم لاجتماعهم إلى قرية يجتمعون فيها ، ثم إلى قاض وحاكم يتحاكمون إليه ، ثم إلى جند يحرسهم عن الأعدى ثم إلى خراج يعان به الجند ثم إلى عمال وخزّان لذلك ، ثم إلى ملك يدبرهم ، وأمير مطاع وقائد على كل طائفة منهم .

فانظر كيف إبتداء الأمر من حاجة القوت والمسكن والملبس وإلى ماذا إنتهى وهكذا أمور الدنيا لا يفتح منها باب إلا وينفتح منها بسببه عشرة أبواب آخر وهكذا يتناهى إلى حد غير محصور ، وكأنّها هاوية لانهاية لعمقها ، ومن وقع في مهواة منها سقط عنها إلى أخرى وهكذا على التوالي ، فهذه هي الحرف والصناعات ، ويتفرّع عليها أيضاً بناء الحوانيت والخانات للمتحرّفة والتجّار وجماعة يتجرون ويحملون الأمتعة من بلد إلى بلد ، ويتفرّع عليها الكراية والاجارة ، ثم يحدث بسبب البيوع والاجارات وأمثالها الحاجة إلى النقدين لتقع المعاملة بهما فاتخذت النقود من الذهب والفضة والنحاس ، ثم مست الحاجة إلى الضرب والنقش والتقدير فحدثت الحاجة إلى دار الضرب وإلى الصيارفة فهذه أشغال الخلق وهى معاشهم وشئ من هذه الحرف لا يمكن مباشرته إلا بنوع تعلم و تعب في الإبتداء .
 وفي الناس من يغفل عن ذلك في الصبّ فلا يشتغل به أو يمنعه مانع فيبقى

عاجزاً فيحتاج إلى أن يأكل مما سعى فيه غيره فتحدث فيه حرفة خسيستان اللصوصية والكدية ، و للصوص أنواع و لهم حيل شتى في ذلك ، و أما التكدس فله أسباب مختلفة ، فمنهم من يطلب ذلك بالتمسخر والمحاقات والشعبذة و الأفعال المضحكة ، وقد يكون بالأشعار مع النغمة أو غيرها في المدح ، أو التعشيق أو غيرهما ، أو تسليم ما يشبه العوض و ليس بعوض كبيع التعويذات و الطلسمات ، و كأصحاب القرعة و الفال و الزجر من المنجمين ، و يدخل في هذا الجنس الوعاظ المتكذون على رؤوس المنابر .

فهذه هي أشغال الخلق و أعمالهم التي أكتبوا عليها و جرّهم إلى ذلك كله الحاجة إلى القوت و الكسوة ، ولكن نسوا في أثناء ذلك أنفسهم و مقصودهم و منقلبهم و مآلهم ، فضلوا و تاهوا و سبق إلى عقولهم الضميمة بعد أن كدّرها زحمة أشغال الدنيا خيالات فاسدة ، و انقسمت مذاهبهم و اختلفت آرائهم على عدة أوجه .

فطائفة غلبت عليهم الجهل و الغفلة فلم يفتح أعينهم للنظر إلى عاقبة أمرهم ، فقالوا المقصود أن نعيش أيّاماً في الدنيا فنجهد حتى نكسب القوت ثم نأكل حتى نقوى على الكسب ثم نكتسب حتى نأكل ، فيأكلون ليكسبوا ، و يكسبون ليأكلوا فهذه مذاهب المدّاحين و المتحرّفين و من ليس لهم تنعم في الدنيا ولا قدم في الدين . و طائفة أخرى زعموا أنهم تفتنوا للامر و هو أن ليس المقصود أن يشقى الانسان ولا يتنعم في الدنيا بل السعادة في أن يقضى و طره من شهوات الدنيا و هي شهوة البطن و الفرج ، فهؤلاء طائفة نسوا أنفسهم و صرفوا همّهم إلى اتباع النسوان و جمع لذائذ الأطعمة ، يأكلون كما تأكل الأتباع و يظنون أنهم إذا نالوا ذلك فقد أدرّكوا غايات السعادات ، فيشغلهم ذلك عن الله و اليوم الآخر .

و طائفة ظنّوا أن السعادة في كثرة المال و الاستغناء بكنز الكنوز ، فأسهبوا ليلهم و نهارهم في الجمع ، فهم يتعبون في الأسفار طول الليل و النهار ، يترددون

في الأعمال الشاقة ويكسبون و يجمعون ولا يأكلون إلا قدر الضرورة شحاً و بُخلاً عليها أن تنقص ، و هذه لذتهم و في ذلك دأبهم و حركتهم إلى أن يأتيهم الموت فيبقى تحت الأرض أو يظفر به من يأكله في الشهوات و اللذات ، فيكون للمجامع تعبها و وبالها و للاً كل لذتها و حسابها .

ثم إن الذين يجمعون ينظرون إلى أمثال ذلك في أشباههم و أمثالهم فلا يعتبرون .
و طائفة زعموا أن السعادة في حسن الاسم و إنطلاق الألسن بالثناء و المدح بالتجمل و المروءة فهؤلاء يتعبون في كسب المعاش و يضيِّقون على أنفسهم في المطعم و يصر فون جميع مالهم إلى الملابس الحسنة و الدواب النفيسة ، و يزخر فون أبواب الدور و ما يقع عليه أبصار الناس حتى يقال إنه غنيّ و أنه ذو ثروة و يظنون أن ذلك هو السعادة ، فهمتهم في ليلهم و نهارهم في تعهد موقع نظر الناس .

و طائفة أخرى ظنوا أن السعادة في الجاه و الكرامة بين الناس ، و إنقياد الخلق بالتواضع و التوقير ، فصر فوا همتهم إلى استجرار الناس إلى الطاعة بطلب الولاية و تقلد الأعمال السلطانية لينفذوا أمرهم بها على طائفة من الناس ، و يرون أنهم إذا اتسعت ولايتهم و انقادت لهم رعاياهم فقد سعدوا سعادة عظيمة ، و أن ذلك غاية المطلب ، و هذا أغلب الشهوات على قلوب المتغافلين من الناس ، فهؤلاء شغلهم حب تواضع الناس لهم عن التواضع لله و عن عبادته ، و عن التفكير في آخرتهم و معادهم .

و وراء هذا طوائف يطول حصرها تزيد على نيف و سبعين فرقه كلهم ضلوا و أضلوا من سواء السبيل ، و إنما جرهم إلى جميع ذلك حاجة المطعم و الملابس و المسكن فنسوا ما يراد له هذه الأمور الثلاثة ، و القدر الذي يكفى منها و انجرت بهم أوائل أسبابها إلى أواخرها ، و تداعت لهم إلى مبادئ لم يمكنهم الترقى منها ،

فمن عرف وجه الحاجة إلى هذه الأسباب والأشغال و عرف غاية المقصود منها فلا يخوض في شغل و حرفة و عمل إلاّ وهو عالم بمقصوده ، و عالم بحظّه و نصيبه منه ، و ان غاية مقصوده تعهدّ بدنه بالقوت و الكسوة حتى لا يهلك .

و ذلك إن سلك فيه سبيل التقليل إندفعت الأشغال و فرغ القلب و غلب عليه ذكر الآخرة ، و انصرف الهمة إلى الاستعداد له ، و إن تعدّى به قدر الضرورة كثرة الاشغال ، و تداعى البعض إلى البعض و تسلسل إلى غير النهاية فتشعب به الهموم و من تشعب به الهموم في أودية الدنيا فلا يبال الله في أىّ واد أهلكه ، فهذا شأن المنهمكين في أشغال الدنيا .

و تنبّه لذلك طائفة فأعرضوا عن الدنيا فحسدهم الشيطان فلم يتركهم و أضلّهم في الأغراض أيضاً حتى انقسموا إلى طوائف ، فظنّت طائفة أن الدنيا دار بلاء و محنة و الآخرة دار سعادة لكلّ من وصل إليها ، سواء تعبّد في الدنيا أو لم يتعبّد ، فرأوا أن الصواب في أن يقتلوا أنفسهم للخلاص من محنة الدنيا ، و إليه ذهب طوائف من عباد الهند فهم يتهجمون على النار و يقتلون أنفسهم بالاحراق ، و يظنّون أن ذلك خلاص منهم من سجن الدنيا .

و ظنّت طائفة أخرى أن القتل لا يخلص بل لابدّ أولاً من إماتة الصفات البشرية و قلعها عن النفس بالكليّة ، و أن السعادة في قطع الشهوة و الفضب ثمّ أقبلوا على المجاهدة فشدّوا حتى هلك بعضهم بشدّة الرياضة ، و بعضهم فسد عقله و جنّ ، و بعضهم مرض و انسدت عليه طرق العبادة ، و بعضهم عجز عن قمع الصفات بالكليّة ، فظنّ أن ما كلفه الشرع محال ، و أن الشرع تلييس لأصل له ، فوقع في الالحاد و الزندقة .

و ظهر لبعضهم أن هذا التعب كلفه الله ، و أن الله مستغن عن عبادة العباد ، لا ينقصه عصيان عاص ولا يزيد عبادة عابده ، فعادوا إلى الشهوات و سلكوا مسالك الاباحة

فطروا بساط الشرع والأحكام ، وزعموا أن ذلك من صفاء توحيدهم حيث اعتقدوا أن الله مستغن عن عبادة العباد .

وظن طائفة أخرى أن المقصود من العبادات المجاهدة حتى يصل العبد بها إلى معرفة الله سبحانه ، فإذا حصلت المعرفة فقد وصل ، وبعد الوصال يستغنى عن الوسيلة والحيلة ، فتركوا السعي والعبادة وزعموا أنها ارتفع محلهم في معرفة الله سبحانه سبحانه أن يمتحنوا بالتكليف ، وإنما التكليف على عوام الخلق .

وراء هذا مذاهب باطلة وضلالة هائلة وخيالات فاسدة يطول إحصاؤها إلى أن يبلغ نيفاً وسبعين فرقة ، وإنما الناجي منها فرقة واحدة وهي السالكة ما كان عليها رسول الله ﷺ وأصحابه ، وهو أن لا يترك الدنيا بالكلية ولا يقمع الشهوات بالكلية أما الدنيا فيأخذ منها قدر الزاد ، وأما الشهوات فيقمع منها ما يخرج عن طاعة الشرع والعقل فلا يتبع كل شهوة ولا يترك كل شهوة ، بل يتبع العدل ، ولا يترك كل شيء من الدنيا ولا يطلب كل شيء من الدنيا ، بل يعلم مقصود كل ما خلق من الدنيا ويحفظه على حد مقصوده ، فيأخذ من القوت ما يقوى به البدن على العبادة ، ومن المسكن ما يحفظ به من اللصوص والحر والبرد ، ومن الكسوة كذلك حتى إذا فرغ القلب من شغل البدن أقبل على الله بكنهه ، واشتغل بالذكر والفكر طول العمر ، وبقي ملازماً لیساسة الشهوات ، ومرافباً لها حتى لا يجاوز حدود الورع والتقوى ^(١) .

ولا يعلم تفصيل ذلك إلا بالافتداء بالفرقة الناجية الذين صححت عقابدهم واتبعوا الرسول والأئمة الهدى صلوات الله عليهم في أقوالهم وأفعالهم ، فانهم ما كانوا يأخذون الدنيا للدنيا ، بل للدين ، وما كانوا يترهبون ويهجرون الدنيا بالكلية وما كان لهم في الأمور تفريط ولا إفراط بل كانوا بين ذلك قواماً ، وذلك هو العدل

(١) إلى هنا تلخيص لكلام الغزالي في إحياء العلوم والباقي من كلام الشارح (ره) .

﴿ باب الطمع ﴾

- ١ - عِدَّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن علي بن حسان ، عمَّن حدَّثه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : ما أقبح بالموثَّق أن تكون له رغبة تذلّه .
- ٢ - عنه ، عن أبيه ، عمَّن ذكره ، بلغ به أباجعفر عليه السلام قال : بئس العبد عبدٌ له طمع يقوده ، و بئس العبد عبدٌ له رغبة تذلّه .
- ٣ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن القاسم بن محمد ، عن المنقري ، عن عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : قال علي بن الحسين عليهما السلام : رأيت الخير كلّه قد اجتمع في قطع الطمع عمّا في أيدي الناس .

والوسط بين الطرفين وهو أحبّ الأمور إلى الله تعالى والله المستعان .

باب الطمع

الحديث الاول : ضعيف .

« ما أقبح ، صيغة تعجب » و « أن تكون » مفعوله ، والمراد الرغبة إلى الناس بالسؤال عنهم ، وهي التي تصير سبباً للمذلة ، و « أمّا الرغبة إلى الله فهي عين العزّة والصفة تحتمل الكاشفة والموضحة .

الحديث الثاني : مرسل .

ولعلّ المراد بالطمع ما في القلب من حبّ ما في أيدي الناس وأمله ، وبالرغبة إظهار ذلك ، والسؤال والطلب من المخلوق يناسب الأوّل ، كما أنّ الذلّة تناسب الثاني .

الحديث الثالث : ضعيف .

« رأيت الخير كلّه » أي الرفاهيّة وخير الدنيا وسعادة الآخرة ، لأنّ الطمع يورث الذلّ والحقارة والحسد والحقد والعداوة والقيبة والوقية وظهور الفضائح والظلم والمداهنة والنفاق والرياء والصبر على باطل الخلق والاعانة عليه وعدم التوكّل

٤ - محمد بن يحيى ، عن محمد بن أحمد ، عن بعض أصحابنا ، عن علي بن سليمان بن رشيد ، عن موسى بن سلام ، عن سعدان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قلت له : [ما] الذي يثبت الايمان في العبد ؟ قال : الورع ، و الذي يخرج منه ؟ قال : الطمع .

﴿ باب الخرق ﴾

١ - عده من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن حدثه ، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من قسم له الخرق حجب عنه الايمان .

على الله والتضرع إليه والرضا بقسمته والتسليم لأمره ، إلى غير ذلك من المفاسد التي لا تحصى ، وقطع الطمع يورث أضرار هذه الأمور التي كلها خيرات .

الحديث الرابع : مرسل .

والورع إجتناب المحرمات والشبهات وفي المقابلة إشعار بأن الطمع يستلزم إرتكابهما .

باب الخرق

الحديث الاول : مرسل .

والظاهر أن الخرق عدم الرفق في القول والفعل ، في القاموس : الخرق بالضم والتحريك ضد الرفق ، وأن لا يحسن الرجل العمل والتصرف في الأمور ، والحمق وفي النهاية : فيه الرفق يمن والخرق شؤم ، الخرق بالضم : الجهل والحمق ، انتهى .

وإنما كان الخرق مجانباً للإيمان لأنه يؤذى المؤمنين ، والمؤمن من أمن المسلمون من يده ولسانه ، ولأنه لا يتهيأ له طلب العلم الذي به كمال الايمان ، وهو مجانب لكثير من صفات المؤمنين كما مر ، ثم أنه إنما يكون مذموماً إذا أمكن الرفق ولم ينته إلى حد المداهنة في الدين ، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام :

٢- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن النعمان ، عن عمرو ابن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لو كان الخرق خلقاً يرى ما كان شيء مما خلق الله أفبح منه .

﴿ باب سوء الخلق ﴾

- ١- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن سوء الخلق ليفسد العمل كما يفسد الخل العسل .
- ٢- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال النبي ﷺ : أبي الله عز وجل لصاحب الخلق السيئ بالتوبة

وارفق ما كان الرفق أرفق ، واعتزم بالشدّة حين لا يغنى عنك ، أي الرفق أو إلا الشدّة .

الحديث الثاني : ضعيف .

باب سوء الخلق

الحديث الاول : حسن كالصحيح .

وسوء الخلق وصف للنفس يوجب فسادها وانقباضها وتغييرها على أهل الخلطة والمعاشرة ، وإيذائهم بسبب ضعيف أو بلا سبب ، ورفض حقوق المعاشرة وعدم احتمال ما لا يوافق طبعه منهم ، وقيل : هو كما يكون مع الخلق يكون مع الخالق ايضاً ، بعدم تحمّل ما لا يوافق طبعه من النوائب ، والاعتراض عليه ، ومفاسده وآفاته في الدنيا والدين كثيرة ، منها : أنّه يفسد العمل بحيث لا يترتب عليه ثمرته المطلوبة منه « كما يفسد الخل العسل » وهو تشبيه المعقول بالمحسوس ، وإذا أفسد العمل أفسد الايمان كما سيأتي .

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

والاباء بالتوبة يحتمل الاباء بوقوعها والاباء بقبولها ، والسائل سأل عن حاله

قيل : و كيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : لأنه إذا تاب من ذنب وقع في ذنب أعظم منه .
 ٣- عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ،
 عن سيف بن عميرة ، عن عثمان بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن سوء الخلق يفسد
 الإيمان كما يفسد الخل العسل .

٤- عنه ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع ، عن عبد الله بن عثمان ، عن الحسين
 ابن مهران ، عن إسحاق بن غالب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من ساء خلقه عذب
 نفسه .

وسببه ، مع أن باب التوبة مفتوح للمذنبين ، والله عز وجل يقبل التوبة عن عباده
 والجواب أن الخلق السيء يمنع صاحبه من التوبة ، ومن البقاء عليها لو تاب ،
 حتى إذا تاب من ذنب وقع عقبه في ذنب أعظم منه ، لأن ذلك الخلق إذا لم يعالج يعظم
 ويشتد يوماً فيوماً ، فالذنب الآخر أعظم من الأول ، وإنما يتحقق تخلصه بمعالجة
 هذه الرذيلة بمعالجات علمية وعملية ، كما هو المعروف في معالجة سائر الصفات
 الذميمة ، وقيل : كونه أعظم لأن نقض التوبة ذنب مقرون بذنب آخر ، وهما أعظم
 من الأول وله وجه ، ولكن الأول أظهر .

الحديث الثالث : مرسل وقد مر .

الحديث الرابع : ضعيف .

«عذب نفسه» لأن نفسه منه في تعب ، إندهيجان الغضب والحركات الروحانية
 والجسمانية مما يضر ببدنه وروحه ، ويندم عما فعل بعد سكون الغضب ويلوم نفسه
 أيضاً لا يتحمل الناس منه ذلك غالباً ويؤذونه ويهجرون عنه ، ولا يعينونه في شيء ،
 ولما كان هو الباعث لذلك كآفة عذب نفسه .

ثم أعلم أنه يمكن أن يكون المراد بهذا الخبر وأشباهه مطلق الأخلاق
 السيئة كالكبر والحسد والحقد وأشباهها ، فأنها كلها مما يوقع الإنسان في المفساد
 العظيمة الدنيوية أيضاً ، ويورث ضعف الإيمان ونقص الأعمال ، وقد أول بعض

٥ - عدّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن عبد الحميد ، عن يحيى ابن عمرو ، عن عبد الله بن سنان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أوحى الله عزّ وجلّ إلى بعض أنبيائه : الخلق السيّء يُفسد العمل كما يفسد الخلّ العسل .

﴿باب السفه﴾

١ - عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن شريف بن سابق ، عن الفضل بن أبي غرّة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ السفه خلقٌ لثيم ، يستطيل على

المحقّقين قوله تعالى : « وإنّ جهنّم لمحيطة بالكافرين » ، ^(١) بذلك .
الحديث الخامس : ضعيف على المشهور .

باب السفه

الحديث الاول : ضعيف .

والسّفه خفة العقل ، والمبادرة إلى سوء القول والفعل بلا رويّة ، وفي النهاية السفه في الاصل الخفة والطيش ، وسفه فلان رأيه إذا كان مضطرباً لا استقامة له ، و السفيه الجاهل ، وفي القاموس : السّفه محرّكة خفة الحلم أو نقيضه ، أو الجهل وسفه - كفرح وكرم - علينا جهل كتسافه ، فهو سفيه ، والجمع سفهاء وسافهه شاتمته وسفه صاحبه كنصر غلبه في المسافهة ، انتهى .

وقوله : خلق لثيم بضم الخاء وجر لثيم بالاضافة فالوصفان بعده للثيم ، ويمكن أن يقرء لثيم بالرفع على التوصيف فيمكن أن يقرء بكسر الفاء وفتحها وضم الخاء وفتحها ، فالاسناد على أكثر التقادير في الأوصاف على التوسّع والمجاز ، أو يقدّر مضاف في السّفه على بعض التقادير ، أو فاعل لقوله : يستطيل أي صاحبه فتفطّن .

وقيل : السفه قد يقابل الحكمة الحاصلة بالاعتدال في القوّة العقلية ، وهو

من [هو] دونه و يخضع لمن [هو] فوقه .

٢- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن بعض أصحابه ، عن أبي المغرا عن الحلبي ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا تسفهوا فإن أئمتكم ليسوا بسفهاء .
و قال أبو عبدالله عليه السلام : من كافأ السفيه بالسفه فقد رضي بما أتى إليه حيث احتذى مثاله .

وصف للنفس يبعثها على السخرية والاستهزاء والاستخفاف والجزع والتماق وإظهار السرور عند تألم الغير والحركات الغير المنتظمة ، والأقوال والأفعال التي لا تشابه أقوال العقلاء وأفعالهم ، ومنشأ الجهل وسخافة الرأي ، ونقصان العقل ، وقد يقابل الحلم بالاعتدال في القوة الغضبية ، وهو وصف للنفس يبعثها على البطش والضرب والشم والخشونة ، والتسلط والغلبة والترفع ومنشأ الفساد في تلك القوة ، وميلها إلى طرف الإفراط ، ولا يبعد أن ينشأ من فساد القوة الشهوية أيضاً انتهى .

وأقول: الظاهر أن المراد به مقابل الحلم كما مر في حديث جنود العقل والجهل.

الحديث الثاني : مرسل .

« لا تسفهوا » نقل عن المبرّد وتغلب أن سفه بالكسر متعدّ ، وبالضم لازم فان كسرت الفاء هنا كان المفعول محذوفاً ، أى لا تسفهوا أنفسكم ، والخطاب للشيعة كلهم ، والغرض من التعليل هو الترغيب في الأسوة ، وكأنّه تنبيه على أنكم إن سفهتم نسب من خالفكم السفه إلى أئمتكم كما ينسب الفعل إلى المؤدّب .

« وقال » الظاهر أنّه من تنمّة الخبر السابق ويحتمل أن يكون خبراً آخر مرسل . « من كافأ » يستعمل بالهمزة وبدونها ، والأصل الهمزة « بما أتى إليه » على بناء المجرّد ، أى جاء إليه من قبل خصمه ، فالمتستر راجع إلى الموصول ، أو التقدير أتى به إليه ، فالمتستر للخصم ، وفي المصباح أنّه يأتي متعدّياً ، وقد يقرأ آتى على بناء الأفعال أو المفاعلة « حيث احتذى » تعليل للرضا ، وفي القاموس : إحتذى مثاله

٣- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن محبوب . عن عبد الرحمن بن الحجاج ، عن أبي الحسن موسى عليه السلام في رجلين يتسابقان فقال : البادي منهما أظلم ، ووزره ووزر صاحبه عليه مالم يتعد المظلوم .

إقدي به ، وفيه ترغيب في ترك مكافاة السفهاء كما قال تعالى : « وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً » ^(١) .

الحديث الثالث : حسن كالصحيح .

« البادي منهما أظلم » أي إن صدر الظلم عن صاحبه أيضاً فهو أشد ظلماً لا ابتدائه أو لما كان فعل صاحبه في صورة الظلم أطلق عليه الظلم مجازاً « ما لم يتعد المظلوم » سيأتي الخبر في باب السباب باختلاف في أول السند ، وفيه مالم يعتذر إلى المظلوم ، وعلى ما هنا كأن المعنى مالم يتعد المظلوم ما أبيض له من مقابلته ، فالمراد بورز صاحبه الوزر التقديري ، ويؤيد ما هنا ما رواه مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : المتسبان ما قالوا فعلى البادي مالم يتعد المظلوم ، قال الطيبي : أي الذين يشتمان كل منهما الآخر ، و« ما » شرطية أو موصولة ، فعلى البادي ، جزاء أو خبر أي إنهم ما قالوا على البادي إذ المظلوم ، فإذا تعدى يكون عليهما ، انتهى

وقال الراوندي (ره) في شرح هذا الخبر في ضريح الشهاب : السب الشتم والقبيح وسميت الاصبع التي تلى الابهام سبابة لأشارتها بالسب كما سميت مسبحة لتحريكها في التسبيح ، يقول صلى الله عليه وسلم : « ان ما يتكلم به المتسبان ترجع عقوبته على البادي ، لأنه السبب في ذلك ، ولو لم يفعل لم يكن ، ولذلك قيل : البادي أظلم والذي يجيب ليس بملوم كل الملامة ، كما قال تعالى : « ومن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل » ^(٢) على أن الواجب على المشتوم أن يحتمل ويحلم ولا يطفىء النار بالنار ، فان النارين إذا اجتمعا كان أقوى لهما فيقول تغليظاً لأمر

(١) سورة الفرقان : ٦٣ .

(٢) سورة الشورى : ٤١ .

الشاتم أن ما يجري بينهما من التشاتم عقوبته تركب البادى لكونه سبياً لذلك، هذا إذا لم يتجاوز المظلوم حده في الجواب، فإذا تجاوز و تعدى كانا شريكين في الوزر و الوبال، و الكلام وارد مورد التغليظ و إلا فالمشتوم ينبغي أن لا يجيب و لا يزيد في الشر و لا تكون عقوبة فعل المشتوم على الشاتم، إن للشاتم في فعله أيضاً نصيباً من حيث كان سببه، و إلا فكل ما أخذ بفعله، انتهى.

و أقول: الحاصل أن إثم سباب المتسابين على البادى، أما إثم ابتدائه فلان السب حرام و فسق لحديث سباب المؤمن فسق، و قتاله كفر، و أما إثم سب الراد فلان البادى هو الحامل له على الرد، و إن كان منتصراً فلا إثم على المنتصر، لقوله تعالى: «و لمن انتصر بعد ظلمه» الآية، لكن الصادر منه هو سب يترتب عليه الاثم، إلا أن الشرع أسقط عنه المواخذة، و جعلها على البادى للعلّة المتقدمة، و إنما أسقطها منه مالم يتعد فان تعدى كان هو البادى في القدر الزائد، و التعدى بالرّد قد يكون بالتكرار مثل أن يقول البادى يا كلب، فيرد عليه مرتين، و قد يكون بالأفحش كما لو قال له: يا سنوّر، فيقول في الرد: يا كلب، و إنما كان هذا تعدياً لأن الرد بمنزلة القصاص، و القصاص إنما يكون بالمثل، ثم الراد أسقط حقه على البادى، و يبقى على البادى حق الله لقدمه على ذلك.

ولا يبعد تخصيص تحمّل البادى إثم الراد بما إذا لم يكن الرد كذباً والأول قذفاً فإنه إذا كان الرد كذباً مثل أن يقول البادى: يا سارق و هو صادق فيقول الراد: بل أنت سارق و هو كاذب، أو يكون الأول قذفاً مثل أن يقول البادى يا زانى فيقول الراد: بل أنت الزانى، فالظاهر أن إثم الرد على الراد، و بالجملة إنما يكون الانتصار إذا كان السب ممّا تعارف السب به عند التأديب كالأحقق

والجاهل والظالم وأمثالها ، فأمثال هذه إذا ردت بها لا إثم على الرادِّ ويعود إثمه على البادى .

وأقول : الآيات والأخبار الدالّة على جواز المعارضة بالمثل كثيرة ، فمن الآيات قوله تعالى : « فمن اعتدى عليكم » ^(١) قال الطبرسى رحمه الله : أى ظلمكم « فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » أى فجازوه باعتدائه وقابلوه بمثله ، والثانى ليس باعتداء على الحقيقة ، ولكن سماه اعتداءً لأنّه مجازاة اعتداء وجعله مثله وإن كان ذلك جوراً وهذا عدلاً ، لأنّه مثله فى الجنس ، وفى مقدار الاستحقاق ، ولأنّه ضرر كما أنّ ذلك ضرر فهو مثله فى الجنس والمقدار والصفة ، وقال : وفيها دلالة على أنّ من غصب شيئاً وأتلفه يلزمه ردُّ مثله .

ثم إنَّ المثل قد يكون من طريق الصورة فى ذوات الأمثال ، ومن طريق المعنى كالقيمة فيما لا مثل له ، وقال المحقق الأردبيلى قدس سره : واتقوا الله باجتنباب المعاصى فلا تظلموا ولا تمنعوا عن المجازاة ، ولا تتعدوا فى المجازاة عن المثل والعدل وحقكم . ففيها دلالة على تسليم النفس وعدم المنع عن المجازاة والقصاص ، وعلى وجوب الردِّ على الغاصب المثل أو القيمة ، و تحريم المنع والامتناع عن ذلك ، و جواز الأخذ بل وجوبه إذا كان تركه إسرافاً فلا يترك إلا أن يكون حسناً ، و تحريم التعدى والتجاوز عن حدّه بالزيادة صفة أو عيناً ، بل فى الأخذ بطريق يكون تعدياً ولا يبعد أيضاً جواز الأخذ خفية أو جهرة من غير رضاه على تقدير إمتناعه من الاعطاء كما قاله الفقهاء من طريق المقاصّة .

ولا يبعد عدم اشتراط تعدُّ إثباته عند الحاكم ، بل على تقدير الامكان أيضاً ولا بُدَّ منه بل يستقل ، وكذا فى غير المال من الأذى فيجوز الأذى بمثله من غير إذن الحاكم وإثباته عنده ، وكذا القصاص إلا أن يكون جرحاً لا يجرى فيه القصاص أو ضرباً لا يمكن

حفظ المثل ، أو فحشا لا يجوز القول و التلفظ به مما يقولون بعدم جوازه مطلقا ،
 مثل الرمي بالزنا ، و يدل عليه أيضا قوله سبحانه : « و إن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما
 عوقبتهم به » ^(١) قال في المجمع : قيل : نزلت لما مثل المشركون بقتلى أحد و حمزة
 رضى الله عنهم وقال المسلمون : لئن أمكننا الله لنمثلن بالأحياء فضلا عن الأموات ،
 و قيل : إن الآية عامة في كل ظلم كغصب أو نحوه ، فانما يجازى بمثل ما عمل « و
 لئن صبرتم » اى تركتم المكافاة والقصاص و جرعتهم مرارته « لهو خير للصابرين » .
 و يدل عليه أيضا قوله سبحانه : « و الذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون » ^(٢)
 في المجمع أى ممن بغى عليهم من غير أن يعتدوا ، و قيل : جعل الله المؤمنين صنفين
 صنف يعفون في قوله : « و إذا ما غضبوا هم يغفرون » ^(٣) و صنف ينتصرون ثم ذكر
 تعالى حد الانتصار فقال : « و جزاء سيئة سيئة مثلها » ^(٤) قيل : هو جواب القبيح
 إذا قال أخزأك الله تقول أخزأك الله من غير أن تعتدى ، و قيل : يعنى القصاص في
 الجراحات و الدماء ، و سمى الثانية سيئة على المشاكلة « فمن عفى و أصلح فأجره
 على الله » أى فمن عفى عماله المؤاخذة به و أصلح أمره فيما بينه و بين ربه فتوابه
 على الله « إنه لا يحب الظالمين ، و لمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل » ^(٥)
 معناه من انتصر لنفسه و انتصف من ظالمه بعد ظلمه أضاف الظلم إلى المظلوم ، أى
 بعد أن ظلم و تعدى عليه فأخذ لنفسه بحقه ، فالمنتصرون ما عليهم من إثم و عقوبة
 و ذم « إنما السبيل » أى الائم و العقاب « على الذين يظلمون » الناس ابتداء « و

(١) سورة النحل : ١٢٦ .

(٢) و (٣) سورة الشورى : ٣٩ و ٣٧ .

(٤) و (٥) سورة الشورى : ٤٠ و ٤١ .

يبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم ، اى مؤلم « و لمن صبر ، اى
تحمل المشقة في رضا الله » و غفر له فلم ينتصر « ان ذلك » الصبر و التجاوز « لمن
عزم الأمور ، اى من ثابت الامور التي أمر الله بها فلم تنسخ .

و قيل : عزم الامور هو الأخذ بأعلاها في باب نيل الثواب .

و قال المحقق الاردبيلي قدس الله روحه بعد ذكر بعض تلك الآيات : فيها

دلالة على جواز القصاص في النفس و الطرف و الجروح ، بل جواز التعويض مطلقا
حتى ضرب المضروب و شتم المشتموم بمثل فعلهما ، فيخرج ما لا يجوز التعويض و
القصاص فيه مثل كسر العظام و الجرح و الضرب في محل الخوف و القذف و نجوس
ذلك ، و بقى الباقي ، و أيضا تدل على جواز ذلك من غير إذن الحاكم و الاثبات
عنده و الشهود وغيرها ، و تدل على عدم التجاوز عما فعل به و تحريم الظلم و التعمدي
و على حسن العفو و عدم الانتقام و أنه موجب للاجر العظيم ، انتهى .

و أقول : ربما يشعر كلام بعض الأصحاب بعدم جواز المقابلة و أنه أيضا

يستحق التعزير كما مر في كلام الراوندي ، و قال الشهيد الثاني (ره) عند شرح

قول المحقق : قيل : لا يعزّر الكافر مع التناز بالآلقاب و التعمير بالأمراض إلا

أن يخشى حدوث فتنه فيجسمها الامام بما يراه القول بعدم تعزيرهم على ذلك ، مع

أن المسلم يستحق التعزير به هو المشهور بين الأصحاب ، بل لم يذكر كثير منهم

فيه خلافاً ، و كأن وجهه تكافؤ السبب و الهجاء من الجانبين كما يسقط الحد عن

المسلمين بالتقاذف لذلك ، و لجواز الاعراض عنهم في الحدود و الأحكام فهنا أولى ،

و نسب القول إلى القيل مؤذناً بعدم قبوله ، و وجهه أن ذلك فعل محرم يستحق

فاعله التعزير ، و الأصل عدم سقوطه بمقابله الآخر بمثله ، بل يجب على كل منهما

ما اقتضاه فعله ، فسقوطه يحتاج إلى دليل كما يسقط عن المتقاذفين بالنص ، انتهى .

٢- عدّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن صفوان ، عن عيص بن القاسم عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إنَّ أبغض خلق الله عبدًا اتقى الناس لسانه .

﴿ باب البذاء ﴾

١- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن فضال ، عن أبي المغراء ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : [إنَّ] من علامات شرك الشيطان الذي لا يشك فيه أن يكون فحاشاً ، لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه .

ولا يخفى عليك ضعفه بعد ما ذكرنا ، وأمّا رواية أبي مخلد السراج عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قضى أمير المؤمنين في رجل دعا آخرا بن المجنون فقال له الآخر : أنت ابن المجنون ، فأمر الأول أن يجلد صاحبه عشرين جلدة ، و قال له : اعلم أنك ستعقب مثلها عشرين ، فلمّا جلده أعطى المجلود الشوط فجلده عشرين تكالاً ينكل بهما ، فيمكن أن يكون لذكر الأب ، و شتمه لا المواجه ، فتأمل .

الحديث الرابع : ضعيف على المشهور ، و كانه بالبابين الآتين لاسيما الثاني أنسب و إنما ذكره هنا لأنّ مبدء ذلك السّفه .

باب البذاء

الحديث الاول : موثق كالصحيح .

والشرك بالكسر مصدر شر كته في الأمر من باب علم إذا صرت له شريكاً فيه ، و الظاهر أنّه إضافة إلى الفاعل ، و قال الشيخ في الأربعين : هو بمعنى اسم المفعول أو اسم الفاعل أى مشاركاً فيه مع الشيطان ، أو مشاركاً فيه الشيطان و سيأتى معناه « الذي لاشك فيه » و في بعض النسخ « لا يشك فيه » على بناء المجهول و كأنّ المعنى أن أقلّ ما يكون فيه من رداءة الطينة أن يكون شرك الشيطان فيه عند جماع والده إذ قد يضمّ إلى ذلك أن يكون ولد زنا كما سيأتى ، أو يكون المراد تأكيد كون

٢- علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إذا رأيتم الرجل لا يبالي ما قال ولا ما قيل له فإنه لغيته أو شرك شيطان .

٣- عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عمر بن اذينة ، عن أبان بن أبي عياش ، عن سليم بن قيس ، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن الله حرّم الجنة على كل فحاش بذية ، قليل الحياء

ذلك من علامات شرك الشيطان ، و الفحاش من يبالغ في الفحش و يعتاد به ، وهو القول السيئ .

الحديث الثاني : حسن كالصحيح .

« لغية » اللام للملكية المجازية ، و هي بالفتح الزنا ، قال الجوهري : يقال فلان لغية و هو نقيض قولك لرشدة ، و قال الفيروز آبادي : ولد غية و يكسر زنية ، و من الغرائب أن الشيخ البهائي قدس سره قال في الأربعين : يحتمل أن يكون بضم اللام و إسكان العين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت ، أى ملغى ، والظاهر أن المراد به المخلوق من الزنا ، و يحتمل أن يكون بالعين المهملة المفتوحة أو الساكنة و النون أى من دأبه أن يلعن الناس أو يلعنوه .

قال في كتاب أدب الكاتب : فعلة بضم الفاء و إسكان العين من صفات المفعول ، و بفتح العين من صفات الفاعل يقال : رجل همزة للذى يهزؤ به ، و همزة لمن يهزأ بالناس ، و كذلك لعنة و لعنة ، انتهى كلامه .

لكنه قدس سره تفتن لذلك بعد انتشار النسخ و كتب ما ذكرنا في الحاشية

على سبيل الاحتمال .

الحديث الثالث : مختلف فيه و معتبر عندي .

« إن الله حرّم الجنة » قال الشيخ البهائي روح الله : لعنه عليه السلام أراد إنها محرّمة عليهم زماناً طويلاً ، لا محرّمة تحريماً مؤبداً ، أو المراد جنة خاصة

لا يبالي ما قال ولا ما قيل له ، فانك إن فتشته لم تجده إلا لغية أو شرك شيطان
فقيل : يا رسول الله وفي الناس شرك شيطان ؟ فقال رسول الله ﷺ : أما تقرأ قول
الله عز وجل : « وشاركهم في الأموال والأولاد » (١) .

معدة لغير الفحاش ، وإلا فظاهره مشكل ، فان العصاة من هذه الأمة مآلهم إلى
الجنة وإن طال مكنتهم في النار «بذى» بالباء التحتانية الموحدة المفتوحة والذال
المعجمة المكسورة والياء المشددة من البذاء بالفتح والمد بمعنى الفحش وقليل
الحياء ، إما أن يراد به معناه الظاهري أو يراد عديم الحياء كما يقال : فلان قليل
الخير أى عديمه .

ثم قال رحمه الله : قال المفسرون في قوله : « وشاركهم في الأموال والأولاد »
أن مشاركة الشيطان لهم في الأموال حملهم على تحصيلها وجمعها من الحرام ، و
صرفها فيما لا يجوز وبعثهم على الخروج في إنفاقها عن حد الاعتدال ، إما بالاسراف
والتبذير أو البخل والتقتير ، وأمثال ذلك .

وأما المشاركة لهم في الأولاد فحثهم على التوصل إليها بالأسباب المحرمة
من الزنا ونحوه أو حملهم على تسميتهم إيتاهم بعبد العزى و عبد اللات أو تضليل
الأولاد بالحمل على الأديان الزائفة والأفعال القبيحة ، وهذا كلام المفسرين ،
وقد روى الشيخ الطوسى في تهذيب الأحكام عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام في
العمل عند إرادة التزويج وساق الحديث إلى أن قال : فإذا دخلت عليه فليضع يده
على ناصيتها ويقول : اللهم على كتابك تزوجتها وبكلماتك استحلت فرجها ، فإن
قضيت في رحمتها شيئاً فاجعله مسلماً سويّاً ولا تجعله شرك شيطان ، قلت : وكيف
يكون شرك شيطان؟ فقال لى : إن الرجل إذا دنى من المرأة وجلس مجلسه حضره
الشيطان فإن هود كر اسم الله تنحى الشيطان عنه ، وإن فعل ولم يسم أدخل الشيطان

قال : و سأل رجل فقيهاً : هل في الناس من لا يبالي ما قيل له ؟ قال : من تعرض للناس يشتمهم و هو يعلم أنهم لا يتركونه ، فذلك الذي لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه .

٤ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن أبي جميلة ، يرفعه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الله يبغض الفاحش المتفحش .

ذكره فكان العمل منهما جميعاً ، والنظفة واحدة ، قلت : فبأي شيء يعرف هذا ؟ قال : بحبنا و يبغضنا .

و هذا الحديث يعضد ما قاله المتكلمون من أن الأياطين أجسام شفاقة تقدر على الولوج في بواطن الحيوانات ، ويمكنها التشكل بأي شكل شئت ، وبه يضعف ما قاله بعض الفلاسفة من أنها النفوس الأرضية المدبّرة للعناصر أو النفوس الناطقة الشريرة التي فارقت أبدانها و حصل لها نوع تعلق و ألفة بالنفوس الشريرة المتعلقة بالأبدان ، فتمدّها و تعينها على الشر و الفساد ، انتهى كلامه زيد إكراهه .

و سأل رجل فقيهاً ، الظاهر أنه كلام بعض الرواة من أصحاب الكتب كسليم أو البرقي ، فالمراد بالفقيه أحد الأئمة عليهم السلام و كونه كلام الكليني أو أمير المؤمنين أو الرسول صلوات الله عليهما بعيد ، و الأخير أبعد و السؤال مبني على أنه لا يوجد غالباً من لا يتأثر من الفحش و سوء القول فيه بالجد ، وإن كان في بعض الأجمرة من يتشائم بالهزل ، و الجواب مبني على أن الرضا بالسبب يتضمن الرضا بالمسبب مع العلم بالسببية ، أو على أنه من لا يعمل بمقتضى صفة شاع أنه تنفى عنه تلك الصفة كما أن من لا يعمل بعلمه يقال له ليس بعالم كما قيل و ما قلنا أظهر ، و لا يبعد أن يكون غرض السائل ندرة هذا الفرد ، فالمراد بالجواب أنه شامل لهذا الفرد أيضاً و هو في الناس كثير .

الحديث الرابع : ضعيف .

و قال الجزري فيه : أن الله يبغض الفاحش المتفحش ، الفاحش ذو الفحش في

٥ - أبو علي الأشعري ، عن محمد بن سالم ، عن أحمد بن النضر ، عن عمرو بن نعمان الجعفي قال : كان لأبي عبدالله عليه السلام صديق لا يكاد يفارقه إذا ذهب مكاناً ، فبينما هو يمشي معه في الحدائق وبينهما غلام له سندي يمشي خلفهما إذا التفت الرجل يريد غلامه ثلاث مرّات فلم يره فلمّا نظر في الرّابعة قال : يا ابن الفاعلة أين كنت ؟ قال : فرّغ أبو عبدالله عليه السلام يده فصكّ بها جبهة نفسه ، ثمّ قال : سبحان

كلامه وفعاله ، والمتفحش الذي يتكلّف ذلك و يتعمّده ، وقد تكرر ذكر الفحش و الفاحشة و الفواحش في الحديث ، وهو كلّ ما يشتدّ قبّحه من الذنوب والمعاصي و كثيراً ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا ، و كلّ خصلة قبّحه فهي فاحشة من الأقوال و الأفعال ، انتهى .

وأقول : يحتمل أن يكون المراد بالمتفحش المتسبّب لفحش غيره له ، أو القابل له الذي لا يبالي به كما مرّ .

الحديث الخامس : مجهول و آخره مرسل .

و الحداء ككتاب النعل ، و الحداء بالتشديد صانعها .

و الخبر يدلّ على أمور : الأوّل : يرمى إلى أن ابن الفاعلة قذف ، و ظاهر الأصحاب عدمه لعدم الصراحة ، لكنّ الخبر ليس بصريح في ذلك ، إذ الشتم الشامل على التعريض بالزنا أمر قبّح يمكن أن يعدّ من الكبائر وإن لم يكن موجباً للحدّ ، مع أنّه قذف للأئمّة و هي كانت مشرّكة فلا يوجب الحدّ لذلك أيضاً ، لكنّه إيذاء للمواجه ، و ظاهر كثير من الأخبار أن ابن الفاعلة قذف ، و لعلّه لكونه في عرفهم صريحاً في ذلك كما قال بعضهم في ولد الحرام ، و سيأتي القول في ذلك في كتاب الحدود إن شاء الله .

الثاني : أن هذا القول المستند إلى الجهل لا يعذر قائله به .

الثالث : أنّه لا يجوز أن يقال ذلك لأحد من أفراد الانسان إلاّ مع القطع بأنّه

الله تقذف أمه قد كنت أرى أن لك ورعاً فأذاً ليس لك ورع ، فقال : جعلت فداك إن أمه سندية مشركة ، فقال : أما علمت أن لكل أمة نكاحاً ، تنحّ عنّي ، قال : فمارأيته يمشي معه حتى فرّق الموت بينهما . وفي رواية أخرى : إن لكل أمة نكاحاً تحتجزون به من الزنا .

٦- عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن اذينة ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن الفحش لو كان مثلاً لكان مثال سوء .

٧- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن عمر بن يزيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كان في بني إسرائيل رجل فدعا الله أن يرزقه

متوكد من الزنا ، بل مع القطع أيضاً إذا لم يثبت عندالحاكم .
الرابع: رجحان هجران الفاسق وإن كان قريباً أو صديقاً ، وقيل: إنمافارقه عليه السلام إلى آخر العمر لأنه كان فاسقاً في مدة عمره إذ هذا الذنب لكونه من حقّ الأم لا يدفعه إلا الحدّ بعد طلبها أو العفو وشيء منهما لم يقع ، ولم يكن مقدوراً .

و أقول : يمكن أن يكون عليه السلام علم أنه مصرّ على هذا الأمر و لم يتب منه .
الخامس: أن نكاح كل قوم صحيح يترتب عليه أحكام العقد الصحيح ، بل لا يحتاج إلى التجديد بعد الاسلام كما هو ظاهر الأصحاب ، و تنوين ورعاً للمتعمّين ، و ورع للتحقير ويقال حجزه كضربه و نصره منعه و كفه فانهحجزواحتجز .

الحديث السادس : حسن كالصحيح .

« لو كان مثلاً ، أي زاشكل و صورة « مثال سوء » بالفتح أي مثلاً يسوء الانسان رؤيته .

الحديث السابع : صحيح .

و يحتمل أن يكون المراد بالقرب والبعد المكائين و لا يكون ذلك من جهة

غلاماً ثلاث سنين فلما رأى أن الله لا يجيبه قال : يا رب أبعد أنا منك فلا تسمعني أم قريب أنت مني فلا تجيبني؟ قال : فأناه آت في منامه فقال : إنك تدعوا لله عزاً وجل منذ ثلاث سنين بلسان بذيء و قلب عات غير تقي و نية غير صادقة ، فاقلع عن بذائك و ليتق الله قلبك و لتحسن نيتك ، قال : ففعل الرجل ذلك ثم دعا الله فولد له غلام .

أنه اعتقد أن الله جسم له مكان حتى يكون كافراً ، ويكون سبباً لهذا عدم الاجابة أقرب من سبباً تلك الصفات ، بل لأنه قد يجري مثل ذلك على اللسان عند الاضطرار من غير قصد إلى ما يستلزمه ، فالسمع و عدمه أيضاً بمعناها ، و يمكن أن يكون المراد القرب والبعد المعنويين ، و بعدم السماع عدم الالتفات المبتنى على عدم الرضا ، و بعدم الاجابة التأخير الذي سببه المصلحة مع الرضا ، و إنما نسب القرب إليه تعالى و البعد إلى نفسه للتنبية على أن البعد إذا تحقق كان من جانب العبد ، و القرب إن تحقق كان من فضله عز و جل ، لأن العبد و إن بلغ الغاية في إخلاص العبودية كان مقصراً و لا يستحق الثواب و القرب إلا بفضله و كرمه ، و البذيء على فعيل : الفحاش ، و في المغرب العاني الجبار الذي جاوز الحد في الاستكبار ، و التقوى التنزه من رذائل الأعمال و الأخلاق ، بل عما يشغل القلب عن الحق ، و النية الصادقة توجه القلب إلى الله سبحانه و حده ، و إنبعاث النفس نحو الطاعة غير ملحوظ فيه ، سوى وجه الله ، و ما في هذا الخبر أحد الوجوه في دفع شبهة و عده سبحانه الاستجابة مع تخلفها في كثير من الموارد .

و الحاصل أن الوعد مشروط بشروط : منها : إجتنب المعاصي و بعض الأخلاق الرذيلة و الاخلاص في النية ، فان قلت : هذا ينافي ماورد في بعض الأخبار من أن دعاء الفاسق أسرع إجابة لكراهة إستماع صوته ؟ قلت : يحتمل أن لا تكون سرعة الاجابة كلية ، أو يقال سرعة الاجابة مختصة بمن كان مبعوضاً لذاته ، و أما من كان محبوباً لذاته و مبعوضاً بفعله فربما تبطل الاجابة نظراً إلى الأول ، و ربما تسرع نظراً

٨ - عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : إن من شرّ عباد الله من تكره مجالسته لفحشه .

٩ - عدّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن أبي عبيدة ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : البذاء من الجفاء و الجفاء في النار .

إلى الثاني ، وقد يكون البطؤ نظراً إلى الثاني لالكرهه الاستماع ، بل لغرض آخر نحو زجره عن القبائح كما في هذا الرّجل .

الحديث الثامن : موثق .

« من تكره » هو الذي عرف بالفحش من القول و اشتهر به لما يجري على لسانه من أنواع البذاء ، و يمكن أن يقرء تكره على بناء الخطاب و بناء الغيبة على المجهول .

الحديث التاسع : ضعيف على المشهور صحيح عندي .

و في الصحاح الجفاء ممدود خلاف البرّ ، و في القاموس رجل جافي الخلقه كز غليظ ، انتهى .

و الحاصل أنّ البذى و الفحش في القول من الجفا ، أي خلاف الآداب أو خلاف البرّ و الصلّة و « من » إمّا للتبعيض أو الابتداء ، أي ناش من الجفاء و غلظة الطبع و الاعراض عن الحقّ .

« و الجفاء في النار » أي يوجب استحقاق النار ، و روى في الشهاب عن النبي ﷺ البذاء من الجفاء ، و قال الراوندي (ره) في الضوء : البذاء الفحش و خبث اللسان ، وقد بذؤ الرجل يبذؤ بذؤاً ، و أصله بذؤة فحذفت الهاء كما قالوا جعل جلالاً ، و فلان بذى اللسان ، و امرأة بذية ، و الجفاء ضدّ البرّ و أصله من البعد ، يقول ﷺ : انّ الافحاش و إسماع المكروه و الاجراء إلى أعراض الناس بقبيح المقال من الجفاء المولم ، و ما كلّ جفاء بضمّ الجيوب و ايلام الجنوب ، فربّما كان جفاء

١٠ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن ابن مسكان ، عن الحسن الصيقل قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : إن الفحش و البذاء و السلطنة من النفاق .

١١ - عنه ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إن الله يبغض الفاحش البذيء و السائل الملحف .

اللسان أوجع و مضه أفجع ، و قد قيل :

جراحات السيوف لها التيام و لا يلتام ما جرح اللسان

و قال النبي صلى الله عليه وآله : الحياء من الايمان و الايمان في الجنة ، و البذاء من الجفاء و الجفاء في النار ، و فائدة الحديث الأمر بحفظ اللسان و النهي عن التسرع إلى أعراض الناس ، و بيان أن الكلام في ذلك نظير الكلام ، و يوشك أن يثبت إسمه في ديوان الجفأة .

الحديث العاشر : ضعيف على المشهور .

و قال الجوهري : السلاطة القهر ، و قد سلطه الله فتسلط عليهم ، و امرأة سليطة أي صخابة ، و رجل سليط أي فصيح حديد اللسان بين السلاطة و السلوطة ، انتهى .

و المراد بالنفاق إما مع الخلق لأنه يظهر و دهم و بأدنى سبب يتغير عليهم و يؤذيهم بلسانه و غيره ، أو مع الله لأن إيداء المؤمنين ينافي كمال الايمان كما مر .
الحديث الحادي عشر : كالسابق .

و في النهاية فيه : من سأل وله أربعون درهماً فقد سأل الناس إلحافاً ، أي بالغ فيها يقال : ألحف في المسئلة يلحف إلحافاً إذا ألح فيها و لزمها ، انتهى .
و هو موجب لبغض الرب حيث أعرض عن الغنى الكريم و سئل الفقير اللئيم ، و أنشد بعضهم :

١٢- علي بن ابراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن اذينة ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ لعائشة : يا عائشة إن الفحش لو كان ممثلاً لكان مثال سوء .

١٣ - الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن أحمد بن محمد ، عن بعض رجاله قال :

الله يغضب إن تركت سؤاله و بنو آدم حين يسئل يغضب وترى في عرف الناس أن عبد الانسان إذا سأل غير مولاه فهو عار عليه وشكايه منه حقيقة ، و لذا ورد في ذم المسئلة ماورد .

الحديث الثاني عشر : حسن كالصحيح .

و قد مر بعينه سنداً و متناً إلا أنه ليس فيه أن الخطاب لعائشة ، و كأن علي بن ابراهيم رواه على الوجهين .

ثم الظاهر أن هذا مختصر عما سيأتي في باب التسليم على أهل الملل حيث رواه بهذا الاسناد أيضاً عن ابي جعفر عليه السلام قال : دخل يهودى على رسول الله ﷺ وعائشة عنده ، فقال : السام عليكم ، فقال رسول الله ﷺ : عليكم ، ثم دخل آخر فقال مثل ذلك فرد عليه كمارد على صاحبه ، ثم دخل آخر فقال مثل ذلك فرد رسول الله كمارد على صاحبيه ، فغضبت عائشة فقالت : عليكم السام و الغضب و اللعنة يامعشر اليهود ، يا إخوة القردة و الخنازير ، فقال لها رسول الله ﷺ : يا عائشة إن الفحش لو كان ممثلاً لكان مثال سوء ، إن الرفق لم يوضع على شيء قط إلا زانه ، و لم يرفع عنه قط إلا شانه ، قالت : يا رسول الله أما سمعت إلى قولهم : السام عليكم ؟ فقال : بلى أما سمعت ما رددت عليهم ، قلت : عليكم ؟ فإنا سلم عليكم مسلم فقولوا : السلام عليكم ، و إذا سلم عليكم كافر فقولوا : عليكم .

الحديث الثالث عشر : ضعيف على المشهور .

و المعصوم المروى عنه غير معلوم ، فان كان الصادق عليه السلام فالارسال بأزيد من واحد ، و أحمد كانه البنزطى ، و ما زعم أنه ابن عيسى بعيد كما لا يخفى على المتدرب ،

قال: من فحش على أخيه المسلم نزع الله منه بركة رزقه و وكله إلى نفسه و أفسد عليه معيشته .

١٤ - عنه ، عن معلى ، عن أحمد بن غسان ، عن سماعة قال : دخلت على أبي عبدالله عليه السلام فقال لي مبتدئاً : يا سماعة ما هذا الذي كان بينك و بين جمالك ؟ ! إياك أن تكون فحاشاً أو صخاباً أو لعاناً ، فقلت : و الله لقد كان ذلك إته ظلمي ، فقال : إن كان ظلمك لقد أريت عليه ، إن هذا ليس من فعالي و لا آمر به شيعتي ، إستغفر ربك و لا تعد ، قلت : أستغفر الله ، و لا أعود .

فيمكن أن يكون الارسال بواحد ، و فحش ككرم و ربما يقرأ على بناء التفعيل ، و من جملة أسباب فساد المعيشة نفرة الناس عنه و عن معاملته .

الحديث الرابع عشر : ضعيف على المشهور .

«مبتدئاً» أى من غير أن أسأله شيئاً يكون هذا جوابه أو من غير أن يتظلم إليه الجمال ، و في النهاية الصخب و السخب الضجة و اضطراب الأصوات للخصام ، و فمول و فعال للمبالغة «أنه» بفتح الهمزة أى لأنه ، و هو خبر كان ، و «إن» في قوله «إن كان» شرطية ، و اللام في قوله : لقد ، جواب قسم مقدر ، و قائم مقام الفاء الرابطة اللازمة كذا قيل ، و في الصحاح قال الفراء في قوله تعالى : «أخذة رابية» ^(١) أى زائدة ، كقولك أريت إذا أخذت أكثر مما أعطيت «من فعالي» بالكسر جمع فعل ، أو بالفتح مصدرأ و كلاهما مناسب «و لا آمر به» كناية عن النهي .

﴿ باب من يتقى شره ﴾

١ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن سماعة ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن النبي صلى الله عليه وآله بينا هو ذات يوم عند عائشة إذا استأذن عليه رجل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : بش أخو العشيّة ، فقامت عائشة فدخلت البيت و أذن رسول الله صلى الله عليه وآله للرجل ، فلما دخل أقبل عليه بوجهه و بشره [إليه] يحدّثه حتّى إذا فرغ و خرج من عنده قالت عائشة : يا رسول الله بينا أنت تذكر هذا الرجل بما ذكرته به إن أقبلت عليه بوجهك و بشرك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عند ذلك : إن من شرّ عباد الله من تكره مجالسته لفحشه .

باب من يتقى شره

الحديث الاول : موقوف .

وفي القاموس : عشيرة الرجل بنو أبيه الأذنون أو قبيلته و في المصباح تقول هو أخوتيم أي واحد منهم ، انتهى .

و قرء بعض الأفاضل العشيّة بضم العين و فتح الشين تصغير العشيّة بالكسر ، أي المعاشرة ، ولا يخفى ما فيه و « بشره » بالرفع و « إليه » خبره ، و الجملة حالية كيحدّثه ، و ليس في بعض النسخ « عليه » أو لا فبشره مجرور عطفاً على وجهه ، و هو أظهر ، و يحتمل زيادة إليه آخرأ كما يؤمى إليه قولها إن أقبلت عليه بوجهك و بشرك .

و قوله صلى الله عليه وآله : إن من شرّ عباد الله ، إمّا عذر لما قاله أو لا أو لما فعله آخرأ ، أولهما معاً فتأمل جداً .

و نظير هذا الحديث رواه مخالفاً عن عروة بن الزبير قال : حدّثتني عايشة إن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وآله فقال : ائذنوا له فلبس ابن العشيّة ، فلمّا دخل

٢ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله

عليه ألان له القول، قالت عايشة : فقلت : يا رسول الله قلت له الذي قلت ثم أنت له القول ؟ قال : يا عايشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه الناس أو تركه إتقاء فحشه .

قال عياض : قوله : لبس ، ذم له في الغيبة و الرجل عيينة بن حصن الفزاري ، ولم يكن أسلم حينئذ ، ففيه لاغية على فاسق و مبتدع ، و إن كان قد أسلم فيكون عليه السلام أراد أن يبين حاله ، و في ذلك الذم يعنى لبس ، علم من أعلام النبوة ، فانه ارتد و جىء به إلى أبي بكر وله مع عمر خبر .

وفيه أيضاً أن المداراة مع الفسقة والكفرة مباحة و تستحب في بعض الأحوال بخلاف المداهنة المحرمة ، و الفرق بينهما أن المداراة بذل الدنيا لصالح الدين أو الدنيا ، و المداهنة بذل الدين لصالح الدنيا ، و النبي صلى الله عليه وآله بذل له من دنياه حسن العشرة و طلاقة الوجه ، ولم يرو أنه مدحه حتى يكون ذلك خلاف قوله لعائشة ، ولا من ذي الوجهين وهو عليه السلام منزّه عن ذلك ، و حديثه هذا أصل في جواز المداراة و غيبة أهل الفسق و البدع .

و قال القرطبي : قيل أسلم هو قبل الفتح و قيل بعده ، و لكن الحديث دل على أنه شر الناس منزلة عند الله ولا يكون كذلك حتى يختم له بالكفر ، والله سبحانه أعلم بما ختم له و كان من المؤلفات و جفافة الأعراب .

و قال النخعي : دخل على النبي صلى الله عليه وآله بغير إذن فقال له النبي صلى الله عليه وآله : و أين الأذن ؟ فقال : ما استأذنت على أحد من مضر ، فقالت عائشة : من هذا يا رسول الله ؟ قال : هذا أحمق مطاع ، و هو على ماترين سيّدقومه ، و كان يسمى الأحمق المطاع ، و قال الآبي : هذا منه صلى الله عليه وآله تعليم لغيره لأنه أرفع من أن يتقى فحش كلامه .

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : شَرُّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَكْرُمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ .

٣ - عنه ، عن محمد بن عيسى بن عبيد ، عن يونس ، عن عبد الله بن سنان قال : قال أبو عبد الله ﷺ : من خاف الناس لسانه فهو في النار .

٤ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن أبي حمزة ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : شرُّ الناس يوم القيامة الذين يكرمون اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ .

﴿ باب البغي ﴾

١ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن جعفر بن محمد الأشعري ، عن ابن القدّاح ، عن أبي عبد الله ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عَقُوبَةُ الْبَغْيِ .

• يكرمون ، على بناء المجهول .

الحديث الثالث : صحيح .

الحديث الرابع : ضعيف على المشهور .

باب البغي

الحديث الاول : ضعيف .

والبغى مجاوزة الحدّ و طلب الرفعة و الاستطالة على الغير ، في القاموس : بغى عليه يبغى بغياً علاً و ظلم و عدل عن الحقّ و استطال و كذب ، و في مشيخته : إختال ، و البغى الكثير من البطر ، و فئة باغية خارجة عن طاعة الامام العادل ، و قال الراغب : البغى طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرّى تجاوزه أو لم يتجاوزه ، فتارة يعتبر في الكميّة و تارة في الكيفيّة ، يقال : بغيت الشيء إذا طلبت أكثر ممّا يجب ، و ابتغيت كذلك ،

٢- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله

و البغى على ضربين محمود وهو تجاوز العدل إلى الاحسان و الفرض إلى التطوع ، و مذموم و هو تجاوز الحق إلى الباطل ، و بغى تكبر و ذلك لتجاوزه منزلته إلى ما ليس له و يستعمل ذلك في أى أمر كان ، قال تعالى : « يبغون في الأرض بغير الحق »^(١) و قال : « إنتما بغيكم على أنفسكم »^(٢) و « بغى عليه لينصرته الله »^(٣) « إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم »^(٤) و قال تعالى : « فان بغت إحديهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغى »^(٥) فالبغي في أكثر المواضع مذموم ، انتهى .
و المراد بتعجيل عقوبته أنها تصل إليه في الدنيا أيضاً بل تصل إليه فيها سريعاً .

وروى عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغى و قطيعة الرحم ، إن الباطل كان زهوقاً .

و قال أمير المؤمنين عليه السلام : من سل سيف البغى قتل به .
و الظاهر أن ذلك من قبل الله تعالى عقوبة على البغى و زجراً عنه و عبرة ، لا لما قيل : سر ذلك أن الناس لا يتركونه بل ينالونه بمثل ما نالهم أو بأشد ، و تلك عقوبة حاضرة جلبها إلى نفسه من وجوه متكثرة ، انتهى ، وأقول : مما يضعف ذلك أننا نرى أن الباغى يبتلى غالباً بغير من بغى عليه .

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

« فانتهما يعدلان » الخ ، أي في الاخراج من الدين و العقوبة و التأثير في فساد

(١) سورة الشورى : ٤٢ .

(٢) سورة يونس : ٢٣ .

(٣) سورة الحج : ٦٠ .

(٤) سورة القصص : ٧٦ .

(٥) سورة الحجرات : ٩ .

عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : يَقُولُ إبليس لجنوده : ألقوا بينهم الحسد والبغى ، فإنَّهما يعدلان عند الله الشرك .

٣- عليُّ ، عن أبيه ، عن حماد ، عن حريز ، عن مسمع أبي سيار أن أبا عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ كتب إليه في كتاب : انظر أن لا تكلمنَّ بكلمة بغى أبداً و إن أعجبتك نفسك و عشيرتك .

٤- عليُّ ، عن أبيه ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب و يعقوب السراج ، جميعاً ، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال : قال أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ : أيتها الناس إنَّ البغى يقود أصحابه إلى النار و إنَّ أوَّل من بغى على الله عناق بنت آدم ، فأوَّل قتيل قتله الله عناق و كان مجلسها جريباً في جريب و كان لها عشرون إصبعاً في كلِّ إصبع

نظام العالم إذ أكثر المفسدات التي نشأت في العالم من مخالفة الأنبياء والأوصياء عَلَيْهِ السَّلَامُ و ترك طاعتهم ، و شيوع المعاصي إنَّما نشأت من هاتين الخصلتين كما حسد إبليس على آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ و بغى عليه ، و حسد الطغاة من كلِّ أمة على حجج الله فيها ، فطفوا و بغوا فجعلوا حجج الله مغلوبين و سرى الكفر و المعاصي في الخلق .

الحديث الثالث : حسن كالصحيح .

« أن لا تكلمن » و في بعض النسخ أن لا تكلمن و هما إما على بناء التفعيل ، أي أحداً فإنه متعد أو على بناء التفعّل بحذف إحدى التائين « بكلمة بغى » أي بكلام مشتمل على بغى ، أي جور أو تطاول « و إن أعجبتك نفسك و عشيرتك » الظاهر أن فاعل أعجبتك الضمير الراجع إلى الكلمة ، و نفسك بالنصب تأكيد للضمير و عشيرتك عطف عليه ، و قيل : نفسك فاعل أعجبت و الأوّل أظهر

الحديث الرابع : حسن كالصحيح .

وهذا جزء من خطبة طويلة أثبتها في أوائل الروضة ، و ذكر أنه خطب بها بعد مقتل عثمان وبيعة الناس له « و كان مجلسها جريباً » قال في المصباح : الجريب الوادي ثم استعير للقطعة المميّزة من الأرض فقيل فيها جريب ، و يختلف مقداره

ظفران مثل المنجلين فسلب الله عليها أسداً كالفيل وذئباً كالبعير ونسراً مثل البغل، فقتلنها وقد قتل الله الجبابرة على أفضل أحوالهم وآمن ما كانوا.

بحسب إصطلاح أهل الأقاليم كاختلافهم في مقدار الرطل والكيل والذراع ، وفي كتاب المساحة : إعلم أن مجموع عرض كل سبع شعيرات معتدلات يسمى إصباعاً والقبضة أربع أصابع ، والذراع ست قبضات ، وكل عشرة أذرع يسمى قبضة وكل عشر قبضات يسمى أشلا ، وقد يسمى مضروب الأشل في نفسه جريباً ، ومضروب الأشل في القبضة قفيزاً ، ومضروب الأشل في الذراع عشيراً ، فحصل من هذا أن الجريب عشرة آلاف ذراع ، ونقل عن قدامة أن الأشل ستون ذراعاً وضرب الأشل في نفسه يسمى جريباً فيكون ثلاثة آلاف وست مائة ، انتهى .

فقوله عليه السلام : في جريب كأن المعنى مع جريب فيكون جريبين أو أطلق الجريب على أحد أضلاعه مجازاً للشعار بأنها كانت تملأ الجريب طولاً وعرضاً أو يكون الجريب في عرف زمانه عليه السلام مقداراً من إمتداد المسافة كالفرسخ ، وفي تفسير علي بن إبراهيم : وكان مجلسها في الأرض موضع جريب .

والمنجل كمنبر جديدة يحصد بها الزرع ، والنسر طائر معروف له قوة في الصيد ، ويقال لا مخلب له ، وإنما له ظفر كظفر الدجاجة ، وفي تفسير علي بن إبراهيم ونسراً كالحمار « وكان ذلك في الخلق الأول » أي كانت تلك الحيوانات كذلك في أول الخلق في الكبر والعظم ، ثم صارت صغيرة كالإنسان ، و « آمن » أفعل تفضيل وما مصدرية « وكانوا » تامة والمصدر إما بمعناه أو استعمل في ظرف الزمان نحو رأيتهم مجيء الحاج ، وعلى التقديرين نسبة الأمن إليه على التوسع والمجاز . والحاصل أن الله عز وجل قتل الجبارين الذين جبروا خلق الله على ما أرادت نفوسهم الخبيثة من الأوامر والنواهي وبغوا عليهم ولم يرفقوا بهم على أحسن الأحوال والشوكة والقدرة لفسادهم ، فلا يغتر الظالم بأمنه واجتماع أسباب عزته ، فإن الله هو القوي العزيز .

﴿ باب ﴾

﴿ الفخر و الكبر ﴾

- ١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال علي بن الحسين عليهما السلام : عجبا للمتكبر الفخور ، الذي كان بالأمس نطفة ثم هو غداً جيفة .
- ٢ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : آفة الحسب الافتخار و العجب .

باب الفخر و الكبر

الحديث الاول : صحيح .

وقد مرّ بعض القول في ذمّ الكبر والفخر ودوائهما ، والتفكّر في أمثال تلك الأخبار ، وزجر النفس على خلاف هاتين الرذيلتين ممّا ينفع في التخلص منهما كما مرّت الإشارة إليه .

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

والحسب: الشرف والمجد الحاصل من جهة الآباء وقد يطلق على الشرافة الحاصلة من الأفعال الحسنة والأخلاق الكريمة ، وإن لم تكن من جهة الآباء ، في القاموس : الحسب ما تعدّه من مفاخر آباءك أو المال أو الدين أو الكرم أو الشرف في الفعل أو الفعال الصّالح ، أو الشرف الثابت في الآباء أو البال ، أو الحسب والكرم قد يكونان لمن لا آباء له شرفاء ، والشرف والمجد لا يكونان إلاّ بهم .

وأقول : الخبر يحتمل وجوهاً « الاول » أن لكلّ شيء آفة تضعه ، وآفة الشرافة من جهة الآباء الافتخار والعجب الحاصلان منها ، فانه يبطل بهما هذا الشرف الحاصل له بتوسّط الغير عند الله وعند الناس .

الثاني : أن المراد بالحسب الأخلاق الحسنة والأفعال الصّالحة وبضئعهما

٣- أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن محمد بن إسماعيل ، عن حنان عن عقبه بن بشير الأسدي قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : أنا عقبه بن بشير الأسدي وأنا في الحسب الضخم من قومي قال : فقال : ما تمنى علينا بحسبك ؟ إن الله رفع بالإيمان من كان الناس يسمونه ضيعاً إذا كان مؤمناً ، ووضع بالكفر من كان الناس يسمونه شريفاً إذا كان كافراً ، فليس لأحد فضل على أحد إلا بالتقوى .

الافتخار بهما وذكروهما ، والاعجاب بهما كما مر .

الثالث : أن يكون المراد به أن الحسب يستتبع آفة الافتخار ويوجبها ، لأن آفة الافتخار بالحسب تضعه كما قيل - والأول أظهر الوجوه ، ويؤيده ما روى في شهاب الأخبار - عن النبي صلى الله عليه وآله قال : آفة العلم النسيان ، وآفة الحديث الكذب وآفة الحلم السفه ، وآفة العبادة الفقرة ، وآفة الشجاعة البغي ، وآفة السماحة المن وآفة الجمال الخيلاء ، وآفة الحسب الفخر ، وآفة الظرف الصلف ^(١) وآفة الجود السرف وآفة الدين الهوى .

وقال الراوندي (ره) في ضوء الشهاب : نهى الحسيب عن الاستطالة والتفاخر الذي يضع الرفيع وكفاك مانعاً من الافتخار قوله عليه السلام : أنا سيّد ولد آدم ولا فخر ومعناه أني لا أذكر ذلك على سبيل الافتخار والمباراة وإلا فأني مظنة فخر فوق سيادة سيّد ولد آدم .

الحديث الثالث : مجهول .

وفي القاموس : الضخم بالفتح وبالتحريك العظيم من كل شيء « ما تمنى » ما للاستفهام الإنكارى أو نافية « فليس لأحد » إشارة إلى قوله تعالى : « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله

(١) الظرف : البراعة وذكاء القلب ، وقيل : حسن العبارة ، وقال الجزري في النهاية :

الظرف في اللسان : البلاغة ، وفي الوجه : الحسن ، وفي القلب : الذكاء ، وقال في مادة « صلف » : آفة الظرف الصلف ، هو الغلو في الظرف والزيادة على المقدار مع تكبير .

٤ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن عيسى بن الضحاك قال : قال أبو جعفر عليه السلام : عجيباً للمختال الفخور و إنّما خلق من نطفة ثمّ يعود جيّفة و هو فيما بين ذلك لا يدري ما يصنع به .

أتقيكم ،^(١) و كفى بهذه الآية و اعظاً و زاجراً عن الكبر و الفخر .

الحديث الرابع : مجهول .

« و عجيباً » بالتحريك مصدر باب علم ، و هو إمّا بتقدير حرف النداء أو مفعول مطلق لفعل محذوف ، أي عجبت عجيباً ، فعلى الأوّل « للمتكبر » صفة لقوله عجيباً و على الثاني خبر مبتدأ محذوف بتقدير هو للمتكبر و الضمير المحذوف راجع إلى عجيباً ، و قال النحويّون : لا يمكن أن يكون صفة لعجيباً لأنّ الفعل كما لا يكون موصوفاً فكذلك النائب الوجوبيّ له لا يكون موصوفاً ، و حذف الفعل و إقامة المصدر مقامه في تلك المواضع واجب .

وروى الراونديّ قدس سرّه في ضوء الشهاب عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم : عجيباً كلّ العجب للمختال الفخور ، و إنّما خلق من نطفة ثمّ يعود جيّفة و هو بين ذلك لا يدري ما يفعل به ، ثم قال (ره) : العجب و التعجب حالة تعرض للانسان عند جهله بسبب الشيء ، و قيل : العجب ما لا يعرف سببه و لا يوصف الله تعالى بذلك لأنّه عالم لذاته و قوله عليه السلام : عجيباً ، الالف فيه بدل من الياء ، لأنّهم كثيراً ما يفترون من الكسرة إلى الفتحة طلباً للخفة كأنّه ينادى عجب نفسه و يستحضر ملأ يري و يستبدع ، و هذا على التشبيه و التمثيل ، و إلاّ فالعجب لا ينادى و يجوز أن يكون كلّ العجب بدلا من عجبي ، و يجوز أن يكون حالاً من عجبي ، و يجوز أن يكون صفة مصدر يدلّ عليه الكلام كأنّه صلى الله عليه و آله و سلم قال : أعجب عجيباً كلّ العجب ، ثمّ حذف فقال : أعجب كلّ العجب ، و يجوز أن يكون الالف للندبة .

(١) سورة الحجرات : ١٣ .

وقال (ره) في قوله وَالْقَلْبُ وَاللِّسَانُ: عجباً للمؤمن، عجباً مصدر فعل محذوف أى عجبت عجباً .

وأقول : هذا الخبر وأمثاله نسخ أدوية من الحكماء الربانية طعالجة أعظم الأدواء الروحانية وهو الفخر المترتب على الكبر ، وحاصلها أن في الانسان كثير من صفات النقصان ، وإن كان فيه كمال فمن ربّ الانس والجان ، فلا يليق به أن يفتخر على غيره من الاخوان ، وفيها إشعار بأن دفع هذا المرض باختياره وعلاجه مرّيب من أجزاء علمية وعملية ، فأما العلمية فبأن يعرف الله سبحانه بجلاله ويوحده في ذاته وصفاته وأفعاله وأن يعلم أن كل موجود سواء مقهور مقلوب عاجز لا وجود له إلا بفيض وجوده ورحمته وأن الانسان مخلوق من أكتف الأشياء وأخسها وهو التراب ، ثم النطفة النجسة القذرة ثم العلقة ثم المضغة ثم العظام ثم الجنين الذى غذاؤه دم الحيض ، ثم يصير في القبر جيفة منتنة يهرب منه أقرب الناس إليه ، وهو فيما بين ذلك ينقلب من طور إلى طور ومن حال إلى حال ، من مرض إلى صحة ، ومن صحة إلى مرض إلى غير ذلك من الأحوال المتبادلة ، وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً ولا حياة ولا نشوراً .

وإلى هذا أشار وَالْقَلْبُ وَاللِّسَانُ بقوله : وهو فيما بين ذلك ما يدرى ما يصنع به ثم لا يعلم ما يأتى عليه في البرزخ والقيامة ، كما ذكر سابقاً في باب الكبر .
وأنته يعلم أن استكمال كل شيء سواء كان طبيعياً أو إرادياً لا يتحقق إلا بالانكسار والضعف ، فإن العناصر ما لم تنكسر صورة كيميائتها الصرفة لم تقبل صورة كمالية معدنية أو حيوانية أو إنسانية ، والبذر ما لم يقع في التراب ولم يقرب من التعفن والفساد لم يقبل صورة نباتية ولم تخرج منه سنبله ولا ثمر ، وماء الظهر ما لم يصر مئياً منتناً لم تفض عليها صورة انسانية قابلة للمخالفة الربانية .

٥- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أتى رسول الله ﷺ رجلٌ فقال : يا رسول الله أنا فلان بن فلان حتى عدت تسعة ، فقال رسول الله ﷺ : أما إنك عاشرهم في النار .

فمن تفكر في أمثال هذه الحكم و المعارف أمكنه التحرر من الكبر والفخر بفضله تعالى .

وأما العملية فهي المداومة على التواضع لكل عالم وجاهل وصغير وكبير ، والافتداء بسنن النبي والأئمة الطاهرين صلوات الله عليهم ، وتتبّع سيرهم و أخلاقهم وحسن معاشرتهم لجميع الخلق .
الحديث الخامس : ضعيف على المشهور .

« أما إنك عاشرهم في النار ، أي أن آبائك كانوا كفاراً وهم في النار ، فما معنى افتخارك بهم وأنت أيضاً مثلهم في الكفر باطناً ، إن كان منافقاً ، أو ظاهراً أيضاً إن كان كافراً ، فلا وجه لافتخارك أصلاً .

و الحاصل أن عمدة أسباب الفخر بل أشيعها وأكثرها الفخر بالآباء وهو باطل لأن آباءه إن كانوا كفرة أو ظلمة فهم من أهل النار ، فينبغي أن يتبرأ منهم لا أن يفتخر بهم وإن كان باعتبار أن لهم ما لا فليعلم أن المال ليس بكمال يقع به الافتخار ، بل ورد في ذمه كثير من الأخبار ، ولو كان كمالاً كان لهم لاله ، و العاقل لا يفتخر بكمال غيره ، وإن كان باعتبار أنه كان خيراً أو فاضلاً أو عالماً فهذا أجهل من حيث أنه تعزّز بكمال غيره ، و لذلك قيل :

لئن فحزت بآباء ذوى شرف لقد صدقت ولكن بئس ما ولدوا^(١)

فالمتكبر بالنسب إن كان خسيساً في صفات ذاته فمن أين يجبر خسته كمال غيره ، وأيضاً ينبغى أن يعرف نسبه الحقيقي فيعرف أباه وجدّه فإن أباه نطفة قدرة ، و جدّه البعيد تراب ذليل ، و قد عرفه الله نسبه فقال : « الذي أحسن كل شيء

(١) و قال الشاعر الفارسي :

از فضل پدر تو را چه حاصل

گیرم پدر تو بود فاضل

خلقه و بدء خلق الانسان من طين ، ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين^(١) فمن أصله من التراب المهين الذى يداس بالأقدام ثم خبر طينته حتى صار حمأ مسنوناً كيف يتكبر ، و أخس الأشياء ما إليه نسه ، فان قال : أفتخر بالأب القريب فالنطفة و المضغة أقرب إليه من الأب فليحتقر نفسه بهما .

و السبب الثانى الحسن و الجمال فان إفتخر به فليعلم أنه قد يزول بأدنى الأمراض و الأسقام ، و ما هو في عرصة الزوال ليس بكمال يفتخر به ، و لينظر أيضاً إلى أصله و ما خلق منه كما مر ، و إلى ما يصير إليه في القبر من جيفة منتنة ، و إلى ما في باطنه من الخبائث مثل الأقدار التى في جميع أعضائه و الرجيع الذى في أمعائه ، و البول الذى في مثانته ، و المخاط الذى في أنفه ، و الوسخ الذى في أذنيه ، و الدّم الذى في عروقه ، و الصديد الذى تحت بشرته ، إلى غير ذلك من المقابح و الفضايح ، فاذا عرف ذلك لم يفتخر بجماله الذى هو كخضراء الدّم .

الثالث: القوّة و الشجاعة ، فمن إفتخر بها فليعلم أن الذى خلقه هو أشد منه قوّة ، و أن الأسد و الفيل أقوى منه ، و أن أدنى العلل و الأمراض تجعله أعجز من كل عاجز ، و أذلّ من كل ذليل ، و أن البعوضة لو دخلت في أنفه أهلكته و لم يقدر على دفعها .

الرابع: الغناء و الثروة .

الخامس: كثرة الأتباع و الأتباع و العشيرة و قرب السلاطين و الاقتدار من جهتهم ، و الكبر و الفخر بهذين السببين أفصح لأنه أمر خارج عن ذات الانسان و صفاته ، فلو تلف ماله أو غضب أو نهب أو تغير عليه السلطان و عزله لبقى ذليلاً عاجزاً ، و إن من فرق الكفّار من هو أكثر منه مالا و جاهاً ، فالمتكبر بهما في غاية الجهل .

٦ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : آفة الحسب الافتخار .

السادس: العلم وهذا أعظم الأسباب وأقواها فانه كمال نفساني عظيم عند الله تعالى وعند الخلائق ، و صاحبه معظم عند جميع المخلوقات ، فاذا تكبر العالم وافتخر فليعلم أن خطر أهل العلم أكثر من خطر أهل الجهل ، وأن الله تعالى يحتمل من الجاهل ما لا يحتمل من العالم ، وأن العصيان مع العلم أفحش من العصيان مع الجهل ، وأن عذاب العالم أشد من عذاب الجاهل ، وأنه تعالى شبه العالم الغير العامل تارة بالحمار و تارة بالكلب ، وأن الجاهل أقرب إلى السلامة من العالم لكثرة آفاته وأن الشياطين أكثرهم على العالم ، وأن سوء العاقبة وحسنها أمر لا يعلمه إلا الله سبحانه ، فلعل الجاهل يكون أحسن عاقبة من العالم .

السابع: العبادة والورع والزهادة ، والفخر فيها أيضاً فتنة عظيمة ، والتخاض منها صعب ، فاذا غلب عليه فليتفكر أن العالم أفضل منه فلا ينبغي أن يفتخر عليه ، ولا ينبغي أيضاً أن يفتخر على من تأخر عنه في العلم أيضاً إذ لعل قليل عمله يكون مقبولا وكثير عمله مردوداً ولا على الجاهل والفاسق إذ قد يكون لهما خصلة خفية و صفة قلبية موجبة لقرب الرب سبحانه و رحمته ، ولو فرض خلواهما عن جميع ذلك بالفعل فلعل الأحوال في العاقبة تنعكس ، وقد وقع مثل ذلك كثيراً ، ولو فرض عدم ذلك فليتصور أن تكبره في نفسه شرك ، فيحبط عمله فيصير هو في الآخرة مثلهم بل أقبح منهم والله المستعان .

الحديث السادس : قدم سنداً ومنتظلاً إلا زيادة «والمعجب» في آخر الأول ، و كأن الراوي رواه علي الوجهين .

﴿ باب القسوة ﴾

١ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن عمرو بن عثمان ، عن علي بن عيسى رفعه ، قال : فيما ناجى الله عزّ وجلّ به موسى عليه السلام : يا موسى لا تطول في الدنيا أملك فيقسو قلبك والقاسي القلب منّي بعيد .

٢ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن محمد بن حفص ، عن إسماعيل بن ديبس عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا خلق الله العبد في أصل الخلقة كافراً لم يمت حتّى يحبّب الله إليه الشرّ فيقرب منه فابتلاه بالكبر والجبريّة فقسا قلبه وساء

باب القسوة

الحديث الاول : مجهول مرفوع .

« لا تطول في الدنيا أملك » تطويل الأمل هو أن ينسى الموت و يجعله بعيداً ، و يظنّ طول عمره أو يأمل آمالاً كثيرة لا تحصل إلاّ في عمر طويل ، و ذلك يوجب قساوة القلب و صلابته و شدّته ، أى عدم خشوعه و تأثره عن المخاوف و عدم قبوله للمواعظ ، كما أنّ تذكّر الموت يوجب رقة القلب و وجله عند ذكر الله و الموت و الآخرة ، قال الجوهرى : قسا قلبه قسوة و قساوة و قساءً وهو غلظ القلب و شدّته ، و أقساء الذنب ، و يقال : الذنب مقساء للقلب .

الحديث الثانى : مرسل .

قيل : قوله كافراً ، حال عن العبد ، فلا يلزم أن يكون كفره مخلوقاً لله تعالى . أقول : كأنّه على المجاز ، فأنّه تعالى لما خلقه عالماً بأنّه سيكفر فكأنّه خلقه كافراً ، أو الخلق بمعنى التقدير ، و المعاصى يتعلّق بها التقدير ببعض المعانى كما مرّ تحقيقه ، و كذا تحبيب الشرّ إليه مجاز فأنّه لما سلب عنه التوفيق لسوء أعماله و خلّى بينه و بين نفسه و بين الشيطان فأحبّ الشرّ فكأنّ الله حبّبه إليه ،

خلقه وغلظ وجهه وظهر فحشه وقلّ حياؤه وكشف الله ستره وركب المحارم فلم ينزع عنها ، ثم ركب معاصي الله وأبغض طاعته ووثب على الناس ، لا يشبع من الخصومات ، فاسألوا الله العافية واطلبوها منه .

٣ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ملتان : ملتة من الشيطان وملتة من الملك ، فملتة

كما قال سبحانه : « حَسْبُ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانُ وَزِينَةُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَاهَةُ إِلَيْكُمُ الْكُفْرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعِصْيَانُ » ^(١) وإن كان الظاهر أن الخطاب لخص المؤمنين .
« فيقرب منه » أي العبد من الشر أو الشر من العبد ، وعلى التقديرين كأنه كناية عن ارتكابه ، وقال الجوهري : يقال : فيه جبرية وجبروت وجبروت والحياء « وكشف الله ستره » كناية عن ظهور عيوبه للناس ، وقيل : المراد به كشف سرّه الحاجز بينه وبين القبائح وهو الحياء ، فيكون تأكيداً لما قبله .

و أقول : الأوّل أظهر كما ورد في الخبر « ثم ركب المحارم » ^(٢) أي الصغائر مصرّاً عليها ، لقوله : فلم ينزع عنها ، أي لم يتركها « ثم ركب معاصي الله » أي الكبائر ، وقيل : المراد بالأوّل الذنوب مطلقاً ، وبالثاني حبّها أو إستحلالها بقريظة قوله : « وأبغض طاعته » لأنّ بغض الطاعة يستلزم حبّ المعصية ، أو المراد بها ذنوبه بالنسبة إلى الخلق ، والوثوب على الناس كناية عن المجادلات والمعارضات.
الحديث الثالث : ضعيف على المشهور .

وقال الجزري : في حديث ابن مسعود : لابن آدم ملتان ملتة من الملك وملتة من الشيطان ، اللمة : الهمة والخطرة تقع في القلب ، أراد إمام الملك أو الشيطان به و

(١) سورة الحجرات : ٧ .

(٢) وفي المتن « وركب المحارم » .

الملك : الرقة والفهم، ولمة الشيطان السهو والقسوة .

﴿ باب الظلم ﴾

١ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن المفضل بن صالح ، عن سعد بن طريف ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : الظلم ثلاثة : ظلم يغفره الله وظلم لا يغفره الله وظلم لا يدعه الله ، فأما الظلم الذي لا يغفره

القرب منه ، فما كان من خطرات القلب فهو من الملك ، وما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان ، انتهى .

« فلمة الملك الرقة والفهم ، أى هما ثمرتها أو علامتها ، والحمل على المجاز لأنّ لمة الملك إلقاء الخير والتصديق بالحق في القلب ، وثمرتها رقة القلب و صفاؤه وميله إلى الخير ، وكذا لمة الشيطان إلقاء الوسوس والشكوك والميل إلى الشهوات في القلب ، وثمرتها السهو عن الحق والغفلة عن ذكر الله وقساوة القلب ^(١) .

باب الظلم

الحديث الاول : ضعيف .

والظلم وضع الشيء غير موضعه ، فالشرك ظالم لأنّه جعل غير الله تعالى شريكاً له ، ووضع العبادة في غير محلّها ، والعاصي ظالم لأنّه وضع المعصية موضع الطاعة ، فالشرك كأنّه يشمل كلّ إخلال بالعقائد الإيمانية ، والمراد المغفرة بدون التوبة

(١) وقال سيدنا الاستاذ الطباطبائي دام ظلّه - على ما حكى عنه - قوله عليه السلام :

الرقة والفهم - وقوله - السهو والغفلة ، من قبيل بيان المصداق ، والاصل في ذلك قوله تعالى : « الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء ، والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم ، يؤت الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً » والمقابلة بين الوعدين يدل على أن أحدهما من الملك والآخر من الشيطان .

فالشرك وأما الظلم الذي يغفره فظلم الرجل نفسه فيما بينه وبين الله وأما الظلم الذي لا يدهه فالمداينة بين العباد .

٢ - عنه ، عن الحجّال ، عن غالب بن محمد ، عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ : « إن ربك بالمرصاد » ^(١) قال : قنطرة على الصراط لا يجوزها عبد بمظلّمة .

كما قال عزّ وجلّ : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » ^(٢) .

« وأما الظلم الذي يغفره ، أى يمكن أن يغفره بدون التوبة كما قال « لمن يشاء » « وأما الظلم الذي لا يدهه » أى لا يترك مكافاته في الدنيا أو الأعم ، و لعلّ التفتّن في العبارة لأنّه ليس من حقّه سبحانه حتّى يتعلّق به المغفرة ، أو المعنى لا يدع تداركه للمظلوم إمّا بالانتقام من الظالم أو بالتعويض للمظلوم ، فلا ينافي الأخبار الدالة على أنّه إذا أراد تعالى أن يغفر لمن عنده من حقوق الناس يعوّض المظلوم حتّى يرضى « و المداينة بين العباد » أى المعاملة بينهم كناية عن مطلق حقوق الناس ، فإنّها تترتب على المعاملة بينهم أو المراد به المحاكاة بين العباد في القيامة ، فإن سببها حقوق الناس ، قال الجوهري : داينت فلاناً إذا عاملته فأعطيت ديناً وأخذت بدين ، و الدين الجزاء و المكافاة ، يقال : دانه ديناً أى جازاه .

الحديث الثّاني : مرسل « إن ربك بالمرصاد » قال في المجمع : المرصاد الطريق ، مفعال من رصده يرصده رصداً رعى ما يكون منه ليقابله بما يقتضيه أى عليه طريق العباد ، فلا يفوته أحد ، و المعنى أنّه لا يفوته شيء من أعمالهم لأنّه يسمع و يرى جميع أفعالهم و أفعالهم كما لا يفوت من هو بالمرصاد ، و روى عن علي عليه السلام أنّه قال : معناه إن ربك قادر على أن يجزى أهل المعاصي جزاءهم .

(١) سورة الفجر : ١٤ .

(٢) سورة النساء : ٤٨ .

٣ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن وهب بن عبد ربه وعبيد الله الطويل ، عن شيخ من النخع قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إني لم أزل والياً منذ زمن الحججاج إلى يومي هذا فهل لي من توبة ؟ قال : فسكت ثم أعدت عليه فقال : لا حتى تؤدّي إلى كل ذي حق حقه .

٤ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسين بن سعيد ، عن

و عن الصادق عليه السلام أنه قال : المرصاد قنطرة على الصراط لا يجوزها عبد بمظلمة عبد ، و قال عطا : يعنى يجازى كل أحد و ينتصف من الظالم للمظلوم ، و روى عن ابن عباس في هذه الآية قال : إن على جسر جهنم سبع مجالس يسئل العبد عند أولها عن شهادة أن لا إله إلا الله ، فان جاء بها تامّة جاز إلى الثاني فيسئل عن الصلاة ، فان جاء بها تامّة جاز إلى الثالث ، فيسئل عن الزكاة فان جاء بها تامّة جاز إلى الرابع ، فيسئل عن الصوم فان جاء بها تامّة جاز إلى الخامس ، فيسئل عن الحج فان جاء به تامّاً جاز إلى السادس ، فيسئل عن العمرة ، فان جاء بها تامّة جاز إلى السابع فيسئل عن المظالم ، فان خرج منها و إلا يقال أنظروا فان كان له تطوع أكمل به أعماله ، فاذا فرغ إنطلق به إلى الجنة ، و في القاموس : المرصاد الطريق و المكان يرصد فيه العدو و قال : القنطرة الجسر و ما ارتفع من البنيان ، و المظلمة بكسر اللام ما تطلبه عند الظالم و هو إسم ما أخذ منك ، ذكره الجوهري .

الحديث الثالث : مجهول .

و النخع بالتحريك قبيلة باليمن منهم مالك الأشر « حتى تؤدّي » أى مع معرفتهم و إمكان الايصال إليهم ، و إلا فالصدق أيضاً لعله قائم مقام الايصال كما هو المشهور ، إلا أن يقال أرباب الصدقة أيضاً ذوا الحقوق في تلك الصورة ، و لعله عليه السلام لما علم أنه لا يعمل بقوله لم يبين له المخرج من ذلك ، والله يعلم .

الحديث الرابع : موثق .

إبراهيم بن عبد الحميد ، عن الوليد بن صبيح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما من مظلمة أشد من مظلمة لا يجد صاحبها عليها عوناً إلا الله عز وجل .

٥ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن إسماعيل بن مهران ، عن درست بن أبي منصور ، عن عيسى بن بشير ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : لما حضر علي بن الحسين عليهما السلام الوفاة ضمّني إلى صدره ، ثم قال : يا بني أوصيك بما أوصاني به أبي عليه السلام حين حضرته الوفاة وبما ذكر أن أباه أوصاه به ، قال : يا بني إيتاك وظلم من لا يجد عليك ناصرًا إلا الله .

٦ - عنه ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن حفص بن عمر ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : من خاف القصاص كفّ عن ظلم الناس .

« لا يجد صاحبها عوناً » أي لا يمكنه الانتصار في الدنيا لا بنفسه ولا بغيره ، وظلم الضعيف العاجز أفحش ، وقيل : المعنى أنه لا يتوسّل في ذلك إلى أحد ، ولا يستمعين بحاكم ، بل يتوكّل على الله و يؤخّر انتقامه إلى يوم الجزاء ، والأوّل أظهر ، و روى عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : قال الله عز وجل : اشتد غضبي على من ظلم أحداً لا يجد ناصرًا غيري ، و روى أيضاً عنه عليه السلام : إن العبد إذا ظلم فلم ينتصر ولم يكن من ينصره ورفع طرفه إلى السماء فدعا الله تعالى ، قال جلّ جلاله : لبيك عبدي أنصرك عاجلاً و آجلاً ، اشتد غضبي على من ظلم أحداً لا يجد ناصرًا غيري .

الحديث الخامس : ضعيف .

الحديث السادس : مجهول .

و ضمير عنه راجع إلى أحمد ، فينسحب عليه العدة .

وقيل : المراد بالقصاص قصاص الدنيا و لا يخفى قلة فائدة الحديث حينئذ ، بل المعنى أن من خاف قصاص الآخرة و مجازاة أعمال العباد كفّ نفسه عن ظلم

٧ - أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن صفوان عن إسحاق بن عمار قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : من أصبح لا ينوي ظلم أحد غفر الله له ما أذنب

الناس ، فلا يظلم أحداً ، والغرض التنبيه على أن الظالم لا يؤمن ولا يوقن بيوم الحساب ، فهو على حدّ الشرك بالله والكفر بما جاءت به رسل الله عليه السلام ، ويحتمل أن يكون المراد القصاص في الدنيا ، لكن للتنبيه على ما ذكرنا أى من خاف قصاص الدنيا ترك ظلم الناس ، مع أنه لا قدر له في جنب قصاص الآخرة فمن لا يخاف قصاص الدنيا ويجترى على الظلم فمعلوم أنه لا يخاف عقاب الآخرة ، ولا يؤمن به ، فيرجع إلى الأوّل مع مزيد تأكيد وتنبيه .

الحديث السابع : موثق .

و ظاهره أن من دخل الصّباح على تلك الحالة و هى أن لا يقصد ظلم أحد غفر الله له كل ما صدر عنه من الذنوب غير القتل وأكل مال اليتيم ، وكأن المراد بعدم النسبة العزم على عدم ، ولا ينأى في ذلك صدوره منه في أثناء اليوم ، لكن ينأى في ذلك الأخبار الكثيرة الدالة على المؤاخذه بحقوق الناس ، وقد مر بعضها ، وتخصيص هذه الأخبار الكثيرة بل ظواهر الآيات أيضاً بمثل هذا الخبر مشكل ، وإن قيل : بأن الله تعالى يرضى المظلوم .

ويمكن توجيهه بوجوه : الأوّل : أن يكون الغرض إستثناء جميع حقوق الناس سواء كان في أبدانهم أو في أموالهم ، و ذكر من كل منهما فبدأ على المثال ، لكن خصّ أشدّهما ، ففي الأبدان القتل ، وفي الأموال أكل مال اليتيم ، فيكون حاصل الحديث أن من أصبح غير قاصد بالظلم ولم يأت به في ذلك اليوم غفر الله له كل ما كان بينه وبين الله تعالى من الذنوب كما هو ظاهر الخبر الآتى .

الثاني : أن يكون التخصيص لأنهما من الكبائر والباقي من الصغائر كما هو ظاهر أكثر أخبار الكبائر ، وما سواهما من الكبائر من حقوق الله ، ويمكن شمول

ذلك اليوم ما لم يسفك دماً أو يأكل مال يتيم حراماً .

٨ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من أصبح لا يهتم بظلم أحد غفر الله له ما اجترم .

٩ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من ظلم مظلمة أخذ بها في نفسه أو في ماله أو في ولده .

١٠ - ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال

سفك الدّم للجراحات أيضاً ولا استبعاد كثيراً في كون هذا العزم في أوّل اليوم مع ترك كبائر حقوق الناس مكفراً لحقوق الله و سائر حقوق الناس بأن يرضى الله الخصوم .

الثالث : أن يكون المعنى من أصبح ولم يهتم بظلم أحد ولم يأت به في أثناء اليوم أيضاً غفر الله له ما أذنب من حقوقه تعالى ما لم يسفك دماً قبل ذلك اليوم ولم يأكل مال يتيم قبل ذلك اليوم ، ولم يتب منهما ، فإن من كانت ذمته مشغولة بمثل هذين الحقيقتين لا يستحقّ لغفران الذنوب ، وعلى هذا يحتمل أن يكون «ذلك اليوم» ظرفاً للغفران لا للذنب ، فيكون الغفران شاملاً لما مضى أيضاً كما هو ظاهر الخبر الآتي وقد يأوّل الغفران بأن الله يوفقه لثلاث بصر على كبيرة ، ولا يخفى بعده .

ثم أعلم أن قوله : حراماً يحتمل أن يكون حالاً عن كل من السفك والأكل فالأوّل للاحتراز عن القصاص وقتل الكفار والمجاهدين ، والثاني للاحتراز عن الأكل بالمعروف وأن يكون حالاً عن الأخير لظهور الأوّل .

الحديث الثامن : ضعيف على المشهور .

وفي القاموس : جرم فلان أذنب ، كأجرم واجترم فهو مجرم ، و «ما» يحتمل المصدرية والموصولة .

الحديث التاسع : حسن كالصحيح وسيأتي الكلام في مؤاخذه الولد .

الحديث العاشر : كالسابق ومعلق عليه .

رسول الله ﷺ : اتقوا الظلم فإنه ظلمات يوم القيامة .

١١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى [عن محمد بن عيسى] عن منصور

عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : اتقوا الظلم فإنه ظلمات يوم القيامة .

١٢ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أذينة ، عن

زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : ما من أحد يظلم بمظلمة إلا أخذ الله بها في نفسه وماله وأما الظلم الذي بينه وبين الله فإذا تاب غفر الله له .

١٣ - عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن ابن أبي نجران ، عن

عمار بن حكيم ، عن عبد الأعلى مولى آل سام قال : قال أبو عبد الله عليه السلام مبتدئاً :

والظلمات جمع ظلمة وهي خلاف النور ، وحملها على الظلم باعتبار تكرره معنى أو للمبالغة ، والمراد بالظلمة إما الحقيقية لما قيل : من أن الهيات النفسانية التي هي ثمرات الأعمال الموجبة للسعادة أو الشقاوة أنوار وظلمات مصاحبة للنفس وهي تنكشف لها في القيامة التي هي محل بروز الأسرار وظهور الخفيات فتحيط بالظالم على قدر مراتب ظلمه ظلمات متراكمة حين يكون المؤمنون في نور يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم ، أو المراد بها الشدائد والأهوال كما قيل في قوله تعالى : « قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر » (١) .

الحديث الحادي عشر : صحيح .

الحديث الثاني عشر : حسن كالصحيح .

وذكر النفس و المال على المثال لما مر . وسيأتي من إضافة الولد وفيه إشعار

بأن رد المظالم ليس جزءاً من التوبة بل من شرائط صحته .

الحديث الثالث عشر : مجهول .

ولما كان استبعاد السائل عن إمكان وقوع مثل هذا لا عن أنه ينافي العدل

من ظلم سَلَطَ اللهُ عليه من يظلمه أو على عقب عقبه ، قلت : هو يظلم فيسلط الله على عقبه أو على عقب عقبه ؟ ! فقال : إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول : « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذريرةً ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً » ^(١) .

فأجاب عليه السلام بوقوع مثله في قصة اليتامى أو أنه لما لم يكن له قابلية فهم ذلك وأنه لا ينافي العدل أجاب بما يؤكّد الوقوع ، أو يقال رفع عليه السلام الاستبعاد بالدليل الإِنْسِي وتترك الدليل اللَمْسِي والكلّ متقاربة .

وأما تفسير الآية فقال البيضاوي : أمر للاوصياء بأن يخشوا الله ويتقوه في أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبّون أن يفعل بذراريهم الضعاف بعد وفاتهم ، أو للحاضرين المريض عند الايذاء بأن يخشوا ربّهم أو يخشوا على أولاد المريض ويشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم ، فلا يتركونهم أن يضربهم بصرف المال عنهم ، أو للورثة بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء الأقارب واليتامى والمساكين متصوّرين أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافاً مثلهم هل يجوزون حرمانهم ، أو للموصين بأن ينظروا للورثة فلا يسرفوا في الوصيّة ، و « لو » بما في حيثزه جعل صلة للذين على معنى : وليخش الذين حالهم وصفقتهم أنهم لو شاربوا أن يخلفوا ذريرةً ضعافاً خافوا عليهم الضياع ، وفي ترتيب الأمر عليه إشارة إلى المقصود منه والعلة فيه ، وبعث على الترحّم وأن يحبّ لأولاد غيره ما يحبّ لأولاده ، وتهديد للمخالف بحال أولاده .

« فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً » أمرهم بالتقوى الذي هو نهاية الخشية بعد ما أمرهم بهامراعاة للمبتدأ والمنتهى ، إذ لا ينفع الأوّل دون الثاني ثمّ أمرهم أن يقولوا لليتامى مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقة و حسن الأدب أو للمريض ما يصدّه عن الاسراف في الوصيّة ما يؤدّي إلى مجاوزة الثلث وتغييره الورثة ، ويذكره

١٤ - عنه ، عن ابن محبوب ، عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عز وجل أوحى إلى نبي من أنبيائه في مملكة جبّار من الجبّارين

التوبة وكلمة الشهادة ، أولحاضرى القسمة عذراً جميلاً ووعداً حسناً ، أو أن يقولوا في الوصية ما لا يؤدى إلى مجاوزة الثلث وتضييع الورثة ، انتهى .

وقال الطبرسى (ره) في ذكر الوجوه في تفسير الآية : وثانيها : أن الأمر في الآية لولي مال اليتيم ، يأمره بأداء الامانة فيه والقيام بحفظه ، كما لو خاف على مخلفه إذا كانوا ضعافاً وأحب أن يفعل بهم عن ابن عباس ، وإلى هذا المعنى يؤول ما روى عن موسى بن جعفر عليه السلام قال : إن الله تعالى أوعد في مال اليتيم عقوبتين ثنتين ، أما إحديهما فعقوبة الدنيا قوله : « وليخش الذين لو تركوا ، الآية قال : يعنى بذلك ليخش أن أخلفه في ذرئته كما صنع بهؤلاء اليتامى .

وأقول : أمادفع توهم الظلم في ذلك فهو أنه يجوز أن يكون فعل الألم بالغير لطفاً لآخرين ، مع تعويض أضعاف ذلك الألم بالنسبة إلى من وقع عليه الألم بحيث إذا شاهد ذلك العوض رضى بذلك الألم ، كأمر اض الأطفال ، فيمكن أن يكون الله تعالى أجرى العادة بأن من ظلم أحداً أو كل مال يتيم ظلماً بأن يبتلّى أولاده بمثل ذلك فهذا اللطف بالنسبة إلى كل من شاهد ذلك أسمع من مخبر علم صدقه ، فيرتدع عن الظلم على اليتيم وغيره ويعوض الله الأولاد بأضعاف ما وقع عليهم أو أخذ منهم في الآخرة ، مع أنه يمكن أن يكون ذلك لطفاً بالنسبة إليهم أيضاً فيصير سبباً لصلاحهم وارتداعهم عن المعاصى فإنا نعلم أن أولاد الظلمة لو بقوا في نعمة آبائهم اطغوا وابتغوا وهلكوا كما كان آبائهم ، فصلاحهم أيضاً في ذلك وليس في شيء من ذلك ظلم على أحد ، وقد تقدم بعض القول منّا في ذلك سابقاً .

الحديث الرابع عشر : موثق .

والظالمة بالضم ما تطلبه عند الظالم وهو إسم ما أخذ منك ، وفيه دلالة على

أن ات هذا الجبار فقل له : إنني لم أستعملك على سفك الدماء واتخاذ الأموال وإنما إستعملتك لتكف عني أصوات المظلومين ، فإني لم أدع ظلامتهم وإن كانوا كفاراً .

١٥ - الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الحسن بن علي الوشاء ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : من أكل مال أخيه ظلماً ولم يردّه إليه أكل جذوة من النار يوم القيامة .

أن سلطنة الجبارين أيضاً بتقديره تعالى ، حيث مكّنهم منها و هبّأ لهم أسبابها ، ولا ينافي ذلك كونهم معاقبين على أفعالهم لأنهم غير مجبورين عليها ، مع أنه يظهر من الأخبار أنه كان في الزمن السابق السلطنة الحقّة لغير الأنبياء والأوصياء أيضاً لكنّهم كانوا مأمورين بأن يطيعوا الأنبياء فيما يأمرونهم به ، وقوله : فإني لن أدع ظلامتهم ، تهديد للجبار بزوال ملكه ، فإن الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم .

الحديث الخامس عشر : ضعيف على المشهور .

وفي القاموس : الجذوة مثلثة القبسة من النار والجمرة ، والمراد بالأخ إن كان المسلم فالتخصيص لأنّ أكل مال الكافر ليس بهذه المثابة وإن كان حراماً ، وكذا إن كان المراد به المؤمن ، فإنّ مال المخالف أيضاً ليس كذلك ، وإن كان المراد به من كان بينه وبينه أخوة ومصادقة فالتخصيص لكونه الفرد الخفي لأنّ الصداقة ممّا يوهم حلّ أكل ماله مطلقاً لحلّ بعض الأموال في بعض الأحوال كما قال تعالى : « أو صديقكم » ^(١) فالمعنى فكيف من لم يكن كذلك ، وكأنّ الأوسط أظهر .

وأكل الجذوة إمّا حقيقة بأن يلقى في حلقة النار أو كناية عن كونه سبباً لدخول النار .

(١) سورة النور : ٦١ .

١٦ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : العامل بالظلم والمعين له والراضى به شركاء ثلاثتهم .
 ١٧ - عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن هشام بن سالم قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن العبد ليكون مظلوماً فما يزال يدعو

الحديث السادس عشر : ضعيف كالموثق .

« العامل بالظلم » الظاهر الظلم على الغير ، وربما يعم بما يشمل الظلم على النفس والمعين له « أى فى الظلم ، وقد يعم » والراضى به « أى غير المظلوم ، وقيل : يشملها ، ويؤيده قوله تعالى : « ولا تتركوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار » ^(١) قال فى الكشف : النهى متناول للانحطاط فى هواهم ، والانقطاع إليهم ، ومصاحبتهم ومجالستهم ، وزيارتهم ومداهنتهم ، والرضا بأعمالهم والتشبه بهم ، والتزيى بزيئهم ، ومد العين إلى زهرتهم ، وذكورهم بما فيه تعظيم لهم ، وفى خبر مناهى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى الفقيه وغيره أنه عليه السلام قال : من مدح سلطاناً جائراً أو تخفف وتضع طمعاً فيه كان قرينه فى النار ، وقال عليه السلام : من دل جائراً على جور كان قرين هامان فى جهنم .

الحديث السابع عشر : صحيح .

« فما يزال يدعو » أقول : يحتمل وجوهاً ، الأول : أنه يفرط فى الدعاء على الظالم ، حتى يصير ظالماً بسبب هذا الدعاء كان ظلمه بظلم يسير كشم أو أخذ دراهم يسيرة ، فيدعو عليه بالموت والقتل والفناء ، أو العمى أو الزمن وأمثال ذلك ، أو يتجاوز فى الدعاء إلى من لم يظلمه كانقطاع نسله أو موت أولاده وأحبائه أو استيصال عشيرته وأمثال ذلك ، فيصير فى هذا الدعاء ظالماً .

الثانى : أن يكون المعنى أنه يدعو كثيراً على العدو المؤمن ولا يكتفى بالدعاء لدفع ضرره بل يدعو بابتلائه ، وهذا مما لا يرضى الله به فيكون فى ذلك ظالماً على نفسه بل على أخيه أيضاً إن مقتضى الأخوة الإيمانية أن يدعو له بصلاحه ، وكف ضرره

حتى يكون ظالماً .

١٨ - عده من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن أبي نهشل عن عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال : من عذر ظالماً بظلمه سلط الله

عنه كما ذكره سيد الساجدين في دعاء دفع العدو ، وماورد من الدعاء بالقتل والموت والاستيصال فالظاهر أنه كان للدعاء على المخالفين وأعداء الدين بقرينة أن أعدائهم كانوا كفاراً لا محالة كما يؤمى إليه قوله تعالى : « ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير لقضى إليهم أجلهم » ^(١) وسيأتى عن علي بن الحسين عليهما السلام أن الملائكة إذا سمعوا المؤمن يذكر أخاه بسوء ويدعو عليه قالوا له : بس الأخ أنت لأخيك كف أيها المستر على ذنوبه وعورته واربع على نفسك ، واحمد الله الذي ستر عليك ، واعلم أن الله عز وجل أعلم بعبده منك .

الثالث : ما قيل أنه يدعو كثيراً ولا يعلم الله صلاحه في إجابته فيؤخرها فيئس من روح الله فيصير ظالماً على نفسه وهو بعيد .

الرابع : أن يكون المعنى أنه يلج في الدعاء حتى يستجاب له فيسلط على خصمه فيظلمه فينعكس الأمر وكانت حالته الأولى أحسن له من تلك الحالة .

الخامس : أن يكون المراد به لا تدعو كثيراً على الظلمة فانه ربما صرت مظلمة فيستجيب فيكم ما دعوتكم على غيركم .

السادس ما قيل : كأن المراد من يدعو لظالم يكون ظالماً لأنه رضى بظلمه كما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله في أرضه .

وأقول : هذا أبعد الوجوه .

الحديث الثامن عشر : مجهول .

« من عذر ظالماً » يقال عذرته فيما صنع عذراً من باب ضرب : رفعت عنه اللوم

عليه من يظلمه ، فإن دعا لم يستجب له ولم يأجره الله على ظلامته .

١٩ - عنه ، عن محمد بن عيسى ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال : ما انتصر الله من ظالم إلا بظالم ؛ وذلك قوله عز وجل : « و كذلك نوّلي بعض الظالمين بعضاً » ^(١) .

فهو معذور ، أي غير ملوم والاسم العذر بضمّ الذال للاتباع وتسكن ، والجمع أعتار والمعدرة بمعنى العذر وأعدرتة بالألف لغة « وإن دعالم يستجب له » ^(٢) أي إن دعا الله تعالى أن يدفع عنه ظلم من يظلمه لم يستجب له لأنه بسبب عذره صار ظالماً خرج عن إستحقاق الاجابة ، أو لمّا عذر ظالم غيره يلزمه أن يعذر ظالم نفسه ولم يأجره الله على ظلامته لذلك ، أو لأنّها وقعت مجازاة ، وقيل : لا ينال في ذلك الانتقام من ظالمه كما دلّ عليه الخبر الأوّل .

الحديث التاسع عشر : ضعيف على المشهور .

والانتصار الانتقام « و كذلك نوّلي » .

أقول : قبله قوله تعالى : « ويوم نحشرهم جميعاً يا معشر الجن قد استكثرتم من الانس وقال أولياؤهم من الانس ربنا استمتع بعضنا ببعض وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا قال النار مثويكم خالدين فيها إلا ما شاء الله إن ربك حكيم عليم » ثم قال سبحانه : « و كذلك نوّلي بعض الظالمين بعضاً بما كانوا يكسبون » .

وقال الطبرسي (ره) : الكاف للتشبيه أي كذلك المهمل بتخلية بعضهم على بعض للامتحان الذي معه يصحّ الجزاء على الأعمال توليتنا بعض الظالمين بعضاً بأن نجعل بعضهم يتولى أمر بعض للعقاب الذي يجرى على الاستحقاق ، وقيل : معناه إننا كما وكلنا هؤلاء الظالمين من الجن والانس بعضهم إلى بعض يوم القيامة وتبرّ أنا منهم فكذلك نكل الظالمين بعضهم إلى بعض يوم القيامة ونكل الاتباع إلى المتبوعين ونقول

(١) سورة الانعام : ١٢٩ . (٢) وفي المتن « فان دعا . . . » .

٢٠ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من ظلم أحداً ففاته فليستغفر الله له فانه كفارة له .

٢١ - أحمد بن محمد الكوفي ، عن إبراهيم بن الحسين ، عن محمد بن خلف ، عن

للإتباع قولوا للمتبعين حتى يخلصوكم من العذاب عن الجبائي ، وقال غيره : لما حكى الله سبحانه ما يجري بين الجن والانس من الخصام والجدال في الآخرة قال « وكذلك » أي وكما فعلنا بهؤلاء من الجمع بينهم في النار وتولية بعضهم بعضاً ففعل مثله بالظالمين جزاءً على أعمالهم ، وقال ابن عباس : إذا رضى الله عن قوم ولى أمرهم خيارهم وإذا سخط على قوم ولى أمرهم شرارهم .

« بما كانوا يكسبون » من المعاصي أي جزاءً على أعمالهم القبيحة ، وذلك معنى قوله : « إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم » ^(١) ومثله ما رواه الكلبي عن مالك بن دينار قال : قرأت في بعض كتب الحكمة أن الله تعالى يقول : إننى أنا الله مالك الملوك ، قلوب الملوك بيدى فمن أطاعنى جعلتهم عليه رحمة ، ومن عصانى جعلتهم عليه نقمة ، فلا تشغلوا أنفسكم بسب الملوك ، ولكن توبوا إلى أعطفهم عليكم ، وقيل معنى : نولى بعضهم بعضاً ، نخلى بينهم وبين ما يختارونه من غير نصرة لهم ، وقيل : معناه نتابع بعضهم بعضاً في النار ، انتهى .

وأقول : ما ذكره عليه السلام أوفق بكلام ابن عباس والكلبي ، ومطابق لظاهر

الآية .

الحديث العشرون : ضعيف على المشهور « ففاته » أي لم يدركه ليطالب البراءة ويرضيه ، ولعله محمول على ما إذا لم يكن حقاً مالياً كالغيبية وأمثالها ، وإلا فيجب أن يتصدق عنه إلا أن يقال : التصدق عنه أيضاً طلب مغفرة له .

الحديث الحادى والعشرون : مجهول .

موسى بن إبراهيم المرزوي . عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله من أصبح وهو لا يهتم بظلم أحد غفر الله له ما اجترم .

٢٢ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير قال : دخل رجلان على أبي عبدالله عليه السلام في مداواة بينهما ومعاملة ، فلما أن سمع كلامهما قال : أما إنته ما ظفر أحد بخير من ظفر بالظلم أما إن المظلوم يأخذ من دين الظالم أكثر مما يأخذ الظالم من مال المظلوم

الحديث الثاني والعشرون : ضعيف على المشهور .

وفي القاموس : تداروا تداروا في الخصومة ، وداراته داريته ودافعته ولا يمتنه ضد « فلما أن سمع » أن زائدة لتأكيد الاتصال « ما ظفر أحد بخير » أقول : هذه العبارة تحتمل عندي وجوهاً الأول : أن ظفر من باب علم والظفر الوصول إلى المطلوب والباء في قوله : بخير ، اللآلية المجازية ، كقولك : قام زيد بقيام حسن ، وفي بظلم صلة للظفر ، ومن صلة لأفعال التفضيل ، والظلم مصدر مبني للفاعل أو للمفعول والحاصل أنه لم يظفر أحد بنعمة يكون خير أمن أن يظفر بظلم ظالم له أو بمظالمية من ظالم ، فإنه ظفر بالمثوبات الأخرى كما سنبينه .

الثاني : أن يكون كالسابق لكن يكون الباء في قوله بخير صلة للظفر وفي قوله بالظلم للآلية المجازية ، ومن للتعليل متعلقاً بالظفر والظلم مصدر مبني للفاعل أي ما ظفر أحد بأمر خير بسبب ظفره بظلم أحد .

الثالث ما قيل : إن الخير مضاف إلى من بالمنع ولا يخفى ما فيه .

الرابع : أن يكون من إسم موصول وظفر فعلاً ماضياً ويكون بدلاً لقوله أحد كما في قوله تعالى : « والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً » وهذا مما خطر أيضاً بالبال لكن الأول أحسن الوجوه ، وعلى التقادير قوله : أما إنته ، استيناف بياني لسابقه ، ويؤيده ما روى عن أمير المؤمنين عليه السلام لا يكبرن عليك ظلم من ظلمك فإنه يسمى في مضرته ونفعك .

ثم قال : من يفعل الشرّ بالنّاس فلا ينكر الشرّ إذا فعل به ، أما إنّه إنّما يحصد ابن آدم ما يزرع وليس يحصد أحدٌ من المرّ حلواً ولا من الحلو مرّاً ، فاصطلمح الرّجلان قبل أن يقوما .

٢٣ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن عليّ بن أسباط ، عمّن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من خاف القصاص كفّ عن ظلم النّاس .

﴿ باب ﴾

﴿ اتباع الهوى ﴾

١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن أبي محمد الوابسي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : احذروا أهواءكم كما تحذرون أعداءكم

« وليس يحصد أحد من المرّ حلواً » هذا تمثيل لبيان أن جزاء الشرّ لا يكون نفعاً وخيراً ، وجزاء الخير ونمرته لا يكون شرّاً ووبالاً في الدارين .
الحديث الثالث والعشرون : ضعيف على المشهور .

باب اتباع الهوى

الحديث الاول : مجهول .

« احذروا أهواءكم » الأهواء جمع الهوى وهو مصدر هويه كرضيه إذا أحبّه واشتهاه ، ثمّ سمّي به المهوى المشتهى ، محموداً كان أو مذموماً ثمّ غلب على المذموم قال الجوهري : كلّ حال هواء ، وقوله تعالى : « وأقنطهم هواء » يقال : أنّه لا عقول فيها ، والهوى مقصوداً هوى النفس ، والجمع الأهواء ، وهوى بالكسر يهوى هوى أي أحبّ ، الاصمعي : هوى بالفتح يهوى هويّاً أي سقط إلى أسفل .

وقال الراغب : الهوى ميل النفس إلى الشهوة ، ويقال ذلك للنفس المائلة إلى الشهوة ، وقيل : سمّي بذلك لأنّه يهوى بصاحبه في الدنيا إلى كلّ داهية وفي الآخرة

فليس شيء أعدي للرجال من اتباع أهوائهم وحصائد السننهم .

إلى الهاوية ، وقد عظم الله ذمّ إتباع الهوى فقال : « أفرايت من اتخذ إليه هويته »^(١) وقال : « ولا تتبّع الهوى فيضلك عن سبيل الله »^(٢) « واتبّع هواه وكان أمره فرطاً »^(٣) وقوله : « ولئن اتبعت أهوائهم بعد الذى جائك من العلم »^(٤) فانما قاله بلفظ الجمع تنبيهاً على أن لكل هوى غير هوى الآخر ، ثم هوى كل واحد لا يتناهى فاذن اتباع أهوائهم نهاية الضلال والحيرة ، وقال : « ولا تتبّع أهواء الذين لا يعلمون »^(٥) وقال : « كالذى استهوته الشياطين فى الارض »^(٦) « ولا تتبّع أهواء قوم قد ضلّوا من قبل »^(٧) وقال : « قل لا تتبّع أهوائكم قد ضللت إذا »^(٨) « ولا تتبّع أهوائهم »^(٩) « وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب ومن أضلّ ممن اتبّع هواه بغير هدى من الله »^(١٠) انتهى .

وأقول : ينبغي أن يعلم أن ما تهواه النفس ليس كلّها مذموماً وما لا تهواه النفس ليس كلّها ممدوحاً ، بل المعيار ما مرّ في باب ذم الدنيا وهو أن كل ما يركبه الانسان لمحض الشهوة النفسانية واللذة الجسمانية والمقاصد الفانية الدنيوية ولم يكن الله مقصوداً له في ذلك فهو من الهوى المذموم ويتبّع فيه النفس الأتامة بالسوء ، وإن كان مشتملاً على زجر النفس عن بعض المشتميات أيضاً كمن يترك لذيذ المأكل والمطعم والملبس ويقاسى الجوع والصوم والسهر للاشتهار بالعبادة وجلب قلوب الجهّال ، وما يركبه الانسان لإطاعة أمره سبحانه وتحصيل رضاه وإن كان ممّا تشتهيه نفسه و تهواه ، فليس هو من الهوى المذموم كمن يأكل ويشرب لأمره تعالى بهما ، أو لتحصيل القوة على العبادة ، و كمن يجامع الحلال لكونه مأموراً به

- | | |
|-------------------------|-------------------------|
| (١) سورة الجاثية : ٣٣ . | (٢) سورة ص : ٢٤ . |
| (٣) سورة الكهف : ٢٨ . | (٤) سورة البقرة : ١٢٠ . |
| (٥) سورة الجاثية : ١٨ . | (٦) سورة الانعام : ٧١ . |
| (٧) سورة المائدة : ٧٧ . | (٨) سورة الانعام : ٥٦ . |
| (٩) سورة المائدة : ٣٩ . | (١٠) سورة القصص : ٥٠ . |

أولتحصيل الأثام والاد الصالحين ، أو لعدم ابتلائه بالحرام فهو لاء وإن حصل لهم اللتذاز بهذه الامور لكن ليس مقصودهم محض اللذة ، بل لهم في ذلك أغراض صحيحة إن صدقتهم أنفسهم ، ولم تكن تلك من التسويات النفسانية والتخييلات الشيطانية ، ولولم يكن غرضهم من ارتكاب تلك اللذات هذه الامور فليسوا بمعاقبين في ذلك إذا كان حلالا لكن إطاعة النفس في أكثر ما تشتهيه قد ينجر إلى ارتكاب الشبهات والمكروهات ثم إلى المحرمات ومن حام حول الحمى أوشك أن يقع فيه .

فظهر أن كل ما تهواه النفس ليس مما يلزم إجتنابه فإن كثير أمن العلماء قد يلتذون بعلمهم أكثر مما يلتذ الفساق بفسقهم ، وكثيراً من العباد يأمنون بالعبادة بحيث يحصل لهم الهم العظيم بتر كها ، وليس كل ما لا تشتهيه النفس يحسن ارتكابه كأكل القازورات، والزنا بالجارية القبيحة ، ويطلق أيضاً الهوى على اختيار ملة أو طريقة أو رأى لم يستند إلى برهان قطعي ، أو دليل من الكتاب والسنة ، كمذاهب المخالفين وآرائهم وبدعهم فأنها من شهوات أنفسهم ، ومن أوهامهم المعارضة للحق الصريح كما دلت عليه أكثر الآيات المتقدمة .

فدّم الهوى مطلقاً إمامبني على أن الغالب فيما تشتهيه النفس أنها مخالفة لما ترضيه العقل ، أو على أن المراد بالنفس النفس المعتادة بالشر الداعية إلى السوء والفساد ، ويعبر عنها بالنفس الأمارة كما قال تعالى : « إن النفس لأماراة بالسوء إلا ما رحم ربي » .

أو صار الهوى حقيقة شرعية في المعاصي والأمو القبيحة التي تدعو النفس إليها ، والآراء والملل والمذاهب الباطلة التي تدعو إليها الشهوات الباطلة والأوهام الفاسدة ، لا البراهين الحقّة فليس شيء أعدى للرجال لأن ضرر العدو على فرض وقوعه راجع إلى الدنيا الزائلة ومنافعها الفانية ، وضرر الهوى راجع إلى الآخرة الباقية .

٢ - عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن القاسم ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : يقول الله عزّ وجلّ : و عزّتي و جلالى و عظمتى و كبريائى و نورى و علوى و ارتفاع مكانى

« وحصائد ألسنتهم » قال في النهاية : فيه وهل يكبّ الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم أي ما يقطعونه من الكلام الذى لا خير فيه ، واحدها حصيدة تشبيهاً بما يحصد من الزرع وتشبيهاً للسان وما يقطع من القول بحد المنجل الذى يحصد به ، وقال الطيبي : أي كلامهم القبيح كالكفر والقذف والغيبة ، وقال الجوهري : حصدت الزرع وغيره أحصده وأحصده حصداً والزرع محصود وحصيد وحصيدة ، وحصائد ألسنتهم الذى في الحديث هو ما قيل في الناس باللسان وقطع به عليهم .

الحديث الثانى : ضعيف .

« وعزّتى » أقسم سبحانه تأكيداً لتحقيق مضمون الخطاب وتثبيتته في قلوب السامعين أو لا بعزّته وهى القوّة والغلبة وخلاف الذأّة وعدم المثل والنظير ، وثانياً بجلاله وهو التنزّه من النقائص أو عن أن يصله إليه عقول الخلق أو القدرة التى تصغر لديها قدرة كل ذى قدرة ، وثالثاً بعظمته وهى تنصرف إلى عظمة الشأن والقدر الذى يذلّ عندها شأن كلّ ذى شأن ، أو هو أعظم من أن يصل إلى كنه صفاته أحد ، ورابعاً بكبريائه وهو كون جميع الخلايق مقهوراً له منقاداً لارادته ، وخامساً بنوره وهو هدايته التى بها يهتدى أهل السماوات والأرضين إليه وإلى مصالحهم ومراشدهم كما يهتدى بالنور ، وسادساً بعلوّه أى كونه أرفع من أن يصل إليه العقول والأفهام أو كونه فوق الممكنات بالعليّة ، أو تعاليه عن الاتصاف بصفات المخلوقين ، وسابعاً بارتفاع مكانه وهو كونه أرفع من أن يصل إليه وصف الواصفين أو يبلغه نعمت الناعتين وكان بعضها تأكيد لبعض .

لا يؤثر عبد هواه على هواي إلا شئت عليه أمره ولبست عليه دنياه وشفقت قلبه بها ولم أوته منها إلا ما قدرت له ، و عزتي و جلالتي و عظمتي و نوري و علوتي

« لا يؤثر » أي لا يختار « عبد هواه » أي ما يحبه ويهواه « على هواي » أي على ما أراضاه وأمرت به « إلا شئت عليه أمره » على بناء المجرّد أو التفهيم ، في القاموس : شت يشت شتاً وشتاناً وشتيتاً فرق وافترق كأنشت وشتت ، وشتته الله وأشته .

وأقول : تشتت أمره إما كناية عن تحييره في أمر دينه فإن الذين يتبعون الأهواء الباطلة ، في سبل الضلالة يتيهون وفي طرق الغواية يهيمون ، أو كناية عن عدم انتظام أمور دنياهم فإن من اتبع الشهوات لا ينظر في العواقب فيختل عليه أمور معاشه ويسلب الله البركة عما في يده أو الأعمّ منهما ، وعلى الثاني الفقرة الثانية تأكيد وعلى الثالث تخصيص بعد التعميم .

« ولبست عليه دنياه » أي خلطتها أو أشكلتها وضيقت عليه المخرج منها ، قال في المصباح : لبست الأمر لبساً من باب ضرب خلطته ، وفي التنزيل « و للبسنا عليه ما يلبسون »^(١) والتشديد مبالغة ، وفي الأمر لبس بالضم ولبسة أيضاً إشكال ، والتبس الأمر أشكل ، ولا يسته بمعنى خالطته ، وقال الراغب : أصل اللبس ستر الشيء ، ويقال ذلك في المعاني ، يقال : لبست عليه أمره ، قال تعالى : « و للبسنا عليه ما يلبسون » « ولا تلبسوا الحق بالباطل »^(٢) « لم تلبسوا الحق بالباطل »^(٣) « الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم »^(٤) ويقال في الأمر لبسة أي التباس ولا بست فلاناً خالطته .

« وشفقت قلبه بها » أي هودائماً في ذكرها وفكرها غافلاً عن الآخرة وتحصيلها

(١) سورة الانعام : ٩ .

(٢) سورة البقرة : ٤٢ .

(٣) سورة آل عمران : ٧١ .

(٤) سورة الانعام : ٨٢ .

وارتفاع مكانى لا يؤثر عبدهواي على هواه إلا استحفظته ملائكتى وكفلت السماوات والأرضين رزقه وكنت له من وراء تجارة كل تاجر وأتمه الدنيا وهى راغمة.

ولا يصل من الدنيا غاية مناه فيخسر الدنيا والآخرة ، وذلك هو الخسران المبين «إلا إستحفظته ملائكتى» أى أمرتهم بحفظه من الضياع والهلاك في الدين والدنيا .
« وكفلت السماوات والأرضين رزقه» وقدمت « وضمنت » أى جعلتهما ضامنين وكفيلين لرزقه ، كناية عن تسبب الأسباب السماوية والأرضية لوصول رزقه المقدر إليه .

« وكنت له من وراء تجارة كل تاجر » أقول : قد مر أنه يحتمل وجوهاً الأول : أن يكون المعنى كنت له من وراء تجارة التاجرين أى عقبها أسوقها إليه أى أسخر له قلوبهم له وألقى فيها أن يدفعوا قسطاً من أرباح تجارتهم إليه .
الثانى : أنى أتاجر له عوضاً عن تجارة كل تاجر له لو كانوا أتجروا له .
الثالث : أن المعنى أنا أى قريبي وحبسى له عوضاً عن المنافع الزائلة الفانية التى تحصل للتجار في تجارتهم ، وبعبارة اخرى أنا مقصوده في تجارته المعنوية بدلا عما يقصده التجار من أرباحهم الدنيوية « فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين » .
الرابع : أن المعنى كنت له بعد أن أسوق إليه أرباح التاجرين فتجتمع له الدنيا والآخرة ، وهى التجارة الربحة .

« وأتمه الدنيا وهى راغمة » أى ذليلة منقادة كناية عن تيسر حصولها بالمشقة ولا مذلة أدمع هوانها عليه ، وليست لها عنده منزلة لزهده فيها ، أو مع كرها كناية عن بعد حصولها له بحسب الأسباب الظاهرة لعدم توسله بأسباب حصولها ، وهذا معنى لطيف وإن كان بعيداً ، وفي القاموس : الرغم الكره ويثلث كالمزغمة ، رغمه كعلمه ومنعه كرهه ، والتراب كالمزغمة وأرغمه الله عن كرهه ، وأرغمه الله أسخطه ، ورغمته فعلت شيئاً على رغمه ، وفي النهاية أرغمه الله أنفه ألصقه بالرغام وهو التراب ، هذا هو الأصل ، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصاف والانتقاد على كرهه .

٣- الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الوشاء ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي حمزة ، عن يحيى بن عقيل قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إنما أخاف عليكم اثنتين اتبعا الهوى وطول الأمل ، أما اتبعا الهوى فإنه يصد عن الحق ، وأما طول الأمل فينسى الآخرة .

٤ - عدة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن محمد بن الحسن بن شمون ، عن عبدالله بن عبدالرحمن الأصم ، عن عبدالرحمن بن الحججاج قال : قال لي أبو الحسن عليه السلام : اتق المر تقى السهل إذا كان منحدره وعراً .

الحديث الثالث : ضعيف على المشهور .

« أما اتبعا الهوى فإنه يصد عن الحق » ، لأن حب الدنيا وشهواتها يعمى القلب عن رؤية الحق . وتمنع النفس عن متابعتها ، فإن الحق والباطل متقابلان والآخرة والديناضرتان متنافرتان . والدنيا مع أهل الباطل فاتبعا الهوى إما يصير سبباً لاشتباه الحق بالباطل في نظره ، أو يصير باعثاً على إنكار الحق مع العلم به ، والأول كعوام أهل الباطل والثاني كعلمائهم « وطول الأمل » أي ظن البقاء في الدنيا وتوقع حصول المشتهيات فيها بالأمان الكاذبة الشيطانية ينسى الموت والآخرة وأهوالها فلا يتوجه إلى تحصيل الآخرة وما ينفعه فيها ، ويخلصه من شدائدها وإنما ينسب الخوف منهما إلى نفسه القدسيّة لأنه هو مولى المؤمنين والمتوكلى لاصلاحهم والراعى لهم في معاشهم ، والداعى لهم إلى صلاح معادهم .

الحديث الرابع : ضعيف .

« اتق المر تقى السهل » النخ ، المر قى والمر تقى والمر قاة موضع الرقى والصعود من رقيت السلم والسطح والجبل علوته ، والمنحدر الموضع الذي ينحدر منه أي ينزل ، من الانحدار وهو النزول ، والوعر ضد السهل ، قال الجوهري : جبل وعر بالتسكين ومطلب وعر ، قال الأصمعي : ولا تقل وعر .

أقول : ولعل المراد به النهي عن طلب الجاه والرياسة وسائر شهوات الدنيا

قال : و كان أبو عبد الله عليه السلام يقول : لا تدع النفس و هواها فإنّ هواها [في] رداها و ترك النفس و ما تهوى أذاها و كفّ النفس عمّا تهوى دواها .

و مرّفعاتها فإنّها وإن كانت موأية على اليسر و الخفض إلا أنّ عاقبتها عاقبة سوء و التخلّص من غوائلها و تبعاتها في غاية الصعوبة ، و الحاصل أنّ متابعة النفس في أهوائها و الترقى من بعضها إلى بعض وإن كانت كلّ واحدة منها في نظره حقيرة ، و تحصل له بسهولة ، لكن عند الموت يصعب عليه ترك جميعها ، و المحاسبة عليها ، فهو كمن صعد جبلا بحيل شتى فإذا انتهى إلى ذروته تحيّر في تدبير النزول عنها .

وأيضاً تلك المنازل الدنيّة تحصل له في الدّنيا بالتدرّج ، و عند الموت لا بدّ من تركها دفعة ، و لذا تشقّ عليه سكرات الموت بقطع تلك العلائق ، فهو كمن صعد سلماً درجة درجة ثمّ سقط في آخر درجة منه دفعة ، فكلمّا كانت الدرجات في الصعود أكثر كان السقوط منها أشدّ ضرراً و أعظم خطراً فلا بدّ للعاقل أن يتفكّر عند الصعود على درجات الدّنيا في شدّة النزول عنها فلا يرقى كثيراً و يكتفى بقدر الضرورة و الحاجة ، فهذا التشبيه البليغ على كلّ من الوجهين من أباغ الاستعارات و أحسن التشبيهات ، و في بعض النسخ: اتقى بالياء و كأنّه من تصحيف النسخ ، و لذا قرء بعض الشارحين اتقى بصيغة التفضيل على البناء للمفعول و قرء السهل مرفوعاً ليكون خبراً للمبتداء و هو اتقى ، أو يكون اتقى بتشديد التاء بصيغة المتكلم من باب الافتعال فالسهل منصوب صفة للمرتقى ، و كلّ منهما لا يخلو من بعد .

« لا تدع النفس و هواها » أي لا تتركها مع هواها و ما تهواه و تحبّه من الشهوات المرديّة فإنّ هواها في رداها أي هلاكها في الآخرة بالهالك المعنوي ، في القاموس ردى في البئر سقط كتردى و أوداه غيره و رداه و روى كرضى ردى هلك ، و أوداه و رجد ردى هالك . قوله عليه السلام : أذاها ، الأذى ما يؤذى الانسان من مرض أو مكروه ، و الشىء القدر ، و في بعض النسخ داؤها أي مرضها و هو أنسب بقوله : دواها لفظاً و معنى ، في القاموس الدوا مثلثة ما داويت به ، و بالقصر المرض .

﴿ باب ﴾

﴿ المكر والغدر والخديعة ﴾

١- علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لولا أن المكر والخديعة في النار لكنت أمكر الناس.

باب المكر والغدر والخديعة

الحديث الاول : مرفوع كالحسن .

و في القاموس: المكر الخديعة، و قال : خدعه كمنعه خدعاً و يكسر ختله ، وأراد به المكره من حيث لا يعلم كاختدعه فانخدع ، والاسم الخديعة ، و قال الراغب: المكر صرف الغير عما يقصده بحيلة ، و ذلك ضربان مكر محمود و هو أن يتحرى بذلك فعل جميل ، و علي ذلك قال الله عزّ و جلّ : « و الله خير الماكرين » ^(١) و مذموم و هو أن يتحرى به فعل قبيح ، قال تعالى : « و لا يحيق المكر السّيء إلاّ باهله » ^(٢) و قال في الأمرين : « و مكروا مكراً و مكرنا مكراً و هم لا يشعرون » ^(٣) و قال بعضهم من مكر الله تعالى إمهال العبد و تمكينه من أعراض الدنيا ، و لذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام : من وسع عليه دنياه ولم يعلم أنّه مكر به فهو مخدوع عن غفلة ، و قال : الخداع إنزال الغير عما هو بصدده بأمر يبديه علي خلاف ما يخفيه، انتهى .

و في المصباح : خدعته خدعاً فانخدع ، و الخدع بالكسر إسم منه ، و الخديعة مثله ، و الفاعل خدوع مثل رسول و خداع أيضاً و خادع ، و الخدعة بالضم ما يخدع به الانسان مثل اللعبة لما يلعب به ، انتهى .

(١) سورة آل عمران : ٥٤ .

(٢) سورة فاطر : ٤٣ .

(٣) سورة النمل : ٥٠ .

وربما يفرق بينهما حيث اجتماعاً بأن يراد بالمكر احتمال النفس و استعمال
الرأى فيما يراد فعله مما لا ينبغي ، و إرادة إظهار غيره و صرف الفكر في كَيْفِيَّتِهِ ،
و بالخديعة إبراز ذلك في الوجود و إجراؤه على من يريد .

و كأنه عليه السلام إنما قال ذلك لأنَّ الناس كانوا ينسبون معاوية لعنه الله إلى
الدهاء و العقل ، و ينسبونه عليه السلام إلى ضعف الرأى لما كانوا يرون من إصابة حيل
معاوية المبنية على الكذب و الغدر و المكر ، فبين عليه السلام أنه أعرف بتلك الحيل
منه ، ولكنها لما كانت مخالفة لأمر الله و نهيه ، فلذالم يستعملها ، كما روى السيد
رضى الله عنه في نهج البلاغة عنه صلوات الله عليه أنه قال : و لقد أصبحنا في زمان
إتخذ أكثر أهله الغدر كيساً ، و نسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة ، ما لهم
قاتلهم الله؟ قد يرى الحوّل القلب و وجه الحيلة و دونه مانع من أمر الله و نهيه ، فيدعها
رأى العين بعد القدرة عليها ، و ينتهز فرصتها من لا حريجة في الدين ، و الحريجة
التقوى .

و قال بعض الشراح في تفسير هذا الكلام : وذلك لجهل الفريقين بشرة الغدر
و عدم تمييزهم بينه و بين الكيس ، فأنه لما كان الغدر هو التفتن بوجه الحيلة
و إيقاعها على المغدور به و كان الكيس هو التفتن بوجه الحيلة و المصالح فيما
ينبغي ، كانت بينهما مشاركة في التفتن بالحيلة و استخراجها بالآراء إلا أن تفتن
الغادر بالحيلة التي هي غير موافقة للقوانين الشرعية و المصالح الدينية ، و الكيس
هو المتفتن بالحيلة الموافقة لهما ، ولدقة الفرق بينهما يلبس الغادر غدره بالكيس
و ينسبه الجاهلون إلى حسن الحيلة كما نسب ذلك إلى معاوية و عمرو بن العاص
و المغيرة بن شعبة و أضرابهم ، ولم يعلموا أن حيلة الغادر تخرجه إلى رذيلة الفجور ،
و أنه لا حسن لحيلة جرت إلى رذيلة ، بخلاف حيلة الكيس و مصلحته فأنها تجر

٢- علي ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال :
قال رسول الله صلوات الله وبركاته : يجيء كلُّ غادر - يوم القيامة - بإمام مائل شذقه حتى

إلى العدل، انتهى.

وقد صرح عليه السلام بذلك في مواضع يطول ذكرها، وكونه عليه السلام أعرف بتلك الأمور وأقدر عليها ظاهر، لأن مدار المكر على استعمال الفكر في درك الحيل، و معرفة طرق المكر وهات و كيفية إصالتها إلى الغير على وجه لا يشعر به، وهو عليه السلام لسعة علمه كان أعرف الناس بجميع الامور، والمراد بكونهما في النار كون المتصف بهما فيها و الاسناد على المجاز.

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

وفي القاموس : الغدر ضدّ الوفاء ، غدر هو به كنصر و ضرب و سمع غدرأ ، و أقول : يطلق الغدر غالباً على نقض العهد و البيعة و إرادة إيصال سوء إلى الغير بالحيلة بسبب خفي ، و قوله : بامام متعلق بغادر ، والمراد بالامام إمام الحق .
و يحتمل أن يكون الباء بمعنى مع و يكون متعلقاً بالمجيء فالمراد بالامام إمام الضلالة كما قال بعض الافاضل « يجيء كلُّ غادر » ، يعني من أصناف الغادرين على اختلافهم في أنواع الغدر « بامام » يعني مع إمام يكون تحت لوائه كما قال الله سبحانه : « يوم ندعو كلُّ اناس بأمامهم » ^(١) و إمام كل صنف من القادرين على اختلافهم من كان كاملاً في ذلك الصنف من القدر أو بادياً به ، و يحتمل أن يكون المراد بالغادر بامام من غدر ببيعة إمام في الحديث الآتي خاصة ، و أما هذا الحديث فلا ، لاقتضائه التكرار و للفصل فيه بيوم القيامة ، و الأول أظهر لأنهما في الحقيقة حديث واحد يبيّن أحدهما الآخر ، فينبغي أن يكون معناهما واحداً ، انتهى .
و في المصباح : الشدق بالفتح والكسر جانب الفم قاله الأزهرى ، و جمع المفتح

(١) سورة الاسراء : ٧١ .

يدخل النار و يجبيء كل ناكث بيعة إمام أجذم حتى يدخل النار .

شقوق مثل فلس و فلوس ، و جمع المكسور أشداق مثل حمل و أمحال ، و قيل : لما كان الغادر غالباً يتشبث بسبب خفي لاخفاء غدره ذكره عليه السلام أنه يعاقب بصد ما فعل ، و هو تشهيره بهذه البلية التي تتضمن خزيه على رؤوس الأشهاد ، ليعرفوه بقبح عمله ، و النكث نقض البيعة ، و الفعل كنصر و ضرب ، في المصباح : نكث الرجل العهد نكثاً من باب قتل نقضه و نبذه فانكث مثل نقضه فاننقض و النكث بالكسر ما نقض ليفزل ثانية ، و الجمع أنكاث .

قوله : أجذم ، قال الجزري فيه من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله يوم القيامة و هو أجذم ، أى مقطوع اليد من الجذم القطع ، و منه حديث علي عليه السلام من نكث بيعته لقي الله و هو أجذم ، ليست له يد ، قال القتيبي : الأجدم هيهنا الذي ذهب أعضاؤه كلها و ليست اليد أولى بالعقوبة من باقي الأعضاء ، يقال : رجل أجذم و مجذوم إذا تهاقت أطرافه من الجذام ، و هو الداء المعروف ، قال الجوهري : لا يقال للمجذوم أجذم و قال ابن الأنباري رداً على ابن قتيبة : لو كان العذاب لا يقع إلا بالجراحة التي باشرت المعصية لما عوقب الزاني بالجلد و الرجم في الدنيا و بالنار في الآخرة ، قال ابن الأنباري : معنى الحديث أنه لقي الله و هو أجذم الحجّة لا لسان له يتكلم ، و لا حجّة له في يده ، و قول علي عليه السلام : ليست له يد أي لا حجّة له ، و قيل : معناه لقيه منقطع السبب يدل عليه قوله : القرآن سبب بيد الله ، و سبب بأيديكم ، فمن نسيه فقد قطع سببه .

وقال الخطابي : معنى الحديث ما ذهب إليه ابن الاعرابي : وهو أن من نسي القرآن لقي الله خالي اليد صفرها عن الثواب ، فكنتي باليد عمماً تحويه و تشتمل عليه من الخير . قلت : وفي تخصيص علي عليه السلام بذكر اليد معنى ليس في حديث نسيان القرآن ، لأن البيعة تباشرها اليد من بين الأعضاء ، انتهى .

و أقول : في حديث القرآن أيضاً يحتمل أن يكون المراد بنسيانه ترك العمل

٣ - عنه ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال :
قال رسول الله ﷺ : ليس منّا من ماكر مسلماً .

٤ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن يحيى ، عن طلحة بن
زيد ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قريتين من أهل الحرب لكل واحدة
منهما ملك على حدة ، اقتتلوا ثم اصطلحوا ، ثم إن أحد الملكين غدر بصاحبه فجاء
إلى المسلمين فصالحهم على أن يغزوا معهم تلك المدينة ؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام : لا -
ينبغي للمسلمين أن يغدروا ولا يأمرؤا بالقدر ولا يقاتلوا مع الذين غدروا ولكنهم

بما يدل عليه من مبايعة ولي الأمر و متابعتة ، فيرجع معناه إلى الخبر الآخر .

الحديث الثالث : كالسابق .

« ليس منّا » أي من أهل الاسلام مبالغة ، أو من خواص أتباعنا و شيعتنا ،
و كأن المراد بالمماكرة المبالغة في المكر فإن ما يكون بين الطرفين يكون أشد أو
فيه إشعار بأن المكر قبيح و إن كان في مقابلة المكر .

الحديث الرابع : ضعيف كالموتق .

و في المصباح وحد يحد حدة من باب وعد انفرد بنفسه ، و كل شيء على
حدة أي متميز عن غيره ، و في الصحاح أعط كل واحد منهم على حدة أي على
حiale ، و الهاء عوض عن الواو ، و في القاموس : يقال جلس وحده و على وحده و
على وحدهما و وحديهما و وحدهم ، و هذا على حدته و على وحده أي توحدته .

« على أن يغزوا » بصيغة الجمع أي المسلمون معهم ، أي مع الملك الغادر وأصحابه
تلك المدينة أي أهل تلك المدينة المغدور بها وفي بعض النسخ ملك المدينة أي الملك المغدور به
أو على أن يغزوا بصيغة المفرد أي الملك الغادر « معهم » أي مع المسلمين و الباقي
كما مر « و لا يأمرؤا بالقدر » عطف على يغدروا و لا لتأكيد النفي ، أي لا ينبغي
للمسلمين أن يأمرؤا بالقدر ، لأن القدر عدوان و ظلم و الأمر بهما غير جائز و
إن كان المغدور به كافراً « و لا يقاتلوا مع الذين غدروا » أي لا ينبغي لهم أن يقاتلوا

يقاتلون المشركين حيث وجدوهم ولا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفار .

٥- عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن الحسن بن شهبون عن عبدالله بن عمرو بن الأشعث ، عن عبدالله بن حماد الأنصاري ، عن يحيى بن عبدالله بن الحسن عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : يجيبىء كل غادر باٍمام يوم القيامة مائلاً شذقه حتى يدخل النار .

٦- عليُّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عليِّ بن أسباط ، عن عمه يعقوب بن سالم عن أبي الحسن العبدى ، عن سعد بن طريف ، عن الأصبغ بن نباتة قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم وهو يخطب على المنبر بالكوفة : يا أيها الناس لولا كراهية

مع الغادرين المغدورين ولكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم ، سواء كانوا من أهل هاتين القريتين أو غيرهم ، وفيه دلالة على جواز قتالهم في حال الغيبة ، ولا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفار ، ومعنى لا يجوز لا ينفذ ولا يصح ، تقول : جاز العقود غيره إذا نفذ ، ومضى على الصحة ، يعنى عهد المشركين و صلحهم معهم على غزو فريقهم غير نافذ ولا صحيح ، فلهم أن يقاتلوهم حيث وجدوهم ، أو المعنى أن الصلح الذي جرى بين الفريقين لا يكون مانعاً لقتال المسلمين ، الفرقة التي لم يصالحوها مع المسلمين ، فإن الصلح مع أحد المتصالحين لا يستلزم الصلح مع الآخر ، أو المعنى أن ماصالحوها عليه الكفار من إعانتهم لا يلزمهم العمل به ، فيكون تأكيداً لمأمر ، والأول أظهر .

الحديث الخامس : ضعيف ، وقدم مضمونه و شرحه .

الحديث السادس : مجهول .

وفي القاموس الدهى والدّهاء النكر وجودة الرأى والإرب ، و رجل داه يوده و داهية و الجمع دهاة و دهاه دهيأ ، و دهاه نسبه إلى الدّهاء ، أو عابه و تنقصه . أو أصابه بداهية ، و هى الأمر العظيم ، و الدهى كغنى العاقل ، انتهى .

الغددر كنت من أدهى الناس ، ألا إن لكل غدرة فجرة و لكل فجرة كفرة ، ألا وإن الغددر و الفجور و الخيانة في النار .

و كأن المراد هنا طلب الدنيا بالحيلة و استعمال الرأى في غير المشروع مما يوجب الوصول إلى المطالب الدنيوية و تحصيلها ، و طالبها على هذا النحو يسمى داهياً و داهية للمبالغة ، و هو مستلزم للغددر بمعنى نقض العهد و ترك الوفاء ، ألا أن لكل غدرة فجرة ، اى اتساع في الشر و انبعاث في المعاصى ، أو كذب أو موجب للفساد أو عدول عن الحق .

في القاموس : الفجر الانبعاث في المعاصى و الزنا كالفسجور فيهما ، فجر فهو فجور من فُجِرَ بضمّتين و فاجر من فجار و فجرة ، و فجر فسق و كذب و عصي و خالف ، و أمرهم فسد و أفجر كذب و زنى و كفر و مال عن الحق ، انتهى .

و ربّما يقراء بفتح اللام للتأكيد و غدرة بالتحريك جمع غادر كفجرة جمع فاجر ، و كذا الفقرة الثانية و لا يخفى بعده ، و لكل فجرة كفرة ، بالفتح فيهما أى ستره للحق أو كفران للنعمة و سترها أو المراد بها الكفر الذى يطلق على أصحاب الكبائر كما مر ، و في القاموس الكفر ضد الايمان و يفتح ، و كفر نعمة الله و بها كفوراً و كفراًناً جحدها و سترها ، و كافر جاحد لا نعم الله تعالى و الجمع كفّارو كفرة ، و كفر الشئ ستره ككفّره ، و قال : الخون أن يأتمن الانسان فلا ينصح ، خانه خوناً و خيانة و قد خانه العهد و الأمانة .

و أقول : روى في نهج البلاغة عنه عليه السلام : ما معاوية بأدهى منى ولكنسه يغدر و يفجر و لولا كراهية الغددر لكنت من أدهى الناس و لكن كل غدرة فجرة و كل فجرة كفرة و لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة ، و الله ما استغفل بالمكيدة و لا استغفر بالشديدة ، و قال ابن أبي الحديد : الغدرة على فعلة الكثير الغددر ، و الكفرة و الفجرة الكثير الكفر و الفجور ، و كلما كان على هذا البناء فهو الفاعل ، فإن أسكنت العين تقول رجل ضحكة أي يضحك منه ، و قال ابن ميثم : وجه لزوم الكفر

﴿باب الكذب﴾

١- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن إسحاق ابن عمار ، عن أبي النعمان قال : قال أبو جعفر عليه السلام : يا أبا النعمان لا تكذب علينا كذبة فتسلب الحنيفية ، ولا تطلبين أن تكون رأساً فتكون ذنباً ، ولا تستأكل

هنا أن الفادر على وجه استباحة ذلك واستحلاله كما هو المشهور من حال عمرو ابن العاص ومعاوية في استباحة ما علم تحريمه بالضرورة من دين محمد صلى الله عليه وآله وسلم وجهده هو الكفر ، و يحتمل أن يريد كفر نعم الله و سترها باظهار معصيته كما هو المفهوم منه لغة ، وإنما وحّد الكفرة لتعدد الكفر بسبب تعدّد الغدر .

باب الكذب

الحديث الاول : مجهول و قديم قريب منه في باب طلب الرياسة .

« كذبة ، أى كذبة واحدة فكيف الأكثر ، و الكذب الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه سواء طابق الاعتقاد أم لاعلى المشهور ، و قيل : الصدق مطابقة الاعتقاد و الكذب خلافه ، و قيل : الصدق مطابقة الواقع و الاعتقاد معاً و الكلام فيه يطول ولا ريب في أن الكذب من أعظم المعاصي و أعظم أفرادها و أشنعها الكذب على الله وعلى رسوله و على الأئمة عليهم السلام .

«فتسلب الحنيفية» الحنيفية مفعول ثان لتسلب أى الملة المحمدية المنبثقة من الضلالة إلى الاستقامة ، أو من الشدة إلى السهولة ، أى خرج عن كمال الملة و الدين و لم يعمل بشرائطها إلا أنه خرج من الملة حقيقة و قد مرّ نظائره أو هو محمول على ما إذا تعمّد ذلك لا حداث بدعة في الدين أو للطعن على الأئمة الهادين ، و في النهاية : الحنيف المائل إلى الاسلام الثابت عليه ، و الحنيفية عند العرب من كان على دين ابراهيم و أصل الحنيف الميل ، و منه الحديث بعثت بالحنيفية السمحة السهلة ، انتهى .

الناس بنا ففتقر ، فإنك موقوف لا محالة و مسؤول ، فإن صدقت صدقناك و إن كذبت كذبناك .

و الكذب يصدق على العمد والخطاء لكن الظاهر أن الاثم يتبع العمد ، و الكذب عليهم يشمل إفتراء الحديث عليهم ، و صرف حديثهم إلى غير مرادهم و الجزم به و نسبة فعل إليهم لا يرضون به ، أو إدعاء مرتبة لهم لم يدعوا كالر بويطة و خلق العالم و علم الغيب ، أو فضلهم على الرسول ﷺ و أمثال ذلك ، أو نسبة ما يوجب النقص إليهم كفعل ينافي العصمة و أشباهه .

« و لا تطلبن أن تكون رأساً فتكون ذنباً » الفاء متفرّع على الطلب و هو يحتمل وجوهاً :

الأول : أن يكون الذنب كناية عن الذلّ و الهوان عند الله و عند الصالحين من عباده .

الثاني : أن يكون المراد به التأخر في الآخرة عمّن طلب الرياسة عليهم ، و قدنبّه على ذلك بتشبيهه حسن و هو أن الر كبان المترتبون الذاهبون في طريق إذا بدالهم الرجوع أو اضطرّوا إليه يقع لضيق الطريق لا محالة المتأخر متقدماً و المتقدم متأخراً ، و كذا القطيع من الغنم وغيره إذا رجعوا ينعكس الترتيب .

الثالث : أن يكون المعنى تكون ذنباً و ذليلاً و لا يحصل مرادك في الدنيا أيضاً فإن الطالب لكلّ مرتبة من مراتب الدنيا يصير محروماً منها غالباً و الهارب من شيء منها تدرّكه .

الرابع : أن يكون المعنى أن الرياسة في الدنيا لأوساط الناس لا يكون إلا بالتوسّل برئيس أعلى منه إتما في الحقّ أو في الباطل ، و لما كان في غير دولة الحقّ لا يمكن التوسّل بأهل الحقّ في ذلك ، فلا بدّ من التوسّل بأهل الباطل فيكون ذنباً و تابعاً لهم و من أعوانهم و أنصارهم محشوراً في الآخرة معهم ، لقوله تعالى : « احشروا

٢ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ، عن سيف بن عميرة ، عن حدّثه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما يقول لولده : اتقوا الكذب ، الصغير منه و الكبير في كلّ جدّ و هزل ، فإنّ الرّجل إذا كذب في الصغير اجترى تلبى الكبير ، أما علمتم أنّ رسول

الذين ظلموا و أزواجهم^(١) إلا أن يكون مأذوناً من قبل إمام الحقّ خصوصاً أو عموماً و يفعل ذلك بنياتهم على الوجه الذي أمروا به ، وهذا في غاية الندرة و أكثر الوجوه ممّا خطر بالبال ، والله أعلم بحقيقة الحال .

و ربّما يقرء ذنباً بالهمزة بدل النون أى آ كلا للناس و أموالهم و مهلكاتهم و هو مخالف للنسخ المضبوطة « و لا تستأكل الناس بنا » أى لا تطلب أكل أموال الناس بوضع الأخبار الكاذبة فينا أو باقتراء الأحكام و نسبتها إلينا « فتفتقر » أى في الدنيا أو في الآخرة و الأخير أنسب بما هنا ، لكن كان فيما مضى : و لا تقل فينا ما لا نقول في أنفسنا فإنك موقوف .

الحديث الثاني : مرسل .

وفي المصباح : جدّ في الأمر يجدّ جدّاً من بابي ضرب و قتل اجتهد فيه و الاسم الجدّ بالكسر ، و منه يقال : فلان محسن جدّاً ، أى نهاية و مبالغة ، و جدّ في الكلام جدّاً من باب ضرب هزل و الاسم منه الجدّ بالكسر أيضاً و الأوّل هو المراد هنا للمقابلة ، و هزل في كلامه هزلاً من باب ضرب مزح و لعب ، و الفاعل هازل و هزّال مبالغة ، و الظاهر أنّ كلّ واحد من الجدّ و الهزل متعلّق بالصغير و الكبير و تخصيص الأوّل بالصغير و الثاني بالكبير بعيد ، و ظاهره حرمة الكذب في الهزل أيضاً ، و يؤيّدّه عمومات النهى عن الكذب مطلقاً و لم أذكر تصريحاً من الأصحاب في ذلك .

وروى من طريق العامة عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه قال: ويل للذي يحدث فيكذب

الله ﷻ قال : ما يزال العبد يصدق حتى يكتبه الله صدقاً وما يزال العبد يكذب حتى يكتبه الله كذباً .

ليضحك . فويل له ثم ويل له ، و روى أنه ﷻ كان يمزح ولا يقول إلا حقاً ولا يؤذى قلباً ولا يفرط فيه ، فالمزاح على حد الاعتدال مع عدم الكذب و الأذى لا حرج فيه ، بل هو من خصال الإيمان ، ولا ريب أن ترك الكذب في المزاح إذا لم يكن من المعارض المجوزة التي يكون مقصود القائل فيها حقاً كما سيأتي أولى وأحوط ، لكن الحكم بالتحريم بمجرد هذه الأخبار مشكل ، لاسيما إذا لم يترتب عليه مفسدة ، و يظهر خلافه قريباً و إنما المقصود محض المطابقة فإن هذه الأخبار مسوقة لبيان مكارم الأخلاق و الزجر عن مساوئها أعم من أن تكون واجبة أو مندوبة ، محرمة أو مكروهة ، و المراد بالكبير إما الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة ﷺ كما سيأتي أنها من الكبائر ، أو الأعم منها و مما تعظم مفسدته و ضرره على المسلمين .

و قوله : إجتري على الكبير ، أى على الكبير من الكذب بأحد المعنيين ، أو الكبير من المعاصي أعم من الكذب وغيره ، فإن الكذب كثيراً ما يؤدي إلى ذنوب غيره كما أن الصدق يؤدي إلى البر و العمل الصالح حتى يكتب صدقاً . و يخطر بالبال وجه آخر و هو أن يكون المراد بالكبير الرب العليم القدير ، أى لا تجتر على الكذب الصغير بأنه صغير فأنه معصية لله و معصية الكبير كبيرة ، و ما سيأتي بالأول أنسب .

قال الراغب : الصديق من كثر منه الصدق ، و قيل : بل يقال ذلك لمن لم يكذب قط ، و قيل : بل لمن لا يتأتى منه الكذب ، لتعوده الصدق ، و قيل : من صدق بقوله و اعتقاده و حقق صدقه بفعله ، و الصدق يقون هم قوم دون الأنبياء في الفضيلة ، و قيل : لعل معنى يكتب ، على ظاهره فإنه يكتب في اللوح المحفوظ أو في دفتر الأعمال أو في غيرهما أن فلاناً صديق و فلاناً كذاب ليعرفهما الناظرون إليه بهذين

٣ - عنه ، عن عثمان بن عيسى ، عن ابن مسكان ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الله عزّ وجلّ جعل للشّرّ أفعالاً وجعل مفاتيح تلك الأفعال الشراب ، و الكذب شرّاً من الشراب .

٤ - عنه ، عن أبيه ، عمّن ذكره ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الكذب هو خراب الإيمان .

الوصفين ، أو معناه يحكم لهما بذلك أو يوجب لهما إستحقاق الوصف بصفة الصديقين و ثوابهم ، و صفة الكذابين و عقابهم ، أو معناه أنّه يلقي ذلك في قلوب المخلوقين و يشهره بين المقرّين .

الحديث الثالث : موثق .

و الشرّ في الأوّل صفة مشبّهة و في الثاني أفعال التفضيل ، و المراد بالشراب جميع الأشرطة المسكرة ، و كأنّ المراد بالأفعال الأمور المانعة من ارتكاب الشرور من العقل و ما يتبعه و يستلزمه من الحياء من الله و من الخلق ، و التفكير في قبورها و عقوباتها و مفسدها الدنيويّة و الأخرويّة ، و الشراب يزيل العقل ، و بزوالها ترتفع جميع تلك الموانع ، فتفتح جميع الأفعال .

و كأنّ المراد بالكذب الذي هو شرّ من الشراب الكذب على الله و على حججه عليه السلام ، فانه تالي الكفر و تحليل الأشرطة المحرّمة ثمرة من ثمرات هذا الكذب ، فانّ المخالفين بمثل ذلك حلّلوها ، و قيل : الوجه فيه أنّ الشرور التابعة للشراب تصدر بلا شعور بخلاف الشرور التابعة للكذب ، و قد يقال: الشرّ في الثاني أيضاً صفة مشبّهة و من تعليليّة و المعنى أنّ الكذب أيضاً شرّ ينشأ من الشراب لثلاث ينافي ما سيأتي في كتاب الأشرطة أنّ شرب الخمر أكبر الكبائر .

الحديث الرابع : ضعيف .

و الحمل على المبالغة ، أي هو سبب خراب الإيمان و قد يقرء بتشديد الراء

بصيغة المبالغة .

٥ - الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ؛ وعلي بن محمد ، عن صالح بن أبي حماد
جميعاً ، عن الوشاء ، عن أحمد بن عائذ ، عن أبي خديجة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال:
الكذب على الله و على رسوله صلى الله عليه وآله من الكبائر .

٦ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن الحكم ، عن أبان
الأحمر ، عن فضيل بن يسار ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن أول من يكذب الكذاب ،
الله عزّ و جلّ ثمّ الملكان اللذان معه ، ثمّ هو يعلم أنّه كاذب .

٧ - علي بن الحكم ، [عن أبان] ، عن عمر بن يزيد قال : سمعت أبا عبد الله
عليه السلام يقول : إنّ الكذاب يهلك بالبيّنات و يهلك أتباعه بالشبهات .

الحديث الخامس : ضعيف .

الحديث السادس : موثق .

ولفظه « ثمّ » ، إمّا للترتيب الرتبيّ ويحتمل الزمانيّ أيضاً إذ علم الله مقدّم
على إرادته أيضاً ، ثمّ بالهام الله تعالى يعلم الملكان أو عند الارادة تظهر منه رائحة خبيثة
يعلم الملكان قبحه و كذبه كما يظهر من بعض الأخبار ، ويمكن أن يكون علم الملكين
لمصاحبتهم لها و علمهما بأحواله بناء على عدم تبدّلهما في كلّ يوم كما هو ظاهر
أكثر الأخبار ، و أمّا تأخّر علمه فلأنّه ما لم يتمّ الكلام لا يعلم يقيناً صدور
الكذب منه .

الحديث السابع : صحيح .

و أريد بالكذاب في هذا الحديث إمّا مدّعى الرياسة بغير حقّ و سبب إهلاكه
بالبيّنات إفتاؤه بغير علم مع علمه بجهله ، و سبب هلاك أتباعه بالشبهات تجويز كونه
عالماً و عدم قطعهم بجهله ، فهم في شبهة من أمره أو من يضع الحديث و يبتدع في الدين
فهو يهلك نفسه بأمر يعلم كذبه و أتباعه يهلكون بالشبهة و الجهالة لحسن ظنّهم
به و احتمالهم صدقه ، والوجهان متقاربان .

٨ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن أبي نجران ، عن معاوية ابن وهب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن آية الكذاب بأن يخبرك بخبر السماء والأرض والمشرق والمغرب فإذا سألته عن حرام الله وحلاله لم يكن عنده شيء .

٩ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن منصور بن يونس ، عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن الكذبة لتفطر الصائم ، قلت : و أينما لا يكون ذلك منه ؟ قال : ليس حيث ذهبت إنما ذلك الكذب على الله وعلى

الحديث الثامن : صحيح .

« بأن يخبرك » كأن الباء زائدة أو التقدير تعلم بأن يخبرك وإنما كان هذا آية الكذاب لأنه لو كان علمه بالوحي والالهام لكان أحري بأن يعلم الحلال والحرام ، لأن الحكيم العلام من يفيض على الأنام ما هم أحوج إليه من الحقائق والأحكام ، وكذا لو كان بالورثة عن الأنبياء والأوصياء عليهم السلام ، ولو كان بالكشف فعلى تقدير إمكان حصوله لغير الحجج عليهم السلام فالعلم بحقايق الأشياء على ما هي عليه لا يحصل لأحد إلا بالتقوى وتهذيب السر عن رذائل الاخلاق ، قال الله تعالى : « اتقوا الله ويعلمكم الله »^(١) ولا يحصل التقوى إلا بالاعتصام بالحلال والاجتناب عن الحرام ، ولا يتيسر ذلك إلا بالعلم بالحلال والحرام ، فمن أخبر عن شيء من حقايق الأشياء ولم يكن عنده معرفة بالحلال والحرام فهو لا محالة كذاب يدعى ما ليس له .

الحديث التاسع : حسن موثق .

ويدل على أن الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الأئمة عليهم السلام يفسد الصوم كما ذهب إليه جماعة من الأصحاب ، وهم اختلفوا فقيل : يجب به القضاء والكفارة ، وقيل : القضاء خاصة ، والمشهور أنه لا يفسد وإن نقص به ثوابه وفضله ، وتضاعف

رسوله و على الأئمة صلوات الله عليه وعليهم .

١٠ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن بعض أصحابه رفعه إلى

أبي عبدالله عليه السلام ، قال : ذكر الحائك لأبي عبدالله عليه السلام أنه ملعون فقال : إنما ذاك
الذي يحوك الكذب على الله و على رسوله صلى الله عليه وآله .

١١ - عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن القاسم بن عروة

عن عبد الحميد الطائي ، عن الاصبغ بن نباتة قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا يجد
عبد طعم الايمان حتى يترك الكذب هزله و جدّه .

١٢ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عبد الرحمن بن

الحجاج قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : الكذاب هو الذي يكذب في الشيء ؟ قال : لا ،
ما من أحد إلا يكون ذلك منه و لكن المطبوع على الكذب .

به العذاب و العقاب .

الحديث العاشر : مرسل .

و قوله : أنه ملعون ، بفتح الهمزة بدل إشتمال للحائك ، ويحتمل أن يكون

الحديث عنده عليه السلام موضوعاً و لم يمكنه إظهار ذلك تقيّة فذكر له تأويلاً يوافق

الحق ، و مثل ذلك في الأخبار كثير يعرف ذلك من إطلع على أسرار أخبارهم عليهم السلام

و استعارة الحياة لوضع الحديث شائعة بين العرب و المعجم .

الحديث الحادي عشر : مجهول .

و وجدان طعم الايمان كناية عن كماله و ترتب الثمرات العظيمة عليه ، و لا

يكون ذلك إلا بوصوله درجة اليقين و صاحب اليقين المشاهد لمثوبات الآخرة و

عقوباتها دائماً لا يجتري على شيء من المعاصي لاسيما الكذب الذي هو من كبائرهما .

الحديث الثاني عشر : حسن كالصحيح .

و المطبوع على الكذب المجهول عليه بحيث صار عادة له و لا يتحرز عنه و

١٣- عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن الحسن بن ظريف ، عن أبيه ، عن عثمان ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال عيسى بن مريم عليه السلام : من كثر كذبه ذهب بهائه .

١٤- عنه ، عن عمرو بن عثمان ، عن محمد بن سالم ، رفعه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : ينبغي للمرء المسلم أن يجتنب مواخاة الكذاب ، فإنه يكذب حتى يجبيء بالصدق فلا يصدق .

لا يبالي به ولا يندم عليه ، و من لا يكون كذلك لا يصدق عليه الكذاب مطلقاً فإنه صيغة مبالغة ، أو المراد الكذاب الذي يكتبه الله كذاباً كامراً ، أو الكذاب الذي ينبغي أن يجتنب مواخاته كما سيأتي ، وفيه إيماء إلى أن الكذاب مطلقاً ليس من الكبائر ، وفي القاموس طبع على الشيء بالضم : جبل .

الحديث الثالث عشر : مرسل .

« ذهب بهائه » أي حسنه وجماله وقره عند الله سبحانه وعند الخلق ، فإن الخلق وإن لم يكونوا من أهل الملكة يكرهون الكذب ويقبحونه و يتنفرون من أهله .

الحديث الرابع عشر : مرفوع .

و سيأتي مثله في باب مجالسة أهل المعاصي في كتاب العشرة في باب من تكره مجالسته ومصادقته « حتى يجبيء بالصدق فلا يصدق » الظاهر أنه على بناء المفعول من التفعيل أي لكثرة ما ظهر لك من كذبه لا يمكنك تصديقه فيما يأتي به من الصدق أيضاً فلا تنتفع بمصاحبته ومواخاته ، مع أنه جذاب لطبع الجليس إلى طبعه ، و يخطر بالبال أنه يحتمل أن يكون المراد به أن هذا الرجل المواخي يكذب نقلاً عن الأخ الكذاب لا اعتماداً عليه ثم يظهر كذب ما أخبر به حتى لا يعتمد الناس على صدقه أيضاً كما ورد في الخبر : كفي بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما يسمع ، وما سيأتي في البابين يؤيد المعنى الأول ، وربما يقر صدق على بناء المجرّد أي إذا

١٥ - عنه ، عن ابن فضال ، عن ابراهيم بن محمد الأشعري ، عن عبيد بن زرارة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن مما أعان الله [به] على الكذابين النسيان .

١٦ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن أبي يحيى الواسطي ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الكلام ثلاثة : صدق و كذب و إصلاح بين الناس قال : قيل له : جعلت فداك ما الإصلاح بين الناس؟ قال : تسمع من الرجل كلاماً

أخبر بصدق يغيّره و يدخل فيه شيئاً يصير كذباً .

الحديث الخامس عشر : موثق كالصحيح .

«إن مما أعان الله على الكذابين» أي أضرتهم به و فضحهم فانهم كثيراً ما يكذبون في خبر نم ينسون و يخبرون بما ينافيه و يكذبه ، فيفتضحون بذلك عند الخاصة و العامة ، قال الجوهرى : في الدعاء رب أعنني ولا تعن علي .

الحديث السادس عشر : مرسل .

« تسمع من الرجل كلاماً » كأن من بمعنى في كما في قوله تعالى : « إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة » ^(١) أي فيه ، و كذا قالوا في قوله سبحانه : « أروني ماذا خلقوا من الارض » ^(٢) أي في الأرض ، و يحتمل أن يكون تقدير الكلام تسمع من رجل كلاماً في حق رجل آخر يذمه به فيبلغ الرجل الثاني ذلك الكلام فتخبث نفسه عن الأوّل أي يتغيّر عليه و يبغضه فتلقى الرجل الثاني فتقول : سمعت من الرجل الأوّل فيك كذا و كذا من مدحه خلاف ما سمعت منه من ذمه ، والتكلف فيه من جهة إرجاع ضمير ببلغه إلى الرجل الثاني ، وهو غير مذكور في الكلام لكنّه معلوم بقرينة المقام .

و هذا القول و إن كان كذباً لغة و عرفاً جازباً لقصد الإصلاح بين الناس

(١) سورة الجمعة : ٩ .

(٢) سورة فاطر : ٤٠ .

يبلغه فتخبث نفسه فتلقاه فتقول : سمعت من فلان قال فيك من الخير كذا و كذا ،
خلاف ما سمعت منه .

١٧ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن احمد بن محمد بن أبي نصر ، عن حماد بن
عثمان عن الحسن الصيقل قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : إننا قد روينا عن أبي جعفر
عليه السلام في قول يوسف عليه السلام : « أيتها العير إنكم لسارقون » ؟ فقال : والله ما سرقوا

و كأنه لاخلاف فيه عند أهل الاسلام ، و الظاهر أنه لا تورية ولا تعريض فيه ، و
إن أمكن أن يقصد تورية بعيدة كأن ينوى أنه كان حقه أن يقول كذا و لوصافيته
لقال فيك كذا، لكنته بعيد ، وقد اتفقت الأمة على أنه لو جاء ظالم ليقتل رجلا مختفياً
ليقتله ظلماً أو يطلب وديعة مؤمن ليأخذها غصباً و يجب الاخفاء على من علم ذلك ،
فلو أنكرها فطولب باليمين ظلماً يجب عليه أن يحلف لكن قالوا إذا عرف التورية
بما يخرج به عن الكذب وجبت التورية ، كأن يقصد ليس عندى مال يجب علي أداءه
إليك ، أو لا أعلم علماً يلزمنى الاخبار به و أمثال ذلك .

و قالوا : إذا لم يعرفها و يجب الحلف و الكذب بغير تورية أيضاً فإنه و إن
كان قبيحاً إلا أن إزهاج حق الآدمي أشد قبحاً من حق الله تعالى في الكذب أو
اليمين الكاذبة ، فيجب ارتكاب أخف الضررين ، و لأن اليمين الكاذبة عند الضرورة
مأذون فيه شرعاً كمطلق الكذب النافع ، بخلاف مال الغير فإنه لا يباح إزهاجه بغير
إذنه مع إمكان حفظه فأمثال هذا الكذب ليست بمذمومة في نفس الأمر بل إما واجبة
أو مندوبة ، ويدل الحديث على أن الكذب شرعاً إنما يطلق على ما كان مذموماً
فغير المذموم قسم ثالث من الكلام يسمى إصلاحاً فهو واسطة بين الصدق والكذب .
الحديث السابع عشر : مجهول .

« في قول يوسف عليه السلام ، هذا لم يكن قول يوسف عليه السلام و إنما كان قول مناديه
و نسب إليه لوقوعه بأمره ، و العير بالكسر الابل تحمل الميرة ، ثم غلب على كل

وما كذب؛ وقال إبراهيم عليه السلام : «بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون»؛ فقال : و الله ما فعلوا و ما كذب ، قال : فقال أبو عبد الله عليه السلام : ما عندكم فيها يا صيقل ؟ قال : فقلت : ما عندنا فيها إلا التسليم ، قل : فقال : إن الله أحب اثنين و أبغض اثنين أحب الخطر فيما بين الصفتين و أحب الكذب في الإصلاح و أبغض

قافلة «و قال ابراهيم» عطف على الجملة السابقة بتقدير روينا ، و قيل « قال » هنا مصدر ، فان القول و القيل مصدران كالقول ، فهو عطف على قول يوسف « بل فعله كبيرهم » ^(١) أريد بالكبير الكبير في الخلق أو التعظيم ، قيل : كانت لهم سبعون صنماً مصطفة و كان ثمة صنم عظيم مستقبل الباب من ذهب و في عينيه جوهرتان تضيئان بالليل ، ولعل إرجاع الضمير المذكور العاقل إلى الأصنام من باب التهكم أو باعتبار أنها يعقلون و يفهمون و يحييون بزعم عبّادها ، و أما ضمير الجمع في قوله عليه السلام : و الله ما فعلوا ، فراجع إلى الكبير باعتبار إرادة الجنس الشامل للمتعدد ولو فرضاً ، أو إلى الأصنام للتنبية على إشراك الجميع في عدم صلاحية صدور ذلك الفعل منه .

و قيل : إنَّما أتى بالجمع لمناسبة ما سر قوا أو مبني على أن الفعل الصادر عن واحد من الجماعة قد ينسب إلى الجميع نحو قوله تعالى : « فنادته الملائكة » ^(٢) بناءً على أن المنادى جبرئيل فقط ، قيل : ويمكن أن يكون إرجاع ضمير « فاسألوهم » أيضاً من هذا القبيل إذ لو كان المقصود نطق كل واحد في الزمان المستقبل تكون زيادة « كانوا » في المضارع لغواً وإن كان الغرض النطق في الزمان الماضي لا يترتب عليه صحة السؤال إذ لا يلزم جواز نطقهم قبل الكسر جواز ذلك بعده .

« أحب الخطر فيما بين الصفتين » في النهاية يقال : خطر البعير بذنبه يخطر إذا رفعه و حطه ، إنَّما يفعل ذلك عند الشبع و السمن ، و منه حديث مرحب : فخرج

(١) سورة الانبياء : ٦٣ .

(٢) سورة آل عمران : ٣٩ .

الخطر في الطرقات و أبغض الكذب في غير الإصلاح ، إن إبراهيم عليه السلام إنما قال :
 « بل فعله كبيرهم هذا ، إرادة الإصلاح ودلالة على أنهم لا يفعلون ، وقال يوسف عليه السلام
 إرادة الإصلاح .

يخطر بسيفه أي يهزه معجباً بنفسه متعرضاً للمبارزة ، أو أنه كان يخطر في مشيته
 أي يتمايل و يمشى مشية المعجب ، و سيفه في يده أي كان يخطر سيفه معه .
 « إرادة الإصلاح » لعل المراد إرادة إصلاح قومه برجوعهم عن عبادة الأصنام ،
 وجه الدلالة أن العاقل إذا تفكّر في نسبة الكسر إليها و علم أنه لا يصح ذلك إلا
 من ذى شعور عاقل قادر ، و علم أن هذه الأوصاف منتفية فيها ، و علم أنها لا تقدر على
 دفع الاستخفاف والضرر عن أنفسها علم أنها ليست بمستحقة للالوهية و العبادة و
 يكون ذلك داعياً إلى الرجوع عنها و رفض العبادة لها .

و للعلماء فيه وجوه أخرى : الأول : أنها من المعارض التي يقصد بها الحق
 و إلزام الخصم و تبكيته فلم يكن قصده عليه السلام أن ينسب الفعل الصادر عنه إلى الضم
 و إنما قصد أن يقرّره لنفسه على أسلوب تعريض مع الاستهزاء و التكميت كما لو
 قال لك من لا يحسن الخطّ فيما كتبته بخطّ رشيق : أنت كتبت ؟ فقلت : بل كتبته
 أنت ، كأنّ قصدك بهذا الجواب تقريره لك مع الاستهزاء به لا نفيه عنك و اثباته
 لصاحبك الأعمى ، و التعريض ممّا يجوز عقلا و نقلا لمصلحة جلب نفع أو دفع ضرر
 أو إستهزاء في موضعه ونحوها .

الثاني : أنه عليه السلام غاظته الأصنام حين رآها مصطفة مزينة و كان غيظ كبيرها
 أشدّ لما رأى من زيادة تعظيمهم و توقيرهم له ، فأسند الفعل إليه لأنه هو السبب
 في إستهائته و كسره لها ، و الفعل كما يسند إلى المباشر يسند إلى السبب أيضاً .

الثالث : أن ذلك حكاية لما يعود إليه مذهبهم كأنه قال : ما تنكرون أن يفعله
 كبيرهم فإن من حق من يعبد ويدعى إليها أن يقدر على أمثال هذه الأفعال لاسيما
 الكبير الذي يستنكف أن يعبد معه هذه الصغار .

الرابع : ماروى عن الكسائى أنه كان يقف عند قوله: بل فعله ، ثم يبتدىء : كبيرهم هذا ، أى فعله من فعله و هذا من باب التورية إذله ظاهر و باطن ، وباطنه ما ذكره ظاهره إسناد الفعل إلى الكبير و فهمهم تعلق به و مراده عليه السلام هو الباطن .
الخامس : ماروى عن بعضهم أنه كان يقف عند قوله كبيرهم ، ثم يبتدىء بقول هذا فاسئلوهم ، وأراد بالكبير نفسه لأنّ الانسان أكبر من كل صنم ، وهذا أيضاً من باب التورية وقيل : إنه يتم بدون الوقف أيضاً بأن يكون هذا إشارة إلى نفسه المقدسة والمغايرة بين المشيرو المشار إليه كاف بحسب الاعتبار .

السادس : أنّ في الكلام تقديماً وتأخيراً والتقدير: بل فعله كبيرهم إن كانوا ينطقون فاسئلوهم ، فيكون إضافة الفعل إلى كبيرهم مشروطاً بكونهم ناطقين فلما لم يكونوا ناطقين لم يكونوا فاعلين ، والغرض منه تسفيه القوم وتقريرهم وتوبيخهم لعبادة من لا يسمع ولا ينطق ولا يقدر على أن يخبر من نفسه بشيء .
ويؤيده ما روى في كتاب الاحتجاج أنه سئل الصادق عن قول الله عزّ وجل في قصة إبراهيم : « قال بل فعله كبيرهم هذا فاسئلوهم إن كانوا ينطقون ، قال : ما فعله كبيرهم وما كذب إبراهيم ، قيل : وكيف ذلك ؟ فقال : إنّما قال إبراهيم : فاسئلوهم إن كانوا ينطقون ، إن نطقوا فكبيرهم فعل ، وإن لم ينطقوا فلم يفعل كبيرهم شيئاً فما نطقوا وما كذب إبراهيم .

وقال البيضاوى : وماروى أنه عليه السلام قال : لا إبراهيم ثلاث كذبات ، تسمية للمعاريض كذباً لما شابهت صورتها صورته .

« وقال يوسف عليه السلام إرادة الاصلاح ، كأن المراد الاصلاح بينه وبين إخوته في حبس أخيه بنيامين عنده وإلزامهم ذلك بحيث لا يكون لهم محلّ منازعة ولم يتيستر له ذلك إلاّ بأمرين : أحدهما نسبة السرقة إليه ، وثانيهما : التمسك بحكم آل يعقوب في السارق وهو إسترقاق السارق سنة وكان حكم مصر أن يضرب السارق

ويغرم مما سرق فلم يتمكن من أخذ أخيه في دين الملك فلذلك أمر فتياته بأن يدسوا الصاع في رحل أخيه وأن ينسبوا السرقة إليه ، وأن يستفتوا في جزاء السارق منهم فقالوا : « جزاؤه من وجد في رحله فهو جزاؤه ، أى أخذ السارق نفسه هو جزاؤه لا غير ، فلما فتشوا وجدوا الصاع في رحل أخيه فأخذوا برقبته وحكموا برقبته ، ولم يبق لآخوته محل منازعة في حبسه إلا أن قالوا على سبيل التضرع والالتماس « فخذ أحدنا مكانه إننا نريك من المحسنين » فردهم بقوله : « معاذ الله أن نأخذ إلا من وجدنا متاعنا عنده إننا إذا لمن الظالمين » .

قيل : أراد إننا إذا أخذنا غيره لظالمون في مذهبكم ، لأن إستعباد غير من وجد الصاع في رحله ظلم عندكم ، أو أراد أن الله أمر بى وأوحى إلى أن آخذ بنيامين فلو أخذت غيره كنت عاملا بخلاف الوحي .

وللعلماء فيه أيضاً وجوه أخرى : الأول : أن ذلك النداء لم يكن بأمره بل نادوا من عند أنفسهم لأنهم لم يجدوا الصاع غلب على ظنهم أنهم أخذوه .
الثاني : أنهم لم ينادوا أنكم سرقتم الصاع فلعلم المراد أنكم سرقتم يوسف من أبيه ، يدل عليه ما رواه الصدوق في الععل باسناده عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في تفسير هذه الآية : أنهم سرقوا يوسف من أبيه ألا ترى أنهم حين قالوا « ما ذاتفقدون قالوا نفقد صواع الملك » ولم يقولوا سرقتم صواع الملك .

الثالث : لعلم المراد من قولهم « إنكم لسارقون » الاستفهام كما في قوله حكاية عن ابراهيم « هذا ربى » وإن كان ظاهره الخبر وأيد ذلك بأن في مصحف ابن مسعود أنتم بالهمزتين .

وقال بعض الأفاضل : حاصل الجواب إن لكل من الصدق والكذب معنيين أحدهما لغوي والآخر عرفي ، فالأول هو الموافق للواقع والمخالف للواقع ، والثاني الموافق للحق والمخالف للحق ، والمراد بالحق رضا الله تعالى فكما يمكن أن لا

١٨ - عنه ، عن أبيه ، عن صفوان ، عن أبي مخلد السراج ، عن عيسى بن حسان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : كلُّ كذبٍ مسؤولٌ عنه صاحبه يوماً إلا [كذباً] في ثلاثة : رجلٌ كاذبٌ في حربه فهو موضوعٌ عنه ، أو رجلٌ أصلح بين اثنين يلقي هذا بغير ما يلقي به هذا ، يريد بذلك الإصلاح ما بينهما ، أو رجلٌ وعد أهلَه

يكون الصادق اللغوي صادقاً عرفياً كما قال تعالى « فاذ لم يأتوا بالشهداء فاولئك عند الله هم الكاذبون ^(١) » فكذلك يمكن أن لا يكون الكاذب اللغوي كاذباً عرفياً كما ذكره عليه السلام في هذا الخبر .

الحديث الثامن عشر : مجهول « يوماً » لعلّ الإبهام لاحتمال أن يكون السؤال في القبر أو في القيامة ، ويحتمل الدنيا أيضاً فإنّ للناس أن يعيروه بذلك « إلا كذباً » المراد به الكذب اللغوي « فهو موضوع عنه » أي إثمه مرفوع عنه لا يَأْتُم عليه « يلقي هذا بغير ما يلقي به هذا » كأن يقول : لكلّ منهما التقصير منك وهو غير مقصّر في حقك أو يلقي كلاماً منهما بكلام غير الكلام الذي سمع من الآخر فيه ومن الشتم وإظهار العداوة ، وهذا أنسب معنى والأوّل لفظاً « وما » في قوله : ما بينهما ، موصولة وهي مفعول الإصلاح .

« أو رجلٌ وعد أهلَه » فيه أنّ الوعد من قبيل الإنشاء ، والصدق والكذب إنّما يكونان في الخبر ، ولعلّه باعتبار أنّه يلزمه إذا لم يف به أن يعتذر بما يتضمن الكذب كأن يقول نسيت أو لم يمكني ^(٢) وأمثال ذلك ، أو باعتبار ما يستلزمه من الأخبار ضمناً بإرادة الوفاء ، هذا بحسب ما هو أظهر عندي في الوعد لكن ظاهر أكثر العلماء أنّه من قبيل الخبر وسيأتي الكلام فيه في باب خلف الوعد .

قال الراغب : الصدق والكذب أصلهما في القول ماضياً كان أو مستقبلاً ، وعداً كان أو غيره ، ولا يكونان بالقصد الأوّل إلا في القول ، ولا يكونان من القول إلا

شيئاً وهو لا يريد أن يتم لهم .

في الخبر دون غيره من أصناف الكلام الاستفهام والأمر والدعاء ، ولذلك قال :
« ومن أصدق من الله قيلاً »^(١) « ومن أصدق من الله حديثاً »^(٢) « واذكر في الكتاب
إسماعيل إنه كان صادق الوعد »^(٣) وقد يكونان بالعرض في غيره من أنواع الكلام
من الاستفهام والأمر والدعاء وذلك نحو قول القائل : أزيد في الدار؟ فإن في ضمنه
إخباراً بكونه جاهلاً بحال زيد وكذا إذا قال : واسنى في ضمنه أنه محتاج إلى
المواساة ، وإذا قال : لا تؤذني ففي ضمنه أنه يؤذيه ، انتهى .

ثم أعلم أن مضمون الحديث متفق عليه بين الخاصة والعامة فروى الترمذي
عن النبي ﷺ : لا يحل الكذب إلا في ثلاث : يحدث الرجل امرأته ليرضيها ،
والكذب في الحرب ، والكذب في الإصلاح بين الناس ، وفي صحيح مسلم قال ابن
شهاب وهو أحد رواة : لم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في
ثلاث : الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها ،
قال عياض : لا خلاف في جوازه في الثلاث وإنما يجوز في صورة ما يجوز منه فيها
فأجاز قوم فيها صريح الكذب وأن يقول ما لم يكن ، لمافي من المصالح ويندفع فيها
الفساد ، قالوا : وقد يجب لنعجة مسلم من القتل ، وقال بعضهم : لا يجوز فيها التصريح
بالكذب وإنما يجوز فيها التورية بالمعاريض ، وهي شيء يخلص من المكروه والحرام
إلى الجائز ، أما لقصد الإصلاح بين الناس أو لدفع ما يضر أو لغير ذلك وتأول
المروى على ذلك .

وقال : مثل أن يعد زوجته أن يفعل لها ويحسن إليها ، ونيتة ان قدر الله تعالى
أوبأتها في هذا بلفظ محتمل ، وكلمة مشتركة تفهم من ذلك ما يطيب قلبها ، وكذلك
في الإصلاح بين الناس ينقل لهؤلاء من هؤلاء الكلام المحتمل ، وكذلك في الحرب

(١) و (٢) سورة النساء : ١٢٢ - ٨٧ .

(٣) سورة مريم : ٥٤ .

١٩ - عدوة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن مغيرة ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : المصلح ليس بكذاب .

٢٠ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن عبد الله بن يحيى الكاهلي ، عن محمد بن مالك ، عن عبد الأعلى مولى آل سام قال : حدثني أبو عبد الله عليه السلام بحديث ، فقلت له : جعلت فداك أليس زعمت لي الساعة كذا وكذا ؟

مثل أن يقول لعدوه : انحل حزام سرجك ويريد فيما مضى ، ويقول لجيش عدوه مات أميركم ليذعر قلوبهم ، ويعنى النوم أو يقول لهم : غدأياً أتينا مدد وقد أعد قوماً من عسكره ليأتوا في صورة المدد أو يعنى بالمدد الطعام ، فهذا نوع من الخدع الجائزة والمعارض المباحة .

وقال القرطبي : لعل ما استند في منعه التصريح بقاعدة حرمة الكذب وتأويله الأحاديث بحملها على المعارض ما يعضده دليل ، وأما الكذب ليمنع مظلوماً من الظلم عليه فلم يختلف فيه أحد من الأمم لا عرب ولا عجم ، ومن الكذب الذى يجوز بين الزوجين الاخبار بالمحبة والاعتباط وإن كان كذباً لما فيه من الإصلاح ودوام اللفة .

الحديث التاسع عشر : صحيح وكان فيه إشعاراً بتجوز التكرار والمبالغة في الكذب للإصلاح .

الحديث العشرون : مجهول .

وفي القاموس : الزعم مثناة القول الحق والباطل والكذب ضد ، وأكثر ما يقال فيما يشك فيه ، والزعم الكذاب والصادق ، وزعمتني كذا ظننتني والتزعم التكذب وأمر مزعم كمقعد لا يوثق به ، وفي النهاية فيه أنه ذكر أيوب عليه السلام فقال : إذا كان من برجلين يتزاعمان ، وقال الزمخشري : معناه أنهما يتحاذيان بالزعمات وهي ما لا يوثق به من الأحاديث ، ومنه الحديث بئس مطية الرجل ، زعموا معناه أن الرجل إذا أراد المسير إلى بلد والظمن في حاجة ركب مطية حتى يقضى إربه فشبته ما

فقال : لا ، فعظم ذلك عليّ ، فقلت : بلى والله زعمت ، فقال : لا والله ما زعمته ، قال :
فعظم عليّ فقلت : جعلت فداك بلى والله قد قلتها ، قال : نعم قد قلتها أما علمت أنّ

يقدمه المتكلم أمام كلامه ويتوصل به إلى غرضه من قوله زعموا كذا وكذا بالمطية
التي يتوصل بها إلى الحاجة وإنّما يقال: زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه ،
وإنّما يحكى عن الألسن على البلاغ فذمّ من الحديث ما هذا سبيله ، والزعم بالضم
والفتح قريب من الظن .

وقال في المصباح : زعم زعماً من باب قتل ، وفي الزعم ثلاث لغات: فتح الزاي
للحجاز ، وضمتها لأسد وكسرها لبعض قيس ، ويطلق بمعنى القول ، ومنه زعمت
الحنفية وزعم سيبويه ، أي قال ، وعليه قوله تعالى : « أوتسقط السماء كما زعمت »^(١)
أي كما أخبرت ، ويطلق على الظن ، يقال: في زعمى كذا وعلى الاعتقاد ، ومنه قوله
تعالى : « زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا »^(٢) .

قال الأزهري : وأكثر ما يكون الزعم فيما يشكّ فيه ولا يتحقق ، وقال
بعضهم: هو كناية عن الكذب ، وقال المرزوقي : أكثر ما يستعمل فيما كان باطلاً وفيه
ارتياب ، وقال ابن القوطية : زعم زعماً قال خبراً لا يدرى أحقّ هو أو باطل ، قال
الخطابي : ولذا قيل : زعم مطية الكذب ، وزعم غير مزعم ، قال غير مقلود صالح ، وادّعى
ما لا يمكن ، انتهى .

أقول : وإذا علمت ذلك ظهر لك أنّ الزعم إمّا حقيقة لغوية أو عرفية أو شرعية
في الكذب ، أو ما قيل بالظنّ أو بالوهم من غير علم وبصيرة ، فاسناده إلى من لا يكون
قوله إلاّ عن حقيقة ويقين ليس من دأب أصحاب اليقين ، وإن كان مراده مطلق القول
أو القول عن علم فغرضه عَلَيْهِ السَّلَامُ تأديبه وتعليمه آداب الخطاب مع أئمة الهدى وسائر
أولى الألباب .

(١) سورة الاسراء : ٩٢ .

(٢) سورة التناوين : ٧ .

كلّ زعم في القرآن كذب .

٢١ - عدّة من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن علي بن أسباط ، عن أبي

وأما الحكم بكون ذلك كذباً وحراماً فهو مشكل، إذ غاية الأمر أن يكون مجازاً ولا حجر فيه ، وأما يمينه عَلَيْهِ السَّلَامُ على عدم الزعم فهو صحيح لأنّه قصد به الحقيقة أو المجاز الشايح ، وكأنّه من التورية والمعاريض لمصلحة التأديب أو تعليم جواز مثل ذلك للمصلحة ، فإنّ المعتبر في ذلك قصد المحقّ من المتخاصمين كما ذكره الأصحاب ، وكأنّه لذلك ذكر المصنّف (ره) الخبر في هذا الباب وإن كان مع قطع النظر عن ذلك له مناسبة خفيّة فتأمّل .

قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ « إنّ كلّ زعم في القرآن كذب » أي أطلق في مقام إظهار كذب المخبر به فلا ينافي في ذلك قوله تعالى حاكياً عن المشركين : « أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفاً » ^(١) فانهم أشاروا بقولهم زعمت إلى قوله تعالى : « إن نشأ نخسف بهم الأرض أو تسقط عليهم كسفاً من السماء » ^(٢) فإنّ ما أشاروا إليه بقوله زعمت حقّ لكنهم أوردوه في مقام التكذيب ، ويمكن أيضاً تخصيصه بما ذكره الله من قبل نفسه سبحانه غير حاك عن غيره ، كما قال تعالى : « زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا » ^(٣) وقال سبحانه « بل زعمتم أن لن نجعل لكم موعداً » ^(٤) وقال : « أين شركائ الذين كنتم تزعمون » ^(٥) وقال : « قل ادعوا الذين زعمتم من دونه » ^(٦) .

الحديث الحادى والعشرون : ضعيف على المشهور .

وفيه إمّا ارسال أو إضمار بأن يكون ضمير قال راجعاً إلى الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ أو الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ « إياكم والكذب » أراد عَلَيْهِ السَّلَامُ لا تكذبوا في ادعائكم الرجاء والخوف

(١) سورة الاسراء : ٩٢ .

(٢) سورة سبأ : ٩ .

(٣) سورة التغابن : ٧ .

(٤) سورة الكهف : ٤٨ .

(٥) سورة الانعام : ٢٢ .

(٦) سورة الاسراء : ٥٦ .

إسحاق الخراساني قال : كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول : إياكم والكذب فإن "كل" راج طالب و "كل" خائف هارب .

٢٢ - أبو علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن الحجّال ، عن ثعلبة ،

عن معمر بن عمرو ، عن عطاء ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا كذب

من الله سبحانه ، وذلك لأن "كل" راج طالب لما يرجو ساع في أسبابه وأنتم لستم كذلك ، و "كل" خائف هارب مما يخاف منه مجتنب مما يقربه منه وأنتم لستم كذلك .

وهذا مثل قوله عليه السلام الذي رواه في نهج البلاغة أنه عليه السلام قال بعد كلام طويل لمدّح كاذب أنه يرجو الله ويدعي بزعمه أنه يرجو الله : كذب والله العظيم ما باله لا يبيّن رجاءه في عمله و "كل" من رجا عرف رجاءه في عمله إلا رجاء الله ، فأنه مدخول ، و "كل" خوف إحقاق لا خوف الله فأنه معلول يرجو الله الكبير ويرجو العباد في الصغير ، فيعطي العبد ما لا يعطي الرب ، فما بال الله جل ثناؤه يقصر به عما يصنع لعباده ، أتخاف أن تكون في رجائك له كاذباً أو يكون لا تراه للرجاء موضعاً ؟ وكذلك إن هو خاف عبداً من عبده أعطاء من خوفه ما لا يعطي ربه ، فجعل خوفه من العباد نقداً وخوفه من خالقه ضمارة ووعداً .

وقال بعضهم : حذر من الكذب على الله وعلى رسوله وعلى غيرهما في إدعاء الدين مع ترك العمل به ، ورغب في الصدق بأن الكذب ينافي الإيمان ، وذلك لأن الكاذب لم يطلب الثواب ، و "كل" من لم يطلب الثواب فهو ليس براج بحكم المقدمة الأولى ، ولم يهرب من العقاب ، و "كل" من لم يهرب من العقاب فهو ليس بخائف بحكم المقدمة الثانية ، ومن إنتفى عنه الخوف والرجاء فهو ليس بمؤمن كما هو المقرّر عند أهل الإيمان ، انتهى .

وارتكب أنواع التكلف لقلّة التتبع ، والمقصود ما ذكرنا .

الحديث الثاني والعشرون : مجهول .

على مصلح، ثم تلا «أيتها العير إنكم لسارقون»، ثم قال: والله ما سرقوا وما كذب، ثم تلا «بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون»، ثم قال: والله ما فعلوه وما كذب.

وقوله: «ثم تلا»، كلام الراوى، والضمير راجع إلى الصادق عليه السلام أو كلام الامام عليه السلام والضمير راجع إلى الرسول ﷺ والأول أظهر وقد مر مضمونه.

تكملة

قال بعض المحققين: أعلم أن الكذب ليس حراماً لعينه بل لما فيه من الضرر على المخاطب أو على غيره، فإن أقل درجاته أن يعتقد المخبر الشيء على خلاف ما هو به فيكون جاهلاً وقد يتعلق به ضرر غيره ورب جهل فيه منفعة ومصلحة، فالكذب تحصيل لذلك الجهل فيكون مأذوناً فيه، وربما كان واجباً كما لو كان في الصدق قتل نفس بغير حق.

فنقول: الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً فالكذب فيه حرام، وإن أمكن التوصل بالكذب دون الصدق فالكذب فيه مباح، إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحاً، وواجب إن كان المقصود واجباً، كما أن عصمة دم المسلم واجبة، فمهما كان في الصدق سفك دم مسلم فداختى من ظالم فالكذب فيه واجب، ومهما كان لا يتم مقصود الحرب أو إصلاح ذات البين أو استمالة قلب المجنى عليه إلا بالكذب فالكذب مباح، إلا أنه ينبغي أن يحترز عنه ما يمكن لأنه إذا فتح على نفسه باب الكذب فيخشى أن يتداعى إلى ما يستغنى عنه وإلى ما يقتصر فيه على حد الواجب ومقدار الضرورة، فكان الكذب حراماً في الأصل إلا لضرورة.

والذي يدل على الاستثناء ما روى عن أم كلثوم قالت: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يرخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث: الرجل يقول القول

يريد الاصلاح والرّجل يقول القول في الحرب ، والرّجل يحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها .

وقالت أيضاً: قال رسول الله ﷺ : ليس بكذاب من أصلح بين اثنين ، فقال خيراً أو نما خيراً .

وقالت أسماء بنت يزيد : ان رسول الله ﷺ قال : كل الكذب يكتب على ابن آدم إلاّ رجل كذب بين رجلين يصلح بينهما ، و روى عن أبي كاهل قال : وقع بين رجلين من أصحاب النبي ﷺ كلام حتى تصادما ، فلقيت أحدهما فقلت : مالك و لفلان فقد سمعته يحسن الثناء عليك ؟ و لقيت الآخر فقلت له مثل ذلك حتى اصطلحا ، ثم قلت : أهلكت نفسي وأصلحت بين هذين ؟ فأخبرت النبي ﷺ فقال : يا أبا كاهل أصلح بين الناس ولو بالكذب .

وقال عطاء بن يسار : قال رجل للنبي ﷺ : أأ كذب أهلي ، قال : لاخير في الكذب قال : أعدها و أقول لها ؟ قال : لاجناح عليك .

وعن النّوأس بن سمعان الكلابي قال : قال رسول الله ﷺ : مالي أراكم تتهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار ^(١) كل الكذب مكتوب كذباً لا محالة إلاّ أن يكذب الرّجل في الحرب ، فان الحرب خدعة ، أو يكون بين رجلين شحناء ^(٢) فيصلح بينهما ، أو يحدث امرأته يرضيها .

وقال عليّ عليه السلام : إذا حدثتكم بشيء عن رسول الله فلئن أخرج من السماء ^(٣) أحبّ إليّ من أن أ كذب عليه ، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فالجرب خدعة . فهذه الثلاث ورد فيها صريح الاستثناء ، و في معناها ما عداها إذا ارتبط به

(١) الفراش: طائر صغير يعد من الحشرات ، و يقال له بالفارسية « پروانه » .

(٢) الشحناء : العداوة .

(٣) خرم الشيء : شقه و قطعه .

مقصود. صحيح له أو لغيره ، أما ماله فمثل أن يأخذه ظالم و يسأله عن ماله ، فله أن ينكر أو يأخذه السلطان فيسأله عن فاحشة بينه و بين الله إرتكبها فله أن ينكرها ويقول: ما زنت ولا شربت ، قال رسول الله ﷺ: من ارتكب شيئاً من هذه القاذورات فليستمر بستر الله ، و ذلك لأن إظهار الفاحشة فاحشة أخرى ، فللمرء أن يحفظ دمه و ماله الذي يؤخذ ظلماً و عرضه بلسانه و إن كان كاذباً .

و أما عرض غيره فبأن يسأل عن سر أخيه فله أن ينكره و أن يصلح بين اثنين و أن يصلح بين الضرات من نسائه بأن يظهر لكل واحدة أنها أحب إليه ، أو كانت امرأته لا تطيعه إلا بوعده ما لا يقدر عليه فيعدها في الحال تطيباً لقلبها ، أو يعتذر إلى إنسان بالكذب و كان لا يطيب قلبه إلا بانكار ذنب و زيادة تودد فلا بأس به ، و لكن الحد فيه أن الكذب محذور و لكن لو صدق في هذه المواضع تولد منه محذور .

فينبغي أن يقابل أحدهما بالآخر و يزن بالميزان القسط ، فإذا علم أن المحذور الذي يحصل بالصدق أشدّ وقعاً في الشرع من الكذب فله الكذب ، و إن كان ذلك المقصود أهون من مقصود الصدق فيجب الصدق ، وقد يتقابل الأمران بحيث يتردد فيهما و عند ذلك الميل إلى الصدق أولى لأن الكذب مباح بضرورة أو حاجة مهمّة فإذا شك في كون الحاجة مهمّة فالأصل التحريم فيرجع إليه ، و لأجل غموض إدراك مراتب المقاصد ينبغي أن يحترز الانسان من الكذب ما أمكنه ، و كذلك مهما كانت الحاجة له فيستحب أن يترك أغراضه و يهجر الكذب .

فأما إذا تعلق بمرض غيره فلا يجوز المسامحة بحق الغير و الاضرار به ، و أكثر كذب الناس إنما هو لحفظ أنفسهم ثم هو لزيادات المال و الجاه ، و لأموالهم فواتها محذوراً حتى أن المرءة ليحكى عن زوجها ما يتفاخر به و تكذب لأجل مراغمة الضرات و ذلك حرام .

قالت أسماء : سمعت امرأة تسأل رسول الله ﷺ قالت : إن لي ضرة وأنا أتكثر من زوجي بما لا يفعل أضرارها بذلك فهل لي فيه شيء ؟ فقال : المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور .

و قال النبي ﷺ : من تطعم بمالم يطعم ، وقال : لي وليس له ، وأعطيت ولم يعط ، كان كلابس ثوبي زور يوم القيامة .

و يدخل في هذا فتوى العالم بما لا يتحققه ، و رواية الحديث الذي ليس يشبه فيه إذ غرضه أن يظهر فضل نفسه فهو لذلك يستنكف من أن يقول لا أدري ، و هذا حرام .

و مما يلتحق بالنساء الصبيان فإن الصبي إذا كان لا يرغب في المكتب إلا بوعده ووعيد وتخويف ، كان ذلك مباحاً ، نعم روينا في الأخبار أن ذلك يكتب كذبة و لكن الكذب المباح أيضا يكتب و يحاسب عليه و يطالب لتصحيح قصده فيه ثم يعفى عنه ، لأنه إنما أبيع بقصد الإصلاح و يتطرق إليه غرور كثير فإنه قد يكون الباعث له حظه و غرضه الذي هو مستغنى عنه و إنما يتعمل ظاهراً بالإصلاح فلهذا يكتب .

و كل من أتى بكذبه فقد وقع في خطر الاجتهاد ليعلم أن المقصود الذي كذب له هل هو أهم في الشرع من الصدق أولاً ، وذلك غامض جداً ، فالحزم في تركه إلا أن يصير واجباً بحيث لا يجوز تركه كما يؤدي إلى سفك دم أو ارتكاب معصية كيف كان ، و قد ظن ظانون أنه يجوز وضع الأخبار في فضائل الأعمال و في التشديد في المعاصي ، و زعموا أن القصد منه صحيح و هو خطأ محض ، إذ قال ﷺ : من كذب على متعمداً فليتبوء مقعده من النار ، و هذا لا يترك إلا بضرورة و لا ضرورة هي هنا ، إذ في الصدق مندوحة عن الكذب ، ففيما ورد من الآيات و الأخبار كفاية عن غيرها .

و قول القائل: أن ذلك قد تكرر على الاسماع و سقط وقعها و ما هو جديد على الاسماع فوقعه أعظم، فهذا هوس اذ ليس هذا من الأغراض التي تقاوم محذور الكذب على رسول الله ﷺ و على الله تعالى، و يؤدى فتح بابها إلى أمور تشوش الشريعة، فلا يقاوم خير هذا بشره أصلاً، فالكذب على رسول الله ﷺ من الكبائر التي لا يقاومها شيء.

ثم قال: قد نقل عن السلف: أن في المعارض ما يغنى الرجل عن الكذب و عن ابن عباس و غيره أمّا في المعارض ما يغنى الرجل عن الكذب وإنما أرادوا من ذلك إذا اضطرّ الانسان إلى الكذب فأما إذا لم يكن حاجة و ضرورة فلا يجوز التعريض ولا التصريح جميعاً، ولكنّ التعريض أهون.

و مثال المعارض ما روى أن مطراً فآ دخل على زياد فاستبطأه فتعلّم بمرض فقال: ما رفعت جنبى منذ فارقت الأمير إلا ما رفعنى الله، و قال إبراهيم: إذا بلغ الرجل عنك شيء فكرهت أن تكذب فقل: إن الله ليعلم ما قلت من ذلك من شيء، فيكون قوله: ما، حرف النفي عند المستمع و عنده للابهام، و كان النخعي لا يقول لابنته: اشترى لك سكرأ بل يقول أرأيت لو اشتريت لك سكرأ فانه ربما لا يتفق، و كان ابراهيم إذا طلبه في الدار من يكرهه قال للجارية: قولى له: اطلبه في المسجد، و كان لا يقول: ليس هيهنا لئلا يكون كاذباً، و كان الشعبي إذا طلب في البيت و هو يكرهه، فيخط دائرة و يقول للجارية: ضع الاصبع فيها و قولى: ليس هيهنا.

وهذا كله في موضع الحاجة فأما مع عدم الحاجة فلا، لأن هذا تفهيم للكذب و إن لم يكن اللفظ كذباً، و هو مكروه على الجملة كما روى عن عبدالله بن عتبة قال: دخلت مع أبى على عمر بن عبدالعزيز فخرجت و على ثوب فجعل الناس يقولون: هذا كساء أمير المؤمنين فكنت أقول: جزى الله أمير المؤمنين خيراً، فقال لى: يا بنى إتق الكذب إيتاك والكذب وما أشبهه، فنهاه عن ذلك لأن فيه تقريراً لهم على ظن

كاذب لأجل غرض المفارقة و هو غرض باطل فلا فائدة فيه .

نعم المعارض يباح لغرض خفيف كتطيب قلب الغير بالمزاح كقوله ﷺ :
لا تدخل الجنة عجوز ، وفي عين زوجك بياض ، و نحملك على ولد البعير ، فأما
الكذب الصريح فكما يعتاده الناس من مداعبة الحمقاء بتغيريرهم بأن امرأة قد
رغبت في تزويجك ، فان كان فيه ضرر يؤديه إلى إيذاء قلب فهو حرام ، وإن لم
يكن إلا مطايبه فلا يوصف صاحبها بالفسق و لكن ينقص ذلك من درجة إيمانه ، و
قال رسول الله ﷺ : لا يستكمل المرء الايمان حتى يحب لا أخيه ما يحب لنفسه ،
و حتى يجتنب الكذب في مزاحه ، و أما قوله ﷺ : إن الرجل ليتكلم بالكلمة
يضحك بها الناس يهوى بها أبعد من الثريا ، أراد به ما فيه غيبة مسلم أو إيذاء قلب
دون محض المزاح .

و من الكذب الذي لا يوجب الفسق ما جرت به العادة في المبالغة كقوله :
قلت لك كذا مرة ، و طلبتكم مرة ، فانه لا يراد بها تفهيم المرآت بعددها ، بل
تفهيم المبالغة ، فان لم يكن طلبه إلا مرة واحدة كان كاذباً و إن طلب مرآت
لا يعتاد مثلها في الكثرة فلا يأنم و إن لم يبلغ مرة ، و بينهما درجات يتعرض مطلق
اللسان بالمبالغة فيها لخطر الكذب .

و مما يعتاد الكذب فيه و يتساهل به أن يقال : كل الطعام فيقول : لا أشتهيه
و ذلك منهى عنه و هو حرام و إن لم يكن فيه غرض صحيح ، قال مجاهد : قالت أسماء
بنت عميس ^(١) : كنت صاحبة عايشة التي هيأها و أدخلتها على رسول الله ﷺ و معي

(١) اسماء بنت عميس زوجة جعفر بن ابيطالب (ع) ، و كانت ممن هاجر مع زوجة
جعفر الى حبشة قبل زفاف عايشة بسنوات ، و أقامت في تلك البلاد الى سنة سبع من الهجرة و زفاف
عايشة و وقع في السنة الاولى من الهجرة ، فهذه اما امرأة اخرى اسمها اسماء كأسماء بنت يزيد ، أو هي
سلمى بنت عميس زوجة حمزة بن عبدالمطلب اختها و صحفت بيد الرواة و النساخ ، و نظير هذا -

نسوة ، قالت : فوالله ما وجدنا عنده قوتاً إلا قدحاً من لبن فشرب ثم ناوله عايشة ، قالت : فاستحييت الجارية ، فقلت : لا ترد من يد رسول الله خذى منه ، قالت : فأخذته على حياء فشربت منه ثم قال : ناولي صواحبك ، فقلن : لانشتهيه ، فقال : لا تجمعن جوعاً وكذباً ، قالت : فقلت : يا رسول الله إن قالت أحد مننا لشيء نشتهيه لا نشتهيه أبعد ذلك كذباً ؟ قال : إن الكذب ليكتب حتى يكتب الكذبية كذبية .

وقد كان أهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل هذا الكذب ، قال الليث بن سعد : كانت ترمص عينا سعيد بن المسيب حتى يبلغ الرمص خارج عينيه ^(١) فيقال له : لو مسحت هذا الرمص ؟ فيقول : فأين قول الطبيب وهو يقول لى : لاتمس عينيك فأقول لا أفعل .

وهذه من مراقبة أهل الورع ، ومن تركه إنسل لسانه عن اختياره فيكذب ولا يشعر ، وعن خوات التيمي قال : جاءت أخت الربيع بن خثيم عائدة إلى بني لى فانكبت عليه فقالت : كيف أنت يا بني ؟ فجلس الربيع فقال : أرضعته ؟ فقالت : لا ، قال : ما عليك لو قلت يا بن أخى فصدقت .

ومن العادة أن يقول : يعلم الله فيما لا يعلمه ، قال عيسى عليه السلام : إن من أعظم الذنوب عند الله أن يقول العبد إن الله يعلم لما لا يعلم ، وربما يكذب في حكاية المنام والائم فيه عظيم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من أعظم الفرى أن يدعى الرجل إلى غير أبيه أو يرى عينيه في المنام ما لم تريا أو تقول على ما لم أقل ، وقال صلى الله عليه وسلم : من

→ السهو أو التصحيف وقع أيضاً في روايات زفاف فاطمة عليها السلام ففي بعضها ورد ذكر لاسماء بنت عميس ، أو منها نقلت الحديث ، وقد وقع زفافها عليها السلام في السنة الثانية بعد غزوة بدر الكبرى .

(١) رمصت عينه : سال منه الرمص ، والرمص : وسخ ابيض فى مجرى الدمع من

﴿ باب ﴾

﴿ ذى اللسانين ﴾

١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن عون القلانسي عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من لقي المسلمين بوجهين

كذب في حلمه كلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرين ^(١) .

باب ذى اللسانين

الحديث الاول : ضعيف على المشهور ، وقال بعض المحققين : ذو اللسانين هو الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه ، ويتردد بين المتعادين ويكلم كل واحد بكلام يوافقهم وقلمًا يخلو عنه من يشاهد متعادين ، وذلك عين النفاق .

وقال بعضهم : إتفقوا على أن ملاقاته الاثنين بوجهين نفاق ، وللنفاق علامات كثيرة وهذه من جملتها ، فان قلت : فيما ذا يصير الرجل ذا اللسانين وما حد ذلك ؟

(١) هذا آخر ما نقله عن بعض المحققين في هذه التكملة ، والمراد من هذا البعض أبو حامد الغزالي ، ويظهر من كلامه في اول التكملة أنه لا يرى للكذب حرمة ذاتية وان حرمة تابعة لما يترتب عليه من الضرر والمنفعة ، ولا يخفى انه مخالف لما يستفاد ظاهراً من الايات والزوايات ، قال بعض الافاضل في تعليقه على هذا الكلام : فيه نظر لان الكذب اظهار ما هو خلاف الواقع عمداً سواء كان يضر أو ينفع ، وهذا خروج عن الحق وميل عن الصراط السوى الى الباطل الذى يشتمز عنه الفطرة السليمة والعقل ، وهذا حرام فى الشرع وقبيح عند العقل الا أن يقال بعدم وجود الحسن والقبح العقليين ، وهو خلاف ما عليه اصحابنا ، ثم قال : وتجوز فى الشرع الكذب فى بعض الموارد لاختيار اقل المحذورين لمصلحة لا ينافى حرمة لنفسه ، ويؤيد ذلك ظاهر الروايات .

أقول : وللبحث مجال آخر ، وكان على الشارح (ره) التنبه والتحقيق فى هذا الكلام اللهم الا ان يقال : انه كان موافقاً لما ذكره الغزالي فى هذا المقام ، و لكنه غير معلوم ، والله العالم .

و لسانين جاء يوم القيامة وله لسانان من نار .

فاقول : إذا دخل على متعادين وجامل كل واحد منهما وكان صادقاً فيه لم يكن منافقاً ولا ذا اللسانين فإن الواحد قد يصادق متعادين ، ولكن صداقة ضعيفة لا تنتهي إلى حدّ الاخوة ، إذ لو تحققت الصداقة لاقتضت معاداة الأعداء ، نعم لو نقل كلام كل واحد إلى الآخر فهو ذولسانين وذلك شرّ من النميمة إذ يصير تماماً بأن ينقل من أحد الجانبين ، فإن نقل من الجانبين فهو شرّ من النميمة وإن لم ينقل كلاماً ولكن حسن لكل واحد منهما ما هو عليه من المعاداة مع صاحبه فهذا ذو لسانين ، وكذلك إذا وعد كل واحد منهما أنه ينصره ، وكذلك إذا أتى على كل واحد منهما في معاداته ، وكذلك إذا أتى على أحدهما وكان إذا خرج من عنده يذمه فهو ذولسانين بل ينبغي أن يسكت أو يثنى على المحقّ من المتعادين و يثنى في حضوره وفي غيبته وبين يدي عدوه .

قيل لبعض الصحابة : إننا ندخل على أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره ؟ فقال : كنّا نعدّ ذلك نفاقاً على عهد رسول الله ﷺ وهذا نفاق مهما كان مستغنياً عن الدخول على الأمير وعن الثناء عليه ، فلوا ستغنى عن الدخول ولكن إذا دخل يخاف إن لم يثن فهو نفاق لأنه الذي أخرج نفسه إليه ، وأن كان يستغنى عن الدخول لو قنع بالقليل وترك المال والجاه ، فلودخل لضرورة الجاه والغناء وأتى فهو منافق ، وهذا معنى قوله ﷺ : حبّ المال والجاه ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل ، لأنه يحوج إلى الأمراء ومراعاتهم ومراءاتهم ، فأما إذا ابتلى به لضرورة وخاف إن لم يثن فهو معذور فإن اتقاء الشرّ جاز .

وقال أبو الدرداء : إننا لنكشر^(١) في وجوه أقوام وإنّ قلوبنا لتبغضهم .

وقالت عايشة : إستأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال : ائذنوا له فبئس رجل العشرة هو ، فلما دخل أقبل عليه وألن له القول ، فلما خرج قالت عايشة : قد قلت

(١) كشر عن اسنانه : كشف عنها وأبداها عند الضحك وغيره .

٢ - عدّةٌ من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن عثمان بن عيسى ، عن أبي شيبة ، عن الزُّهري ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : بئس العبد عبدٌ يكون ذا وجهين و ذالسانين ، يُطري أخاه شاهداً و يأكله غائباً ، إن أُعطي حسده و إن ابتلي خذله .

بئس رجل العشيرة ثم أُلنت له القول ؟ فقال : يا عايشة إن شرّ الناس الذي يُكرّم إنتقاءاً لشرّه .

ولكن هذا ورد في الاقبال وفي الكشر والتبسم ، وأمّا الثناء فهو كذب صريح فلا يجوز إلاّ لضرورة أو إكراه يباح الكذب لمثلهما بل لا يجوز الثناء ولا التصديق و تحريك الرأس في معرض التقرير على كلّ كلام باطل ، فإن فعل ذلك فهو منافق بل ينبغي أن ينكر بلسانه و بقلبه ، فإن لم يقدر فإيسكت بلسانه و لينكر بقلبه .

وأقول : قال الشهيد الثاني قدّس الله روحه كونه ذا اللسانين و ذا الوجهين من الكبائر للتوعدّ عليه بخصوصه ، ثمّ ذكر في تفصيله و تحقيقه نحو أممّا مرّ ، و لا ريب أنّ في مقام التقيّة و الضرورة يجوز مثل ذلك ، وأمّا مع عدمهما فهو من علامات النفاق و أخسّ ذمائم الأخلاق .

الحديث الثاني : مجهول .

« يطري » على بناء الافعال بالهمز و غيره ، في القاموس : في باب الهمزة أطراه بالغ في مدحه و في باب المعتل أطراه أحسن الثناء عليه ، و في النهاية في المعتل الأطراء مجاوزة الحدّ في المدح و الكذب فيه ، و الجوهري ذكره في المعتل فقط ، و قال : أطراه أى مدحه و « يأكله » أى يقتابه كما قال تعالى : « أوجبّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً » ^(١) .

« إن أُعطي » على بناء المجهول أى الأخ ، و الخذلان ترك النصرة .

٣- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن علي بن أسباط ، عن عبد الرحمن بن حماد رفعه قال : قال الله تبارك و تعالى لعيسى بن مريم عليه السلام : يا عيسى ليكن لسانك في السر والعلانية لساناً واحداً وكذلك قلبك ، إنني أخذتُك نفسك وكفى بي خبيراً ،

الحديث الثالث : مرفوع .

« لساناً واحداً » أي لا تقول في الأحوال المختلفة شيئين مختلفين للاغراض الباطلة فيشمل الرياء والفتاوى المختلفة وما مر ذكره « وكذلك قلبك » أي ليكن باطن قلبك موافقاً لظاهره إذ ربما يكون الشيء كامناً في القلب يغفل عنه نفسه كحب الدنيا فينخدع ويظن أنه لا يحبها وأشبه ذلك ، ثم يظهر له ذلك في الآخرة بعد كشف الحجب الظلمانية النفسانية أو في الدنيا أيضاً بعد المجاهدة والتفكير في خدع النفس وتسويلاتها ، ولذا قال سبحانه بعده : « إنني أخذتُك نفسك » وقد قال : « بل بدالهم ما كانوا يخفون من قبل » ^(١) ويحتمل أن يكون المعنى : وكذلك ينبغي أن يكون قلبك موافقاً للسانك ، فلا تقول ما ليس فيه ، أو المعنى أنه كما يجب أن يكون القول باللسان واحداً يجب أن يكون اعتقاد القلب واحداً واصلاً إلى حد اليقين ويطمئن قلبه بالحق ، ولا يترزّل بالشبهات فيعتقد اليوم شيئاً وغداً نقيضه ، ويجب أن تكون عقائد القلب متوافقة متناسبة لا كقلوب أهل الضلال والجهال ، فانهم يمتقدون الضدين والنقيضين لتشعب أهوائهم وتفرق آراءهم من حيث لا يشعرون كاعتقادهم بأفضلية أمير المؤمنين وتقديمهم الجهال عليه ، وإعتقادهم بعدله تعالى وحكمهم بأن الكفر وجميع المعاصي من فعله ، ويعذبهم عليها ، وإعتقادهم بوجوب طاعة من جوزوا فسقه وكفروه وأمثال ذلك كثيرة .

أو المعنى أن المقصود الحقيقي والغرض الأصلي للقلب لا يكون إلا واحداً ولا تجتمع فيه محبتان متضادتان كحب الدنيا وحب الآخرة ، وحب الله وحب معاصيه و الشهوات التي نهى عنها ، فمن اعتقد أنه يحب الله تعالى ويتبع الهوى

لا يصلح لسانان في فم واحد ولا سيفان في غمد واحد ولا قلبان في صدر واحد؛ وكذلك الأذهان .

ويحب الدنيا فهو كذى اللسانين، الجامع بين مؤالفة المتباعضين فان الدنيا والآخرة كضرتين وطاعة الله وطاعة الهوى كالتباعضين ، فقلبه منافق ذولسانين ، لسان منه مع الله والآخر مع ما سواه فهذا أولى بالذم من ذى اللسانين .

وتحقيقه: أن بدن الانسان بمنزلة مدينة كبيرة لها حصن منيع هو القلب ، بل هو العالم الصغير من جهة ، والعالم الكبير من جهة أخرى ، والله سبحانه هو سلطان القلب ومدبره ، بل القلب عرشه ، وحصنه بالعقل والملائكة ، ونوره بالأنوار المكوّنة ، واستخدمه القوى الظاهرة والباطنة ، والجوارح والاعضاء الكثيرة ولهذا الحصن أعداء كثيرة من النفس الأمارة والشياطين الغدّارة ، وأصناف الشهوات النفسانية والشبهات الشيطانية ، فاذا مال العبد بتأييده سبحانه إلى عالم الملكوت ، وصفى قلبه بالطاعات والرياضات عن شوك الشكوك والشبهات ، وقذاراة الميل إلى الشهوات إستولى عليه حبه تعالى ، ومنعه عن حب غيره ، فصارت القوى والمشاعر وجميع الآلات البدنية مطيعة منقادة له ، ولا يأتى شيء منها بما بنا في رضاء .

وإذا غلبت عليه الشقوة وسقط في مهاوى الطبيعة ، إستولى الشيطان على قلبه وجعله مستقر ملكه ونفرت عنه الملائكة ، وأحاطت به الشياطين ، وصارت أعماله كلّها للدنيا وإرادته كلّها للهوى ، فيدعى أنه يعبد الله وقد نسى الرحمن وهو يعبد النفس والشيطان .

فظهر أنه لا يجتمع حب الله وحب الدنيا ومتابعة الله ومتابعة الهوى في قلب واحد ، وليس للانسان قلبان حتى يحب بأحدهما الرب تعالى ويقصده بأعماله ، ويحب بالآخر الدنيا وشهواتها ويقصدها في أفعاله ، كما قال سبحانه : « ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه » ^(١) ومثل سبحانه لذلك باللسان والسيف ، فكما لا يكون

في فم لسانان ، ولا في غمد سيفان ، فكذلك لا يكون في صدر قلبان ، ويحتمل أن يكون اللسان لما مرّ في ذي اللسانين .

وأما قوله : فكذلك الأذهان ، فالفرق بينهما وبين القلب مشكل ، ويمكن أن يكون القلب للحبّ والعزم ، والذهن للاعتقاد والجزم ، أي لا يجتمع في القلب حبّ الله وحبّ ما ينال في حبّه سبحانه من حبّ الدنيا وغيرها ، وكذلك لا يجتمع الجزم بوجوده تعالى وصفاته المقدّسة وسائر العقائد الحقّة ، مع ما ينال فيه من العقائد الباطلة ، والشكوك والشبهات في ذهن واحد ، كما أشرنا إليه سابقاً .

وقيل : يعني كما أنّ الظاهر من هذه الأجسام لا يصلح تعدّدّها في محل واحد ، كذلك باطن الانسان الذي هو ذهنه و حقيقته لا يصلح أن يكون ذا قولين مختلفين ، او عقيدتين متضادّتين ، وقيل : الذهن الذكاء و الفطنة ، ولعلّ المراد هنا التفكير في الأمور الحقّة النافعة و مبادئها ، و كيفة الوصول إليها .

و بالجملة أمره بأن يكون لسانه واحداً و قلبه واحداً و ذهنه واحداً و مطلبه واحداً و لما كان سبب التعدّد والاختلاف أمرين : أحدهما تسويل النفس ، والآخر الغفلة عن عقوبة الله ، عقبه بتحذيرها ، و ربّما يقرء بالدّال المهملة من المداهنة في الدّين ، كما قال تعالى : « أفبهذا الحديث أنتم مدهنون » ^(١) و قال : « و دّوا لو تدهن فيدهنون » ^(٢) وهذا تصحيف و تحريف مخالف للنسخ المضبوطة .

(١) سورة الواقعة : ٨١ .

(٢) سورة القلم : ٩ .

﴿ باب الهجرة ﴾

١ - الحسين بن محمد ، عن جعفر بن محمد ، عن القاسم بن الربيع ؛ و عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، رفعه ، قال في وصية المفضل : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لا يفترق رجلان على الهجران إلا استوجب أحدهما البراءة واللعنة وربما استحق ذلك كلاهما ، فقال له معتب : جعلني الله فداك هذا الظالم فما بال المظلوم ؟ قال : لأنه لا يدعو أخاه إلى صلته ولا يتغامس له عن كلامه ، سمعت أبي

باب الهجرة

الحديث الاول : مرفوع .

و الهجر و الهجران خلاف الوصل ، قال في المصباح : هجرته هجراً من باب قتل تركته و رفضته فهو مهجور ، و هجرت الانسان قطعته و الاسم الهجران ، و في التنزيل : « واهجروهن في المضاجع »^(١) « البراءة » أى براءة الله ورسوله منه ، و معتب بضم الميم وفتح العين و تشديد التاء المكسورة ، و كان من خيار موالى الصادق عليه السلام بل خيرهم كما روى فيه « هذا الظالم » أى أحدهما ظالم ، و الظالم خير أو التقدير هذا الظالم استوجب ذلك فما حال المظلوم ؟ و لم يستوجبه ؟ « إلى صلته » أى إلى صلة نفسه ، و يحتمل رجوع الضمير إلى الأخ .

« ولا يتغامس » فى أكثر النسخ بالغين المعجمة ، والظاهر أنه بالمهملة كما فى بعضها قال فى القاموس : تعامس تغافل ، و على تعامى على ، و يمكن التكلف فى المهملة بما يرجع إلى ذلك من قولهم غمس فى الماء أى رسمه ، و الغميس الليل المظلم و الظلمة و الشئ الذى لم يظهر للناس و لم يعرف بعد ، و كل ملتف يغتمس فيه أو يستخفى ، قال فى النهاية : فى حديث على عليه السلام : ألا و إن معاوية قاد لمة من الغواة و غمس عليهم الخبر ، الغمس أن ترى أنك لا تعرف الأمر و أنت به عارف ، و يروى بالغين

(١) سورة النساء : ٣٤ .

يقول: إذا تنازع اثنان فعازاً أحدهما الآخر فليرجع المظلوم إلى صاحبه حتى يقول لصاحبه: أي أخي أنا الظالم، حتى يقطع الهجران بينه وبين صاحبه، فإن الله تبارك و تعالی حکم عدلٌ يأخذ للمظلوم من الظالم .

٢ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ؛ و محمد بن إسماعيل ، عن الفضل بن شاذان ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن الحكم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا هجرة فوق ثلاث .

٣ - حميد بن زياد ، عن الحسن بن محمد بن سماعة ، عن وهيب بن حفص عن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصرم ذوي قرابته ممن لا يعرف

المعجزة .

«فعاذ» بالزاي المشددة، وفي بعض النسخ: فعال باللام المخففة، في القاموس: عزه كمدته غلبه في المعازة، وفي الخطاب غالبه كعازة، وقال: عال جار ومال عن الحق، والشئ فلاناً غلبه و ثقل عليه وأهمته «أنا الظالم»، كأنه من المعارض للمصلحة .

الحديث الثاني : حسن كالصحيح .

و ظاهره أنه لو وقع بين أخوين من أهل الايمان موجدة أو تقصير في حقوق العشرة و الصحبة و أفضى ذلك إلى الهجرة فالواجب عليهم أن لا يبقوا عليها فوق ثلاث ليال ، و أما الهجر في الثالث فظاهره أنه معفو عنه و سببه أن البشر لا يخلو عن غضب و سوء خلق فسومح في تلك المدّة ، مع أن دلالاته بحسب المفهوم و هي ضعيفة ، و هذه الأخبار مختصة بغير أهل البدع و المصيرين على المعاصي ، لأن هجرهم مطلوب و هو من أقسام النهي عن المنكر .

الحديث الثالث : موثق .

و الصرم القطع أي يهجره رأساً ، و يدل على أن الأمر بصلة الرحم يشمل

الحق؟ قال : لا ينبغي له أن يصرمه .

٤- عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن حديد ، عن عمه مرزوم بن حكيم قال : كان عند أبي عبد الله عليه السلام رجلٌ من أصحابنا يلقب شلقان و كان قد صيرته في نفقته وكان سيئ الخلق فهجره ، فقال لي يوماً : يا مرزوم [و] تكلم عيسى؟ فقلت نعم ، فقال : أصبت، لا خير في المهاجرة .

المؤمن والمنافق والكافر كما مرّ وهذا الخبر بالباب الآتي أنسب وكأنه كان مكتوباً على الهامش فاشتبه على الكتاب وكتبوه ههنا .

الحديث الرابع : ضعيف .

و شلقان بفتح الشين وسكون اللام لقب لعيسى بن أبي منصور ، وقيل : إنما لقب بذلك لسوء خلقه من الشلق وهو الضرب بالسوط وغيره ، وقد روى في مدحه أخبار كثيرة منها : أن الصادق عليه السلام قال فيه : من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فليُنظر إلى هذا ، وقال عليه السلام أيضاً فيه : إذا أردت أن تنظر إلى خيار في الدنيا خيار في الآخرة فانظر إليه ، والمراد بكونه عنده عليه السلام أنه كان في بيته لا أنه كان حاضراً في المجلس .

« وكان قد صيرته في نفقته » أي تحمّل عليه السلام نفقته وجعله في عياله وقيل : و كمل إليه نفقة العيال وجعله قيماً عليها ، والاول أظهر « هجره » أي هجر مرزوم عيسى ، فعبر عنه ابن حديد هكذا ، وقال الشهيد الثاني (ره) : ولعل الصواب هجرته وقال بعض الأفاضل : أي هجر عيسى أبا عبد الله عليه السلام بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبي عبد الله عليه السلام الذين كان مرزوم منهم .

وأقول : صحّف بعضهم على هذا الوجه وقرأ نكلّم بصيغة المتكلم مع الغير وتكلم في بعض النسخ بدون العاطف ، وعلى تقديره فهو عطف على مقدّر أي تواصل وتكلم ونحو هذا ، وهو إستفهام على التقديرين على التقرير ، ويحتمل الأمر على بعض الوجوه .

٥- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن محمد بن سنان ، عن أبي سعيد القمطاط عن داود بن كثير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال أبي عليه السلام : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما مسلمين تهاجرا فمكثنا ثلاثاً لا يصطلحان إلا كانا خارجين من الإسلام ولم يكن بينهما ولاية فأيتهما سبق إلى كلام أخيه كان السابق إلى الجنة يوم الحساب .

٦- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن ابن أذينة ، عن زرارة ،

الحديث الخامس : ضعيف على المشهور .

« إلا كانا » كأن الاستثناء من مقدر أى لم يفعل ذلك إلا كانا خارجين ، وهذا النوع من الاستثناء شائع في الأخبار ، ويحتمل أن يكون إلا هنا زائدة كما قال الشاعر :

« أرى الدهر إلا منجنونا بأهله »

وقيل : التقدير لا يصطلحان على حال إلا وقد كانا خارجين ، وقيل « أيما » مبتدأ ولا يصطلحان » حال عن فاعل مكثنا وإلا مر كب من إن الشرطية ولا النافية نحو « إلا تنصروه فقد نصره الله » ^(١) « ولم يكن » بتشديد النون مضارع مجهول من باب الافعال ، وتكرار للنفي في إن لا كانا ، مأخوذ من الكثرة بالضم وهي جناح يخرج من حائط أو سقيفة فوق باب الدار ، وقوله : فأيتهما ، جزاء الشرط ، والجملة الشرطية خبر المبتدأ أي أيما مسلمين تهاجرا ثلاثة أيام إن لم يخرجوا من الإسلام ولم يضا الولاية والمحبة على طاق النسيان فأيتهما سبق ، النخ .

وإنما ذكرنا ذلك للاستغراب ، مع أن أمثال ذلك دأبه رحمه الله في أكثر الأبواب ، وليس ذلك منه بغريب ، والمراد بالولاية المحبة التي تكون بين المؤمنين .

الحديث السادس : حسن كالصحيح .

عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن الشيطان يغري بين المؤمنين مالم يرجع أحدهم عن دينه ، فإذا فعلوا ذلك استلقى علي قفاه وتمدد ، ثم قال : فزت ، فرحم الله امرأاً آف بين وليين لنا ، يا معشر المؤمنين تألفوا و تعاطفوا .

٧ - الحسين بن محمد ، عن علي بن محمد بن سعيد ، عن محمد بن مسلم ، عن محمد بن محفوظ ، عن علي بن النعمان ، عن ابن مسكان ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : لا يزال إبليس فرحاً ما هتجر المسلمان ، فإذا التقي اصطكت ركبته وتخلعت أوصاله و نادى يا ويله ، مألقي من الثبور .

وفي القاموس : أغرى بينهم العداوة ألقاها ، كأنه ألقها بهم ، ما لم يرجع أحدهم عن دينه « كأنه للسلب الكلي ، فقله : إذ فعلوا للإيجاب الجزئي ، ويحتمل العكس ، وما بمعنى مادام ، والتمدد الاستراحة وإظهار الفراغ من العمل والراحة « فزت » أي وصلت إلى مطلوبى .

الحديث السابع : مجهول .

وإصطكك الر كبتين إضطرابهما وتأثير أحدهما في الآخر ، والتخلع التفكك والأوصال المفاصل أو مجتمع العظام وإنما التفت في حكاية قول إبليس عن التكلم إلى الغيبة في قوله : « ويله » « ولقى » تنزيهاً لنفسه المقدسة من نسبة الشر إليه في اللفظ ، وإن كان في المعنى منسوباً إلى غيره ، و نظيره شايع في الكلام ، قال في النهاية فيه : إذا قرء ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول : يا ويله ، الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب وكل من وقع في هلكة دعا بالويل ، ومعنى النداء فيه : يا ويلى ويا حزنى ويا هلاكى ويا عذابى احضر فهذا وقتك وأوانك ، وأضاف الويل إلى ضمير الغائب حملاً على المعنى ، وعدل عن حكاية قول إبليس : يا ويلى كراهة أن يضيف الويل إلى نفسه ، انتهى .

وما في قوله « مألقي » للاستفهام التعجيبى ، ومنصوب المحل ، مفعول لقي ، ومن

للتبويض ، والثبور بالضم الهلاك .

﴿ باب ﴾

﴿ قطيعة الرحم ﴾

- ١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن أذينة ، عن مسمع بن عبد الملك ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ في حديث : ألا إن في التماغض الحالقة ، لا أعنى حالقة الشعر و لكن حالقة الدين .
- ٢ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن محمد بن علي ، عن محمد ابن الفضيل ، عن حذيفة بن منصور قال : قال أبو عبدالله عليه السلام : اتقوا الحالقة فإنها تميت الرجال ، قلت : و ما الحالقة ؟ قال : قطيعة الرحم .

باب قطيعة الرحم

الحديث الاول : حسن كالصحيح .

وفي النهاية فيه: دب " إليكم داء الأمم البغضاء وهي الحالقة ، الحالقة الخصلة التي من شأنها أن يحلق أى تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر ، وقيل: قطيعة الرحم والتظالم ، انتهى .

و كان المصنف رحمه الله أورد في هذا الباب لأن التباغض يشمل ذوى الأرحام أيضاً ، أو لأن الحالقة فسرت في سائر الأخبار بالقطيعة ، بل في هذا الخبر أيضاً يحتمل أن يكون المراد ذلك ، بأن يكون المراد أن التباغض بين الناس من جملة مفسده قطع الأرحام وهو حالقة الدين .

الحديث الثاني : ضعيف .

« تميت الرجال » أى تورث موتهم وانقراضهم كما سيأتى ، وحمله على موت القلوب كما قيل بعيد ، ويمكن أن يكون هذا أحد وجوه التسمية بالحالقة ، والرحم في الأصل منبت الواد ووعاؤه في البطن ، ثم سميت القرابة من جهة الولادة رحماً ومنها ذوالرحم خلاف الأجنبي .

٣ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن عثمان بن عيسى ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : إن إخواني وبني عمي قد ضيقوا عليّ الدار و الجأوني منها إلى بيت و لو تكلمت أخذت ما في أيديهم ، قال : فقال لي : إصبر فإن الله سيجعل لك فرجاً ، قال : فانصرت و وقع الوباء في سنة إحدى و ثلاثين [و مائة] فماتوا و الله كلهم فما بقي منهم أحد ، قال : فخرجت فلما دخلت عليه قال : ما حال أهل بيتك ؟ قال : قلت له : قد ماتوا و الله كلهم ، فما بقي منهم أحد ، فقال : هو بما صنعوا بك و بعقوقهم إياك و قطع رحمتهم بتروا ، أتحب أنتهم بقوا و أنتهم

الحديث الثالث : مرسل .

«على الدار» أى الدار التي ورثناها من جدنا « و لو تكلمت أخذت » يمكن أن يقرأ على صيغة المتكلم ، أى لو نازعتهم و تكلمت معهم يمكننى أن آخذ منهم ، أفعال ذلك أم أتر كهم ؟ أو يقرأ على الخطاب أى لو تكلمت أنت معهم يعطونى ، فلم ير عليه السلام المصلحة في ذلك ، أو الأول على الخطاب و الثاني على المتكلم و الأول أظهر ، وفي النهاية : الوباء بالقصر والمد و الهمز الطاعون و المرض العام .

« في إحدى و ثلاثين » كذا في أكثر النسخ التي وجدناها ، وفي بعضها بزيادة : ومائة ، وعلى الأول أيضاً المراد ذلك و أسقط الراوى المائة للظهور ، فإن إمامة الصادق عليه السلام كانت في سنة مائة و أربعة عشر ، و وفاته في سنة ثمان و أربعين و مائة ، و الفاء في قوله : فما بقي ، في الموضوعين للبيان ، و من ابتدائية و المراد بالأحد أولادهم ، أو الفاء للتفريع و من تبعيضية ، و قوله : بعقوقهم متعلق بقوله بتروا ، و هو في بعض النسخ بتقديم الموحدة على المثناة فوقانية ، و في بعضها بالعكس ، فعلى الأول إما على بناء المعلوم من المجرّد من باب علم ، أو المجهول من باب نصر ، و على الثاني على المجهول من باب ضرب أو التفعيل .

في القاموس : البتر القطع أو مستأصلاً و الأبتير المقطوع الذنب ، بتره فبتر كفرح و الذى لا عقب له و كل أمر منقطع من الخير ، و قال : البتر بالفتح الكسر

ضيقوا عليك؟ قال: قلت: إي والله.

٤ - عنه ، عن أحمد ، عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام قال: في كتاب علي عليه السلام: ثلاث خصال لا يموت صاحبهن أبداً حتى يرى وبالهن: البغي وقطيعة الرحم واليمين الكاذبة يبارز الله بها؛ وإن أعجل الطاعة نواباً لصلة الرحم وإن أقوم ليكونون فجاراً فيتواصلون فتنمى

والاهلاك كالتبشير فيهما والفعل كضرب ، انتهى .

« وأنهم ضيقوا » الواو إما للحال والهمزة مكسورة ، أو للمعطف والهمزة

مفتوحة .

الحديث الرابع : صحيح .

« ثلاث ، مبتدء وجملة لا يموت خبير ، وفي القاموس : الوبال الشدة والثقل ، وفي المصباح : الوويل الوخيم ، والوبال بالفتح من وبل المرتع بالضم وبالا بمعنى وخم ، ولما كان عاقبة المرعى الوخيم إلى شرقيل في سوء العاقبة : وبال ، والعمل السوء وبال على صاحبه ، والبغى خبير مبتدء محذوف بتقدير هن البغى ، وجملة يبارز الله صفة اليمين إذ اللام للعهد الذهني أو استينافية ، والمستمر في يبارز راجع إلى صاحبهن والجلالة منصوبة والباء في بها السببية أو اللآلية ، والضمير لليمين لأن اليمين مؤنثة وقد يقرء يبارز على بناء المجهول ورفع الجلالة ، وفي القاموس : بارز القرن مبارزة وبرازاً برز إليه ، وهما يتبارزان .

أقول : لما أقسم به تعالى بحضوره كذباً فكأنه يعاديه علانية وبارزه ، وعلى التوصيف احتراز عن اليمين الكاذبة جهلاً وخطئاً من غير عمد ، وتوصيف اليمين بالكاذبة مجاز « وإن أعجل » كلام علي أو الباقر عليهما السلام ، والتعجيل لأنه يصل نوابه إليه في الدنيا أو بالاتراخ فيها « فتنمى » على بناء الافعال أو كيمشى ، في القاموس : نما ينمو نموّاً زاد كنبى ينمى ونمياً ونمياً ونمياً ، و أنمى ونمى ، و على الافعال الضمير

أموالهم ويشرون، وإن اليمين الكاذبة وقطيعة الرحم لتذران الديار بلاقع من أهلها
و تنقل الرحم وإن نقل الرحم إنقطاع النسل .

للصلة ، ويشرون أيضاً يحتمل الافعال والمجرّد كيرضون أو يدعون ويحتمل بناء
المفعول .

في القاموس : الثروة كثرة العدد من الناس والمال ، وثرى القوم ثراءً كثروا
ونموا ، والمال كذلك ، وثرى كرضى كثر ماله كأثرى ومال ثرى كغني كثير ،
ورجل ثرى وأثرى كأحوى كثيره ، وفي الصحاح الثروة كثرة العدد ، وقال الاصمعي :
ثرى القوم يشرون إذا كثروا ونموا ، وثرى المال نفسه يثرو إذا كثر ، وقال أبو عمرو :
وثرى الله القوم كثرهم وأثرى الرجل إذا كثرت أمواله ، إنتهى .

والمعنى يكثران عدداً أو مالا أو يكثرهم الله ، وفي النهاية فيه : اليمين الكاذبة
تدع الديار بلاقع ، جمع بلقع وبلقعة وهي الأرض القفر التي لا شيء بها يريد أن
الحالف بها يفتقر ويذهب ما في بيته من الرزق ، وقيل : هو أن يفرق الله شمله ويفتقر
عليه ما أولاه من نعمه ، إنتهى .

وأقول : مع التتمة التي في هذا الخبر لا يحتمل المعنى الأوّل ، بل المعنى
أنّ ديارهم تخلو منهم إمّا بموتهم وإنقراضهم أو بجلالهم عنها وتفرّتهم أيدي سبها ،
والظاهر أنّ المراد بالديار ديار القاطنين ، لا البلدان والقرى لسراية شؤونهما كما
توهّم .

« وتنقل الرحم » الضمير المرفوع راجع إلى القطيعة ، ويحتمل الرجوع إلى
كل واحد لكنّه بعيد ، والتعبير عن إنقطاع النسل بنقل الرحم لأنّه حينئذ تنقل
القراية من أولاده إلى ساير أقاربه ، ويمكن أن يقرء تنقل على بناء المفعول ، فالواو
للحال ، وقيل : هو من النقل بالتحريك وهو داء في خوف البعير يمنع المشى ، ولا
يخفى بعده .

وقيل : الواو إمّا للحال عن القطيعة أو للمعطف على قوله وإن اليمين إن جوت

٥ - علي بن ابراهيم ، عن صالح بن السندي ، عن جعفر بن بشير ، عن عنبسة العابد قال : جاء رجل فشكا إلى أبي عبدالله عليه السلام أقاربه ، فقال له : اكظم غيظك وافعل ، فقال : إنهم يفعلون ويفعلون ، فقال : أتريد أن تكون مثلهم فلا ينظر الله إليكم .

عطف الفعلية على الاسمية ، وإلا فليقدر وإن قطعة الرحم تنقل بقريضة المذكورة لا على قوله : لتذران ، لأن هذا مختص بالقطيعة ، ولعل المراد بنقل الرحم نقلها من الوصلة إلى الفرقة ، ومن التعاون والمحببة إلى التدابر والعداوة ، وهذه الأمور من أسباب نقص العمر وإنقطاع النسل كما صرح به علي سبيل التأكيد والمبالغة بقوله : وإن نقل الرحم إنقطاع النسل ، من باب حمل المسبب على السبب مبالغة في السببية ، إنتهى ، وهو كما ترى .

و أقول : سيأتي في باب اليمين الكاذبة من كتاب الايمان و النذور بهذا السند عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن في كتاب علي عليه السلام إن اليمين الكاذبة وقطيعة الرحم تذران الديار بلاقع من أهلها ، وتنقل الرحم يعني انقطاع النسل وهناك في أكثر النسخ بالغين المعجمة ، قال في النهاية : النغل بالتحريك الفساد ، وقد نغل الأديم إذا غفن و تهرى في الدماغ فيفسد و يهلك ، انتهى .

ولا يخلو من مناسبة ، و روى الصدوق في معاني الأخبار عن أبي بصير عن أبي عبدالله مثله بتغيير ، وفيه : إن قطيعة الرحم واليمين الكاذبة لتذران الديار بلاقع من أهلها و ينقلان الرحم و إن تنقل الرحم إنقطاع النسل ، وهو أظهر من وجهين : أحدهما ثنية الضمير ، وثانيهما : أن نقل الرحم بقطع النسل أنسب ، وفي مجالس المفيد و كتاب الحسين بن سعيد عن أبي عبيدة مثله ، وفيهما تدع الديار ، وهو يؤيد العود إلى كل واحد .

الحديث الخامس : مجهول .

« وافعل ، أي كظم الغيظ دائماً وإن أصر وأعلى الاساءة أو افعل كلما أمكنك

٦ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لا تقطع رحمك وإن قطعتك .

٧ - عده من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبد الله ، عن أبيه رفعه ، عن أبي حمزة الثمالي قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته : أعوذ بالله من الذنوب التي تعجل الفناء ، فقام إليه عبد الله بن الكواء الشكري فقال : يا أمير المؤمنين أو تكون ذنوب تعجل الفناء ؟ فقال : نعم ويلك قطيعة الرحم ، إن أهل البيت ليجتمعون ويتواسون

من البر فيكون حذف المفعول للتعميم « انهم يفعلون » أي الاضرار وأنواع الاساءة ولا يرجعون عنها « أتريد أن تكون مثلهم » في القطع وارتكاب القبيح وترك الاحسان فلا ينظر الله إليكم أي يقطع عنكم جميعاً رحمة في الدنيا والآخرة ، وإذا وصلت فاما أن يرجعوا فيشملكم الرحمة وكنتم أولى بها وأكثر حظاً منها ، وإما أن لا يرجعوا فيخصك الرحمة ولا انتقام أحسن من ذلك .

الحديث السادس : ضعف على المشهور .

وظاهره تحريم القطع وإن قطعوا وينافيه ظاهراً قوله تعالى : « فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم » ^(١) ويمكن تخصيص الآية بتلك الأخبار ولم يتعرض أصحابنا رضي الله عنهم لتحقيق تلك المسائل مع كثرة الحاجة إليها ، والخوض فيها يحتاج إلى بسط وتفصيل لا يناسبان هذه التعليقة ، وقد مر بعض القول فيها في باب صلة الرحم ، وسلوك سبيل الاحتياط في جميع ذلك أقرب إلى النجاة .

الحديث السابع : مرفوع .

وابن الكواء كان من رؤساء الخوارج لعنهم الله ويشكر إسم أبي قبيلتين كان هذا الملعون من إحداهما فيحرمهم الله من سعة الأرزاق وطول الاعمار وإن كانوا متقين فيما سوى ذلك ، ولا ينافيه قوله تعالى : « ومن يتق الله يجعل له مخرجاً

وهم فجرة فيرزقهم الله و إن أهل البيت ليتفرقون و يقطع بعضهم بعضاً فيحرمهم الله وهم أتقياء .

٨ - عنه ، عن ابن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار .

﴿ باب العقوق ﴾

١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن حديد بن حكيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أدنى العقوق أف ، و لو علم الله عز و جل شيئاً أهون منه لنهى عنه .

ويرزقه من حيث لا يحتسب،^(١) فانه غير متق لقطع الرحم ، ومفهوما غير مقصود ، فان كثيراً من الكفار والفساق مرزوقون ، ولو كان مقصوداً فيمكن أن يكون باعتبار التقييد بقوله من حيث لا يحتسب .

الحديث الثامن : صحيح .

جعلت الأموال في أيدي الأشرار، هذا مجرب وأحد أسبابه أنهم يتخاصمون ويتنازعون ويترافعون إلى الظلمة وحكام الجور، فتصير أموالهم بالرشوة في أيديهم وأيضاً إذا تخاصموا ولم يتعاونوا يتسلط عليهم الأشرار ويأخذونها منهم .

باب العقوق

الحديث الاول : ضعيف على المشهور .

« لنهى عنه » إذ معلوم أن الغرض النهى عن جميع الأفراد فاكتفى بالأدنى ليعلم منه الأعلى بالأولوية كما هو الشائع في مثل هذه العبارة ، والأف كلمة تضجّر

٢- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عبدالله بن المغيرة ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : كن باراً واقصر على الجنة وإن كنت عاقاً [فظناً] فاقتصر على النار .

٣- أبو علي الأشعري ، عن الحسن بن علي الكوفي ، عن عبيس بن هشام ، عن صالح الحداد ، عن يعقوب بن شعيب ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : إذا كان يوم القيامة كشف غطاء من أعطية الجنة فوجد ريحها من كانت له روح من مسيرة خمسمائة عام إلا صنف واحد ، قلت : من هم ؟ قال : العاق لوالديه .

٤- علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبدالله

وقد أرف تأفيفاً إذا قال ذلك ، والمراد بعقوق الوالدين ترك الأدب لهما والاتبان بما يؤذيها قولاً وفعلاً ، ومخالفتها في أغراضها الجائزة عقلاً ونقلها وقد عدت من الكبائر ، ودل على حرمة الكتاب والسنة وأجمع عليها الخاصة والعامة وقد مر . القول في ذلك في باب برهما .

الحديث الثاني : حسن كالصحيح .

«فاقتصر على الجنة» أي اكتف بها ، وفيه تعظيم أجر البر حتى أنه يوجب دخول الجنة ، ويفهم منه أنه يكفر كثيراً من السيئات ويرجح عليها ميزان الحساب .

الحديث الثالث : مجهول .

«العاق لوالديه» أي لهما أو لكل منهما ، ويدل ظاهراً على عدم دخول العاق الجنة ، ويمكن حمله على المستحل أو على أنه لا يجد ريحها ابتداءً وإن دخلها أخيراً ، والمراد بالوالدين هنا النبي والامام كما ورد في الأخبار ، أو يحمل على جنة مخصوصة .

الحديث الرابع : ضعيف على المشهور .

ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: فوق كل ذي برٍّ برٌّ، حتى يُقتل الرجل في سبيل الله فإذا قُتل في سبيل الله فليس فوقه برٌّ، وإن فوق كل عقوق عقوقاً حتى يقتل الرجل أحد والديه فإذا فعل ذلك فليس فوقه عقوقٌ.

٥- عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي عبد الله ﷺ قال: من نظر إلى أبويه نظر مامت وهما ظالمان له لم يقبل الله له صلاة.

«فوق كل ذي برٍّ برٌّ» البرّ بالكسر مصدر بمعنى التوسع في الصلّة والاحسان إلى الغير والاطاعة، وبالفتح صفة مشبهة لهذا المعنى، ويمكن هنا قراءتهما بالكسر بتقدير مضاف في الأوّل أى فوق برّ كل ذي برّ، أو في الثاني أى ذو برّ أو الجمل على المبالغة كما في قوله تعالى: «ولكن البرّ من اتقى»^(١) ويمكن أن يقرأ الأوّل بالكسر والثاني بالفتح وهو أظهر.

«حتى يقتل الرجل أحد والديه» أي أعمّ من أن يكون مع قتل الآخر أو بدونه أو من غير هذا الجنس من العقوق، فلا ينافي كون قاتلهما أعمّ، وأيضاً المراد عقوق الوالدين والأرحام أو من جنس الكبائر فلا ينافي كون قتل الامام أشدّ، فأنه من نوع الكفر لأنّه يمكن شموله لقتل والدى الدين النبيّ و الامام صلوات الله عليهما كما مرّ في باب برّ الوالدين وغيره.

الحديث الخامس: صحيح على الظاهر.

وقول ابن شهر آشوب أن ابن عميرة واقفيّ ليس بمعتمد لأنّه لم يذكره غيره من القدماء وهما ظالمان له، فكيف إذا كانا بارئين به، ولا ينافي ذلك كونهما أيضاً آثمين لأنّهما ظلما وحلا على العقوق، والقبول كمال العمل وهو غير الاجزاء.

٤- عنه ، عن محمد بن علي ، عن محمد بن فرات ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كلام له : إيتاكم و عقوق الوالدين فإن ربح الجنة توجد من مسيرة ألف عام ولا يجدها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جارٌ ازاره خيلاء

الحديث السادس : ضعيف .

وكانت الخمسمائة^(١) بالنسبة إلى الجميع ، والالف بالنسبة إلى جماعة ، ويؤيده التعميم في السابق. حيث قال : من كانت له روح، أو يكون الاختلاف بقلة كشف الأغطية وكثرتها ، ويؤيده أن في الخبر السابق غطاء فيكون هذا الخبر إذا كشف غطاءان مثلا ، وفيما سيأتي في كتاب الوصايا وان ربحها لتوجد من مسيرة ألفي عام فيما إذا كشف أربعة أغطية مثلا ، أو يكون بحسب اختلاف الوجدان وشدة الريح وخفتها ففي الخمسمائة توجد ريح شديد ، وهكذا ، أو باختلاف الأوقات وهبوب الرياح الشديدة أو الخفيفة ، أو تكون هذه الأعداد كناية عن مطلق الكثرة ولا يراد بها خصوص العدد كما في قوله تعالى : « إن تستغفر لهم سبعين مرة »^(٢) .

ويطلق الأزار بالكسر غالباً على الثوب الذي يشد على الوسط تحت الرداء وكان جفاة العرب كانوا يطيلون الأزار فيجر على الأرض ، ويمكن أن يراد هنا مطلق الثوب كما فسره في القاموس بالملحفة ، فيشمل تطويل الرداء وسائر الأثواب كما فسره قوله تعالى : « وثيابك فطهر »^(٣) بالتشمير وسيأتي الأخبار في ذلك في أبواب الزى والتجمل ، وقد يطلق على ما يشد فوق الثوب على الوسط مكان المنطقة ، فالمراد إسبال طرفيه تكبيراً كما يفعله بعض أهل الهند .

وقال الجوهرى : الخال والخيلاء والخيلاء الكبير ، تقول منه : إختال فهو ذو خيلاء ، وزوخال وزومخيلة أى ذو كبير ، وقوله : خيلاء كأنه مفعول لأجله ، وقيل : حال عن فاعل جار أى جار ثوبه على الأرض متبختراً متكبراً مختالاً أى متمايلاً

(١) أى المذكور فى الحديث الثالث . (٢) سورة التوبة : ٨٠ .

(٣) سورة المدثر : ٤ .

إنما الكبرياء لله رب العالمين .

٧- عنه ، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد [السلمي] ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: لو علم الله شيئاً أدنى من أف لنهى عنه وهو من أدنى العقوق

من جانيه ، وأصله من المخيلة وهي القطعة من السحاب تميل في جو السماء هكذا وهكذا ، وكذلك المختال يتميل لعجبه بنفسه وكبره وهي مشية المطيطا ، ومنه قوله تعالى : « ثم ذهب إلى أهله يتمطى » ^(١) أى يتميل مختالاً متكبراً كما قيل .

وأما إذا لم يقصد باطالة الثوب وجره على الأرض الاختيال والتكبر بل جرى في ذلك على رسم العادة ، فقيل: إنه أيضاً غير جاز ، والاولى أن يقال غير مستحسن كما صرح الشهيد وغيره باستحباب ذلك ، وذلك لوجوه :

منها : مخالفة السنة وشعار المؤمنين المتواضعين كما سيأتى ، وقد روت العامة أيضاً في ذلك أخباراً ، قال في النهاية فيه : ما أسفل من الكعبين من الأزار في النار ، أى مادونه من قدم صاحبه في النار عقوبة له ، أو على أن هذا الفعل معدود في أفعال أهل النار ، ومنه الحديث أزره المؤمن إلى نصف الساق ولا جناح فيما بينه وبين الكعبين ، الأزره بالكسر الحالة وهيئة الائتزاز مثل الر كبة والجلسة ، انتهى .

ومنها : الاسراف في الثوب بما لا حاجة فيه .

ومنها: أنه لا يسلم الثوب الطويل من جرّه على النجاسة تكون بالأرض غالباً فيختل أمر صلاته ودينه ، فان تكلف رفع الثوب إذا مشى تحمّل كلفة كان غنياً منها ثم يفغل عنه فيسترسل .

ومنها: أنه يسرع البلى إلى الثوب بدوام جرّه على التراب والأرض فيخرقه

إن لم ينجس .

الحديث السابع : مجهول .

و من العقوق أن ينظر الرجل إلى والديه فيحدّ النظر إليهما .

٨ - عليّ ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم ، عن عبدالله بن سليمان ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ أبي نظر إلى رجل و معه ابنه يمشي و الابن متكئ على ذراع الأب ، قال : فما كلمه أبي عليه السلام مقتاً له حتّى فارق الدنيا .

٩ - أبو عليّ الأشعري ، عن أحمد بن محمد ، عن محسن بن أحمد ، عن أبان بن عثمان ، عن حديد بن حكيم ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أدنى العقوق أفّ و لو علم الله أيسر منه لنهى عنه .

« فيحدّ النظر » على بناء المجرّد بضمّ الحاء أو على بناء الافعال من تحديد السكّين أو السيف مجازاً ، ويحتمل أن يكون هذا من الأدنى ويساوى الأفّ في المرتبة ، أو يكون الأفّ أدنى بحسب القول وهذا بحسب الفعل ، والغرض أنّه يجب أن ينظر إليهما على سبيل الخشوع والأدب ، ولا يملأ عينيه منهما ولا ينظر إليهما على وجه الغضب .

الحديث الثامن : مجهول .

والظاهر أن ضمير « كلمه » راجع إلى الابن و رجوعه إلى الأب من حيث ممكنه من ذلك بعيد ، وقد يحمل على عدم رضا الأب أو أنّه فعله تكبراً واختيالاً ، ومن هذه الأخبار يفهم أن أمر برّ الوالدين دقيق وأنّ العقوق يحصل بأدنى شيء .

الحديث التاسع : كالسابق .

وقد مرّ مثله عن حديد والاختلاف في سائر السنن .

﴿ باب الانتفاء ﴾

- ١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كفر بالله من تبرأ من نسب وإن دق .
- ٢ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن أبي المقرئ ، عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : كفر بالله من تبرأ من نسب وإن دق .
- ٣ - علي بن محمد ، عن صالح بن أبي حماد ، عن ابن أبي عمير ، و ابن فضال عن رجال شتى عن أبي جعفر و أبي عبدالله عليهما السلام أنهما قالا : كفر بالله العظيم الانتفاء من حسب وإن دق .

باب الانتفاء

اي التبرّي عن نسب باعتبار دنائته عرفاً

الحديث الاول : حسن كالصحيح .

« وإن دق » أي بعد ، أو وإن كان خسيساً دينياً وقيل : يحتمل أن يكون ضمير دقّ راجعاً إلى التبرّي بأن لا يكون صريحاً بل بالايماء وهو بعيد ، وقيل : يعنى وإن دقّ ثبوته وهو أبعد ، والكفر هنا ما يطلق على أصحاب الكبائر كما مرّ وسيأتى ، وربما يحمل على ما إذا كان مستحلاً لأنّ مستحلّ قطع الرحم كافر ، أو المراد به كفر النعمة لأنّ قطع النسب كفر لنعمة المواصلة ، أو يراد به أنّه شبه بالكفر لأنّ هذا الفعل يشبه فعل أهل الكفر ، لأنّهم كانوا يفعلونه في الجاهليّة ، ولا فرق في ذلك بين الولد و الوالد وغيرهما من الأرحام .

الحديث الثاني : موثق كالصحيح .

الحديث الثالث : ضعيف .

والمراد بالحسب أيضاً النسب الدنيّ فإنّ الأحساب غالباً يكون بالأنسب ،

﴿ باب ﴾

﴿ من اذى المسلمين و احتقرهم ﴾

١- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم قال :
سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال الله عز وجل : ليأذن بحرب مني من أذى عبدي

ويحتمل على بعد أن لا تكون «من» صلة للانتفاء بل يكون للتعليل ، أى بسبب حسب
حصل له أو لآبائه القريبة ، وحينئذ في قوله: وإن دقّ تكلف إلا على بعض الوجوه
البعيدة السابقة ، وربما يقرء على هذا الوجه الانتفاء بالقاف أى دعوى النقاوة والامتياز
والفخر بسبب حسب وهو تصحيف .

باب من اذى المسلمين و احتقرهم

الحديث الاول : صحيح .

«ليأذن» أى ليعلم كما قال تعالى في ترك ما بقى من الرّبّ: «فان لم تفعلوا
فأذنوا بحرب من الله ورسوله» (١) قال البيضاوى : أى فاعلموا بها من أذن بالشىء
إذا علم به ، وتنكير حرب للتعظيم ، وذلك يقتضى أن يقاتل المرى بعد الاستتابة حتى
يفىء إلى أمر الله كالباغى ولا يقبضى كفره .

وفي المجمع : أى فايقنوا واعلموا بقتال من الله ورسوله ، ومعنى الحرب عداوة
الله ورسوله وهذا إخبار بعظم المعصية ، وقال ابن عباس وغيره : إن من عامل بالربا
استتابه فإن تاب وإلا قتلته ، انتهى .

وأقول : في الخبر يحتمل أن يكون كناية عن شدة الغضب بقريئة المقابلة ،
أو المعنى أن الله يحاربه أى ينتقم منه في الدنيا والآخرة أو من فعل ذلك فليعلم
أنه محارب لله كما سيأتى : فقد بارزنى بالمحاربة ، وقيل : الأمر بالعلم ليس على

المؤمن و ليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن ؛ و لو لم يكن من خلقي في الأرض فيما بين المشرق والمغرب إلا مؤمن واحد مع إمام عادل لاستغنيت بعبادتهما عن جميع ما خلقت في أرضي و لقامت سبع سماوات و أرضين بهما و لجعلت لهما من إيمانهما أنساً لا يحتاجان إلى أنس سواهما .

٢ - عنه ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن سنان ، عن منذر بن يزيد ، عن المفضل بن عمر قال: قال أبو عبد الله عليه السلام : إذا كان يوم القيامة نادى مناد: أين الصدود لأوليائي

الحقيقة بل هو خبر عن وقوع المخبر به على التأكيد ، و كذا بالأمن إخبار عن عدم وقوع ما يحذر منه على التأكيد ، والمراد بالمؤمن مطلق الشيعة أو الكامل منهم كما يؤمى إليه : عبدي ، وعلى الأول المراد بالأيذاء الذي لم يأمر به الشارع كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والمراد بالاكرام الرعاية والتعظيم خلقاً وقولاً وفعلاً منه جلب النفع له ودفع الضرر عنه .

« ولو لم يكن » تامة والمراد بالخلق سوى الملائكة والجن وقوله : مع إمام إما متعلق بلم يكن أو حال عن المؤمن ، وعلى الأخير يدل على ملازمته للإمام ، والمراد بالاستغناء بعبادة مؤمن واحد مع أنه سبحانه غني مطلق لا حاجة له إلى عبادة أحد قبول عبادتهما والاكتفاء بهما لقيام نظام العالم ، و كأن كونه المؤمن مع الإمام أعم من كونه بالفعل أو بالقوة القريبة منه ، فانه يمكن أن يبعث نبي ولم يؤمن به أحد إلا بعد زمان كما مر في باب قلّة عدد المؤمنين: ان إبراهيم عليه السلام كان يعبد الله ولم يكن معه غيره حتى آنسه الله باسماعيل واسحاق ، وقد مر الكلام فيه .

وقيل : المقصود هنا بيان حال هذه الأمة فلا ينافي الوحدة في الأمم السابقة ، وأرضين بتقدير سبع أرضين « و أنس » إمامضاف إلى « سواهما » أو ممنون وسواهما للاستثناء .

الحديث الثاني : ضعيف على المشهور .

« أين الصدود لأوليائي » كذا في أكثر نسخ الكتاب وثواب الأعمال وغيرهما

فيقوم قوم ليس على وجوههم لحم، فيقال: هؤلاء الذين آذوا المؤمنين ونصبوا لهم وعاندوهم و عنفوهم في دينهم، ثم يؤمر بهم إلى جهنم.

٣ - أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن فضال، عن ثعلبة ابن ميمون عن حماد بن بشير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: قال

وتطبيقه على ما يناسب المقام لا يخلو من تكلف، في القاموس: صد عنه صدوداً أعرض وفلاناً عن كذا صدأً منعه و صرفه، و صد يصد ويصد صديداً أضحج، والتصد والتعرض وفي النهاية: الصد الصرف والمنع، يقال: صدّه وأصدّه وصدّ عنه والصدّ الهجران ومنه الحديث: فيصدّ هذا ويصدّ هذا، أي يعرض بوجهه عنه وفي المصباح: صدّ من كذا من باب ضرب ضحك.

وأقول: أكثر المعاني مناسبة لكن بتضمن معنى التعرض ونحوه للتعبية باللام، فالصدود بالضم جمع صادّ وفي بعض النسخ المؤذون لأوليائي فلا يحتاج إلى تكلف.

وقال الجوهري: نصبت لفلات نصباً إذا عاديته، وناصبته الحرب مناصبة. وقال: التعنيف والتعير اللوم وقيل: لعلّ خلوت وجوههم من اللحم لأجل أنه ذاب من الغمّ وخوف العقوبة، أو من خدشه بأيديهم تحسراً وتأسفاً، ويؤيده ما رواه العامة عن النبي ﷺ قال: مررت ليلة أسرى بي بقوم لهم أظفار من نحاس يخدشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبرئيل؟ قال: هم الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم، وقيل: إن ما سقط لحم وجوههم لأنهم كاشفوه بوجوههم الشديدة من غير استحياء من الله ومنهم.

وأقول: أولاً أنهم لما أرادوا أن يقبّحوهم عند الناس في الدنيا قبّحهم الله في الآخرة عند الناس في أظهر أعضائهم وأحسنها.

الحديث الثالث: مجهول.

الله تبارك و تعالى : من أهان لي ولياً فقد أصد لمحاربتى .

٤ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحسين بن عثمان عن محمد بن أبي حمزة ، عمن ذكره ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من حقر مؤمناً مسكيناً أو غير مسكين لم يزل الله عزّ وجلّ حاقراً له ماقتاً حتى يرجع عن محقرته إيّاه .
٥ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان ، عن ابن مسكان ، عن معلى بن خنيس قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : إن الله تبارك و تعالى يقول :

والمراد بالوليّ المحبّ البالغ بجهد في عبادة مولاه المعرض عمّا سواه « فقد أصد » أي هيأ نفسه أو أدوات الحرب ، ويمكن أن يقرء على بناء المفعول قال في النهاية : يقال رصدته إذا قعدت له على طريقه تترقبه ، وأرصدت له العقوبة إذا أعدتها ، وحقيقته جعلتها على طريقه كالمترقبه له ، والاضافة في قوله « لمحاربتى » إلى المفعول ، ومن فوائد هذا الخبر التحذير التام لأذى كل من المؤمنين [خشية] لاحتمال^(١) أن يكون من أوليائه تعالى ، كما روى الصدوق باسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : إن الله أخفى وليه في عباده فلا تستصغروا شيئاً من عباده فربما كان وليه وأنت لا تعلم .

الحديث الرابع : مرسل .

وفي القاموس : الحقر الذلّة كالحقرية بالضم ، والحقارة مثلثة والمحقرة ، والفعل كضرب و كرم ، والا ذلال كالتحقير والاحتقار والاستحقار ، والفعل كضرب وقال : مقته مقماً ومقاته أبغضه كمقته والتحقير يكون بالقلب فقط ، وإظهاره أشدّ وهو إمّا بقول كرهه أو بالاستهزاء به أو بشتمه أو بضربه أو بفعل يستلزم إهائه أو بترك قول أو فعل يستلزمها وأمثال ذلك .

الحديث الخامس : مختلف فيه معتبر عندي .

ويدلّ على أن عقوبة إذلال المؤمن تصل إلى المذلّ في الدنيا أيضاً بل بعد

(١) كذا في نسخة الاصل والظاهر « خشية احتمال » بدون اللام .

من أهان لي ولياً فقد أَرصد لمحاربتي و أنا أسرع شيء إلى نصرته أوليائي .

٦- عِدَّةٌ من أصحابنا ، عن سهل بن زياد ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم عن معلى بن خنيس ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : قال الله عز وجل " قد نابذني من أذلّ عبدي المؤمن .

٧- محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ؛ و أبو علي الأشعري ، عن محمد ابن عبد الجبار ، جميعاً ، عن ابن فضال ، عن علي بن عقبة ، عن حماد بن بشير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال رسول الله ﷺ : قال الله عز وجل " من أهان لي ولياً فقد أَرصد لمحاربتي و ما تقرّب إليّ عبدٌ بشيء أحبُّ إليّ مما افترضت عليه

الاذلال بلا مهلة ولو بمنع اللطف والخذلان .

الحديث السادس : ضعيف على المشهور .

وفى المصباح : نابذتهم خالفتهم و نابذتهم الحرب كاشفتهم إيّاها و جاهرتهم

بها .

الحديث السابع : مجهول .

« وما تقرّب ، لما قدّم سبحانه ذكر اختصاص الألياء لديه أشار إجمالاً إلى طريق الوصول إلى درجة الولاية من بداية السلوك إلى النهاية أي ما تحبّب ولا طلب القرب لدى بمثل أداء ما افترضت عليه ، أي إصالة أو أعمّ منه ومما أوجبته على نفسه بنذر وشبهه ، لعموم الموصول .

ويبدل على أن الفرائض أفضل من المندوبات مطلقاً ، وهذا ظاهر بحسب الاعتبار أيضاً فاته سبحانه أعلم بالأسباب التي توجب القرب إلى محبته و كرامته فلما أكد في الفرائض وأوعد على تركها علمنا أنّها أفضل مما خيّرنا في فعله وتركه ، ووعد على فعله ولم يتوعد على تركه .

وإنه ليتقرب إليّ بالنافلة حتى أحبّه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به
و بصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به و يده التي يبطش بها ، إن دعائي أحبته

قال الشيخ البهائي قدس سرّه : فان قلت : مدلول هذا الكلام هو أن غير
الواجب ليس أحبّ إلى الله سبحانه من الواجب لأن الواجب أحبّ إليه من غيره
فلعلها متساويان ؟ قلت : الذي يستفیده أهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل
الواجب على غيره ، كما تقول : ليس في البلد أحسن من زيد ، لا تريد مجرد نفي
وجود من هو أحسن منه فيه ، بل تريد نفي من تساويه في الحسن وإثبات أنه أحسن
أهل البلد وإرادة هذا المعنى من مثل هذا الكلام شايع متعارف في أكثر اللغات ،
انتهى .

وقال الشهيد روح الله في القواعد : الواجب أفضل من الندب غالباً
لاختصاصه بمصلحة زائدة ، ولقوله وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ : في الحديث القدسي : ما تقرب إليّ عبدي
بمثل أداء ما افترضت عليه ، وقد تخلف ذلك في صور كالإبراء من الدين الندب ،
وإنظار المعسر الواجب ، وإعادة المنفرد صلاته جماعة ، فان الجماعة مطلقاً تفضل صلاة
القدّ (١) بسبع وعشرين درجة ، فصلاة الجماعة مستحبة وهي أفضل من الصلاة التي
سبقت وهي واجبة ، وكذلك الصلاة في البقاع الشريفة فاتتها مستحبة وهي أفضل
من غيرها مائة ألف إلى أئنتى عشرة صلاة ، و الصلاة بالسواك و الخشوع في الصلاة
مستحب و يترك لأجله سرعة المبادرة إلى الجمعة وإن فات بعضها مع أنها واجبة
لأنه إذا اشتدّ سعيه شغله الانتهاز عن الخشوع ، و كل ذلك في الحقيقة غير معارض
لأصل الواجب وزيادته لاشتماله على مصلحة أزيد من فعل الواجب لا بذلك القيد ،
انتهى .

وأقول : ما ذكره قد لا يصلح جواباً للجميع ويمكن الجواب عن الاول بأن

(١) القدّ : - بتشديد الذال المعجمة - الفرد .

و إن سألتني أعطيته ؛ و ما ترددت عن شيء أنا فاعله كتر ددي عن موت المؤمن ،
يكره الموت و أكره مساءته .

٨ - عده من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن إسماعيل بن مهران ،

الواجب أحد الأمرين والابراء أفضل الفردين ، وعن الثاني بأن لا نسلم كون هذه
الجماعة أفضل من المنفرد ، ولو سلم فيمكن أن يكون الفضل لكون أصلها واجبة
وانضمت إلى تلك الفضيلة ، مع أنه قد ورد أنه تعالى يقبل أفضلهما ، واحتمل بعض
الأصحاب نية الوجوب فيها أيضاً .

وكان بعض مشايخنا يحتمل هنا عدول نية الصلاة إلى الاستجباب بناءً على
جواز عدول النية بعد الفعل كما يظهر من بعض الأخبار .

ومما ذكره نقضاً على تلك القاعدة الابتداء بالتسليم و ردهً فإن الأول أفضل
مع وجوب الثاني ، والاشكال فيه أصعب ، ويمكن الجواب بأن الابتداء بالسلام أفضل
من الترك ، وإنتظار تسليم الغير ، ولا نسلم أنه أفضل من الرد الواجب ، بل يمكن
أن يقال : إن إكرام المؤمن وترك اهاتته واجب وهو يتحقق في أمور شتى فمنها
ابتداء التسليم أو رده ، فلو تركهما عصى ، وفي الاثيان بكل منهما يتحقق ترك
الاهانة لكن اختيار الابتداء أفضل ، فظهر أنه يمكن إجراء جوابه رحمه الله
في الجميع .

وأقول : يمكن تخصيص الأخبار وكلام الأصحاب بكون الواجب أفضل من
المستحب من نوعه وصنفه ، كصلاة الفريضة والنافلة ، فلا يلزم كون رد السلام
أفضل من الحج المندوب ، ولا من صلاة جعفر رضي الله عنه ولا من بناء قنطرة
عظيمة أو مدرسة كبيرة ، وبالجملة فروع هذه المسئلة كثيرة ولم أر من تعرض
لتحقيقها كما ينبغي ، والخوض فيها يوجب بسطاً من الكلام لا يناسب المقام ، وسيأتي
شرح باقي الخبر في الخبر الآتي .
الحديث الثامن : صحيح .

عن أبي سعيد القمط ، عن أبان بن تغلب ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : لما أسرى بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : يا رب ما حال المؤمن عندك ؟ قال : يا محمد من أهان لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة وأنا أسرع شيء إلى نصرته أوليائي وما ترددت عن شيء أنا فاعله

وقال الشيخ البهائي برّد الله مضجعه هذا الحديث صحيح السند وهو من الأحاديث المشهورة بين الخاصة والعامة ، وقد روه في صحاحهم بأدنى تغيير هكذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله تعالى قال : من عادى لي ولياً فقد أذنته بالحرب ، وما يتقرب إليّ عبدى بشيء أحب إليّ مما افترضت عليه ، وما يزال عبدى يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشى بها إن سألني لأعطيته وإن استعاذني لأعيذته وما ترددت في شيء أنا فاعله كترددى في قبض نفس المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ، ولا بدّ له منه .

« لما أسرى بي » أسرى بالبناء للمفعول من السرى على وزن هدى ، وهو السير في الليل ، وأمّا تقييده بالليل في قوله تعالى : « سبحان الذى أسرى بعبده ليلاً » الآية فللدلالة بتكثير الليل على تقليل مدة الاسراء ، مع أن المسافة بين المسجدين مسير أربعين ليلة « ما حال المؤمن عندك » أى ما قدره ومنزلته ؟ « من أهان لي ولياً » المراد بالولى المحب ، وبالمبارزة بالمحاربة إظهارها والتصدي لها .
« وما ترددت في شيء أنا فاعله » نسبة التردد إليه سبحانه يحتاج إلى التأويل وفيه وجوه :

الأول : أن في الكلام إضماراً ، والتقدير لوجاز على التردد ما ترددت في شيء كترددى في وفاة المؤمن .

الثاني : أنه لما جرت العادة بأن يتردد الشخص في مساءة من يحترمه ويوقره كالصديق الوفى والخل الصفى وأن لا يتردد في مساءة من ليس له عنده قدر ولا حرمة ، كالعدو والحية والعقرب بل إذا خطر بالبال مساءة ته أوقعها

كتر ددي عن وفاة المؤمن ، يكره الموت وأكره مساءته ؛ وإن من عبادي المؤمنين

من غير تردّد ولا تأمل ، صح أن يعبر بالتردد والتأمل في مساءة الشيء عن توقيره واحترامه ، وبعدمها عن إزاله واحتقاره ، فقوله سبحانه : ما ترددت في شيء أنا فاعله كتر ددي في وفاة المؤمن ، المراد به والله أعلم : ليس لشيء من مخلوقاتي عندي قدر وحرمة كقدر عبدي المؤمن وحرمة ، فالكلام من قبيل الاستعارة التمثيلية .

الثالث : أنه قد ورد في الحديث من طرق الخاصة والعامّة أن الله سبحانه يظهر للعبد المؤمن عند الاحتضار من اللطف والكرامة والبشارة بالجنة ما يزيل عنه كراهة الموت ، ويوجب رغبته في الانتقال إلى دار القرار ، فيقلّ تأذيه به ويصير راضياً بنزوله رغباً في حصوله ، فأشبهت هذه الحالة معاملة من يريد أن يولم حبيبه أماً يتعقبه نفع عظيم ، فهو يتردد في أنه كيف يوصل ذلك الألم إليه على وجه يقلّ تأذيه به ، فلا يزال يظهر له ما يرغبه فيما يتعقبه من اللذة الجسمية ، والراحة العظيمة إلى أن يتلقاه بالقبول ، ويعدّه من الغنائم المؤدّية إلى إدراك المأمول .

وأقول : يمكن أن يكون التردد إشارة إلى المحو والاثبات في لوجهما ، فانه يكتب أجله في زمان وآن فيدعو لتأخيره أو يتصدّق فيمحو الله ذلك ، ويؤخره إلى وقت آخر فهو يشبه فعل المتردد ، أطلق عليه التردد على وجه الاستعارة ، هذا بحسب ما ورد في لسان الشريعة .

أما الحكماء والصوفيّة فيقولون : النفوس المنطبعة الفلكيّة لم تحط بتفاصيل ما سيقع من الأمور دفعة واحدة ، لعدم تنهايتها بل إنّما ينتقش فيها الحوادث شيئاً فشيئاً ، وجملة فجملة مع أسبابها وعللها ، وربما حكمت بشيء باعتبار الاطلاع على بعض عللها ، ولم تطلع على ما يصادها ويمنع من تأثيرها ، فاذا اطلعت عليها رجعت عن ذلك الحكم كما إذا حصل لها العلم بموت زيد بمرض كذا في ليلة كذا لأسباب يقتضى ذلك ، ولم يحصل لها العلم بتصدّقه الذي يأتي به قبيل ذلك ، لعدم اطلاعها على أسباب التصدّق بعد ، ثم علم به ، وكان موته بتلك الأسباب مشروطاً بأن لا

يتصدّق فتحكم أولاً بالموت وثانياً بالبرء ، وذلك لأنّ شأن النفوس أن يكون توجهها إلى بعض المعلومات يذهلها عن البعض الآخر ، وذلك هو البداء .
 ثمّ إذا كانت الأسباب بوقوع أمر ولا وقوعه متكافئة ولم يحصل لها العلم برجحان أحدهما بعد كان لها التردد في وقوع ذلك الأمر ولا وقوعه ، وينتقش فيها الوقوع تارة واللا وقوع أخرى ، فهذا هو التردد .

ثمّ لما كانت أفعال الملائكة المسخّرين وإرادتهم مستهلكة في فعله سبحانه وإرادته إذ لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، ومكتوبهم مكتوب الله بعد قضائه السابق المكتوب بقلمه الاول ، جاز أن يوصف الله سبحانه بالبداء والتردد وأمثالهما ، فلذا قال سبحانه : ما ترددت في شيء ، الخ .

مع أنّه عزّ وجلّ قد قضى عليه الموت قضاءً آحتماً كما قال عزّ وجلّ : « ثمّ قضى أجلاً وأجل مسمّى عنده »^(١) وقال : « ولكلّ أمة أجل فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون »^(٢) .

وأقول : هذا بحسب آرائهم ومصطلحاتهم ، وقد مرّ تحقيق ذلك في باب البداء وقد مرّت لتأويل هذا الحديث وجوه أخرى في باب الرضا بموهبة الايمان .
 ثمّ قال قدّس سرّه : والجملة الاسميّة يعنى « أنا فاعله » نعت « شيء » وإسم الفاعل فيها يجوز أن يكون بمعنى الحال أو الاستقبال « يكره الموت وأكره مساءته » جملة مستأنفة إستينافاً بيانياً كأنّ سائلاً يسأل ما سبب التردد؟ فأجيب بذلك ، ويحتمل الحالّيّة من المؤمن والاستيناف أولى ، والمساءة على وزن سلامة مصدر ميميّ من ساءه إذا فعل ما يكرهه .

وقال روح الله روجه : قديتوهم المنافاة بين مادلّ عليه هذا الحديث وأمثاله

(١) سورة الانعام : ٢ .

(٢) سورة الاعراف : ٣٢ .

من أن المؤمن الخاص يكره الموت ويرغب في الحياة ، وبين ماورد عن النبي ﷺ من أحب لقاء الله أحب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ، فانه يدل بظاهاه على أن المؤمن الحقيقي لا يكره الموت بل يرغب فيه كما نقل عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان يقول: أن ابن أبي طالب آانس بالموت من الطفل بشدى أمه ، وأنه قال حين ضربه ابن ملجم عليه اللعنة : فزت ورب الكعبة .

وقد أجاب عنه شيخنا الشهيد في الذكري فقال : إن حب لقاء الله غير مقيد بوقت فيحمل على حال الاحتضار و معاينة ما يحب كما روينا عن الصادق عليه السلام ورووه في الصحاح عن النبي ﷺ أنه قال : من أحب لقاء الله أحب لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ، قيل : يا رسول الله إننا لنكره الموت ؟ فقال : ليس ذلك ولكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله و كرامته ، فليس شيء أحب إليه مما أمامه ، فأحب لقاء الله وأحب لقاءه ، وأن الكافر إذا احتضره يبشر بعذاب الله فليس شيء أكره إليه مما أمامه ، كره لقاء الله فكره الله لقاءه ، انتهى .

وقد يقال : إن الموت ليس نفس لقاء الله فكراهته من حيث الأثم الحاصل منه لا يستلزم كراهة لقاء الله ، وهذا ظاهر ، وأيضاً حب لقاء الله يوجب حب كثرة العمل الصالح النافع وقت لقاءه ، وهو يستلزم كراهة الموت القاطع لها ، انتهى .
وأقول : أوردت وجوهاً أخرى في الكتاب الكبير ، وعسى أن يأتي بعضها في كتاب الجنائز إن شاء الله .

وقال رحمه الله في قوله سبحانه : وإن من عبادي من لا يصلحه إلا الغنى ، الصناعة النحويّة تقتضى أن يكون الموصول إسم إن ، والجار والمجرور خبرها ، لكن لا يخفى أنه ليس الغرض الاخبار عن أن الذي لا يصلحه إلا الفقر بعض العباد إن لا فائدة فيه ، بل الغرض العكس ، فالأولى أن يجعل الظرف إسم ان والموصول خبرها وهذا وإن كان خلاف ما هو المتعارف بين القوم لكن جوّز بعضهم مثله في قوله تعالى

«ومن الناس من يقول آمناً بالله وباليوم الآخر» (١).

قال المحقق الشريف في حواشي الكشاف عند تفسير هذه الآية : فان قيل : لا فائدة في الاخبار بأن من يقول كذا وكذا من الناس ؟ أجيب : بأن فائدته التنبيه على ان الصفات المذكورة تنافي النوع الانساني ، فينبغي أن يجهل كون المتصنف بها من الناس ويتمعّب منه ، وردّ بأن مثل هذا التركيب قد يأتي في مواضع لا يتأتى فيها مثل هذا الاعتبار ، ولا يقصد منها إلا الاخبار بأن من هذا الجنس طائفة متصّفة بكذا ، كقوله تعالى : « من المؤمنين رجال » (٢).

فالأولى أن يجعل مضمون الجار والمجرور مبتداءً على معنى وبعض الناس ، أو بعض منهم من إتصف بما ذكر ، فيكون مناط الفائدة تلك الأوصاف ولا استبعاد في وقوع الظرف بتأويل معناه مبتداءً ، انتهى كلامه .

ثم لما كان مضمون هذا الخبر مظنة التردد والانكار حسن فيه التأكيد ، فان قلت : المخاطب هو النبي ﷺ وهو لا يتردد في أن أفعاله سبحانه مبنية على الحكم العميمة والمصالح العظيمة ؟ قلت : أمثال هذه الخطابات من قبيل : « اسمع يا جارة » (٣) وأكثر ما خاطب الله سبحانه الأنبياء ﷺ من هذا القبيل ولا ريب أن أكثر الخلق مترددون في مضمون ذلك الخبر بل ربما ينكره بعضهم .

(١) سورة البقرة : ٨ .

(٢) سورة الاحزاب : ٢٣ .

(٣) قد ورد عن المعصومين عليهم السلام : « ان القرآن نزل باياك اعنى واسمعى يا جارة » وهذا مثل يضرب لمن يتكلم بكلام ويريد به شيئاً غيره ، وقيل : ان اول من قال ذلك سهل بن مالك الفزاري ، ذكر قصته في مجمع الامثال ، وقال الطريحي هو مثل يراد به التعريض للشيء يعنى ان القرآن خوطب به النبي صلى الله عليه وآله وسلم اكن المراد به الامة .

من لا يصلحه إلا الغنى ولو صرفته إلى غير ذلك لهلك ؛ وإن من عبادي المؤمنين من لا يصلحه إلا الفقر، ولو صرفته إلى غير ذلك لهلك، وما يتقرب إلى عبد من عبادي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه وإنه ليتقرب إلي بالنافلة حتى

« لو صرفته إلى غير ذلك لهلك » فصل هذه الجملة الشرطية عن جملة الصلة لأنها كاشفة ومبيّنة لها إذ كون هلاك دينه في الفقر ممّا بيّن كون صلاحه في الغنى، فبينهما كمال الاتصال، وما مرّ في حديث آخر شبيه بهذا الخبر من عطف مثل هذه الشرطية على الصلة بالواو، حيث قال: « وإن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر، ولو أغنيته لأفسده ذلك، فلملاحظه كون حصول الافساد أمراً مغايراً لعدم الاصلاح وغير مندرج في جنسه، وقد صرح علماء المعاني بأنّ الجملتين اللتين بينهما كمال الاتصال الموجب للفصل ربما يلاحظ بينهما الانقطاع بوجه من الوجوه، فتعطف احديهما على الاخرى لتوسطهما حينئذ بين كمال الاتصال و كمال الانقطاع.

الأثرى إلى ما قالوه في قوله تعالى في سورة البقرة: « يسومونكم سوء العذاب يذبحون أبناءكم »^(١) وفي سورة ابراهيم « يذبحون »^(٢) بالواو من أن طرح الواو في الآية الأولى يجعل تذبيح الأبناء بيّناً ليسومونكم وتفسيراً للعذاب، وإثباتها في الآية الثانية لملاحظة كون التذبيح فوق العذاب المتعارف و زائداً عليه، فكأنّه جنس آخر غير مندرج فيه.

« وإنه ليتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه » النوافل جميع الأفعال الغير الواجبة وأما تخصيصها بالصّلوات المندوبة فعرف طار، ومعنى محبة الله سبحانه للعبد هو كشف الحجاب عن قلبه وتمكينه من أن يظأ على بساط قربه فإنّ ما يوصف به سبحانه إنّما يؤخذ باعتبار الغايات لا باعتبار المبادئ، وعلامة حبه سبحانه للعبد

(١) الآية : ٢٩ .

(٢) الآية : ٦ .

أحبته فإذا أحببته كنت إذا سمعته الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ولسانه الذي ينطق به، ويده التي يبطش بها، إن دعاني أجبتة وإن سألتني أعطيتة .

توفيقه للتجافي عن دار الغرور والترقى إلى عالم النور ، والانس بالله والوحشة عما سواه ، وصيرورة جميع الهموم همماً واحداً .

قال بعض العارفين : إذا أردت أن تعرف مقامك فانظر فيما أقامك .

و فإذا أحببته كنت سمعته الذي يسمع به ، الخ أقول : تمسك بعض الصوفية والاتحادية والحلولية والملاحدة بظواهر تلك العبارات وأعرضوا عن بواطن هذه الاستعارات فضلوا وأضلوا ، مع أن عقل جميع أرباب العقول يحكم باستحالة اتخاذ شيء مع أشياء كثيرة متباينة الحقايق مختلفة الآثار ، وأيضاً ما ذكره من الكفر الصريح لا اختصاص له بالمحبين والعارفين ، بل يحكمون باتحاده تعالى بضمين أصناف الموجودات حتى الكلاب والخنازير والقاذورات سبحانه وتعالى عما يقوون علواً كبيراً .

فهذه الأخبار نافية لمذاهبهم الفاسدة الخبيثة لا مثبتة لها ، ولها عند أهل الايمان وأصحاب البيان وأرباب اللسان معان واضحة ظاهرة تقبلها الأذهان ومبنيّة على مجازات وإستعارات شائعة في الحديث والقرآن ، و مشتملة على نكات بليغة إستحسنها أرباب المعاني ، ولا تنا في عقائد أهل الايمان ، وهي كثيرة تؤمى هنا إلى بعضها .

الأول : ما ذكره الشيخ البهائي قدس سرّه وإن داهن في أوّل كلامه حيث قال : لأصحاب القلوب في هذا المقام كلمات سنية وإشارات سرّية وتلويحات ذوقية تعطر مشام الارواح وتحيي رميم الأشباح ، لا يهتدى إلى معناها ولا يطلع على مغراها إلاّ من أتعب بدنه في الرياضات وعنى نفسه بالمجاهدات حتى ذاق مشربهم وعرف مطلبهم ، وأما من لم يفهم تلك الرموز ولم يهتد إلى هاتيك الكنوز لعكوفه على الحظوظ الدنيّة وإنهماكه في اللذات البدنيّة فهو عند سماع تلك الكلمات على خطر

عظيم من التردى في غياهب الالحاد والوقوع في مهاوى الحلول والاتحاد ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً ، ونحن نتكلم في هذا المقام بما يسهل تناوله على الأفهام .
فنقول : هذا مبالغة في القرب وبيان لاستيلاء سلطان المحبة على ظاهر العبد وباطنه وسرّه وعلايته ، فالمراد والله أعلم : انى إذا أحببت عبدى جذبته إلى محلّ الانس وصرفته إلى عالم القدس وصيّرت فكره مستغرقاً في أسرار الملكوت وحواسه مقصورة على إجتلاء أنوار الجبروت ، فيثبت حينئذ في مقام القرب قدمه ويمتزج بالمحبة لحمه ودمه ، إلى أن يغيب عن نفسه ويذهل عن حسه فيتلاشى الأغيار في نظره حتى أكون له بمنزلة سمعه وبصره كما قال من قال :

جنونى فيك لا يخفى ونارى منك لا تخبو
فأنت السمع والأبصار و الاركان و القلب

وقال رحمه الله : «يبطش بها» بالكسر والضم أى يأخذ بها ، وأصل البطش الأخذ بالعنف والسطوة ، انتهى .

الثاني : ما قيل : المعنى أنى إذا أحببته كنت كسمعه وبصره في سرعة الاجابة فقوله : إن دعائى أجبتّه، إشارة إلى وجه التشبيه يعنى إنى أجيبه سريعاً إن دعائى الى مقاصده كما يجيبه سمعه عند ارادته سماع المسموعات ، وبصره عند ارادته إبصار المبصرات ، وهذا مثل قول الناس المعروف بينهم : فلان عينى ونور بصرى ويدي وعضدى ، وإنما يريدون به التشبيه في معنى من المعانى المناسبة للمقام ، ويسمّون هذا تشبيهاً بليغاً بحذف الأداة مثل زيد أسد .

الثالث : أن المعنى أنه تعالى هو المطلوب لهذا العبد عند سمعه للمسموعات وبصره للمبصرات وهكذا ، يعنى متى يسمع المسموعات وبها يرجع إلى ، والمقصود أنه يبتدىء بي في سماع المسموعات وينتهى إلى ، فلا يصرف شيئاً من جوارحه فيما ليس فيه رضى ، وإليه أشار بعضهم بقوله : ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله قبله أو

بعده أو معه .

وأقول : على هذا يرجع الحمل إلى المبالغة في السببية أو الغائية ، ويؤيده

ما ورد في زوايا أخرى فبى يسمع وبى يبصر وبى يمشى وبى ينطق .

الرابع : أنه لكثرة تخلفه بأخلاق ربه ووفور حبه لجناب قدسه تخلى عن

محبتته وإرادته ، فلا يسمع إلا ما يحبته تعالى ، ولا ينظر إلا إلى ما يحبته تعالى ،

ولا يبطن إلا إلى ما يوصل إلى قربه سبحانه ، وقريب منه ما قيل : لا يسمع إلا

بحق وإلى حق ولا ينظر إلا بحق وإلى حق ، ولا يبطن إلا باذن الحق ولا يمشى

إلا إلى ما يرضى به الحق وهو المحق الولي والمؤمن حقاً الذى إنزاح عنه كل باطل

وصار واقفاً مع الحق ، وهو قريب من الوجه الثالث .

الخامس : ما ظهر لى في بعض المقامات وهو أظهر عندى من ساير الوجوه ،

وتفصيله يحتاج إلى بسط وسيع في الكلام لا يسعه هذا المقام ، ومحصله أنه سبحانه

أودع في بدن الانسان وقلبه وروحه قوى ضعيفة هي في معرض الانحلال والاختلال

والانقضاء والفناء ، فاذا اكتفى بها وصر فيها في شهوات النفس والهوى تفنى كلها ، ولا

يبقى معه شيء منها ومن ثمراتها إلا الحسرة والندامة ، وإذا استعملها في طاعة ربه

وصر فيها في طاعة محبوبه أبدله الله خيراً منها ، وأقوى وأبقى تكون معه في الدنيا

والعقبى ، لقوله تعالى : « لئن شكرتم لأزيدنكم » ^(١) فمنها قوة السمع إذا بذلها

في طاعة النفس والشيطان ، وما يلهى عن الرحمن ، بطل سمعهم الرّوحانى وهذا السمع

الجسمانى في معرض الفناء ولذا قال سبحانه فيهم : « أم تحسب أن أكثرهم يسمعون

أو يعقلون إن هم إلا كالانعام بل هم أضل سبيلاً » ^(٢) .

فهم صمّ بكم عمى في الدنيا والآخرة ، فمثلهم كمثل الذى ينمق بما لا يسمع

(١) سورة ابراهيم : ٧ .

(٢) سورة الفرقان : ٢٤ .

إلا دعاءً ونداءاً فهم في الدنيا أيضاً كذلك ، فاذا بطل بالموت حسنتهم لم يبق لهم إلا الضلال والوبال ، وإذا صرفها في طاعة ربه أبدله الله سمعاً كاملاً روحانياً لا يذهب بالصمم ولا بالموت ، فهو يسمع كلام الملائكة ويصغى إلى خطاب الرب تعالى في الآخرة والأولى ، ويفهم كلام الله وكلام الأنبياء والأوصياء عليهم السلام ، فمأمنحه الله تعالى سمع قلبي روحاني لا يضعف بضعف البدن ولا يذهب بالموت ، وبه يسمع في القبر الخطاب ويعد الجواب ، ويناديهم الحبيب كما نادى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أهل القلب .

وكذا أودع الله سبحانه حسناً ضعيفاً في البصر فاذا صرفه في مشتبهات نفسه ذهب الله بنوره وأعمى عين قلبه فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلاً ، وإذا بذله في طاعة ربه نور الله عين قلبه وأعطى بصره نوراً أعلى وأقوى فيه ينظر إلى الملكوت الأعلى ويتوسم في وجوه الخلق ما لا يعرف غيره ، ويرى الملائكة الروحانيين كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن تقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله ، وقال تعالى : **« إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ »** (١) .

وكذا قوة البطش البدنية إذا صرفها في طاعة الله وقربه ونهكها بالرياضات الحققة أعطاه الله قوة روحانية لا تضعف بالأمراض ، ولا تذهب بالموت فيها يقدر على التصرف في عالم الملك والملكوت ، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام : ما قلعت باب خبير بقوة جسمانية بل بقوة ربانية .

وكذا النطق إذا صدق فيه وكان موافقاً لعمله ومصادفاً لرضا ربه فتح الله به ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه فظهر معنى قوله سبحانه : كنت سمعه وبصره ، وغير ذلك على ألطف الوجوه لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد .

السادس : ما هو أرفع وأوقع وأحلى وأدق وألطف وأخفى مما مضى ، وهو أن العارف لما تخلى من شهواته وإرادته وتجلى محبة الحق على عقله وروحه ومسامعه

ومشاعره وفوتن جميع أموره إليه وسلم ورضى بكل ما قضى ربه عليه يصير الرب سبحانه متصرفاً في عقله وقلبه وقواه ، ويدبر أموره على ما يحبه ويرضاه ، فيريد الأشياء بمشيئة مولاه كما قال سبحانه مخاطباً لهم : « وما تشاؤون إلا أن يشاء الله »^(١) كما ورد في تأويل هذه الآية في غوامض الأخبار عن معادن الحكم والأسرار والائمه الاخيار .

وروى عن النبي ﷺ : قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء .

وكذلك يتصرف ربه الأعلى منه في ساير الجوارح والقوى ، كما قال سبحانه مخاطباً لنبيه المصطفى : « وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى »^(٢) وقال تعالى : « إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يدالله فوق أيديهم »^(٣) فلذلك صارت طاعتهم طاعة الله ومعصيتهم معصية الله ، فاتضح بذلك معنى قوله تعالى : كنت سمعه وبصره وأنه به يسمع ويبصر فكذا ساير المشاعر تدرك بنوره وتنويره ، وسائر الجوارح تتحرك بتيسره وتدبيره ، كما قال تعالى : « فسنيستره ليسرى »^(٤) .

وقريب منه ما ذكره الحكماء في اتصال النفس بالعقول المفارقة ، والأنوار المجردة على زعمهم حيث قالوا : قد تصير النفس لشدة اتصالها بالعقل الفعال بحيث يصير العقل بمنزلة الروح للنفس ، والنفس بمنزلة البدن للعقل ، فيلاحظ المعقولات في لوح العقل ويدبر العقل نفسه كتدبير النفس للبدن ، ولذا يظهر منه الغرائب التي يعجز عنها ساير الناس كاحياء الموتى وشق القمر وأمثالهما .

قال صاحب الشجرة الالهية : كما أن في النفس في حال التعلق بالبدن تتوهم أنها هي البدن أو أنها فيه وإن لم تكن هو ولا فيه ، فكذلك النفس الكاملة إذا

(٢) سورة الانفال : ١٧ .

(١) سورة الانسان : ٣٠ .

(٤) سورة الليل : ٧ .

(٣) سورة الفتح : ١٠ .

فارت البدن وقطعت تعلقها من شدة قوتها ونوريتها وعلاقتها العشيية مع نور الأواروالأ نوار العقلية ، تنوهم أنها هي فتصير الأ نوار مظاهراً لنفوس المفارقة كما كانت الأبدان أيضاً ، فهذا هو معنى الاتحاد لا بمعنى صيرورة الشيتين شيئاً واحداً فإنه باطل ، انتهى .

وما ذكرنا أوفق بالكتاب والسنة وأنسب بالحق ومصطلحات أهله ولا يتوقف على إثبات ما نفته الشريعة من العقول المفارقة القديمة وغيرها ، وكثيراً ما يشتهبه الحق بالباطل كما اشتبه على كثير من الأوائل .

قال المحقق الطوسي قدس الله روحه القدوسى: العارف اذا انقطع عن نفسه واتصل بالحق رأى كل قدرة مستغرقة في قدرته المتعلقة بجميع المقدرات ، وكل علم مستغرقة في علمه الذى لا يعزب عنه شيء من الموجودات ، وكل إرادة مستغرقة في إرادته التى لا يتأبى عنها شيء من الممكنات ، بل كل وجود وكل كمال وجود فهو صادر عنه فائض من لدنه .

فصار الحق حينئذ بصره الذى يبصر به ، وسمعه الذى به يسمع ، وقدرته التى بها يفعل ، وعلمه الذى به يعلم ، وجوده الذى به وجود ، فصار العارف حينئذ متخلفاً بأخلاق الله في الحقيقة .

وقال بعض المحققين في شرح هذا الخبر أيضاً : معنى محبة الله كشفه الحجاب عن قلبه وتمكينه إياه من قربه ، ومعنى المحبة من العبد ميل نفسه الى الشيء لكامل إدراكه فيه بحيث يحملها على ما يقربها إليه ، فاذا علم العبد أن الكمال الحقيقي ليس إلا الله ، وأن كل ما يراه كما لا من نفسه أو من غيره فهو من الله وباللهم إلى الله لم يكن حبه إلا لله وفي الله ، وذلك يقتضى ارادة طاعته والرغبة فيما يقرب به اليه واتباعه من كان وسيلة له الى معرفته ومحبته ، قال الله تعالى لرسوله : « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله »^(١) فإن بمتابعة الرسول في عبادته

وسيرته وأخلاقه وأحواله ونوافله ، يحصل القرب إلى الله ، وبالقرب يحصل محبة الله
إياه .

وقال بعض العارفين بزعمه : اذا تجلّى الله سبحانه بذاته لأحد يرى كل الذات
والصفات والأفعال متلاشية في أشعة ذاته وصفاته وأفعاله ، ويجد نفسه مع جميع
المخلوقات كأنها مدبرة لها وهي أعوانها ولا يلمّ بواحد منها شيء إلا ويراه ملمماً
به ، ويرى ذاته الذات الواحدة ، وصفته صفتها ، وفعله فعلها لاستهلاكه بالكلية في
عين التوحيد ، وليس للانسان وراء هذه الرتبة مقام في التوحيد .

ولما انجذب بصيرة الروح إلى مشاهدة جمال الذات استتر نور العقل الفارق
بين الأشياء في غلبة نور الذات القديمة ، وارتفع التمييز بين القدم والحدوث لزهور
الباطل عند مجيء الحق .

وقيل : إلى هذا المعنى يشير ما ورد في الحديث النبوي : " عليّ ممسوس في
ذات الله ، ولعلّ هذا هو السرّ في صدور بعض الكلمات الغريبة من مولانا أمير المؤمنين
عليه السلام في خطبة البيان وأمثالها ، انتهى .

وأقول : الأكتفاء بما أسلفنا وأومأنا و ترك الخوض في تلك المسالك الخطيرة
أولى وأحوط وأحرى والله الموفق للهدى .

فائدة

قال في المصباح المنير : الأعضاء ثلاثة أقسام : الأول يذكر ولا يؤثّر ، والثاني
يؤثّر ولا يذكر ، والثالث جواز الأمرين ، فعدّ من الأول الروح على الأشهر و
الوجه والرأس والحلق والشعر وقصاصه ، والفم والحاجب والصدغ والصدر واليا فوخ واللحي
والذهن والبطن والقلب والطحال والخصر والحشا والظهر والمرفق والزند والظفر
والثدي والعصعص ، وكلّ اسم للفرج من الذكر والأنثى ، والكوع والكرسوع
وشفر العين والجفن والهدب ، والحجارة والمناق والنخاع والمصير والنباب والضرس

٩ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من استذل مؤمناً واستحقره لقلّة ذات يده ولفقره شهّره الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق .

١٠ - علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن معاوية ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : لقد أسرى ربّي بي فأوحى إليّ من وراء الحجاب ما أوحى وشافهني [إليّ] أن قال لي : يا محمد من أذلّ لي ولياً فقد أروى عيني والناجذ والضاحك والعارض واللّسان وربّما أنث .

وعدّ من الثاني العين ، وأوّل ما وقع فيه التذكير في الاستعمالات بوجوه ، والاذن والكبد والاصبع والعقب والساق والفتخ واليد والرجل والقدم والكف والضلع والذراع والسن .

وكذلك السنّ من الكبر والورك والأئملة واليمين والشمال والكرش .
وعدّ من الثالث العنق والعاتق والمعى والتذكير أكثر ، والابط والمعضد والعجز والنفس إن أريد بها الروح ، وإن أريد بها الانسان نفسه فمذكّر .
وطباع الانسان التأنيث فيه أكثر ، ورحم المرأة مذكّرة ، وحكى فيه التأنيث ورحم القرابة أنثى وقد يذكّر ، والذراع أنثى وقد تذكّر .
الحديث التاسع : حسن كالصحيح .

« لقلّة ذات يده » أي ما في يده من المال كناية عن فقره « شهّره الله » على بناء المجرّد أو التفعيل ، أي جعل له علامة سوء يعرفه جميع الخلائق بها . أنه من أهل العقوبة فيفتضح بذلك في المحشر ، ويذلّ كما أذلّ المؤمن في الدنيا ، في القاموس : استذلّه رآه ذليلاً ، وقال : الشهرة بالضمّ ظهور الشيء في شناعة ، شهره كمنعه وشهره واشتهره فاشتهر على رؤوس الخلائق ، أي على وجه يطلع عليه جميع الخلائق كأنّه فوق رؤوسهم .

الحديث العاشر : صحيح .

« من وراء الحجاب » كأن المراد بالحجاب الحجاب المعنوي ، وهو إمكان

بالمحاربة ومن حاربني حاربتة ، قلت : يا رب ومن وليك هذا ؟ فقد علمت أن من حاربك حاربتة ، قال لى : ذاك من أخذت ميثاقه لك ولوصيك ولذرتكمتكما بالولاية .

١١- علي بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن ابن مسكان ، عن معلى بن خنيس ، عن أبي عبيد الله عليه السلام قال : قال رسول الله عليه السلام : قال الله عز وجل : من استذل عبدي المؤمن فقد بارزني بالمحاربة وما ترددت في شيء أنا فاعله كتر ددي في عبدي المؤمن ، إنني أحب لقاءه فيكره الموت فأصرفه عنه ، وإنه ليدعوني في الأمر

العبد المانع لأن يصل العبد إلى حقيقة الربوبية ، أو كان خلق الصوت أو لا من وراء حجاب ثم ظهر الصوت في الجانب الذى هو صلى الله عليه فيه ، وهو المراد بالمشافهة .

وفي بعض النسخ: فشافهنى، فيمكن أن يكون الفاء للتفسير والترتيب المعنوي فكلاهما كان بالمشافهة ، والمراد بها عدم توسط الملك ، وقيل : المراد بالحجاب الملك وبالشفافهة ما كان بدون توسط الملك ، و في القاموس : شافهه أدنى شفته من شفته ، وفي الصحاح : المشافهة المخاطبة من فيك إلى فيه .

قوله : إلى أن قال ، في بعض النسخ: فشافهنى أن قال، فكلمة « أن » مصدرية والتقدير بأن قال « فقد علمت » الفاء للبيان من أخذت كأن المراد به الأخذ مع القول .

الحديث الحادي عشر : مختلف فيه .

« فأصرفه عنه » أي فأصرف الموت عنه بتأخير أجله ، وقيل : أصراف كراهة الموت عنه باظهار اللطف والكرامة والبشارة بالجنة فاستجيب له بما هو خير له أي بفعل ما خير له من الذى طلبه ، وإنما سماه استجابة لأنه يطلب الأمر لزعمه أنه خير له ، فهو في الحقيقة يطلب الخير ويخطأ في تعيينه ، وفي الآخرة يعلم أن ما أعطاه خير له مما طلبه ، كما إذا طلب الصبي المريض ما هو سبب لهلاكه فيمنعه

فأستجيب له بما هو خير له .

﴿ باب ﴾

﴿ من طلب عشرات المؤمنين وعوراتهم ﴾

١ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن محمد بن سنان ، عن إبراهيم والفضل ابني يزيد الأشعري ، عن عبدالله بن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام قالوا : أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يواخي الرجل على

والده ويعطيه دنائير فاذا كبر وعقل علم أن ما أعطاه خير مما منعه ، فكأنه إستجاب له على أحسن الوجوه .

ويحتمل أن يكون المعنى : أستجيب له بما أعلم أنه خير له ، إما باعطاء المستول أو بدله في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما .

باب من طلب عشرات المؤمنين وعوراتهم

الحديث الاول : ضعيف على المشهور .

« وأقرب » مبتدأ « وما » مصدرية ويكون من الافعال التامة وإلى متعلق بأقرب ، وأن في قوله : أن يواخي مصدرية ، وهو في موضع ظرف الزمان مثل رأيتته مجى الحاج ، وهو خبر المبتدأ ، والعثرة الكبوة في المشى استعير للذنب مطلقاً أو الخطاء منه ، وقريب منه الزلة ، ويمكن تخصيص إحديهما بالذنوب والأخرى بمخالفة العادات والآداب ، والتعنيف التعمير واللوم ، وهذا من أعظم الخيانة في الصداقة والاخوة .

ولذا قال بعض العارفين : لا بد من أن تأخذ صديقاً معتمداً موافقاً مأموناً شره ولا يحصل ذلك إلا بعد إعتبارك إيّاه قبل الصداقة آونة من الزمان في جميع أقواله وأفعاله مع بنى نوعه ، ومع ذلك لا بد بعد الصداقة من أن تخفى كثيراً من أحوالك وأسرارك منه ، فإنه ليس بمعصوم فلهل بعد المفارقة منك لا مر قليل يوجب زوال

الدين فيحصى عليه عثراته وزلاته ليعتفه بها يوماً ما .

٢ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن علي بن النعمان ، عن إسحاق بن عمار قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يا معشر من أسلم بلسانه ولم يخلص الايمان إلى قلبه لا تدموا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من

الصدقة يعنفك بأمر تكرهه .

والمراد باحصاء العثرات والزلات حفظها وضبطها في الخاطر أو الدفاتر ليعيره بها يوماً من الأيام ، ويفهم منه أن كمال قربه من الكفر بمجرد الاحصاء بهذا القصد وإن لم يقع منه ، وقيل : وجه قربه من الكفر أن ذلك منه باعتبار عدم استقرار ايمانه في قلبه ، أو المراد بالكفر كفر نعمة الاخوة ، فهو مع هذا القصد قريب من الكفر بوقوع التعنيف ، بل ينبغي للأخ في الله إذا عرف من أخيه عثرة أن ينظر أولاً إلى عثرات نفسه ويطهر نفسه عنها ، ثم ينصح أخاه بالرفق واللطف والشفقة ليترك تلك العثرات ، وتكمل الأخوة والصدقة .

ويمكن أن يكون المراد بتلك العثرات ما ينافي حسن الصحبة والعشرة ، وأما ما ينافي الدين من الذنوب فلا يعنفه على رؤوس الخلايق ، ولكن يجب عليه من باب النهي عن المنكر زجره عنها على الشروط والتفاصيل التي سنذكرها في محلها إن شاء الله تعالى .

الحديث الثاني : موثق وسنده الثاني ضعيف .

والمعشر الجماعة من الناس والجمع معاصر والاضافة من قبيل إضافة متعدّد إلى جنسها ، وخلص إليه الشيء كنصر وصل ، وفيه دلالة على أن من أصر على المعاصي فهو كالمنافقين الذين قال الله تعالى فيهم : « قالت الأعراب آمناً قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم » ^(١) إذ لو دخل الايمان قلبه واستقر فيه ظهرت آثاره في جوارحه وإن أمكن أن يكون الخطاب للمنافقين الذين كانوا

(١) سورة الحجرات : ١٤ .

تتبع عوراتهم تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في بيته .

عنه ، عن علي بن النعمان ، عن أبي الجارود ، عن أبي جعفر عليه السلام مثله .

٣ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن علي بن الحكم ، عن عبدالله بن بكير ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إن أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يواخي الرجل على الدين فيحصى عليه عثراته وزلاته ليعنفه بها يوماً ما .

٤ - عنه ، عن الحجاج ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام

بين المسلمين و كانوا يؤذونهم ويتتبعون عثراتهم ، وقوله : ولا تتبعوا من باب التفعّل بحذف احدى التائين ، في المصباح تتبعت احواله والمراد بتتبع الله سبحانه عورته منع لطفه وكشف ستره ، ومنع الملائكة عن ستر ذنوبه وعيوبه فهو يفتضح في السماء والأرض ، ولو أخفاها وفعلمها في جوف بيته واهتم باخفائها ، أو المعنى ولو كانت فضيحتها عند أهل بيته والاول أظهر .

و روى الشيخ المفيد (ره) في الاختصاص باسناده عن الصادق عليه السلام أن الله تبارك وتعالى على عبده أربعين جنة فمن أذنب ذنباً كبيراً رفع عنه جنة فإذا عاب أخاه المؤمن بشيء يعلمه منه إنكشفت تلك الجنن عنه ، ويبقى مهتوك الستر فيفتضح في السماء على ألسنة الملائكة ، وفي الأرض على ألسنة الناس ، ولا يرتكب ذنباً إلا ذكره ، وتقول الملائكة الموكثون به : يا ربنا بقى عبدك مهتوك الستر وقد أمرتنا بحفظه ؟ فيقول عز وجل : ملائكتي لو أردت بهذا العبد خيراً ما فضحته فارفعوا أجنحتكم عنه ، فوعزتي لا يألوا بعدها إلى خير أبداً .

الحديث الثالث : موثق كالصحيح لاجماع العصابة على ابن بكير ، وذكر الرجل أو لا من قبيل وضع الظاهر موضع المضمحل .
الحديث الرابع : صحيح .

قال: قال رسول الله ﷺ: يامعشر من أسلم بلسانه ولم يسلم بقلبه لا تتبعوا عثرات المسلمين فإنه من تتبع عثرات المسلمين تتبع الله عثرته ومن تتبع الله عثرته يفضحه.

٥ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن علي بن إسماعيل، عن ابن مسكان، عن محمد بن مسلم أو الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لا تطلبوا عثرات المؤمنين فإن من تتبع عثرات أخيه تتبع الله عثرته ومن تتبع الله عثرته يفضحه ولو في جوف بيته.

٦ - عدوة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن

وقد مر مثله، وفي أكثر النسخ فيه وفيما مر "وسياتى يتبع فهو كي يعلم أو على بناء الافعال استعمل في التتبع مجازاً أو على التفعيل وكأنه من النساخ وفي أكثر نسخ الحديث على التفعيل، في القاموس تبعه كفرح مشى خلفه ومر به فمضى معه، وأتبعتهم تبعتهم، وذلك إذا كانوا سبقوك فلحقتهم، والتتبع التتبع والاتباع كالاتباع والتباعد بالكسر الولاء، وتتبعه تطلبه، وفي الصحاح: تبعت القوم تبعاً وتباعدة بالفتح إذا مشيت خلفهم أو مررتا بك فمضيت معهم، وكذلك أتبعتهم وهو أفتعلت وأتبعت القوم على أفعلت إذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم، وأتبعت أيضاً غيري يقال: أتبعته الشيء فتبعه.

قال الاخفش: تبعته وأتبعته أيضاً بمعنى مثل ردفته وأردفته، ومنه قوله تعالى «فأتبعه شهاب ثاقب»^(١) وتابعته على كذا متابعة والتباعد الولاء وتتبعته الشيء تبعاً أي تطلبته متبعاً له وكذلك تبعته تبيعاً.

الحديث الخامس: حسن كالصحيح.

الحديث السادس: موثق كالصحيح، وقد مر سنداً ومتمناً بأدنى تغيير في المتن.

يوأخي الرجل الرجل على الدين فيحصى عليه زلاته ليعيثره بها يوماً ما .
 ٧ - عنه ، عن ابن فضال ، عن ابن بكير ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : أبعدهما
 يكون العبد من الله أن يكون الرجل يوأخي الرجل وهو يحفظ [عليه] زلاته
 ليعيثره بها يوماً ما .

﴿ باب التعمير ﴾

١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن الحسين بن عثمان ،
 عن رجل ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أتى مؤمناً أتبه الله في الدنيا
 والآخرة .

ومثله من المصنف غريب .

الحديث السابع : كالسابق .

ويقال عيثرته كذا وبكذا إذا قبّحته عليه ونسبته إليه يتعدى بنفسه وبالباء
 وكان المراد الأبعدية بالنسبة إلى ما لا يؤدي إلى الكفر ، فلا ينال في قوله عليه السلام
 أقرب ما يكون العبد إلى الكفر .

باب التعمير

الحديث الاول : مرسل كالحسن .

وقال الجوهري : أتبه تأنيباً عنقه ولامه ، وتأنيبه عز وجل إمام على الحقيقة
 ففي الآخرة ظاهر وفي الدنيا وإن لم يسمع لكن يفتضح عند الملاء الأعلى ، ويعلمه
 باخبار المخبر الصادق وأمثال ذلك من نداء الله تعالى مع عدم سماعه كثيرة ، والكل
 محمول على ذلك ، وإما المراد به إفشاء عيوبه وإبتلائه بمثله في الدنيا وعقابه على
 التأنيب في الآخرة على المشاكلة أو تسمية المسبب باسم السبب .

٢ - عنه ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن إسماعيل بن عمار ، عن إسحاق بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من أذاع فاحشة كان كمبتدئها ومن عيّر مؤمناً بشيء لم يمت حتى ير كبه .

الحديث الثاني : حسن موثق كالصحيح .

والفاحشة كل ما نهى الله عز وجل عنه ، وربما يخص بما يشتد قبحه من الذنوب « كان كمبتدئها » أي فاعلها وإنما عيّر عنه بالمبتدئ لأن المذنب كالفاعل فهو بالنسبة إليه مبتدئ ويحتمل أن يكون المراد بالفاحشة البدعة القبيحة والمعنى من عمل بها وأفشاها بين الناس كان عليه كوزر من ابتدئها أولاً ، وهذا بالنظر إلى الابتداء أظهر كالأول بالنسبة إلى الإذاعة ، في القاموس : بدأ به كمنع إبتداء الشيء فعمله إبتداء كأبدأه وإبتدأه .

وقد يقال : هذا الوعيد إنما هو في ذوى الهيئات الحسنة وفيمن لم يعرف بأذية ولا فساد في الأرض ، وأما المولعين بذلك الذين ستروا غير مرة فلم يكفوا فلا يبعد القول بكشفهم لأن الستر عليهم من المعاونة على المعاصي وستر من يندب إلى ستره إنما هو في معصية مضت ، وأما معصية هو متلبس بها فلا يبعد القول بوجود المبادرة إلى إنكارها والمنع منها لمن قدر عليه ، فإن لم يقدر رفع إلى والى الأمر ما لم يؤد إلى مفسدة أشد ، وأما جرح الشاهد والراوي والأمناء على الأوقاف والصدقات وأموال الأيتام فيجب الجرح عند الحاجة إليه لأنه تترتب عليه أحكام شرعية ، ولو رفع إلى الامام ما يندب الستر فيه لم يأنم إذا كانت نيته رفع معصية الله تعالى لا كشف ستره .

وجرح الشاهد إنما هو عند طلب ذلك منه أو يرى حاكماً يحكم بشهادته وقد علم منه ما يبطلها ، فلا يبعد القول بحسن رفعه وسيأتي تمام القول في الباب الآتي إن شاء الله تعالى .

٣ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن عبد الله ابن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من عيّر مؤمناً بذنوب لم يمت حتى ير كبه .

٤ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد بن خالد ، عن ابن فضال ، عن حسين ابن عمر بن سليمان ، عن معاوية بن عمار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من لقي أخاه بما يؤنبه أنبه الله في الدنيا والآخرة .

الحديث الثالث : صحيح .

وفي القاموس : ركب الذنب إقترفه كارتكبه ، ويدلّ على أنّه لا ينبغى تعبير مؤمن بشيء وإن كان معصية سيّما على رؤوس الخلايق ، ولا ينابى وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنّ المطلوب منهما النصح لا التأنيب إلاّ إذا علم أنّه لا تنفعه فيلزم التشدّد عليه على الترتيب الذي سيأتى في موضعه إن شاء الله تعالى .

الحديث الرابع : مجهول بحسين بن عمرو وفي أكثر نسخ الرجال ابن سلمان

وفي بعضها ابن سليمان .

« بما يؤنبه » كأنّ كلمة « ما » مصدرية فامستتر في يؤنبه راجع إلى « من » ويحتمل أن تكون موصولة فيحتمل إرجاع المستتر إلى « من » أيضاً بتقدير العائد أي بما يؤنبه به ، أو إلى « ما » ففي الاسناد تجوز .

﴿ باب ﴾

﴿ الغيبة والبهت ﴾

١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن النوفلي ، عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : الغيبة أسرع في دين الرجل المسلم من الآكلة في جوفه .

قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : الجلوس في المسجد انتظار الصلاة عبادة ما لم يحدث ، قيل : يا رسول الله وما يحدث ؟ قال : الاغتياب .

باب الغيبة والبهت

الحديث الاول : ضعيف على المشهور .

والآكلة كفرحة داء في العضو يأكل منه كما في القاموس وغيره ، وقد يقرء بمدّ الهمة على وزن فاعلة أي العلة التي تأكل اللحم والاول أوفق باللفظة ، وقوله أسرع في دين الرجل ، أي في ضرره وإفناؤه .
وقيل : الآكلة بالضم اللقمة وكفرحة داء في العضو يأكل منه ، وكلاهما محتملان إلا أن ذكر الجوف يؤيد الأول وإرادة الافناء والازهاب يؤيد الثاني ، والأول أقرب وأصوب ولتشبيهه الغيبة بأكل اللقمة أنسب لأن الله سبحانه شبهها بأكل اللحم ، انتهى .

وكان الثاني أظهر والتخصيص بالجوف لأنه أضر وأسرع في قتله ، وفي التأييد الذي ذكره نظر والمستتر في قوله : ما لم يحدث ، راجع إلى الجالس المفهوم من الجلوس ، وهو على بناء الافعال والاغتياب منصوب ، وقال الجوهرى : اغتياه اغتيا بآ إذا وقع فيه ، والاسم الغيبة ، وهو أن يتكلم خلف انسان مستور بما يفهمه او سمعه ، فان كان صدقاً سمى غيبة ، وإن كان كذباً سمى بهتاناً .

أقول : هذا بحسب اللفظة وأما بحسب عرف الشرع فهو ذكر الانسان المعين

أو من هو بحكمه في غيبته بما يكره نسبتته إليه وهو حاصل فيه ، وبعد نقصاً في العرف ، بقصد الانتقاص والذم قولاً أو إشارة أو كناية ، تعريضاً أو تصريحاً ، فلاغيبه في غير معيّن كواحد مبهم غير محصور كأحد أهل البلد .

وقال الشيخ البهائي قدس سره : وبحكمه لادراج الملبهم من محصور كأحد قاضي البلد فاسق مثلاً ، فإن الظاهر أنه غيبة ولم أجد أحداً تعرض له انتهى .

وقولنا : في غيبته لاخراج ما إذا كان في حضوره لأنه ليس بغيبة وإن كان إنمّا لا يذاته إلا بقصد الوعظ والنصيحة ، والتعريض حينئذ أولى إن نفع .
وقولنا : بما يكره لاخراج غيبة من لا يكره نسبة الفسق ونحوه إليه ، بل ربّما يفرح بذلك ويعدّه كمالاً .

وقولنا : وهو حاصل فيه لاخراج التهمة وإن كانت أشد .
وقولنا : وبعد نقصاً لاخراج العيوب الشايعة التي لا تعدّ في العرف نقصاً ، وفي الفسوق الشايعة التي لا يعدّها أكثر الناس نقصاً مع كونها مخفية وعدم مبالاته بذكرها وعدم عدّها أكثر الناس نقصاً لشيوعها ، ففيه اشكال والأحوط ترك ذكرها وإن كان ظاهر الأصحاب جوازه .

وقولنا : بقصد الانتقاص لخروج ما إذا كان للطبيب لقصد العلاج ، وللسلطان للترحم أو للنهي عن المنكر .

وقال الشهيد الثاني رفع الله درجته : وأمّا في الاصطلاح فلها تعريفان أحدهما مشهور وهو ذكر الانسان حال غيبته بما يكره نسبتته إليه مما يعدّ نقصاناً في العرف بقصد الانتقاص والذم ، واحترز بالقيّد الأخير وهو قصد الانتقاص عن ذكر العيب للطبيب مثلاً أو لاستدعاء الرحمة من السلطان في حق الزمن والأعمى بذكر نقصانهما

ويمكن الغناء عنه بقيد كراهة نسبته إليه ، والثاني التنبيه على ما يكره نسبته إليه إلى آخره ، وهو أعم من الأول لشمول مورده اللسان والاشارة والحكاية وغيرها ، وهو أولى لما سيأتي من عدم قصر الغيبة على اللسان وقد جاء على المشهور قول النبي ﷺ : هل تدرون ما الغيبة ؟ فقالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذكرك أخاك بما يكره ، قيل : أرايت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته .

وتحريم الغيبة في الجملة إجماعي بل هو كبيرة موبقة للتصريح بالتوعد عليها بالخصوص في الكتاب والسنة ، وقد نص الله على ذمها في كتابه وشبهه صاحبها بآكل لحم الميتة فقال : « ولا يغتب بعضكم بعضاً أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه ، ^(١) .

وعن جابر وأبي سعيد الخدري قالا : قال النبي ﷺ : إياكم والغيبة فإن الغيبة أشد من الزنا ، إن الرجل قد يزني و يتوب فيتوب الله عليه ، وإن الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه .

وعن انس قال : قال رسول الله ﷺ : مررت ليلة أسرى بي على قوم يخمشون وجوههم بأظافرهم ، فقلت : يا جبرئيل من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الذين يفتابون الناس ويقعون في أعراضهم .

وعنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ فذكر الربا وعظم شأنه ، فقال : إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زنية يزنيها الرجل ، وإن أربى الربوا عرض الرجل المسلم .

وأوحى الله عز وجل إلى موسى بن عمران ﷺ أن المقتاب إذا تاب فهو

آخر من يدخل الجنة ، وإن لم يتب فهو أول من يدخل النار .
 وروى ان عيسى عليه السلام مرّ والحواريون على جيفة كلب ، فقال الحواريون :
 ما أنتن ربح هذا ؟ فقال عيسى عليه السلام : ما أشدّ بياض أسنانه ، كأنه ينهاهم عليهم السلام عن
 غيبة الكلب و ينبتهم على أنّه لا يذكر من خلق الله إلاّ أحسنه .
 وقيل في تفسير قوله تعالى : « ويل لكل همزة لمزة » الهمزة الطعان في الناس
 واللمزة الكذي يأكل لحوم الناس .

وقال بعضهم : أدر كنا السلف لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة ، ولكن
 في الكفّ عن أعراض الناس .

واعلم أنّ السبب الموجب للتشديد في أمر الغيبة وجعلها أعظم من كثير من
 المعاصي الكثيرة هو إشتغالها على المفساد الكلية المنافية لغرض الحكيم سبحانه ،
 بخلاف باقي المعاصي ، فإنها مستلزمة لمفاسد جزئية ، بيان ذلك أنّ المقاصد المهمة
 للشارع اجتماع النفوس على همّ واحد وطريقة واحدة ، وهي سلوك سبيل الله بسائر
 وجوه الأوامر والنواهي ، ولا يتم ذلك إلاّ بالتعاون والتعاقد بين أبناء النوع الانساني
 وذلك يتوقّف على اجتماع هممهم وتضافي بواطنهم واجتماعهم على الالفة والمحبة
 حتّى يكونوا بمنزلة عبد واحد في طاعة مولاه ، ولن يتم ذلك إلاّ بنفى الضغائن
 والأحقاد والحسد ونحوه ، وكانت الغيبة من كلّ منهم لأخيه مثيرة لضغنه ومستدعية
 منه لمثلها في حقّه لاجرم ، وكانت ضدّ المقصود الكلي للشارع ، وكانت مفسدة كلية
 ولذلك أكثر الله ورسوله النهي عنها والوعيد عليها وبالله التوفيق .

ثمّ قال قدس سرّه في ذكر أقسامها : لما عرفت أنّ المراد منها ذكر أخيك
 بما يكرهه منه لو بلغه ، أو الاعلام به أو التنبيه عليه كان ذلك شاملا لما يتعلق
 بنقصان في بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو قوله أو دينه أو دنياه ، حتّى في ثوبه
 وداره .

وقد أشار الصادق عليه السلام إلى ذلك أي في مصباح الشريعة بقوله : وجوه الغيبة تقع بذكر عيب في الخلق والفعل والمعاملة والمذهب والجهل وأشباهه ، فالبدن كذ كرك فيه العمش والحول والعود والقرع والقصر والطول والسواد والصفرة ، وجميع ما يتصور أن يوصف به ممّا يكرهه .

وأما النسب بأن تقول : أبوه فاسق أو خبيث أو خسيس أو اسكاف أو حائك أو نحو ذلك ممّا يكرهه كيف كان .

وأما الخلق بأن يقول : انه سييء الخلق ، بخيل متكبر مرأى شديد الغضب ، جبان ضعيف القلب ونحو ذلك .

وأما في أفعاله المتعلقة بالدين كقولك : سارق كذاب شارب خائن ظالم متهاون بالصلاة لا يحسن الركوع والستجود ، ولا يحترز من النجاسات ، ليس باراً بالديه ولا يحرس نفسه من الغيبة والتعرض لأعراض الناس .

وأما فعله المتعلق بالدنيا كقولك : قليل الأدب متهاون بالناس ، لا يرى لأحد عليه حقاً ، كثير الكلام كثير الأكل نؤوم يجلس في غير موضعه و نحو ذلك .

وأما في ثوبه كقولك : انه واسع الكمّ طويل الذيل و سخ الثياب و نحو ذلك .

واعلم أن ذلك لا يقصر على اللسان بل التلفظ به إنّما حرم لأن فيه تفهيم الغير نقصان أخيك وتعريفه بما يكرهه ، فالتعريض كالتصريح ، والفعل فيه كالقول والاشارة والايماء والغمز والرمز والكنية والحركة ، وكل ما يفهم المقصود داخل في الغيبة مساو للسان في المعنى الذي حرم التلفظ به لأجله .

ومن ذلك ما روى عن عايشة أنّها قالت : دخلت علينا امرأة فلما ولت أو مات

بيدي ، أى قصيرة فقال بِالْفَتْحِ وَالرَّوْضِ : اغتبتها .

ومن ذلك المحاكاة بأن تمشى متعارجاً أو كما يمشى فهو غيبة بل أشد من الغيبة لأنه أعظم في التصوير والتفهم .

وكذلك الغيبة بالكتاب فإن الكتاب كما قيل أحد اللسانين ، ومن ذلك ذكر المصنّف شخصاً معيناً وتهجين كلامه في الكتاب إلا أن يقترن به شيء من الاعذار المحوجة إلى ذكره كمسائل الاجتهاد التي لا يتم الغرض من الفتوى واقامة الدلائل على المطلوب إلا بتزييف كلام الغير ونحو ذلك ، ويجب الاقتصار على ما تندفع به الحاجة في ذلك ، وليس منه قوله : قال قوم كذا ما لم يصرّح بشخص معين ، ومنها أن يقول الانسان : بعض من مر بنا اليوم أو بعض من رأيناه حاله كذا إذا كان المخاطب يفهم منه شخصاً معيناً لأن المحذور تفهيمه دون ما به التفهم ، فأمّا إذا لم يفهمه عينه جاز ، كان رسول الله بِالْفَتْحِ وَالرَّوْضِ إذا كره من إنسان شيئاً قال : ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا ؟ ولا يعين .

ومن أخبت أنواع الغيبة غيبة المتسمّين بالفهم والعلم المرأين ، فانهم يفهمون المقصود على صفة أهل الصلاح والتقوى ليظهروا من أنفسهم التعفّف عن الغيبة ، ويفهمون المقصود ، ولا يدرون بجهلهم أنهم جمعوا بين فاحشتين الرّياء والغيبة ، وذلك مثل أن يذكر عنده إنسان فيقول : الحمد لله الذى لم يبتلنا بحب الرّياء أو بحب الدنيا أو بالتكليف بالكيفيّة الفلانيّة ، أو يقول : نعوذ بالله من قلّة الحياء أو من سوء التوفيق أو نسأل الله أن يعصمنا من كذا ، بل مجرد الحمد على شيء إذا علم منه اتصاف المحدث عنه بما ينافيه ونحو ذلك ، فانه يقتابه بلفظ الدعاء وسمت أهل الصلاح وإنّما قصده أن يذكر عيبه بضرب من الكلام المشتمل على الغيبة والرّياء ، ودعوى الخلاص من الرذائل وهو عنوان الوقوع فيها بل في أفحشها .

ومن ذلك أنه قد يقدم مدح من يريد غيبته فيقول : ما أحسن أحوال فلان ما كان يقصر في العبادات ، ولكن قد إعتراه فتور وابتلى بما نتلى به كلنا ، وهو قلة الصبر فيذكر نفسه بالذم ومقصوده أن يذم غيره وأن يمدح نفسه بالتشبهه بالصالحين في أنفسهم ، فيكون مغتاباً مرثياً من كثراً نفسه ، فيجمع بين ثلاث فواحش وهو يظن بجهله أنه من الصالحين المتعففين عن الغيبة ، هكذا يلعب الشيطان بأهل الجهل إذ اشتغلوا بالعلم أو العمل من غير أن يتقنوا الطريق فيتبعهم ويحبط بمكائده عملهم ، ويضحك عليهم .

ومن ذلك أن يذكرنا كرم عيب إنسان فلا يتنبه له بعض الحاضرين فيقول : سبحان الله ما أعجب هذا حتى يصغى الغافل إلى المغتاب ويعلم ما يقوله ، فيذكر الله سبحانه ويستعمل إسمه آله له في تحقيق خبثه وباطله ، وهو يمن على الله بذكره جهلامنه وغروراً .

ومن ذلك أن يقول جرى من فلان كذا وابتلى بكذا ، بل يقول : جرى لصاحبنا أو صدقنا كذا ، تاب الله علينا وعليه ، يظهر الدعاء والتألم والصدقة والصحة والله مطلع على خبث سريرته وفساد ضميره وهو بجهله لا يدري أنه قد تعرض لطقم أعظم مما يتعرض له الجهال إذا جاهروا بالغيبة .

ومن أقسامها الخفية الإصغاء إلى الغيبة على سبيل التعجب فانه إنما يظهر التعجب ليزيد نشاط المغتاب في الغيبة فيزيد فيها فكأنه يستخرج منه الغيبة بهذا الطريق فيقول : عجبت مما ذكرته ما كنت أعلم بذلك إلى الآن ما كنت أعرف من فلان ذلك ؟ يريد بذلك تصديق المغتاب واستدعاء الزيادة منه باللطف ، والتصديق للغيبة غيبة ، بل الإصغاء إليها بل السكوت عند سماعها ، قال رسول الله ﷺ : المستمع أحد المغتابين ، وقال علي عليه السلام : السامع للغيبة أحد المغتابين ، ومراده ﷺ

السَّماع على قصد الرضا والايثار لا على وجه الاتفاق أو مع القدرة على الانكار ولم يفعل .

ووجه كون المستمع والسَّماع على ذلك الوجه مغتايين مشار كتبهما للمغتاب في الرضا وتكيف ذهنهما بالتصورات المذمومة التي لا ينبغي وإن اختلفا في أن أحدهما قائل والآخر قابل، لكن كل واحد منهما صاحب آله أما أحدهما فذو لسان يعبر عن نفس قد تنجست بتصور الكذب والحرام، والعزم عليه، وأما الآخر فذو سمع تقبل عنه النفس تلك الآثار عن ايثار وسوء اختيار، فتألفها وتعتادها فتمكّن من جوهرها سموم عقارب الباطل ومن ذلك قيل: السَّماع شريك القائل .

وقد تقدّم في الخبر ما يدل عليه، فالستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلاّ بأن ينكر بلسانه، فإن خاف بقلبه، وإن قدر على القيام أو قطع الكلام بكلام غيره فلم يفعله لزمه، ولو قال بلسانه: اسكت وهو يشتهي ذلك بقلبه، فذلك نفاق وفاحشة أخرى زائدة لا يخرج عنه عن الإثم ما لم يكرهه بقلبه .

وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: من أذلّ عنده مؤمن وهو يقدر على أن ينصره فلم ينصره أذله الله يوم القيامة على رؤوس الخلايق، وعن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: من ردّ عن عرض أخيه بالغيب كان حقاً على الله أن يردّ عن عرضه يوم القيامة، وقال أيضاً: من ردّ عن عرض أخيه بالغيب كان حقاً على الله أن يعتقه من النار .

وروى الصدوق بإسناده إلى رسول الله ﷺ أنه قال: من تطوّل على أخيه في غيبة سمعها عنه في مجلس فردّها عنه ردّ الله عنه ألف باب من الشرّ في الدنيا والآخرة وإن هو لم يردّها وهو قادر على ردّها كان عليه كوزر من اغتابه سبعين مرّة .

وبأسناده إلى الباقر عليه السلام أنه قال : من اغتیب عنده أخوه المؤمن فنصره وأعانه نصره الله في الدنيا والآخرة ، ومن لم ينصره ولم يدفع عنه وهو يقدر على نصرته وعونه خفضه الله في الدنيا والآخرة .

ثم قال قدس سره في علاج الغيبة : إعلم أن مساوى الأَخلاق كلها إنما تعالج بمعجون العلم والعمل ، وإنما علاج كل علة بمضاد سببها فلنبحث عن سبب الغيبة أولاً ثم نذكر علاج كف اللسان عنها على وجه يناسب علاج تلك الأسباب فنقول :

جملة ما ذكره من الأسباب الباعثة على الغيبة عشرة أشياء قد نبه الصادق عليه السلام عليها إجمالاً يعنى في مصباح الشريعة بقوله : أصل الغيبة تنموع بعشرة أنواع شفاء غيظ ، ومساعدة قوم ، وتصديق خبر بلا كشفه ، وتهمة ، وسوء ظن ، وحسد ، وسخرية ، وتعجب وبرم وتزيتن ، ونحن نشير إليها مفصلة :

الاول : تشفى الغيظ ، وذلك إذا جرى سبب غيظ غضب عليه ، فإذا هاج غضبه تشفى بذلك مساويه وسبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن نعمة دين وازع وقد يمتنع من تشفى الغيظ عند الغضب فيحتمل الغضب في الباطن ، ويصير حقداً ثابتاً فيكون سبباً دائماً لذكر المساوى بالحق والغضب من البواعث العظيمة على الغيبة .

الثاني : موافقة الأقران ومجاملة الرفقاء ومساعدتهم على الكلام ، فانهم إذا كانوا يتفكّهون بذكر الاعراض فيرى أنه لو أنكر أو قطع المجلس استنقلوه ونفروا عنه ، فيساعدهم ويرى ذلك من حسن المعاشرة ويظن أنه مجاملة في الصحبة وقد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهاراً للمساهمة في السراء والضراء فيخوض معهم في ذكر العيوب والمساوى .

الثالث : أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده ويطول لسانه فيه أو يقبح حاله عند محتمس أو يشهد عليه بشهادة فيبادر قبل ذلك ويطعن فيه ليستثقل أثر شهادته وفعله ، أو يبتدىء بذكر ما فيه صادقاً ليكذب عليه بعده فيروج كذبه بالصدق الأول ويستشهد به ويقول : ما من عادتي الكذب فأنسى أخبرتكم بكذا وكذا من احواله فكان كما قلت .

الرابع : أن ينسب إليه شيء ويريد أن يتبرأ منه فيذكر الذي فعله ، وكان من حقه أن يتبرأ نفسه ولا يذكر الذي فعله ، ولا ينسب غيره إليه أو يذكر غيره بأنه كان مشاركاً له في الفعل ، ليمهد بذلك عذر نفسه في فعله .

الخامس : إرادة التصنّع والمباهاة وهو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره ، فيقول فلان جاهل وفهمه ركيك ، وكلامه ضعيف ، وغرضه أن يثبت في ضمن ذلك فضل نفسه ويريهم أنه أفضل منه أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك .

السادس : الحسد وهو أنه يحسد من ينمى الناس عليه ويحبوناه ويكرموناه فيريد زوال تلك النعمة عنه ، فلا يجد سبيلاً إليه إلا بالقدح فيه ، فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن إكرامه والثناء عليه ، لأنه يثقل عليه أن يسمع ثناء الناس عليه ، وإكرامهم له ، وهذا هو الحسد ، وهو عين الغضب والحقد والحسد قد يكون مع الصديق المحسن والقرين الموافق .

السابع : اللب والهزل والمطايبة وترجية الوقت بالضحك ، فيذكر غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاة والتعجب .

الثامن : السخرية والاستهزاء استحقاراً له فان ذلك قد يجري في الحضور فيجري أيضاً في الغيبة ومنشأ التكبير واستصغار المستهزء به .

• • • • • • • •

التاسع: وهو مأخذ دقيق ربما يقع في الخواص وأهل الحذر من مزال اللسان، وهو أن يعتم بسبب ما يبتلى به أحد فيقول: يا مسكين فلان قد غمّنى أمره وما ابتلى به ويذكر سبب الغم، فيكون صادقاً في اغتمامه ويلهيه الغم من الحذر عن ذكر إسمه فيذكره بما يكرهه فيصير به مغتاباً فيكون غمّه ورحمته خيراً ولكنّه ساقبه إلى شر من حيث لا يدري والترحم والتغمم ممكن من دون ذكر إسمه ونسبته إلى ما يكرهه، فيهيجه الشيطان على ذكر إسمه ليبتل به ثواب اغتمامه وترحمه.

العاشر: الغضب لله فانه قد يغضب على منكر قارفه إنسان فيظهر غضبه ويذكر اسمه على غير وجه النهى عن المنكر، وكان الواجب أن يظهر غضبه عليه على ذلك الوجه خاصة، وهذا ممّا يقع فيه الخواص أيضاً فانهم يظنون أن الغضب إذا كان لله تعالى كان غدرأ كيف كان، وليس كذلك.

أقول: وعدّ بعضهم الوجهين الأخيرين ممّا يختص بأهل الدين والخاصة، وزاد وجهاً آخر، وهو أن ينبعث من الدين داعية التعجب من إنكار المنكر والخطاء في الدين، فيقول: ما أعجب ما رأيت من فلان، فانه قد يكون صادقاً ويكون تعجبه من المنكر، ولكن كان حقه أن يتعجب ولا يذكر اسمه فسهل عليه الشيطان ذكر اسمه فيذكر تعجبه، فصار به مغتاباً من حيث لا يدري وأثم، ومن ذلك قول الرّجل: تعجبت من فلان كيف يحب جاريتة وهي قبيحة؟ وكيف يجلس بين يدي فلان وهو جاهل.

ثم قال الشهيد (ره): إذا عرفت هذه الوجوه التي هي أسباب الغيبة فاعلم أن الطريق في علاج كف اللسان عن الغيبة يقع على وجهين: أحدهما على الجملة والآخر على التفصيل.

أما ما على الجملة فهو أن يعلم تعرضه لسخط الله تعالى بغيبته كما قد سمعته في الأخبار المتقدمة وأن يعلم أنه يحبط حسناته فأنها تنقل في القيامة حسناته إلى من اغتابه بدلاً عما أخذ من عرضه ، فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئاته وهو مع ذلك متعرض لظن الله تعالى ومشبته عنده بآكل الميتة ، وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال : ما النار في اليبس بأسرع من الغيبة في حسنات العبد ، وينفعه أيضاً أن يتدبر في نفسه فإن وجد فيها عيباً اشتغل بعيب نفسه ، وذكر قوله ﷺ : طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس ، ومهما وجد عيباً فينبغي أن يستحي أن يترك نفسه و يذم غيره ، بل ينبغي أن يعلم أن عجز غيره عن نفسه في التنزه عن ذلك العيب كعجزه إن كان ذلك عيباً يتعلق بفعله واختياره ، وإن كان أمراً خلقياً فالذم له ذم للمخالق فإن من ذم صنعة فقد ذم الصانع ، وإن لم يجد عيباً في نفسه فليشكر الله ولا يلوثن نفسه بأعظم العيوب ، بل لو أنصف من نفسه لعلم أن ظنه بنفسه أنه بريء من كل عيب جهل بنفسه ، وهو من أعظم العيوب ، وينفعه أن يعلم أن تألم غيره بغيبته كتألمه بغيبة غيره له ، فإذا كان لا يرضى لنفسه أن يغتاب فينبغي أن لا يرضى لغيره ما لا يرضاه لنفسه .

وأما التفصيلية فهو أن ينظر إلى السبب الباعث له على الغيبة ويعالجه فإن علاج الغيبة بقطع سببها ، وقد عرفت الأسباب الباعثة ، أما الغضب فيعالجه بالتفكير فيما مضى من ذم الغضب وفيما تقدم من فضل كظم الغيظ ومثوباته ، وأما الموافقة فبأن تعلم أن الله تعالى يغضب عليك ، إذا طلبت سخطه في رضا المخلوقين ، فكيف ترضى لنفسك أن توقر غيرك وتحقر مولاك ، إلا أن يكون غضبك لله تعالى ، وذلك لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء ، بل ينبغي أن تغضب لله أيضاً على رفقائك إذا ذكروه بالسوء ، فانهم عصوا ربك بأفحش الذنوب وهو الغيبة .

وأما تنزيه النفس بنسبة الجناية إلى الغير حيث يستغنى عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرف بأن التعرض ملقت الخالق أشد من التعرض ملقت الخلق وأنت بالغبية متعرض لسخط الله تعالى يقيناً ، ولا تدرى أنك تتخلص من سخط الناس أم لا ، فتخلص نفسك في الدنيا بالتوهم وتهلك في الآخرة ، وتخسر حسنانك في الحقيقة ، ويحصل ذم الله لك نقداً وتنتظر دفع ذم الخلق نسية .

وهذا غاية الجهل والخذلان ، وأما عذر كقولك : إن أكلت الحرام ففلان يأكل ، ونحو ذلك فهذا جهل لأنك تعتذر بالافتداء بمن لا يجوز الاقتداء به ، فإن من خالف أمر الله لا يقتدى به كائناً من كان ، فما ذكرته غيبة وزيادة معصية أضفتها إلى ما اعتذرت عنه وسجلت ، مع الجمع بين المعصيتين على جهلك وغبواتك .

وأما قصدك المباهاة وتزكية النفس فينبغي أن تعلم أنك بما ذكرته أبطلت فضلك عند الله تعالى وأنت من اعتقاد الناس فضلك على خطر ، وربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بثلب الناس فتكون قد بعث ما عند الخالق يقيناً بما عند المخلوق وهما ولو حصل لك من المخلوق اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنك من الله شيئاً .

وأما الغيبة للحسد فهو جمع بين عذابين لأنك حسدته على نعمة الدنيا كنت مغذياً بالحسد ، فما قنعت بذلك حتى أضفت إليه عذاب الآخرة فكنت خاسراً في الدنيا فجعلت نفسك خاسراً في الآخرة لتجمع بين النكالين ، فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك ، وقد مر في باب الحسد ما فيه كفاية للمتدبر .

وأما الاستهزاء فمقصودك منه إخراج غيرك عند الناس باخزاء نفسك عند الله والملائكة والنبيين ، فلو تفكرت في حسرتك وحياتك وخبيلتك و خزيك يوم تحمل

سيئات من استهزأت به ، وتساق إلى النار لأدهشك ذلك عن إجزاء صاحبك ، ولو عرفت حالك لكننت أولى أن يضحك منك فأنك سخرت به عند نفر قليل و عرضت نفسك لأن يأخذ بيدك في القيامة على ملاء من الناس ويسوقك تحت سيئاته كما يساق الحمار إلى النار مستهزئاً بك وفرحاً بخزيك ومسروراً بنصر الله إيتاه وتسلبه على الانتقام منك .

وأما الرحمة على إثمه فهو حسن ولكن حسدك إبليس واستنطقك بما ينقل من حسناتك إليه بما هو أكثر من رحمتك ، فيكون جبراً لائم المرحوم فيخرج عن كونه مرحوماً وتنقلب أنت مستحقاً لأن تكون مرحوماً إذا حبط أجرك ونقصت من حسناتك .

وكذلك الغضب لله لا يوجب الغيبة وإنما حبب إليك الشيطان الغيبة ليحبط أجر غضبك وتصير متعزاً لغضب الله بالغيبة .

وبالجملة فعلاج جميع ذلك المعرفة والتحقيق لها بهذه الأمور التي هي من أبواب الايمان ، فمن قوى ايمانه بجميع ذلك انكف عن الغيبة لا محالة .

ثم ذكر رحمه الله الأعداء المرخصة في الغيبة فقال :

إعلم أن المرخص في ذكر مساءة الغير هو غرض صحيح في الشرع لا يمكن التوصل إليه إلا به فيدفع ذلك إثم الغيبة ، وقد حصرها في عشرة : « الاول » الظلم فان من ذكر قاضياً بالظلم والخيانة وأخذ الرشوة كان مغتاباً عاصياً ، وأما المظلوم من جهة القاضي فله أن يتظلم إلى من يرجو منه إزالة ظلمه ، وينسب القاضي إلى الظلم إن لا يمكنه إستيفاء حقه إلا به ، وقد قال عليه السلام : لصاحب الحق مقال ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : مطل الغني ظلم ، وقال عليه السلام : مطل الواجد يحل عرضه وعقوبته .

الثاني : الاستعانة على تغيير المنكر وردّ المعاصي إلى نهج الصلاح ، ومرجع الأمر في هذا إلى القصد الصحيح ، فان لم يكن ذلك هو المقصود كان حراماً .

الثالث : الاستفتاء كما نقول للمفتي : ظلمني أبي وأخى فكيف طريقي في الخلاص؟ والأسلم في هذا التعريض بأن تقول: ما قولك في رجل ظلمه أبوه أو أخوه؟ وقد روى أن هنداً قالت للنبي ﷺ: إن أباسفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني أنا وولدي أفأخذ من غير علمه؟ فقال : خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ، فذكرت الشح لها ولولدها ولم يزرها رسول الله ﷺ إذ كان قصدها الاستفتاء .

وأقول : الاحوط حينئذ التعريض لكون الخبر عامياً مع أنه يحتمل أن يكون عدم المنع لفسق أبي سفيان ونفاقه .

ثم قال : الرابع : تحذير المسلم من الوقوع في الخطر والشر ، ونصح المستشير فإذا رأيت متفقهاً يتلبس بما ليس من أهله فلك أن تنبه الناس على نقصه وقصوره عما يؤهل نفسه له ، وتنبيههم على الخطر اللاحق لهم بالانقياد إليه ، وكذلك إذا رأيت رجلاً يتزدد إلى فاسق يخفي أمره وخفت عليه من الوقوع بسبب الصحبة فيما لا يوافق الشرع ، فلك أن تنبهه على فسقه مهما كان الباعث لك الخوف على إفشاء البدعة وسراية الفسق ، وذلك موضع الغرور والخديعة من الشيطان إذ قد يكون الباعث لك على ذلك هو الحسد له على تلك المنزلة فيلبس عليك الشيطان ذلك باظهار الشفقة على الخلق ، وكذلك إذا رأيت رجلاً يشتري مملوكاً وقد عرفت المملوك بعيوب مستنقصة فلك أن تذكرها للمشتري ، فان في سكوتك ضرراً للمشتري وفي ذكرك ضرراً للعبد ، لكن المشتري أولى بالمرعاة ، ولتقتصر على العيب المنوط به ذلك الأمر فلا تذكر في عيب التزويج ما يخل بالشركة أو المضاربة أو السفر مثلاً بل تذكر في كل أمر ما يتعلق بذلك الأمر ولا تتجاوزوه قاصداً نصح المستشير لا

الوقية ، ولو علم أنه يترك التزويج بمجرّد قوله : لا يصلح لك ، فهو الواجب ، فان علم أنه لا ينزجر إلا بالتصريح بعيبه فله أن يصرّح به ، قال النبي ﷺ : أترعون عن ذكر الفاجر حتّى يعرفه الناس اذكروه بما فيد يحذره الناس ، وقال ﷺ : لفاطمة بنت قيس حين شاورته في خطابها : أما معاوية فرجل صعلوك لا مال له ، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه .

الخامس : الجرح والتعديل للشاهد والراوي ، ومن ثمّ وضع العلماء كتب الرجال وقسموهم إلى الثقات والمجرّحين ، وذكروا أسباب الجرح غالباً ، ويشترط إخلاص النصيحة في ذلك كما مرّ بأن يقصد في ذلك حفظ أموال المسلمين وضبط السنّة وسمايتها عن الكذب ، ولا يكون حامله العداوة والتعصّب ، وليس له إلا ذكر ما يخل بالشهادة والرواية منه ، ولا يتعرّض لغير ذلك مثل كونه ابن ملاءنة وشبهة إلا أن يكون متظاهراً بالمعصية كما سيأتي .

السادس : أن يكون المقول فيه مستحقاً لذلك لتظاهره بسببه كالفاسق المتظاهر بفسقه بحيث لا يستنكف من أن يذكر بذلك الفعل الذي يرتكبه فيذكر بما هو فيه لا غيره ، قال رسول الله ﷺ : من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبة له ، وظاهر الخبر جواز غيبته وإن استنكف عن ذكر ذلك الذنب ، وفي جواز اغتيال مطلق الفاسق احتمال ناش من قوله ﷺ : لا غيبة لفاسق ، وردّ بمنع أصل الحديث أو بحمله على فاسق خاص ، أو بحمله على النهي وإن كان بصورة الخبر ، وهذا هو الأجود إلا أن يتعلق بذلك غرض ديني ومقصد صحيح يعود على المغتاب ، بأن يبرجو ارتداعه عن معصيته بذلك فيلحق بباب النهي عن المنكر .

السابع : أن يكون الانسان معروفاً باسم يعرب عن غيبته كالأعرج والأعمش فلا إنتم على من يقول ذلك كأن يقول : روى أبو الزناد الأعرج ، وسليمان الأعمش

وما يجرى مجراه ، فقد نقل العلماء ذلك لضرورة التعريف ولأنه صار بحيث لا يكره صاحبه لو علمه بعد أن صار مشهوراً به ، والحق أن ما ذكره العلماء المعتمدون من ذلك يجوز التعويل فيه على حكايتهم ، وأما ما ذكره عن الاحياء فمشرط بعلم رضا المنسوب إليه لعموم النهي ، وحينئذ يخرج عن كونه غيبية ، وكيف كان فلو وجد عنه معدلاً وأمكثته التعريف بعبارة اخرى فهو أولى ، ولذلك يقال : للاتعمى البصير عدولا عن إسم النقص .

الثامن : لو اطلع العدد الذين يثبت لهم الحد أو التعزير على فاحشة جاز ذكرها عند الحكام بصورة الشهادة في حضرة الفاعل أو غيبته ، ولا يجوز التعمير لها في غير ذلك إلا أن يتجه فيه أحد الوجوه الاخرى .

التاسع : قيل إذا علم اثنان من رجل معصية شاهداها فأجرى أحدهما ذكرها في غيبة ذلك العاصي ، جازلاً أنه لا يؤثر عند السامع شيئاً وإن كان الأولى تنزيه النفس واللسان عن ذلك لغير غرض من الأغراض المذكورة خصوصاً مع احتمال نسيان المقول له لذلك المعصية ، أو خوف اشتهاها عنهما .

العاشر : إذا سمع أحد متغاباً لآخر وهو لا يعلم استحقاق المقول عنه للغيبة ولا عدمه ، قيل لا يجب نهى القائل لامكان استحقاق المقول عنه فيحمل فعل القائل على الصحة مالم يعلم فساد ، لأن رده يستلزم إنتهاك حرمة ، وهو أحد المحرمين والأولى التنبيه على ذلك إلى أن يتحقق المخرج منه لعموم الأدلة وترك الاستفصال فيها وهو دليل إرادة العموم حذراً من الاغراء بالجهل ، ولأن ذلك لو تم لتمشيت فيمن يعلم عدم استحقاق المقول عنه بالنسبة إلى السامع ، لاحتمال اطلاع القائل على ما يوجب تسويغ مقاله ، وهو هدم قاعدة النهي عن الغيبة ، وهذا الفرد يستثنى من جهة سماع الغيبة ، وقد تقدم أنه إحدى الغيبتين .

وبالجملة فالتحرز عنها من دون وجه راجح في فعلها فضلا عن الاباحة أولى لتمسك النفس بالأخلاق الفاضلة ، ويؤيد إطلاق النهي فيما تقدم لقوله وَاللَّيْسُ : أتدرون ما الغيبة؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذكرك أخاك بما يكره ، وأمامع رجحانها كرد المبتدعة وزجر الفسقة والتنفير عنهم والتحذير من اتباعهم ، فذلك يوصف بالوجوب مع امكانه ، فضلا عن غيره ، والمعتمد في ذلك كله على المقاصد ، فلا يغفل المتيقظ عن ملاحظة مقصده واصلاحه ، والله الموفق ، انتهى ملخص كلامه نو^١ والله ضريحه .

وقال ولده السعيد السديد الفاضل المحقق المدقق الشيخ حسن نو^٢ والله ضريحه في أجوبة المسائل التي سأله عنها بعض السادة الكرام حيث قال : قد نظرت في مسائلك أيها المولى الجليل الفاضل ، والسيد السعيد الماجد ، وأجبت التماسك لتحرير أجوبتها على حسب ما اتسع له المجال وأرجو إنشاء الله أن يكون مطابقاً لمقتضى الحال ، وذكرت أيديك الله بعنايته ووفقنا الله وإيتاك لطاعته أن تحريم الغيبة ونحوها من النميمية وسوء الظن هل يختص بالمؤمن أو يعم كل مسلم؟ وأشرت إلى الاختلاف الذي يوهمه ظاهر كلام الوالد قدس سره حيث قال في ديباجة رسالته : ونظرائهم من المسلمين ، فإنه يعطى العموم ، وصرح في الروضة بتخصيص الحكم بالمسلم؟

الجواب : لا ريب في اختصاص تحريم الغيبة بمن يعتقد الحق ، فإن أدلة الحكم غير متناولة لأهل الضلال ، أما الآية فلأنها خطاب مشافهة للمؤمنين بالنهي عن غيبة بعضهم بعضاً مع التصريح في التعليل الواقع فيها بتحقيق الأخوة في الدين بين المقتاب ومن يفتابه ، وأما الاخبار المرورية في هذا الباب من طريق أهل البيت فالحكم فيها منوط بالمؤمن أو بالأخ ، والمراد أخوة الايمان ، فظاهر عدم تناول اللفظين

لمن لا يعتقد الحق" ، وفي بعض الأخبار أيضاً تصريح بالاذن في سب أهل الضلال والوقية فيهم .

فروى الشيخ أبو جعفر الكليني رضي الله عنه في الصحيح عن داود بن سرحان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا رأيتم أهل الريب والبدع من بعدى فاطهروا البرائة منهم وأكثروا من سبهم والقول فيهم والوقية ، وباهتوهم كيلا يطغوا في الفساد في الاسلام ، و يحذروهم الناس ولا يتعلمون من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات ، ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة .

وما تضمنته عبارة الوالد في ديباجة الرسالة غير مناف لما في الروضة ، فان كلمة من في قوله : من المسلمين ، للتبويض لا للتبيين ، وغير المؤمن ليس من نظرائه .

وينبغي أن يعلم أن ظاهر جملة من أخبارنا أن المراد بالايمان في كلام أئمتنا عليهم السلام معنى زائد على مجرد اعتقاد الحق وذلك يقتضى عدم عموم تحريم معتقد الحق أيضاً ، فروى الكليني في الصحيح عن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنما المؤمن الذى إذا رضى لم يدخل رضاه في إثم ولا باطل ، وإذا سخط لم يخرج سخطه من قول الحق ، والذي إذا قدر لم يخرج قدرته إلى التعدى إلى ما ليس له بحق .

وفي الحسن عن ابن رئاب عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إننا نعدّ الرّجل مؤمناً حتى يكون لجميع أمرنا متبعباً مريداً ، ألا وإنّ من اتّباع أمرنا الورع فتزيتوا به يرسمكم الله ، وكيدوا أعدائنا ينعمشكم الله .

وفي الصحيح عن سليمان بن خالد عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال : يا سليمان أتدرى من المسلم ؟ قلت : جعلت فداك أنت أعلم ، قال : من سلم المسلمون من لسانه

ويده ، ثم قال : أو تدري من المؤمن ؟ قلت : أنت أعلم ، قال : المؤمن من ائتمنه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم .

وعن ابن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من أقرّ بدين الله فهو مسلم ، ومن عمل بما أمر الله فهو مؤمن .

ثم ذكر بعض الأخبار التي مضت في معنى الايمان وصفات المؤمن ، ثم قال قدس سره : و ورد أيضاً في عدّة أخبار تعليق تحريم الغيبة على أمور زائدة على مجرد إعتقاد الحق ، منها : حديث ابن أبي يعفور المتضمن لبيان معنى العدالة التي تقبل معها شهادة الشاهد ، وهو طويل مذكور في مواضع كثيرة من كتب أصحابنا .

ومنها : ما رواه الكليني باسناده السابق عن ابن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم ، كان ممّت حرمت غيبته وكملت مروته ، وظهر عدله ، ووجبت اخوته .

وبملاحظة هذه الأخبار يظهر أن المنع من غيبة الناس كما يميل إليه كلام الشهيد الأوّل في قواعده ، و الثاني في رسالته ليس بمتّجه فان دلالتها على اختصاص الحكم بغيره أظهر من أن يبين .

وأما ما أورده الوالد قدس سره في رسالته من الأخبار التي يظهر منها عموم المنع كلّها من أخبار العامة فلا تصلح لاثبات حكم شرعيّ ، وعذره في إيرادها أنه إنّما ذكرها في سياق التهيب وشأنهم التسامح في مثله ، وقد سبقه إلى ذكره على النهج الذي سلكه بعض العامة يعنى الغزالي ، فسهل عليه إيرادها وإلاّ فهي غير مستحقّة لتعب تحصيلها وجمعها ، وخصوصاً مع وجود الداعي لهم إلى إختلاف مثلها

فان كثرة عيوب أئمتهم ونقائص رؤسائهم يعوج إلى سد باب إظهارها بكل وجه ليرتج حالهم ويأمنوا نفرة الرعيّة منهم ، وأعراض الناس عنهم .
وبالجملة فكما أن في التعرض لأظهار عيوب الناس خطراً ومحدوراً فكذا في حسم مادته وسدّ بابيه ، فأنه مفر لأهل النقائص ومرتكبي المعاصي بما هم عليه ، فلا بد من تخصيص الغيبة بمواضع معينة يساعدها الاعتبار وتوافق مدلول الأخبار وفي استثنائهم للامور المشهورة التي نصّوا على جوازها وهي بصورة الغيبة ، شهادة واضحة بما قلناه ، فان مأخذ الاعتبار ، فهو قابل للزيادة والنقصان بحسب اختلاف الافكار .

وللسيد الامام السعيد ضياء الدين بن أبي الرضا فضل الله بن علي الحسنى في شرحه لكتاب الشهاب المتضمن للأخبار المروية عن النبي ﷺ في الحكم والآداب كلام جيد في تفسير قوله ﷺ : ليس لفاسق غيبة ، كلام يساعد على ما ذكرناه ، حيث قال : إن الغيبة ذكر الغائب بما فيه من غير حاجة إلى ذكره ، ثم قال : فأما إذا كان من يفتاب فاسقاً فأنه ليس ما يذكر به غيبة ، وإنما يسمّى ما يذكر به في غيبته غيبة إذا كان تائباً نادماً ، فأما إذا كان مصرّاً عليه فأنها ليست بغيبة كيف وهو يرتكب ما يقتاب فيه جهاراً .

وفي أخبارنا و كلام بعض أهل اللغة ما يشهد له كقول الجوهري : خلف إنسان مستور ، و كما في رواية الأزرقي ممّا لا يعرفه الناس ، ورواية ابن سيابة : ما ستر الله عليه .

والحاصل أن الاعتبار يقتضى إختصاص الحكم بالمستور الذي لا يترتب على معصيته أثر في غيره ، ويحتمل حالهم عدم الاصرار عليها إن كانت صغيرة ، والتوبة منها إن كانت كبيرة ، أو يرتجى له ذلك قبل ظهورها عنه وإشتهاره بها ، ولا يكون في

ذكرها صلاح له كما إذا قصد تقريره وظن إنزجاره ، وكان القصد خالصاً من الشوائب والأدلة لا تنا في هذا فلا وجه للتوقف فيه ، وإذا علم حكم غير المؤمن في الغيبة فالحال في نحوها من النميمة وسوء الظن أظهر ، فإن محذور النميمة هو كونها مظنة للتباعد والتباغض ، وذلك في غير المؤمن تحصيل للمحصل ، وقريب منه الكلام في سوء الظن .

ثم ذكرت أنه هل يفرق في ذلك بين ما يتضمن القذف وما لا يتضمنه ؟ والجواب أن القذف مستثنى من البين ، وله أحكام خاصة مقررة في محلها من كتب الفقه .

وذكرت أن الرواية التي حكاها الوالد في الرسالة من كلام عيسى عليه السلام مع الحواريين في شأن جيفة الكلب ، حيث قالوا : ما أنتن جيفة هذا الكلب ؟ فقال عليه السلام : ما أشد بياض أسنانه ، تدل على تحريم غيبة الحيوانات أيضاً ، وسألت عن وجه الفرق بينها وبين الجمادات ؟ مع أن تامل الحكم بأنه لا ينبغي أن يذكر من خلق الله إلا الحسن يقتضى عدم الفرق ؟ والجواب أنه ليس مقتضى لكلام عيسى عليه السلام كون كلام الحواريين غيبة ، بل الوجه أن تنن الجيفة ونحوها مما لا يلايم الطباع غير مستند إلى فعل من يحسن إنكار فعله ، وكلام الحواريين ظاهر في الإنكار كما لا يخفى ، فكان عيسى عليه السلام نظر إلى أن الأمور الملايمة وغيرها مما هو من هذا القبيل كلها من فعل الله تعالى على مقتضى حكمته وقد أمر بالشكر على الأولى والصبر على الثانية .

وفي إظهار الحواريين لانكار تنن الرايحة دلالة على عدم الصبر أو الغفلة عن حقيقة الأمر ، فصر فهم عنه إلى أمر يلايم طباعهم وهو شدة بياض أسنان الكلب وجعله مقابلاً للأمر الذي لا يلايم ، وشاغلاً لهم ، وهذا معنى لطيف تبين لي من الكلام ،

فان صحّت الرواية فهي منزلة عليه ، و لكنّها من جملة الروايات المحكيّة من كتب العامّة ، انتهى .

وقال الشهيد رفع الله درجته في قواعده : الغيبة محرّمة بنصّ الكتاب العزيز والأخبار ، وهي قسمان : ظاهر وهو معلوم ، وخفيّ وهو كثير كما في التعريض مثل أنا لا أحضر مجلس الحكّام ، أنا لا آكل أموال الايتام أو فلان ، ويشير بذلك إلى من يفعل ذلك ، أو الحمد لله الذي نزّهنا من كذا ، يأتي به في معرض الشكر ، ومن الخفيّ الايماء والاشارة إلى نقص في الغير وإن كان حاضراً ، ومنه ولو فعل كذا كان خيراً ، ولو لم يفعل كذا كان حسناً ، ومنه التنقّص بمستحقّ الغيبة لينبّه به على عيوب آخر غير مستحقّ للغيبة .

أمّا ما يخطر في النفس من نقائص الغير فلا يعدّ غيبة ، لأنّ الله تعالى عفى عن حديث النفس . ومن الأخفيّ أن يذمّ نفسه بطرائق غير محمودة فيه ، أو ليس متصفّاً بها لينبّه على عورات غيره ، وقد جوّزت صورة الغيبة في مواضع سبعة :
الاول : أن يكون المقول فيه مستحقّاً لذلك لتظاهره بسببه كالكافر والفاسق وأوجب التعزير بقذفه بذلك الفسق ، وقد روى الأصحاب تجويز ذلك ، قال العامّة : حديث لا غيبة لفاسق أو في فاسق لا أصل له ، قلت : ولو صحّ أمكن حمله على النهي أي خبر يراد به النهي ، أمّا من يتفكّه بالفسق ويتبجج به في شعره أو كلامه فيجوز حكاية كلامه .

الثاني : شكايه المتظلم بصورة ظلمه .

الثالث : النصيحة للمستشين .

الرابع : الجرح والتعديل للشاهد والراوى .

الخامس : ذكر المبتدعة وتصانيفهم الفاسدة وآرائهم المضلّة وليقتصر على ذلك

٢ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من قال في مؤمن ما رآته عيناه وسمعتة اذناه فهو من الذين

القدر قال العامة : من مات منهم ولا شيعة له تعظمه ولا خلف كتباً تقرأ ولا ما يخشى إفساده لغيره فالأولى أن يستر بستر الله عز وجل ، ولا يذكر له عيب البتة ، وحسابه على الله عز وجل ، وقال علي عليه السلام : اذكروا محاسن موتاكم ، وفي خبر آخر : لا تقولوا في موتاكم إلا خيراً .

السادس : لو اطلع العدد الذين يثبت بهم الحد أو التعزير على فاحشة جاز ذكرها عند الحكماء بصورة الشهادة في حضرة الفاعل وغيبته .

السابع : قيل : إذا علم إنان من رجل معصية شاهدها فأجرى أحدهما ذكرها في غيبة ذلك العاصي جازلاً لأنه لا يؤثر عند السامع شيئاً ، والأولى التنزه عن هذا لأنه ذكر له بما يكره لو كان حاضراً ولأنه ربما ذكر أحدهما صاحبه بعد نسيانه أو كان سبباً لاشتهارها .

وقال الشيخ البهائي روح الله روحه : وقد جوزت الغيبة في عشرة مواضع : الشهادة ، والنهي عن المنكر ، وشكاية المتظلم ، ونصح المستشير ، وجرح الشاهد والراوي وتفضيل بعض العلماء والصناع على بعض ، وغيبة المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على قول وذكور المشتهر بوصف مميّز له كالأعور والأعرج مع عدم قصد الاحتقار والذم وذكره عند من يعرفه بذلك بشرط عدم سماع غيره على قول ، والتنبيه على الخطأ في المسائل العلمية ونحوها بقصد أن لا يتبعه أحد فيها .

وأقول : إنما أُنبت الكلام فيها لكثرة الحاجة إلى تحقيقها ووقوع الإفراط والتفريط من العلماء فيه ، والله الموفق للخير والصواب .

الحديث الثاني : حسن كالصحيح .

قال الله عز وجل: « إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم » (١).

٣ - الحسين بن محمد ، عن معلى بن محمد ، عن الحسن بن علي الوشاء ، عن داود ابن سرحان قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الغيبة قال : هو أن تقول لأخيك في

« إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة » قال الطبرسي (ره) : أي يفسوا ويظهروا الزنا والقبائح « في الذين آمنوا » بأن ينسبوا إليهم ويقذفوهم بها « لهم عذاب أليم في الدنيا » باقامة الحد عليهم « والآخرة » وهو عذاب النار .

أقول : والغرض أن مورد الآية ليس هو البهتان فقط ، بل يشمل ما إذا رآها وسمعها فانه يلزمه الحد والتعزير ، إلا أن يكون بعنوان الشهادة عند الحاكم لاقامة حدود الله ، وثبت عنده كما مر ، وإنما قال : من الذين ، لأن الآية تشمل البهتان وذكر عيبه في حضوره ، ومن أحب شيوعه وإن لم يذكر ومن سمعه ورضى به والوعيد بالعذاب في الجميع .

الحديث الثالث : ضعيف على المشهور ومعتبر عندي وسرحان بكسر السين . « هو أن تقول » الضمير للغيبة وتذكيره بتأويل الاغتيا ب أو باعتبار الخبر مع أنه مصدر « لأخيك في دينه » الظرف إما صفة لأخيك ، أي الأخ الذي كانت أخوته بسبب دينه فيكون للاحتراز عن غيبة الكافر والمخالف كما مر ، أو متعلق بالقول أي كان ذلك القول طعناً في دينه بنسبة كفر أو معصية إليه ، وبدل على أن الغيبة تشمل البهتان أيضاً ، وكان هذا اصطلاح آخر للغيبة ، وعلى الأول يحتمل أن يكون المراد بما لم يفعل العيب الذي لم يكن باختياره ، وفعله الله فيه كالعيوب البدنية فينخص بما إذا كان مستوراً فالأول لذكر العيوب والثاني لذكر المعاصي ، فلا يكون اصطلاحاً آخر وهذا وجه حسن .

دينه ما لم يفعل وتبث عليه أمر آ قد ستره الله عليه لم يقم عليه فيه حد .

٣ - عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن أبي عبدالله ، عن أبيه ، عن هارون بن الجهم عن حفص بن عمر ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال . سئل النبي ﷺ : ما كفارة الاغتياب ؟ قال : تستغفر الله لمن اغتبتك كلما ذكرته .

و ربما يحمل الدّين على الوجه الثاني على الذلّ وهو أحد معانيه وفي على التعليل ، أي تقول فيه لا ذلاله ما لم يفعله ولم يكن باختياره كالأمرض والفقير و أشباههما .

و لم يقم ، على بناء المفعول من الافعال أي لم يقم الحاكم الشرعي عليه حدّاً أولم يقمه الله عليه ، أي لم يقرّر عليه حدّاً في الكتاب والسنة ، أو على بناء الفاعل من باب نصر وضمير عليه راجع إلى الأّخ ، وضمير فيه إلى الأمر ، والجمله صفة بعد صفة أو حال بعد حال للأمر .

ويدلّ على أنّ ذكر الأمر المشهور من الذنوب ليس بغيبية ، ولا ريب فيه مع إصراره عليه ، وأما بعد توبته ذكره عند من لا يعلمه مشكل ، والأحوط الترك وكذا بعد إقامة الحدّ عليه ينبغي ترك ذكره بذلك مع التوبة بل بدونها أيضاً ، فإن الحدّ بمنزلة التوبة ، وقد روى النهي عن ذكره بسوء معللاً بذلك ، وحمله على الشهادة لإقامة الحدّ كما زعم بعيند .

الحديث الرابع : مجهول .

و كلما ذكرته ، أي الرجل بالغيبة أو كفارة غيبية واحدة أن تستغفر له كلما ذكرت من اغتبتك ، أو كلّ وقت ذكرت الاغتياب ، وفي بعض النسخ : كما ذكرته وحمل على أنّ ذلك بعد التوبة وظاهره عدم وجوب الاستحلال ممّن اغتابه ، وبه قال جماعة بل منعوا منه ، ولا ريب ان الاستحلال منه أولى وأحوط إذا لم يصّر سبباً لمزيد إهاتته ولائارة فتنة لا سيّما إذا بلغه ذلك .

ويمكن حمل هذا الخبر على ما إذا لم يبلغه وبه يجمع بين الأخبار ، ويؤيده ما روى في مصباح الشريعة عن الصادق عليه السلام أنه قال : فان اغتیب فبلغ المغتاب فلم يبق إلا أن تستحل منه وإن لم يبلغه ولم يلحقه علم ذلك فاستغفر الله له .

وروى الصدوق (ره) في الخصال والعلل باسناده عن أسباط بن محمد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : الغيبة أشد من الزنا ، فقيل : يا رسول الله ولم ذاك ؟ قال : صاحب الزنا يتوب فيتوب الله عليه ، وصاحب الغيبة يتوب فلا يتوب الله عليه ، حتى يكون صاحبه الذي يحلّه .

وقيل : يكفيه الاستغفار دون الاستحلال وربما يحتج في ذلك بما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : كفارة من اغتبه أن تستغفر له ، وقال مجاهد : كفارة أكلك لحم أخيك أن تنى عليه وتدعوله بخير ، وسئل بعضهم عن التوبة عن الغيبة ؟ فقال : تمشى إلى صاحبك ونقول : كذبت فيما قلت وظلمت وأسأت ، فان شئت أخذت بحقك وإن شئت عفوت .

وما قيل : ان العرض لا عوض له فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال فلا وجه له إذ وجب في العرض حدّ القذف وأثبتت المطالبة به .

وقال المحقق الطوسي قدس سرّه في التجريد عند ذكر شرائط التوبة : ويجب الاعتذار إلى المغتاب مع بلوغه ، وقال العلامة (ره) في شرحه : المغتاب إما أن يكون بلغه إغتيابه أم لا ، ويلزم على الفاعل للغيبة في الأوّل الاعتذار إليه لأنه أوصل إليه ضرر الغم فوجب عليه الاعتذار منه والندم عليه ، وفي الثاني لا يلزمه الاعتذار ولا الاستحلال عنه ، لأنه لم يفعل به ألماً ، وفي كلا القسمين يجب الندم لله تعالى لمخالفته في النهي ، والعزم على ترك المواعدة ، انتهى .

ونحوه قال الشارح الجديد لكنّه قال في الأوّل : ولا يلزمه تفصيل ما اغتاب إلا إذا بلغه على وجه أفحش « انتهى » ولا بأس به .

وقال الشهيد الثاني قدس الله لطيفه : إعلم أن الواجب على المغتاب أن يندم ويتوب ويتأسف على ما فعله ليخرج من حق الله سبحانه تعالى ، ثم يستحل المغتاب ليحلّه فيخرج عن مظلمته ، وينبغي أن يستحلّه وهو حزين متأسف نادم على فعله إذ المرأى قد يستحل ليظهر من نفسه الورع ، وفي الباطن لا يكون نادماً ، فيكون قد قارف معصية أخرى .

وقد ورد في كفارتها حديثان أحدهما قوله وَاللَّهِ : كفارة من اغتبه أن تستغفر له ، و الثاني قوله وَاللَّهِ : من كانت عنده في قبله مظلمة في عرض أو مال فليتحللها منه من قبل أن يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم ، يؤخذ من حسناته فان لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فزادت على سيئاته .

ويمكن أن يكون طريق الجمع حمل الاستغفار له على من لم تبلغ غيبته المغتاب فينبغي له الاقتصار على الدعاء له والاستغفار ، لأن في الاستحلال منه إثارة للفتنة و جلباً للضعائن ، وفي حكم من لم يبلغه من لم يقدر على الوصول إليه بموت أو غيبة وحمل المحالة على من يمكن التوصل إليه مع بلوغه الغيبة ويستحق للمعتذر إليه قبول العذر والمحالة استجاباً مؤكداً ، قال الله تعالى : « خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » ^(١) فقال رسول الله وَاللَّهِ : يا جبرئيل ما هذا العفو؟ قال : إن الله يأمرك أن تعفو عمن ظلمك ، وتصل من قطعك وتعطي من حرمك ، وفي خبر آخر : إذا جثت الامم بين يدي الله تعالى يوم القيامة نودوا ليقم من كان أجره على الله تعالى فلا يقوم إلا من عفى في الدنيا عن مظلمته ، وروى عن بعضهم ان رجلاً قال له : إن فلاناً قد إغتابك فبعث إليه طبقاً من الرطب ، وقال : بلغني انك أهديت إلي حسناتك فأردت أن أكافيك عليها فاعذرني لا أقدر أن أكافيك على التمام .

٥ - محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن مالك بن عطية ، عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبدالله عليه السلام قال : من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيه بعنه الله في طينة خبال حتى يخرج مما قال ، قلت : وما طينة

وسبيل المعتذر أن يبالح في الثناء عليه والتودد ويلازم ذلك حتى يطيب قلبه ، فإن لم يطب قلبه كان إعتذاره وتودده حسنة محسوبة له ، وقد يقابل بهاسيئة الغيبة في القيامة ، ولا فرق بين غيبة الصغير والكبير والحي والميت والذكر والانثى وليكن الاستغفار والدعاء له على حسب ما يليق بحاله ، فيدعو للصغير بالهداية وللميت بالرحمة والمغفرة ، ونحو ذلك .

ولا يسقط الحق باباحة الانسان عرضه للناس لانه عفو عما لم يجب ، وقد صرح الفقهاء بأن من أباح قذف نفسه لم يسقط حقه من حده ، وما روى عن النبي صلى الله عليه وآله : أيعجز أحدكم أن يكون كأبي ضمضم ، كان إذا خرج من بيته قال : اللهم إني تصدقت بعرضي على الناس ، معناه أنني لا أطلب مظلمته في القيامة ، ولا أخاصم عليها لأن غيبته صارت بذلك حلالاً ، وتجب النيّة لها كباقي الكفارات ، والله الموفق انتهى كلامه .

الحديث الخامس : صحيح .

« في طينة خبال » قال في النهاية : فيه من شرب الخمر سقاها الله من طينة الخبال يوم القيامة ، جاء تفسيره في الحديث : ان الخبال عصارة أهل النار والخبال في الأصل الفساد ، ويكون في الافعال والابدان والعقول ، وقال الجوهري : والخبال أيضاً الفساد ، وأما الذي في الحديث من قفا مؤمناً بما ليس فيه وقفه الله في روضة الخبال حتى يجيء بالمخرج عنه ، فيقال : هو صديد أهل النار ، قوله : قفا أي قذف ، والروضة الطينة ، انتهى .

« حتى يخرج مما قال » لعل المراد به الدوام والخلود فيها إن لا يمكنه إثبات

الخبال؟ قال: صديد يخرج من فروج المومسات.

٦- محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن العباس بن عامر، عن أبان، عن رجل لانهلمه إلا يحيى الأزرق قال: قال لي أبو الحسن صلوات الله عليه: من ذكر

ذلك، والخروج منه لكونه بهتاناً، أو المراد به خروجه من دنس الاثم بتطهير النار له، وقال الطيبى في شرح المشكاة: حتى يخرج ممّا قال، أي يتوب منه أو يتطهر.

أقول: لعل مراده التوبة قبل ذلك في الدنيا، ولا يخفى بعده، وفي النهاية فيه: حتى تنظر في وجوه المومسات، المومسة: الفاجرة وتجمع على ميامس أيضاً وموامس، وقد اختلف في أصل هذه اللفظة فبعضهم يجعله من الهمزة وبعضهم يجعله من الواو وكل منهما تكلف له اشتقاقاً فيه بعد، انتهى.

وفي الصحاح: صديد الجرح مأؤه الرقيق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المدّة وإنما عبّر عن الصديد بالطينة لأنه يخرج من البدن وكأنّ جزؤه ونسب إلى الفساد لأنه إنما خرج عنها لفساد عملها أو لفساد أصل طينتها.

الحديث السادس: مجهول.

«مما عرفه الناس» أي اشتهر به، فلو عرفه السامع أيضاً فلا ريب أنه ليس بغيبة، ولو لم يعرفه السامع وكان مشهوراً به ولا يبالي بذكره فهو أيضاً كذلك، ولو كان ممّا يحزنه ففيه اشكال، وقد مرّ القول فيه، والجواز أقوى والترك أحوط وهذا إذا لم يرتدع منه ولم يتب، وأمّا مع التوبة و ظهور آثار الندامة فيه فالظاهر عدم الجواز وإن اشتهر بذلك وأقيم عليه الحدّ، ويدلّ أيضاً على جواز ذكر الألقاب المشهورة كالأعمى والأعور كما عرفت، ويحتمل الخبر وجهاً آخر، وهو أن يكون المراد بالناس من يذكر عندهم الغيبة وإن لم يعرفها غيرهم، ولم يكن مشهوراً بذلك لكنّه بعيد.

رجالاً من خلفه بما هو فيه ممّا عرفه الناس لم يفتبه ، ومن ذكره من خلفه بما هو فيه ممّا لا يعرفه الناس اغتابه، ومن ذكره بما ليس فيه فقد بهته .

٧ - عليّ بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس بن عبدالرحمن ، عن عبدالرحمن بن سيابة قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : الغيبة أن تقول في أخيك ما ستره الله عليه وأما الأمر الظاهر فيه مثل الحدّة والعجلة فلا ، والبهتان أن تقول فيه ما ليس فيه .

* * *

وقوله عليه السلام : من خلفه يدلّ على أنّه لو ذكره في حضوره بما يسوءه لم تكن غيبة وإن كان حراماً لأنّه لا يجوز إبداء المؤمن بل هو أشدّ من الغيبة ، وفي القاموس بهته كمنعه بهتاً وبهتاناً: قال عليه ما لم يفعل ، والبهية الباطل الذي يتحير من بطلانه ، والكذب كالبهت بالضمّ .

الحديث السابع : كالسابق .

وفي القاموس : الحدّة بالكسر ما يعترى الانسان من الغضب والنزق ، والعجلة بالتحريك السرعة والمبادرة في الأمور من غير تأمل ، ويفهم منه ومما سبق أنّ البهتان يشمل الحضور والغيبة .

ثمّ ما ذكر في هذه الأخبار أنّها ليست بغيبة ، يحتمل أن يكون المراد أنّها ليست بغيبة محرّمة أو ليست بغيبة أصلاً ، فإنّها حقيقة شرعيّة في المحرّمة غير البهتان وما كان بحضور الانسان ، وقد يقال في البهتان أنّها غيبة وبهتان ، وتجتمع عليه العقوبتان وهو بعيد .

إلى هنا ينتهى الجزء العاشر - حسب تجزئتنا - من هذه الطبعة ،
و يليه الجزء الحادى عشر - انشاء الله تعالى - و اوله « باب الرواية
على المؤمن » وقد فرغت من مقابلته و تصحيحه و التعليق عليه في اليوم
العشرين من شهر جمادى الثانية - يوم ولادة فاطمة سلام الله عليها -
من شهور سنة ١٣٩٨ من الهجرة النبوية ، والحمد لله أولاً و آخرأ .

و انا العبد

السيد هاشم الرسولى المحلاتى

عفى عنه

الفهرست

عدد الاحاديث	العنوان	رقم الصفحة
٢٤	باب الكبائر	١
٣	« استصغار الذنب	٤٨
٣	« الاصرار على الذنب	٧٠
١٤	« اصول الكفر واركانه	٧٣
١٨	« الرياء	٨٧
٨	« طلب الرياسة	١١٨
١	« اختتام الدنيا بالدين	١٢٤
٥	« من وصف عدلا وعمل بغيره	١٢٧
١٢	« المرء والخصومة ومعاداة الرجال	١٣٠
١٥	« الغضب	١٤١
٧	« الحسد	١٥٧
٧	« العصبية	١٧٣
١٧	« الكبير	١٨٢
٨	« العجب	٢١٨
١٧	« حب الدنيا والحرص عليها	٢٢٨
٤	« الطمع	٢٥٨
٢	« الخرق	٢٥٩
٥	« سوء الخلق	٢٤٠
٤	« السفه	٢٤٢

عدد الاحاديث	العنوان	رقم الصفحة
١٤	باب البذاء	٢٦٩
٤	« من يتقى شره	٢٨٠
٤	« البغى	٢٨٢
٦	« الفخر والكبر	٢٨٦
٣	« القسوة	٢٩٣
٢٣	« الظلم	٢٩٥
٤	« اتباع الهوى	٣١٠
٦	« المكر والغدر والخديعة	٣١٨
٢٢	« الكذب	٣٢٥
٣	« ذى اللسانين	٣٥٣
٧	« الهجرة	٣٥٩
٨	« قطيعة الرحم	٣٦٤
٩	« العقوق	٣٧٠
٣	« الانتفاء	٣٧٦
١١	« من اذى المسلمين واحتقرهم	٣٧٧
٧	« من طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم	٣٩٩
٤	« التعيير	٤٠٣
٧	« الغيبة والبهت	٤٠٦



